

دِيَوَانُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ

(١)

# صَحِيحُ الْخَارِئِيِّ

وَهُوَ: الْجَامِعُ الْمُسْتَبْدَلُ لِلصَّحِيحِ

الْمُخْتَصَرُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسُنَنِهِ وَأَيَّامِهِ

لِلْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي إِيمَانَ بْنِ الْمَغيرةِ الْبَغْدَادِيِّ

المتوفى سنة ٢٥٦ هجرية

طبعة مراجعة وصححت على النسخة السلطانية

مع رفع الالتباس عن رموزها

المجلد السابع

مَرْكَزُ الْبَحْثِ وَتَقْنِيَةِ الْمَعْلُومَاتِ

دَارُ التَّأْصِيلِ

سَجُّ الْبَخَارِي  
وَهُوَ: لِجَامِعِ الْمُسْتَنَدِ الصَّحِيحِ



جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا  
الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل  
سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ  
أو التصوير أو المسح الضوئي أو التسجيل أو التخزين  
بأي شكل من أشكاله أو استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، ولا  
يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي  
لغة، كما لا يسمح بتغيير المادة الموجودة في الكتاب أو  
أي جزء منه أو إضافة أي شيء إلى الكتاب.

الطبعة الأولى

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

ISBN 978-9953-350-75-6



9 789953 350756 >

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, distributed, or transmitted in any form or by any means, including copying, photocopying or other electronic, mechanical methods, it also includes scanning, recording, storing by a mean or another that could be retrieved. It is also not allowed to quote or translate any part of this book into any language; and it is not allowed to amend the existing material of this book or any parts of it without the prior written permission of the publisher.

دار التأسيس  
مركز البحوث والتقنية المعلومات

34 ش أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية  
تلفون : 22741017 - 22870935 / 00202 المحمول : 01223138910 / 002  
لبنان - بيروت - ساحة الجنزير - شارع برلين - بناية الزهور  
هاتف : 9611807488 فاكس : 9611807477 ص.ب : 5136/14 الرمز البريدي : 11052020  
www.taaseel.com - mail2tal@yahoo.com - admin@taaseel.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## ٦٤ - كِتَابُ النِّكَاحِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ <sup>(١)</sup>

### ١ - التَّرْغِيبُ فِي النِّكَاحِ <sup>(٢)</sup>

لِقَوْلِهِ تَعَالَى <sup>(٣)</sup> : ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ <sup>(٤)</sup> .

- [٥٠٥٣] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، أَخْبَرَنَا <sup>(٥)</sup> حُمَيْدُ ابْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الطَّوِيلُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ <sup>(٦)</sup> إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا <sup>(٧)</sup> ، فَقَالُوا : وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ! قَدْ غُفِرَ لَهُ <sup>(٨)</sup> مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

(١) ليس عند أبي ذر ، وعليه صح .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «باب الترغيب في النكاح» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «لقول الله ﷻ» .

(٤) [النساء : ٣] . بعده للأصيلي ، وأبي الوقت وعليه صح : «الآية» .

(٥) لأبي الوقت ، وعليه صح : «أخبرني» .

(٦) رهط : الرهط من الرجال ما دون العشرة . وقيل : إلى الأربعين ، ولا تكون فيهم امرأة ، ولا واحد له من لفظه ، وقيل : الأقارب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رهط) .

(٧) تقالوها : تقلل الشيء ، واستقله ، وتقاله : إذا رآه قليلا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قلل) .

(٨) لأبي ذر عن المستملي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : «قَدْ غُفِرَ اللَّهُ لَهُ» .

وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ <sup>(١)</sup> أَحَدُهُمْ : أَمَّا أَنَا فَإِنِّي <sup>(٢)</sup> أَصْلِي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوِّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ <sup>(٣)</sup> فَقَالَ : « أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذًا وَكَذَا، أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَنْثَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ وَأُصْلِي وَأَزْقُدُ وَأَتَزَوِّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي » .

• [٥٠٥٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ، سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ إِبرَاهِيمَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا <sup>(٥)</sup> فِي الْيَمَنِ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنً وَثُلَاثَ وَرُبْعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذْنَى أَلَّا تَعُولُوا ﴾ <sup>(٦)</sup> قَالَتْ : يَا ابْنَ أُخْتِي، الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلَيْتَهَا فَيَرْغَبُ فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا، يُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَذْنَى مِنْ سُنَّةِ صَدَاقِهَا، فَتُهَوَّأُ أَنْ يَنْكِحُوهَنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ فَيُكْمِلُوا الصَّدَاقَ، وَأُمِرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ .

(١) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت، وعليه صح : « فقال » .

(٢) لأبي ذر عن المستملي والكشميهني : « فَأَنَا » .

(٣) بعده عند أبي ذر وعليه صح، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح : « إِلَيْهِمْ » .

\* [٥٠٥٣] [التحفة : خ ٧٤٥]

(٥) تقسطوا : تعدلوا، أقسط الرجل : إذا عدل . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص ١١٩) .

(٦) [النساء : ٣] .

\* [٥٠٥٤] [التحفة : خ م د س ١٦٦٩٣]

٢- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ؛ لِأَنَّهُ<sup>(١)</sup>

أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ»

وَهَلْ يَتَزَوَّجُ مَنْ لَا أَرْبَ لَهُ فِي النِّكَاحِ؟

- [٥٠٥٥] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ بِمِنَى فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً ، فَخَلَيْتُ<sup>(٢)</sup> ، فَقَالَ عُثْمَانُ : هَلْ لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْ نُزَوِّجَكَ بِكَرَا تُذَكِّرُكَ مَا كُنْتَ تَعْهَدُ؟ فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ أَنْ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى هَذَا<sup>(٣)</sup> أَشَارَ إِلَيَّ فَقَالَ : يَا عَلْقَمَةُ ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ : أَمَا لَيْتُنِي قُلْتُ ذَلِكَ ، لَقَدْ قَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ : «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ<sup>(٤)</sup> فَلْيَتَزَوَّجْ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ<sup>(٥)</sup>» .

٣- بَابُ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْبَاءَةَ فَلْيَصُمْ

- [٥٠٥٦] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ :

(١) لأبي ذر عن المستملي والكشميهني ، وأبي الوقت ، وعليه صح : «فَإِنَّهُ» ، وزاد نسبه على حاشية البقاعي لنسخة .

(٢) عليه صح . وللأصيلي ، وعليه صح : «فَخَلَوْا» .

(٣) عند أبي ذر عن الحموي والمستملي ، وأبي الوقت ، وعليه صح : «إِلَّا هَذَا» .

(٤) الباءة : النكاح والتزويج . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بوا) .

(٥) وجاء : الوجاء : نوع من الخصاء ، قيل : هورضُ الأنثيين ، وقيل : غمز عروقهما . (انظر : مشارق

الأنوار) (٢/٢٧٩) .

حَدَّثَنِي عُمَارَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ » .

#### ٤ - بَابُ كَثْرَةِ النِّسَاءِ

- [٥٠٥٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ : حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جِنَازَةَ مَيْمُونَةَ بِسْرَفَ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هَذِهِ زَوْجَةُ النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعْشَهَا فَلَا تُزَعِّجُوهَا <sup>(١)</sup> وَلَا تُزَلِّزُوهَا وَارْفُقُوا ؛ فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعٌ كَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانٍ ، وَلَا يَقْسِمُ لِوَاحِدَةٍ .
- [٥٠٥٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَلَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ .
- وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

\* [٥٠٥٦] [التحفة : خ م ت س ٩٣٨٥]

(١) للحموي : «تزعجوها» .

تزعزعوها : تحركوها وتقلقوها في نعشها بسرعة مشيكم . (انظر : مشارق الأنوار)

(١/٣١١) .

\* [٥٠٥٧] [التحفة : خ م س ٥٩١٤]

\* [٥٠٥٨] [التحفة : خ م س ١١٨٦]



- [٥٠٥٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ رَقَبَةَ ، عَنْ طَلْحَةَ الْيَامِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : هَلْ تَزَوَّجْتَ ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَتَزَوَّجْ ، فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً .

## ٥- بَابُ مَنْ هَاجَرَ أَوْ عَمِلَ خَيْرًا لِتَزْوِيجِ امْرَأَةٍ فَلَهُ مَا نَوَى

- [٥٠٦٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْعَمَلُ بِالنِّيَّةِ ؛ وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَكَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» .

## ٦- بَابُ تَزْوِيجِ الْمُغْسِرِ الَّذِي مَعَهُ الْقُرْآنُ وَالْإِسْلَامُ<sup>(١)</sup>

فِيهِ : سَهْلٌ<sup>(٢)</sup> ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

- [٥٠٦١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي قَيْسٌ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَسْتَخْصِي ؟ فَهَنَانَا عَنْ ذَلِكَ .

\* [٥٠٥٩] [التحفة : خ ٥٥٢٥]

\* [٥٠٦٠] [التحفة : ع ١٠٦١٢]

(١) عليه صح .

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، والأصيلي ، وابن عساكر : «سهل بن سعد» .

\* [٥٠٦١] [التحفة : خ م س ٩٥٣٨]

## ٧- بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ :

انْظُرْ أَيَّ زَوْجَتِي شِئْتَ حَتَّى أَنْزِلَ لَكَ عَنْهَا

رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ .

- [٥٠٦٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ قَالَ : قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَأَخَى النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَعِنْدَ الْأَنْصَارِيِّ امْرَأَتَانِ ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ ، فَقَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ، دُلُونِي عَلَى الشُّوقِ ، فَأَتَى الشُّوقَ فَرَبِحَ شَيْئًا مِنْ أَقِطٍ <sup>(١)</sup> وَشَيْئًا مِنْ سَمْنٍ ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ <sup>(٢)</sup> مِنْ صُفْرَةٍ ، فَقَالَ : «مَهِيمٌ» <sup>(٣)</sup> يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ؟ ، فَقَالَ : تَزَوَّجْتُ أَنْصَارِيَّةً ، قَالَ : «فَمَا سُقْتُ» <sup>(٤)</sup> ؟ ، قَالَ : وَزَنَ نَوَاةً <sup>(٥)</sup> مِنْ ذَهَبٍ ، قَالَ : «أَوَلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ» .

## ٨- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبَتُّلِ وَالْخِصَاءِ

- [٥٠٦٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ ،

(١) أَقِطُ : لبن مجفف يابس مُسْتَحْجَرٍ يُطْبَخُ بِهِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أَقِطُ) .

(٢) وَضْرٌ : أثر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وَضْرٌ) .

(٣) مهيم : كلمة يَمَانِيَّةٌ مَعْنَاهَا مَا هَذَا؟ وَقِيلَ : مَا شَأْنُكَ؟ (انظر : مشارق الأنوار) (١/ ٣٩٠) .

(٤) لأبي ذر عن المستملي : «فَمَا سُقْتُ إِلَيْهَا» .

(٥) نواة : اسم لخمسة دراهم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نواة) .

سَمِعَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ التَّبْتُلَ <sup>(١)</sup> ، وَلَوْ أْذِنَ لَهُ لَأَخْتَصَيْنَا .

• [٥٠٦٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : لَقَدْ رَدَّ ذَلِكَ يَغْنِي : النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ <sup>(٢)</sup> ، وَلَوْ أَجَازَ لَهُ التَّبْتُلَ لَأَخْتَصَيْنَا .

• [٥٠٦٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَيْسَ لَنَا شَيْءٌ فَقُلْنَا : أَلَا نَسْتَخْصِي؟ فَهَنَّا عَنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوبِ ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا : ﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ <sup>(٣)</sup> .

• [٥٠٦٦] وَقَالَ أَصْبَغُ : أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي رَجُلٌ شَابٌّ ، وَأَنَا <sup>(٤)</sup> أَخَافُ عَلَى نَفْسِي الْعَنْتَ <sup>(٥)</sup> وَلَا أَجِدُ مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ النِّسَاءَ فَسَكَتَ

(١) التبتل : الانقطاع عن النساء وترك النكاح . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بتل) .

\* [٥٠٦٣] [التحفة : خ م ت س ق ٣٨٥٦]

(٢) لأبي الوقت ، وعليه صح : «عُثْمَانَ بْنُ مَظْعُونٍ» .

\* [٥٠٦٤] [التحفة : خ م ت س ق ٣٨٥٦]

(٣) [المائدة : ٨٧] .

\* [٥٠٦٥] [التحفة : خ م ت س ٩٥٣٨]

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «وإني» .

(٥) العنت : المشقة والفساد والهلاك والإثم والغلط والخطأ والزنا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عنت) .



عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ فَاخْتَصِرْ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرِّ » .

## ٩- بَابُ نِكَاحِ الْأُنْكَارِ

وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعَائِشَةَ : لَمْ يَنْكِحِ النَّبِيُّ ﷺ بِكَرًا غَيْرَكَ .

• [٥٠٦٧] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَخِي ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَادِيًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أَكَلَ مِنْهَا ، وَوَجَدَتْ شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا ، فِي أَيِّهَا كُنْتُ تُزْتَعُ بِعَيْرِكَ؟ قَالَ : « فِي الَّذِي <sup>(١)</sup> لَمْ يُزْتَعُ مِنْهَا » ، تَغْنِي : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكَرًا غَيْرَهَا .

• [٥٠٦٨] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُرِيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ ، إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ <sup>(٢)</sup> حَرِيرٍ فَيَقُولُ : هَذِهِ امْرَأَتُكَ ، فَأَكْشِفُهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتَ ، فَأَقُولُ : إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمَضِّهِ » .

\* [٥٠٦٦] [التحفة : خت ١٥٣٣١]

(١) « فِي الَّذِي لَمْ يُزْتَعُ مِنْهَا » هي هكذا في جميع النسخ المعتمدة بيدنا ؛ ومنها فرع اليونانية ، وكذا النسخة التي شرح عليها العيني . وفي شرح القسطلاني المطبوع : « التي لم يرتع منها » . اهـ .

\* [٥٠٦٧] [التحفة : خ ١٦٩٤٨]

(٢) عليه صح .

سارقة : قطعة من جيّد الحرير . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سرق) .

\* [٥٠٦٨] [التحفة : خ م ١٦٨١٠]

## ١٠ - بَابُ <sup>(١)</sup> الثِّيَابِ

وَقَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ : قَالَ النَّبِيُّ <sup>(٢)</sup> ﷺ : «لَا تَعْرِضْنَ <sup>(٣)</sup> عَلَيَّ بَنَاتِيَّ وَلَا أَخَوَاتِيَّ» .

• [٥٠٦٩] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَفَلْنَا <sup>(٤)</sup> مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ فَتَعَجَّلْتُ <sup>(٥)</sup> عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ <sup>(٦)</sup> ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي فَنَخَسَ <sup>(٧)</sup> بَعِيرِي بِعَنْزَةٍ <sup>(٨)</sup> كَانَتْ مَعَهُ ، فَأَنْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجُودٍ مَا أَنْتَ رَاءٍ مِنَ الْإِبِلِ ؛ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «مَا يُعْجِلُكَ؟» قُلْتُ <sup>(٩)</sup> : كُنْتُ حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُرْسٍ قَالَ : «بِكُرَا» <sup>(١٠)</sup> أَمْ ثِيْبًا؟ قُلْتُ : ثِيْبٌ <sup>(١١)</sup> ، قَالَ : «فَهَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ» ، قَالَ : فَلَمَّا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ ، قَالَ :

(١) لأبي ذر ، وعليه صح : «باب تزويج الثِّيَابِ» .

(٢) عند أبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت وعليه صح «قَالَ لِي النَّبِيُّ» .

(٣) عليه صح صح .

(٤) قفَلْنَا : قفل : رجع . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قفل) .

(٥) عليه صح .

(٦) قطوف : القطوف ، المتقارب الخطو بسرعة وهو من عيوب الدواب ، وقيل : هو البطيء المتقارب الخطو السيئ المشي . (انظر : مشارق الأنوار) (٢/١٨٣) .

(٧) فنخس : دَفَعَهُ ضَرْبًا بِطَرَفِ الْعَنْزَةِ . (انظر : كشف المشكل من حديث الصحيحين) (٣/٢٣) .

(٨) بعنزة : العنزة : هي مثل نصف الرمح ، أو أكبر شيئًا ، وفيها سنان مثل سنان الرمح . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عنز) .

(٩) عليه صح .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «أَبْكَرًا» . (١١) لأبي ذر وعليه صح : «ثِيْبًا» .

«أَمْهَلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا - أَيَّ : عِشَاءً - لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ<sup>(١)</sup> ، وَتَسْتَحِدَّ<sup>(٢)</sup> الْمَغِيبَةَ<sup>(٣)</sup> .

• [٥٠٧٠] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا مُحَارِبٌ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : تَزَوَّجْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا تَزَوَّجْتَ؟» فَقُلْتُ : تَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا ، فَقَالَ : «مَا لَكَ وَلِلْعَذَارَى<sup>(٤)</sup> وَلِعَابِهَا» . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ فَقَالَ عَمْرُو : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَلَّا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ» .

## ١١ - بَابُ تَزْوِيجِ الصَّغَارِ مِنَ الْكِبَارِ

• [٥٠٧١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ عِرَالٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ ، فَقَالَ : «أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ ، وَهِيَ لِي حَلَالٌ» .

(١) الشعثة : الشعث : تلبد الشعر وتوسخه لبعده الدهن . (انظر : كشف المشكل من حديث الصحيحين) (١/٦٩٤) .

(٢) تستحد : الاستحداد : حلق العانة بالحديد . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حدد) .

(٣) المغيبة : التي غاب عنها زوجها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : غيب) .

\* [٥٠٦٩] [التحفة : خ م دس ٢٣٤٢]

(٤) فتح راء «العذارى» من الفرع .

\* [٥٠٧٠] [التحفة : خ م ٢٥٨٠]

\* [٥٠٧١] [التحفة : خ ١٦٣٧٣]



## ١٢ - بَابُ إِلَى مَنْ يَنْكِحُ وَأَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ

وَمَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَخَيَّرَ لِنُطْفَةِ مَنْ غَيْرِ إِجْبَابٍ

- [٥٠٧٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ صَالِحُو <sup>(١)</sup> نِسَاءِ قُرَيْشٍ ، أَخْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ <sup>(٢)</sup> فِي صِغَرِهِ ، وَأَزْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ . »

## ١٣ - بَابُ اتِّخَاذِ السَّرَارِيِّ وَمَنْ أَعْتَقَ جَارِيَتَهُ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا

- [٥٠٧٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ صَالِحٍ الْهَمْدَانِيُّ ، حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ فَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا ، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ ، وَآمَنَ بِي <sup>(٣)</sup> فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَأَيُّمَا مَمْلُوكٍ أَدَّى حَقَّ مَوَالِيهِ وَحَقَّ رَبِّهِ فَلَهُ أَجْرَانِ . »

قَالَ الشَّعْبِيُّ : خُذَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ ، قَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِيمَا دُونَهُ <sup>(٤)</sup> إِلَى الْمَدِينَةِ .

(١) لأبي ذر عن الكشميهني ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعليه صح : « صَالِحُ » ، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ، والأصيلي : « صَلُحٌ » .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « وَلَدِهِ » .

\* [٥٠٧٢] [التحفة : خ ١٣٧٥٣]

(٣) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت وعليه صح : « وَآمَنَ ، يَعْنِي : بِي » .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : « فِيمَا دُونَهَا » .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **«أَعْتَقَهَا ثُمَّ أَصْدَقَهَا»**.

• [٥٠٧٤] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي <sup>(١)</sup> ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ ابْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ <sup>(٢)</sup>، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ <sup>(٣)</sup>: **«لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ، بَيْنَمَا إِبْرَاهِيمُ مَرَّ بِجَبَّارٍ وَمَعَهُ سَارَةٌ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - فَأَعْطَاهَا هَاجِرَ قَالَتْ: كَفَّ اللَّهُ يَدَ الْكَافِرِ وَأَخَذَ مِنِّي آجَرَ»**، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَتِلْكَ أُمَّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ.

• [٥٠٧٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتُ حُيَيٍّ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ <sup>(٤)</sup> خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ، أَمَرَ <sup>(٥)</sup> بِالْأَنْطَاعِ <sup>(٦)</sup> فَأَلْقَى فِيهَا مِنَ الثَّمَرِ وَالْأَقِطِ وَالسَّمْنِ فَكَانَتْ وَلِيمَتُهُ، فَقَالَ

\* [٥٠٧٣] [التحفة: خم م س ق ٩١٠٧]

(١) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت وعليه صح: «أخبرنا».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «عن مجاهد» وعليه صح، وقال الحافظ ابن حجر - تبعه العيني: «وهو خطأ».

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح، والأصيلي، وابن عساكر: «قال: قال النبي ﷺ».

\* [٥٠٧٤] [التحفة: خم م ١٤٤١٢]

(٤) ليس عند أبي ذر وعليه صح.

(٥) عليه صح. ولأبي ذر: «أمر بالأنطاع».

(٦) بالأنطاع: جمع نطع وهو الذي يفرش من الجلود. (انظر: هدي الساري) (ص ١٩٦).

الْمُسْلِمُونَ : إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، فَقَالُوا : إِنَّ حَجَبَهَا فِيهَا مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْنَهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَى<sup>(١)</sup> لَهَا خَلْفَهُ وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ .

#### ١٤ - بَابُ مَنْ جَعَلَ عِتْقَ الْأَمَةِ صَدَاقَهَا

- [٥٠٧٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ ثَابِتٍ وَشُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا .

#### ١٥ - بَابُ تَزْوِيجِ الْمُغْسِرِ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾<sup>(٢)</sup> .

- [٥٠٧٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي قَالَ : فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَّدَ<sup>(٣)</sup> النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ ، ثُمَّ طَاطَأَ<sup>(٤)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ ، فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا

(١) «وطى» كذا في اليونينية بالياء وبغير همز .

وطى : هبأ ومهد . انظر : (النهاية في غريب الحديث ، مادة : وطأ)

\* [٥٠٧٥] [التحفة : خ ص ٥٧٧]

\* [٥٠٧٦] [التحفة : خ م ص ق ٢٩١]

(٢) [النور : ٣٢] .

(٣) فصعد : نظر إلى أعلى وأسفل يتأمل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صعد) .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «طأطأ لها» .

طأطأ : خفضه ونكسه وانحنى . (انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين) (١/ ٢٠٠) .



جَلَسْتُ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا <sup>(١)</sup> حَاجَةٌ فَرَوْجُ نِيهَا ، فَقَالَ : «وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» قَالَ <sup>(٢)</sup> : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : «اذهبِ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا؟» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «انْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي - قَالَ سَهْلٌ : مَا لَهُ رِذَاءٌ - فَلَهَا نِصْفُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ» ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ <sup>(٣)</sup> شَيْءٌ» فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ ، فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّيًا فَأَمَرَهُ بِهٍ فُدِعِيَ ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ : «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ : مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا عَدَدَهَا ، فَقَالَ : «تَقْرَأُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «اذهبِ فَقَدْ مَلَكَتْكِهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» .

## ١٦ - بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ

وَقَوْلُهُ <sup>(٤)</sup> : ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا <sup>(٥)</sup>﴾ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا <sup>(٦)</sup> .

(١) عليه صح . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : «فِيهَا» .

(٢) لأبي الوقت وعليه صح : «فَقَالَ» .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي ، وعليه صح ، ولابن عساكر ، وأبي الوقت : «عَلَيْكَ مِنْهُ» .

\* [٥٠٧٧] [التحفة : خ م ٤٧١٨]

(٤) عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر . (٥) بعده لأبي ذر وعليه صح : «الآية» .

(٦) [الفرقان : ٥٤] .

• [٥٠٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُزْوَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ بِنَ عَثْبَةَ بِنِ رَبِيعَةَ بِنِ عَبْدِ شَمْسٍ - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - تَبَنَّى سَالِمًا ، وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدًا <sup>(١)</sup> بِنْتَ الْوَلِيدِ بِنِ عَثْبَةَ بِنِ رَبِيعَةَ ، وَهُوَ مَوْلَى لَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، كَمَا تَبَنَّى النَّبِيُّ ﷺ زَيْدًا ، وَكَانَ مَنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ ، وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَمَوْلَيْكُمْ ﴾ <sup>(٢)</sup> فَرُدُّوا إِلَى آبَائِهِمْ فَمَنْ لَمْ يُعْلَمْ لَهُ أَبٌ كَانَ مَوْلَى وَأَخًا فِي الدِّينِ ، فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو الْقُرَشِيِّ ثُمَّ الْعَامِرِيُّ وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي حُذَيْفَةَ <sup>(٣)</sup> - النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَلَدًا ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مَا قَدْ عَلِمْتَ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

• [٥٠٧٩] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ لَهَا : « لَعَلَّكَ أَرَدْتَ الْحَجَّ ؟ » قَالَتْ : وَاللَّهِ لَا <sup>(٤)</sup> أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعةً فَقَالَ لَهَا : « حُجِّي وَاشْتَرِطِي ، قُولِي <sup>(٥)</sup> : اللَّهُمَّ مَحَلِّي <sup>(٦)</sup> حَيْثُ حَبَسْتَنِي » وَكَانَتْ تَحْتَ الْمُقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ .

(١) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت وعليه صح : « هِنْدًا » .

(٢) [الأحزاب : ٥]

(٣) عند أبي ذر وعليه صح : « أَبِي حُذَيْفَةَ بِنِ عَثْبَةَ » .

\* [٥٠٧٨] [التحفة : خ ص ١٦٤٦٧]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « مَا أَجِدُنِي » . (٥) لأبي ذر وعليه صح : « وَقُولِي » .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : « مَحَلِّي » .

محلي : الموضع الذي تحل فيه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حلل) .

\* [٥٠٧٩] [التحفة : خ م ١٦٨١١]

- [٥٠٨٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ : لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا؛ فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ» <sup>(١)</sup> يَدَاكَ.

- [٥٠٨١] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ قَالَ : مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ : «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟» قَالُوا : حَرِيٌّ <sup>(٢)</sup> إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ، قَالَ : ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ : «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟» قَالُوا : حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ إِلَّا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ إِلَّا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ إِلَّا يُسْتَمَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِثْلَ <sup>(٣)</sup> هَذَا».

## ١٧- بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الْمَالِ وَتَرْوِيجِ الْمُقِلِّ الْمُثْرَةِ

- [٥٠٨٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ :

(١) تربت : افتقرت ولصقت بالتراب . وهذه الكلمة جارية على السنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ترب) .

\* [٥٠٨٠] [التحفة : خ م د س ق ١٤٣٠٥]

(٢) حري : جدير وخليق . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حري) .

(٣) عليه صح .

\* [٥٠٨١] [التحفة : خ ق ٤٧٢٠]



أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : ﴿ وَإِنْ <sup>(١)</sup> خِفْتُمْ إِلَّا تَقْسِطُوا فِي الْيَمَنِ ﴾ قَالَتْ :  
يَا ابْنَ أُخْتِي ، هَذِهِ <sup>(٢)</sup> الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِيَّهَا فَيَرْغَبُ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا  
وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ صَدَاقَهَا ، فَتُهَوَّأ عَنْ نِكَاحِهَا إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا فِي إِكْمَالِ  
الصَّدَاقِ ، وَأَمْرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ ، قَالَتْ : وَاسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
بَعْدَ ذَلِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ <sup>(٣)</sup> وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ﴾ إِلَى : ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَنْ  
تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ <sup>(٤)</sup> فَأَنْزَلَ اللَّهُ لَهُمْ أَنْ <sup>(٥)</sup> الْيَتِيمَةُ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ رَغِبُوا  
فِي نِكَاحِهَا وَنَسَبِهَا <sup>(٦)</sup> فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ ، وَإِذَا كَانَتْ <sup>(٧)</sup> مَرْغُوبَةً عَنْهَا فِي قِلَّةِ  
الْمَالِ وَالْجَمَالِ تَرْكُوهَا وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَتْ : فَكَمَا يَتْرُكُونَهَا حِينَ  
يَرْغَبُونَ عَنْهَا فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا ، إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا وَيُعْطُوهَا  
حَقَّهَا الْأَوْفَى فِي <sup>(٨)</sup> الصَّدَاقِ .

(١) «إِنْ خِفْتُمْ» : عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعليه صح .

(٢) لأبي ذر عن الحموي : «هي» .

(٣) سقطت الواو عند أبي ذر وعليه صح ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت .

(٤) [النساء : ١٢٧] . (٥) عليه صح .

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «وسُنَّتُهَا» .

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني : «وَلِنْ كَانَتْ» .

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني : «مِنَ الصَّدَاقِ» .

## ١٨ - بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ شُؤْمِ الْمَرْأَةِ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ﴾ <sup>(١)</sup> .

- [٥٠٨٣] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حَمْزَةَ وَسَالِمِ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ <sup>(٢)</sup> قَالَ : «الشُّؤْمُ <sup>(٣)</sup> فِي الْمَرْأَةِ وَالْدَّارِ وَالْفَرَسِ» .

- [٥٠٨٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ <sup>(٤)</sup> ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ <sup>(٥)</sup> بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْقَلَانِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : ذَكَرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ <sup>(٦)</sup> وَالْفَرَسِ» .

- [٥٠٨٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةُ وَالْمَسْكَنُ» .

(١) [التغابن : ١٤] . (٢) لأبي ذر : «النبي» .

(٣) في هامش الفرع الذي بيدنا مانصه : قال الحافظ أبو ذر : قال البخاري رحمته الله : شؤم الفرس إذا كان حرونا ، وشؤم المرأة سوء خلقها ، وشؤم الدار سوء جارها . قال معمر : شؤم الفرس إذا لم يغز عليه . اهـ . من اليونينية .

\* [٥٠٨٣] [التحفة : خ م د ت س ٦٦٩٩]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «المنهال» .

(٥) عليه صح .

(٦) قوله : «الدار والمرأة» عند الكشميهني ، وأبي ذر : «المرأة والدار» ، وصحح على أوله وآخره .

\* [٥٠٨٤] [التحفة : خ م ٧٤٢٣]

\* [٥٠٨٥] [التحفة : خ م ق ٤٧٤٥]

- [٥٠٨٦] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ النَّهْدِيَّ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضُرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ » .

## ١٩ - بَابُ الْحُرَّةِ تَحْتَ الْعَبْدِ

- [٥٠٨٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سُنَنِ : عَتَقْتُ فَخَيْرَتَ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبُرْمَةٌ <sup>(١)</sup> عَلَى النَّارِ فَقُرِبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأُذْمٌ <sup>(٢)</sup> مِنْ أُذْمِ الْبَيْتِ فَقَالَ : « لَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ <sup>(٣)</sup> ؟ » فَقِيلَ : لَحْمٌ <sup>(٤)</sup> تُصَدَّقُ <sup>(٥)</sup> عَلَى بَرِيرَةَ ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ، قَالَ : « هُوَ عَلَيْهَا <sup>(٦)</sup> صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

\* [٥٠٨٦] [التحفة : م ت س ق ٩٩]

(١) برمة : البرمة : القدر مطلقاً ، وفي الأصل : المتخذة من الحجر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : برم) .

(٢) أذم : ما يؤكل مع الخبز أي شيء كان . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أذم) .

(٣) « أَلَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ » : عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعليه صح .

(٤) عليه صح . (٥) لأبي ذر وعليه صح : « تصدق به » .

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : « هو لها » .

\* [٥٠٨٧] [التحفة : خ م س ١٧٤٤٩]

## ٢٠- بَابُ لَا يَتَزَوَّجُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعٍ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ <sup>(١)</sup> .

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : يَعْنِي : مَثْنَى أَوْ ثَلَاثَ أَوْ رُبَاعَ .

وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿أُولَىٰ أَجْنَحَةٍ مَّثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ <sup>(٢)</sup> يَعْنِي : مَثْنَى أَوْ ثَلَاثَ أَوْ رُبَاعَ .

- [٥٠٨٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ <sup>(٣)</sup> أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ﴾ <sup>(١)</sup> قَالَ <sup>(٤)</sup> : الْيَتِيمَةُ تَكُونُ <sup>(٥)</sup> عِنْدَ الرَّجُلِ وَهُوَ وَلِيُّهَا فَيَتَزَوَّجُهَا عَلَى مَالِهَا وَيُسِيءُ صُحْبَتَهَا وَلَا يَغْدِلُ فِي مَالِهَا ، فَلْيَتَزَوَّجْ مَا <sup>(٦)</sup> طَابَ لَهُ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهَا مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ .

## ٢١- بَابُ ﴿وَأَمَهَتْكُمْ أَلَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ <sup>(٧)</sup>

وَيَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ <sup>(٨)</sup> مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ

- [٥٠٨٩] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ

(١) [النساء : ٣] . (٢) [فاطر : ١] .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «فَإِنْ خِفْتُمْ» .

(٤) عليه صح . وعند أبي ذر وعليه صح : «قالت» .

(٥) عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «مَنْ طَابَ» .

\* [٥٠٨٨] [التحفة : خ ١٧٠٧٦]

(٧) [النساء : ٢٣] .

(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «الرِّضَاعُ» .



عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا ، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ ، قَالَتْ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَرَاهُ فُلَانًا ، لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا - لِعَمِّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ ؟ فَقَالَ : « نَعَمْ ، الرِّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ » .

● [٥٠٩٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَلَا تَزَوِّجُ<sup>(١)</sup> ابْنَةَ حَمْزَةَ ؟ قَالَ : « إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ » .

وَقَالَ بَشْرُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ مِثْلَهُ .

● [٥٠٩١] حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ<sup>(٢)</sup> أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا ، أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، انكِحْ أُخْتِي بِنْتَ<sup>(٣)</sup> أَبِي سُفْيَانَ ، فَقَالَ : « أَوْتَحِبِّينَ ذَلِكَ ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ<sup>(٤)</sup> وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ ذَلِكَ<sup>(٥)</sup> لَا يَحِلُّ لِي » ، قُلْتُ : فَإِنَّا نَحَدِّثُ

\* [٥٠٨٩] [التحفة : خ م س ١٧٩٠٠]

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : « تَزَوِّجُ » .

\* [٥٠٩٠] [التحفة : خ م س ق ٥٣٧٨]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « بِنْتَ » . (٣) لأبي ذر وعليه صح : « ابْنَةُ » .

(٤) « بِمُخْلِيَةٍ » قال الإمام أبو الفضل : قولها : « لست لك بمخلية » بضم الميم ، وسكون الخاء ، أي :

خالية من ضرة غيري . اهـ . من اليونينية .

(٥) عليه صح .

أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : « بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ : « لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي <sup>(١)</sup> فِي حَجْرِي ، مَا حَلَّتْ لِي ؛ إِنَّهَا لَا بِنْتُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ ، فَلَا تَعْرِضْنِ <sup>(٢)</sup> عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ . »

قَالَ عُرْوَةُ : وَثُوَيْبَةُ مَوْلَاةٌ لِأَبِي لَهَبٍ ، كَانَ أَبُو لَهَبٍ أَعْتَقَهَا فَأَرْضَعَتْ النَّبِيَّ ﷺ ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو لَهَبٍ أُرِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشَرِّ حَبِيبَةٍ <sup>(٣)</sup> ، قَالَ <sup>(٤)</sup> لَهُ : مَاذَا لَقِيتَ ؟ قَالَ أَبُو لَهَبٍ : لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ <sup>(٥)</sup> ، غَيْرَ <sup>(٦)</sup> أَنِّي سَقِيتُ فِي هَذِهِ بَعْتَا قَتِي ثُوَيْبَةَ .

## ٢٢- بَابُ مَنْ قَالَ : لَا رِضَاعَ بَعْدَ حَوْلَيْنِ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى <sup>(٦)</sup> : ﴿ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرِّضَاعَةَ ﴾ <sup>(٧)</sup> وَمَا يُحَرِّمُ مِنْ قَلِيلِ الرِّضَاعِ وَكَثِيرِهِ .

• [٥٠٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْأَشْعَثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا رَجُلٌ ؛ فَكَأَنَّهُ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ

(١) ربيبتني : ربيبة الرجل : بنت امرأته من غيره . (انظر : لسان العرب ، مادة : ربيب) .

(٢) عليه صح .

(٣) عليه صح صح ، وقوله : « بِشَرِّ حَبِيبَةٍ » كذا للمستملي والحموي ، ومعناه : سوء الحال ، ويقال فيه أيضا : الحوبة . ولغيرهما : « بِشَرِّ خَبِيبَةٍ » . اهـ . من اليونينية . وعلى حاشية البقاعي : « خيبة » ونسبه لأبي ذر .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « فقال » .

(٥) في جمع الحميدي : « لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ خَيْرًا غَيْرَ » . اهـ . من اليونينية .

\* [٥٠٩١] [التحفة : خم س ق ١٥٨٧٥]

(٦) « عز وجل » : بغير رقم ، وعليه صح . (٧) [البقرة : ٢٣٣] .

كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ : إِنَّهُ أَخِي ، فَقَالَ : « انْظُرْنَ مَنْ <sup>(١)</sup> إِخْوَانُكُمْ ؛ فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ » .

## ٢٣ - بَابُ لَبَنِ الْفَحْلِ

● [٥٠٩٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا وَهُوَ عَمُّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ بَعْدَ أَنْ نَزَلَ الْحِجَابُ ، فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ فَأَمَرَنِي أَنْ آذَنَ لَهُ .

## ٢٤ - بَابُ شَهَادَةِ الْمُرْضِعَةِ

● [٥٠٩٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ عُقْبَةَ لِكُنِّي لِحَدِيثِ عُبَيْدٍ أَحْفَظُ قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ : أَرْضَعْتُكُمَا ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ تَزَوَّجْتُ فُلَانَةَ بِنْتَ فُلَانٍ فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ لِي : إِنِّي قَدْ <sup>(٢)</sup> أَرْضَعْتُكُمَا وَهِيَ كَاذِبَةٌ فَأَعْرَضَ <sup>(٣)</sup> ، فَأَتَيْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ قُلْتُ : إِنَّهَا كَاذِبَةٌ قَالَ : « كَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمْتَ

(١) قوله : « مَنْ إِخْوَانُكُمْ » . لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « مَا إِخْوَانُكُمْ » .

● [٥٠٩٢] [التحفة : خ م د س ق ١٧٦٥٨]

● [٥٠٩٣] [التحفة : خ م س ١٦٥٩٧]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « لقد » .

(٣) للحموي والمستملي ، وعليه صح صح : « فَأَعْرَضَ عَنْهُ » ، ولأبي ذر عن الكشميهني : « عَنِّي » .

أَنَّهُ قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا؟ دَعَهَا عَنْكَ ، وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى  
يَحْكِي أَيُّوبَ .

## ٢٥ - بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءِ وَمَا يَحْرُمُ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ <sup>(١)</sup> وَأَخَوَاتُكُمْ <sup>(٢)</sup>  
وَعَمَّتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَتَيْنِ ، إِلَى قَوْلِهِ :  
﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ <sup>(٣)</sup> .

وَقَالَ أَنَسٌ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ : ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ الْحَرَائِرُ حَرَامٌ <sup>(٤)</sup>  
﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ ﴾ لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَنْزِعَ <sup>(٥)</sup> الرَّجُلُ جَارِيَتَهُ <sup>(٦)</sup> مِنْ عَبْدِهِ ،  
وَقَالَ : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَتِ حَتَّى يُؤْمَنَّ ﴾ <sup>(٧)</sup> .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا زَادَ عَلَى أَرْبَعٍ فَهُوَ حَرَامٌ ؛ كَأُمِّهِ وَابْنَتِهِ وَأُخْتِهِ .

• [٥٠٩٥] وَقَالَ لَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنِي  
حَبِيبٌ عَنْ سَعِيدٍ <sup>(٨)</sup> ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ حَرُمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ وَمِنَ الصُّهْرِ سَبْعٌ ،  
ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ﴾ <sup>(٩)</sup> الْآيَةَ .

\* [٥٠٩٤] [التحفة : خ د ت س ٩٩٠٥]

(١) من هنا إلى قوله : «الآيتين» لأبي ذر وعليه صح : ﴿ وَبَنَاتُكُمْ ﴾ الْآيَةَ .

(٢) من هنا إلى قوله : «آخر الآيتين» ليس عند أبي ذر وعليه صح في موضعه .

(٣) [النساء ٢٣ ، ٢٤] . (٤) رقم عليه للحموي والكشميهني .

(٥) قوله : «أن ينزع» عليه صح صح . وفي نسخة : «أن يزوجه» .

(٦) للكشميهني : «جارية» . (٧) [البقرة : ٢٢١] .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «عن سعيد بن جبير» .

(٩) [النساء : ٢٣] .



وَجَمَعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بَيْنَ ابْنَةِ عَلِيٍّ وَامْرَأَةٍ عَلَيْهِ .

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : لَا بَأْسَ بِهِ .

وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ مَرَّةً ، ثُمَّ قَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ .

وَجَمَعَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَيْنَ ابْنَتَيْ عَمِّ فِي لَيْلَةٍ .

وَكَرِهَهُ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ لِلْقَطِيعَةِ ، وَلَيْسَ فِيهِ تَحْرِيمٌ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ ﴾ <sup>(١)</sup> .

وَقَالَ <sup>(٢)</sup> عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِذَا زَنَى بِأَخْتِ امْرَأَتِهِ لَمْ تَحْرُمَ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ .

وَيُرْوَى <sup>(٣)</sup> عَنْ يَحْيَى الْكِنْدِيِّ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، وَأَبِي <sup>(٤)</sup> جَعْفَرٍ : فِيمَنْ يَلْعَبُ بِالصَّبِيِّ ، إِنْ أَدْخَلَهُ فِيهِ فَلَا يَتَزَوَّجَنَّ أُمُّهُ .

وَيَحْيَى هَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ ، لَمْ <sup>(٥)</sup> يُتَابَعْ عَلَيْهِ .

قَالَ عِكْرِمَةُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِذَا زَنَى بِهَا لَمْ <sup>(٦)</sup> تَحْرُمَ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ .

وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي نَضْرٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَرَّمَهُ .

وَأَبُو نَضْرٍ هَذَا لَمْ يُعْرِفْ بِسَمَاعِهِ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

\* [٥٠٩٥] [التحفة : خ ٥٤٨٢]

(١) [النساء : ٢٤] .

(٢) قوله : « وقال عكرمة » عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٣) من هنا إلى قوله : « لم يتابع عليه » رقم عليه للمستملي والكشميهني .

(٤) لأبي ذر عن المستملي : « وابن جعفر » .

(٥) لأبي ذر : « ولم » .

(٦) « لا تحرم » : بغير رقم وعليه صح .

وَيُرَوَّى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَالْحَسَنِ وَبَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ :  
تَحْرُمُ عَلَيْهِ <sup>(١)</sup> .

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لَا تَحْرُمُ حَتَّى يُلْزَقَ <sup>(٢)</sup> بِالْأَرْضِ ، يَعْنِي : يُجَامَعُ <sup>(٣)</sup> .

وَجَوَّزَهُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ وَالزُّهْرِيُّ .

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : قَالَ عَلِيٌّ : لَا تَحْرُمُ ، وَهَذَا مُرْسَلٌ <sup>(٤)</sup> .

٢٦ - بَابٌ <sup>(٥)</sup> ﴿وَرَبَّيْبُكُمْ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمْ

الَّتِي دَخَلْتُمُ بِهِنَّ﴾ <sup>(٦)</sup>

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الدُّخُولُ وَالْمَسِيسُ وَاللَّمَّاسُ هُوَ الْجِمَاعُ .

وَمَنْ <sup>(٧)</sup> قَالَ : بَنَاتٌ وَلَدَهَا مِنْ بَنَاتِهِ فِي التَّحْرِيمِ ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا مُمْ

حَبِيبَةٌ : «لَا تَعْرِضَنَّ <sup>(٨)</sup> عَلَيَّ بَنَاتِي كُنَّ» <sup>(٩)</sup> .

(١) «تَحْرُمُ عَلَيْهِ» كَذَا فِي النسخ المعتمدة بيدنا . وفي القسطلاني : «يَحْرُمُ عَلَيْهِ» أي : نكاحها ، ثم قال : والذي في اليونانية : «تَحْرُمُ» بالفوقية ، وسقوط لفظ : «عليه» .

(٢) «يُلْزَقُ» : بغير رقم ، وعليه صح .

(٣) «يُجَامَعُ» هكذا في اليونانية ، ولعله على هذه الرواية «تُلْزَقُ» ، «وَتُجَامَعُ» بالفوقية والله أعلم . كذا بهامش الفرع الذي بيدنا .

(٤) قوله : «وَهَذَا مُرْسَلٌ» . لأبي ذر وعليه صح : «وَهُوَ مُرْسَلٌ» .

(٥) رقم عليه بعلامة السقوط ، وعليه صح . وفي الفرع الذي بيدنا : «بَابُ قَوْلِهِ» بغير رقم .

(٦) [النساء : ٢٣] .

(٧) من هنا إلى آخر التبويب رقم عليه للمستملي والكشميهني .

(٨) عليه صح .

(٩) بعده لأبي ذر عن المستملي والكشميهني : «وَلَا أَخَوَاتِي كُنَّ» .

وَكَذَلِكَ حَلَائِلُ وَلَدِ الْأَبْنَاءِ هُنَّ حَلَائِلُ الْأَبْنَاءِ .

وَهَلْ تُسَمَّى : الرَّبِيبَةُ <sup>(١)</sup> ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِي حَجْرِهِ ؟

وَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَبِيبَةً لَهُ إِلَى مَنْ يَكْفُلُهَا .

وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ ابْنَتِهِ ابْنًا .

• [٥٠٩٦] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبَ ،

عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ لَكَ فِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ ؟ قَالَ :

« فَأَفْعَلُ مَاذَا ؟ » ، قُلْتُ : تَنْكِحُ ، قَالَ : « أَتُحِبِّينَ ؟ » قُلْتُ : لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ ،

وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكَنِي <sup>(٢)</sup> فِيكَ أُخْتِي ، قَالَ : « إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي » قُلْتُ : بَلَّغْنِي أَنَّكَ

تَخْطُبُ ، قَالَ : « ابْنَةُ أُمِّ سَلَمَةَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : « لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي مَا حَلَّتْ

لِي ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا ثَوَيْبَةُ ؛ فَلَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بِنَاتِكَ وَلَا أَخَوَاتِكَ » .

وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ دُرَّةُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ <sup>(٣)</sup> .

## ٢٧- بَابُ ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ <sup>(٤)</sup>

• [٥٠٩٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ،

أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ <sup>(٥)</sup> أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ :

(١) عليه صح . (٢) كذا بالضبطين في اليونانية .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « أُمُّ سَلَمَةَ » .

• [٥٠٩٦] [التحفة : خم س ق ١٥٨٧٥]

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « بِنْتُ » .

(٤) [النساء : ٢٣] .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، انكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : « وَتُحِبِّينَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ لَسْتُ <sup>(١)</sup> بِمُخْلِيَةٍ ، وَ <sup>(٢)</sup> أَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي <sup>(٣)</sup> فِي خَيْرِ أُخْتِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنْ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَوَاللَّهِ ، إِنَّا لَنَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : « بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَوَاللَّهِ ، لَوْ لَمْ تَكُنْ فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي ؛ إِنَّهَا لَا بِنْتُ <sup>(٤)</sup> أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبَةُ ، فَلَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ » .

## ٢٨ - بَابُ لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا

- [٥٠٩٨] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا . وَقَالَ دَاوُدُ وَابْنُ عَوْنٍ : عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .
- [٥٠٩٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا ، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا » .
- [٥١٠٠-٥١٠١] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ

(١) بعده لأبي ذر وعليه صح : «لَكَ» ، وعليه صح .

(٢) رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «شَرَكَنِي» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «ابْنَةُ» .

\* [٥٠٩٧] [التحفة : خ م س ق ١٥٨٧٥]

\* [٥٠٩٨] [التحفة : خ ت د س ١٣٥٣٩]

\* [٥٠٩٩] [التحفة : خ م س ١٣٨١٢]



قَالَ : حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ بْنُ ذُوَيْبٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا ، وَالْمَرْأَةُ وَخَالَتُهَا . فَتُرَى <sup>(١)</sup> خَالَةَ أَبِيهَا بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ ؛ لِأَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : حَرَّمُوا مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ .

## ٢٩ - بَابُ الشُّغَارِ

[٥١٠٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّغَارِ ، وَالشُّغَارُ : أَنْ يُزَوَّجَ الرَّجُلُ <sup>(٢)</sup> ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوَّجَهُ الْآخَرُ ابْنَتَهُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ .

## ٣٠ - بَابُ هَلْ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِأَحَدٍ؟

[٥١٠٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ مِنَ اللَّائِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَمَا تَسْتَحْيِي الْمَرْأَةُ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِلرَّجُلِ؟ فَلَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ (تُرْجَى) مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ ﴾ <sup>(٣)</sup> قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ .

رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدَّبُ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَعَبْدَةُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ

(١) عليه صح .

[٥١٠٠-٥١٠١] [التحفة : خ م د س ١٤٢٨٨]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «الرَّجُلُ» .

[٥١٠٢] [التحفة : ع ٨٣٢٣]

(٣) [الأحزاب : ٥١] .

عَائِشَةَ ، يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ .

### ٣١- بَابُ نِكَاحِ الْمُحْرَمِ

- [٥١٠٤] حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، أَخْبَرَنَا <sup>(١)</sup> ابْنُ عُيَيْنَةَ ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو ، حَدَّثَنَا <sup>(٢)</sup> جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ : أَنَبَانَا <sup>(٣)</sup> ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ .

### ٣٢- بَابُ نَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ <sup>(٣)</sup> ﷺ عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ آخِرًا <sup>(٤)</sup>

- [٥١٠٥] حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ <sup>(٥)</sup> ، عَنْ أَبِيهِمَا ، أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُتْعَةِ ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ <sup>(٦)</sup> زَمَنَ خَيْبَرَ .
- [٥١٠٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ :

\* [٥١٠٣] [التحفة : خ ١٧٢٣٩]

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «أخبرنا» .

\* [٥١٠٤] [التحفة : خ م ت س ق ٥٣٧٦]

(٣) قوله : «رسول الله» لأبي ذر وعليه صح : «النبي» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «أخيراً» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «عبد الله بن محمد» .

(٦) الأهلية : التي تألف البيوت ، ولها أصحاب ، وهي مثل الإنسية ، ضد الوحشية . (انظر : النهاية

في غريب الحديث ، مادة : أهل) .

\* [٥١٠٥] [التحفة : خ م ت س ق ١٠٢٦٣]

سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ <sup>(١)</sup> عَنْ مُثَعَّةِ النِّسَاءِ فَرَخَّصَ ، فَقَالَ لَهُ مَوْلَى لَهُ : إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْحَالِ الشَّدِيدِ وَفِي النِّسَاءِ قِلَّةٌ؟ أَوْ نَحْوَهُ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : نَعَمْ .

• [٥١٠٧-٥١٠٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ عَمْرُو : عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَا : كُنَّا فِي جَيْشٍ ، فَأَتَانَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ <sup>(٢)</sup> فَقَالَ : « إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتَعُوا فَاسْتَمْتَعُوا » <sup>(٣)</sup> .

• [٥١٠٩] وَقَالَ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ : حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « أَيُّمَا رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ تَوَافَقَا فَعِشْرَةٌ <sup>(٤)</sup> مَا بَيْنَهُمَا ثَلَاثٌ <sup>(٥)</sup> لَيَالٍ ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَزَايِدَا أَوْ يَتَتَارَكَا تَتَارَكَا ، فَمَا أَذْرِي أَشْيًءَ كَانَ لَنَا خَاصَّةٌ ، أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةٌ؟

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَبَيَّنَّه <sup>(٦)</sup> عَلِيُّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ مَنْسُوخٌ .

(١) لأبي ذر وعليه صح : « يُسَأَلُ » .

• [٥١٠٦] [التحفة : خ ٦٥٣٢]

(٢) قوله : « رسول رسول الله » لأبي ذر عن الكشميهني : « رسول رسول رسول الله » كذا يستفاد من النسخ المعتمدة ، وصرح بها القسطلاني ثم قال : فليُنظر . اهـ .

(٣) لم يضبط التاء الثانية من « فَاسْتَمْتَعُوا » في اليونينية ، وقال في «الفتح» : وضبط «فاستمتعوا» بلفظ الأمر ، وبلغظ الماضي . اهـ . من هامش الفرع .

• [٥١٠٧-٥١٠٨] [التحفة : خ م س ٢٢٣٠]

(٤) عليه صح . ولأبي ذر عن الحموي والمستمل : «بِعِشْرَةٍ» .

(٥) كذا بالوجهين ، وعليه صح . (٦) لأبي ذر وعليه صح : «وَقَدْ بَيَّنَّه» .

• [٥١٠٩] [التحفة : خت ٤٥١٩]

### ٣٣- بَابُ عَرَضِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا عَلَى الرَّجُلِ الصَّالِحِ

- [٥١١٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَرْحُومٌ<sup>(١)</sup> قَالَ : سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ أَنَسٍ وَعِنْدَهُ ابْنَةٌ لَهُ ، قَالَ أَنَسٌ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَيْكَ بِي حَاجَةٌ؟ فَقَالَتْ بِنْتُ<sup>(٢)</sup> أَنَسٍ : مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا ، وَاسْوَأَتَاهُ وَاسْوَأَتَاهُ ، قَالَ : هِيَ خَيْرٌ مِنْكَ ، رَغِبْتُ فِي النَّبِيِّ ﷺ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا .

- [٥١١١] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلٍ<sup>(٣)</sup> ، أَنَّ امْرَأَةً عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، زَوِّجْنِيهَا ، فَقَالَ<sup>(٤)</sup> : « مَا عِنْدَكَ؟ » قَالَ : مَا عِنْدِي شَيْءٌ ، قَالَ : « اذْهَبْ فَالْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ » فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا ، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي وَلَهَا نِصْفُهُ ، قَالَ سَهْلٌ : وَمَا لَهُ رِذَاءٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَمَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَبِسْتَهُ<sup>(٥)</sup> » لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ » فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ<sup>(٦)</sup> قَامَ ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَاهُ أَوْ دُعِيَ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ : « مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟ » فَقَالَ :

(١) لأبي ذر وعليه صح : « مَرْحُومٌ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مِهْرَانَ » .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « ابْنَةٌ » .

\* [٥١١٠] [التحفة : خ س ق ٤٦٨]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ » .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « قَالَ » .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « إِنْ لَبِسْتُ » .

(٦) عليه صح .



مَعِيَ سُورَةٌ كَذًا وَسُورَةٌ كَذًا<sup>(١)</sup> لِسُورٍ يُعَدُّهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَمْلَكْنَاكَهَا»<sup>(٢)</sup> بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ .

### ٣٤- بَابُ عَرْضِ الْإِنْسَانِ ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ عَلَى أَهْلِ الْخَيْرِ

● [٥١١٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ<sup>(٣)</sup> حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَوَفَّى بِالْمَدِينَةِ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ فَقَالَ : سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي ؛ فَلَبِثْتُ لَيْالِي ثُمَّ لَقِينِي ، فَقَالَ : قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا .

قَالَ<sup>(٤)</sup> عُمَرُ : فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ، فَقُلْتُ : إِنَّ شِئْتَ زَوْجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ ، فَصَمَّتْ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ، وَكُنْتُ أَوْجَدُ<sup>(٥)</sup> عَلَيْهِ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : لَعَلَّكَ<sup>(٦)</sup> وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا ،

(١) بعده لأبي ذر عن الكشميهني : «سورة كذا» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «أملكناكها» .

● [٥١١١] [التحفة : خ ٤٧٥٨]

(٣) تأيمت : الأيم في الأصل : التي لا زوج لها ، بكرًا كانت أو ثيبًا ، مطلقة كانت أو متوفى عنها ، والمراد هنا الثيب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أيم) .

(٤) «فقال» : وعزاه عياض للأصيلي .

(٥) أوجد : الوجد : الغضب والحزن . (انظر : مشارق الأنوار) (٢ / ٢٨٠) .

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «لقد وجدت» .

قَالَ عُمَرُ : قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا ، فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَوْ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلُهَا .

• [٥١١٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ<sup>(١)</sup> أَبِي سَلَمَةَ ، أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : إِنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا<sup>(٢)</sup> أَنَّكَ نَاكِحٌ ذُرَّةَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَعْلَى أُمِّ سَلَمَةَ؟ لَوْ لَمْ أَنْكِحْ أُمَّ سَلَمَةَ مَا حَلَّتْ لِي ؛ إِنَّ أَبَاهَا أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ» .

٣٥- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ : ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ

خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ<sup>(٣)</sup> فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ﴾ الْآيَةُ

إِلَى قَوْلِهِ : ﴿غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾<sup>(٤)</sup>

﴿أَكْنَنْتُمْ﴾<sup>(٥)</sup> : أَضْمَرْتُمْ<sup>(٦)</sup> ، وَكُلُّ شَيْءٍ صُنْتُهُ<sup>(٧)</sup> فَهُوَ مَكْنُونٌ .

• [٥١١٤] وَقَالَ لِي طَلْقٌ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

\* [٥١١٢] [التحفة : خ م س ١٠٥٢٣]

(١) لأبي ذر وعليه صح : «بِنْتُ» . (٢) عليه صح .

\* [٥١١٣] [التحفة : خ م س ق ١٥٨٧٥]

(٣) قوله : ﴿أَكْنَنْتُمْ﴾ ... إلى آخره ليس عند أبي ذر وعليه صح .

(٤) [البقرة : ٢٣٥] .

(٥) [البقرة : ٢٣٥] . لأبي ذر وعليه صح : ﴿أَوْ أَكْنَنْتُمْ﴾ .

(٦) رقم عليه لأبي ذر عن المستملي .

(٧) بعده لأبي ذر وعليه صح : «وَأَضْمَرْتُهُ» .

﴿فِيمَا عَرَّضْتُمْ﴾ <sup>(١)</sup> يَقُولُ : إِنِّي أُرِيدُ التَّزْوِيجَ وَلَوْدِدْتُ أَنَّهُ تَيْسَّرَ <sup>(٢)</sup> لِي امْرَأَةٌ صَالِحَةٌ .

وَقَالَ الْقَاسِمُ : يَقُولُ إِنَّكَ عَلَيَّ كَرِيمَةٌ ، وَإِنِّي فَيْكَ لَرَاغِبٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَسَائِقٌ إِلَيْكَ خَيْرًا ، أَوْ نَحْوَ هَذَا .

وَقَالَ عَطَاءٌ : يُعَرِّضُ وَلَا يَبُوحُ ، يَقُولُ : إِنَّ لِي حَاجَةً وَأُبَشِّرِي وَأَنْتِ بِحَمْدِ اللَّهِ نَافِقَةٌ ، وَتَقُولُ هِيَ : قَدْ أَسْمَعُ مَا تَقُولُ ، وَلَا تَعِدُ شَيْئًا ، وَلَا يُوَاعِدُ وَلِيَّهَا بغيرِ عِلْمِهَا ، وَإِنْ وَاَعَدْتَ رَجُلًا فِي عِدَّتِهَا ثُمَّ نَكَحَهَا بَعْدَ ، لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا .

وَقَالَ الْحَسَنُ : ﴿لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ <sup>(٣)</sup> : الزُّنَا .

وَيُذَكِّرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ <sup>(٤)</sup> : ﴿الْكَيْتَبُ أَجَلُهُ﴾ <sup>(٥)</sup> : تَنْقِضِي <sup>(٥)</sup> الْعِدَّةُ .

### ٣٦- بَابُ النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ قَبْلَ التَّزْوِيجِ

• [٥١١٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رَأَيْتُكَ» <sup>(٦)</sup> فِي الْمَنَامِ يَجِيءُ بِكَ الْمَلَكُ

(١) [البقرة : ٢٣٥] . بعده لأبي ذر وعليه صح : «بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ» .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «يُسَّرَ» .

• [٥١١٤] [التحفة : خت ٦٤٢٦]

(٣) [البقرة : ٢٣٥] .

(٤) بعده لأبي ذر وعليه صح : «حَتَّى يَبْلُغَ» ، وعليه صح .

(٥) عند أبي ذر عن الحموي والمستملي : «انْقِضَاءُ الْعِدَّةِ» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «أَرَيْتُكَ» .

فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ ، فَقَالَ لِي : هَذِهِ امْرَأَتُكَ ، فَكَشَفْتُ عَنْ وَجْهِكَ الثُّوبَ ؛  
فَإِذَا أَنْتِ هِيَ <sup>(١)</sup> فَقُلْتُ : إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضْهِ .

• [٥١١٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ امْرَأَةً  
جَاءَتْ <sup>(٢)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي ، فَنَظَرَ  
إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ <sup>(٣)</sup> ، فَلَمَّا رَأَتْ <sup>(٤)</sup>  
الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : أَيُّ  
رَسُولِ اللَّهِ ، إِنْ لَمْ تَكُنْ <sup>(٥)</sup> لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرَوِّجْنِيهَا ، فَقَالَ : « هَلْ عِنْدَكَ مِنْ  
شَيْءٍ ؟ » قَالَ : لَا وَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « اذْهَبِي إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرِي هَلْ تَجِدُ  
شَيْئًا ؟ » فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : لَا وَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا ، قَالَ :  
« انْظُرِي وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ » ، فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : لَا وَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
وَلَا خَاتَمًا <sup>(٦)</sup> مِنْ حَدِيدٍ وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي ، قَالَ سَهْلٌ : مَا لَهُ رِذَاءٌ ، فَلَهَا نِصْفُهُ ،  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ ،  
وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ <sup>(٧)</sup> شَيْءٌ » فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ <sup>(٥)</sup> ثُمَّ قَامَ  
فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّيًا فَأَمَرَ بِهِ فُدْعِيَ ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ : « مَاذَا مَعَكَ مِنْ

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : « هِيَ أَنْتِ » .

\* [٥١١٥] [التحفة : خ م ١٦٨٥٩]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « إِلَى رَسُولِ اللَّهِ » .

(٣) بعده لأبي ذر عن الحموي ، وعليه صح : « وَذَكَرَ الْحَدِيثُ كُلَّهُ » .

(٤) قوله : « فَلَمَّا رَأَتْ . . . » إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ ، رَقَمَ عَلَيْهِ لِلْمُسْتَمْلِي وَالْكَشْمِيهْنِي .

(٥) عليه صح . (٦) لأبي ذر وعليه صح : « وَلَا خَاتَمٌ » .

(٧) بعده للكشميهني : « مِنْهُ » .



الْقُرْآنِ؟ قَالَ مَعِيَ سُورَةٌ<sup>(١)</sup> كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا وَعَدَدَهَا<sup>(٢)</sup> قَالَ :  
« أَتَقْرَأُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ » قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « أَذْهَبَ فَقَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَعَكَ  
مِنَ الْقُرْآنِ » .

### ٣٧- بَابُ مَنْ قَالَ : لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾<sup>(٣)</sup> فَدَخَلَ فِيهِ الشَّيْبُ وَكَذَلِكَ الْبَكْرُ .

وَقَالَ : ﴿ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا ﴾<sup>(٤)</sup> .

وَقَالَ : ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَى مِنْكُمْ ﴾<sup>(٥)</sup> .

- [٥١١٧] قَالَ<sup>(٦)</sup> يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا<sup>(٧)</sup>  
أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي  
عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ النِّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ  
عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ : فَنِكَاحُ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ ، يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ  
وَلَيْتَهُ<sup>(٨)</sup> أَوْ ابْنَتُهُ فَيُضْدِقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا .

(١) قال القسطلاني : بنصب «سورة» في المواضع الثلاثة ، في اليونانية وفرعها فقط ، وبالرفع أيضا في غيرهما . اهـ .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «عَادَهَا» .

• [٥١١٦] [التحفة : خ م س ٤٧٧٨]

(٤) [البقرة : ٢٢١] .

(٣) [البقرة : ٢٣٢] .

(٥) [النور : ٣٢] .

(٦) «قال يحيى» : هكذا في النسخ المعتمدة بيدنا ، وبه صرح العيني . وفي القسطلاني : «حَدَّثَنَا يَحْيَى»  
على أنها أول سند .

(٨) رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «وحدَّثنا» .

وَنِكَاحُ آخَرَ : كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِامْرَأَتِهِ : إِذَا طَهَّرْتَ مِنْ طَمَثِهَا <sup>(١)</sup> أَرْسِلِي إِلَيَّ فَلَانٍ فَاسْتَبْضِعِي <sup>(٢)</sup> مِنْهُ ، وَيَعْتَزِلُهَا زَوْجُهَا وَلَا يَمَسُّهَا أَبَدًا حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الْوَلَدِ ، فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ الْإِسْتِبْضَاعِ .

وَنِكَاحُ آخَرَ : يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ وَمَرَّ عَلَيْهَا <sup>(٣)</sup> لِيَالِي <sup>(٤)</sup> بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا تَقُولُ لَهُمْ : قَدْ عَرَفْتُمْ <sup>(٥)</sup> الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ ، وَقَدْ وَلَدْتُ فَهُوَ ابْنُكَ يَا فَلَانُ ، تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ <sup>(٦)</sup> الرَّجُلُ ، وَنِكَاحُ الرَّابِعِ <sup>(٧)</sup> : يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ لَا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ <sup>(٨)</sup> جَاءَهَا ، وَهِنَّ الْبَغَايَا كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا <sup>(٩)</sup> ، فَمَنْ <sup>(١٠)</sup> أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ فَإِذَا

(١) طمئتها : الطمث : الحيض . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : طمئ) .

(٢) فاستبضعي : اطلبي الجماع ، والاستبضاع : نوع من نكاح الجاهلية ؛ وذلك أن تطلب المرأة جماع الرجل لتنال منه الولد فقط . كان الرجل منهم يقول لأمرته أو امرأته : أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه . ويعتزلها فلا يمسها حتى يتبين حملها من ذلك الرجل ، وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بضع) .

(٣) عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٤) «ليالي» : هي بفتح الياء في النسخ المعتمدة بيدنا .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «عرفت» .

(٦) عليه صح . ولأبي ذر عن الكشميهني ، وابن عساكر : «يمتنع منه» .

(٧) علي حاشية البقاعي : «ونكاح رابع» ونسبه لنسخة .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «تمنع من» . (٩) عليه صح .

(١٠) لأبي ذر عن الكشميهني : «لمن» .

حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جُمِعُوا لَهَا وَدَعَوْا لَهُمُ الْقَافَةَ<sup>(١)</sup> ، ثُمَّ أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرُونَ فَالْتَاطَ<sup>(٢)</sup> بِهِ وَدُعِيَ ابْنُهُ لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ ، فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْحَقِّ هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ ، إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ .

● [٥١١٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : ﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّى النِّسَاءَ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾<sup>(٣)</sup> قَالَتْ : هَذَا فِي الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ ؛ لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ شَرِيكَتَهُ فِي مَالِهِ وَهُوَ أَوْلَى بِهَا فَيَرْغَبُ أَنْ<sup>(٤)</sup> يَنْكِحَهَا فَيَعْضُلَهَا<sup>(٥)</sup> لِمَالِهَا وَلَا يُنْكِحَهَا غَيْرَهُ كَرَاهِيَةً أَنْ يَشْرَكَهُ أَحَدٌ فِي مَالِهَا .

● [٥١١٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عُمَرَ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ ابْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَهْلِ بَدْرِ تُوفِّيَ

(١) القافة : القائف : الذي يتبع الآثار ويعرفها ، ويعرف شبه الرجل بأخيه وأبيه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قوف) .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستمل : «فَالْتَاطَتْهُ» .

فالتايط : التصق . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لوط) .

● [٥١١٧] [التحفة : خ د ١٦٧١١]

(٣) [النساء : ١٢٧] .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «فَيَرْغَبُ عَنْهَا» .

(٥) ضَبَطَ : «فَيَعْضُلُهَا وَلَا يُنْكِحُهَا» بالنصب من الفرع .

فيعضلها : لم يعاملها معاملة الأزواج لنسائهم ولم يتركها تتصرف في نفسها . (انظر : النهاية في

غريب الحديث ، مادة : عضل)

● [٥١١٨] [التحفة : خ ١٧٢٦٥]

بِالْمَدِينَةِ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ ، فَقَالَ : سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي ، فَلَبِثْتُ لَيَالِي ثُمَّ لَقِيتُني فَقَالَ : بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا ، قَالَ عُمَرُ : فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ .

• [٥١٢٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الْحَسَنِ : ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ <sup>(١)</sup> قَالَ : حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ ، قَالَ : زَوَّجْتُ أُخْتًا لِي مِنْ رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا جَاءَ يَخْطُبُهَا فَقُلْتُ لَهُ : زَوَّجْتُكَ وَفَرَشْتُكَ <sup>(٢)</sup> وَأَكْرَمْتُكَ فَطَلَّقْتُهَا ثُمَّ جِئْتُ تَخْطُبُهَا ، لَا وَاللَّهِ ، لَا تَعُودُ إِلَيْكَ أَبَدًا ، وَكَانَ رَجُلًا لَا بَأْسَ بِهِ ، وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ <sup>(١)</sup> فَقُلْتُ : الْآنَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ فَرَزَّوَجَهَا إِيَّاهُ .

### ٣٨- بَابُ إِذَا كَانَ الْوَلِيُّ هُوَ الْخَاطِبُ

وَخَطَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ امْرَأَةً هِيَ أَوْلَى النَّاسِ بِهَا ، فَأَمَرَ رَجُلًا فَرَزَّوَجَهُ .  
وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لِأُمِّ حَكِيمِ بِنْتِ قَارِظٍ : أَتَجْعَلِينَ أَمْرَكَ إِلَيَّ ؟  
قَالَتْ : نَعَمْ ، فَقَالَ قَدْ تَزَوَّجْتُكَ .

وَقَالَ عَطَاءٌ : لِيُشْهَدَ أَنِّي قَدْ نَكَحْتُكَ ، أَوْ لِيَأْمُرَ رَجُلًا مِنْ عَشِيرَتِهَا .

\* [٥١١٩] [التحفة : خ ص ١٠٥٢٣]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « وَأَفْرَشْتُكَ » .

(١) [البقرة : ٢٣٢] .

\* [٥١٢٠] [التحفة : خ د ص ١١٤٦٥]



وَقَالَ سَهْلٌ : قَالَتِ امْرَأَةُ النَّبِيِّ ﷺ : أَهَبُ لَكَ نَفْسِي ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ لَمْ تَكُنْ <sup>(١)</sup> لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرَوَّجْنِيهَا .

[٥١٢١] حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ <sup>(٢)</sup> إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، قَالَتْ : هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرِ الرَّجُلِ قَدْ شَرِكَتُهُ فِي مَالِهِ فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا ، وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوَّجَهَا غَيْرَهُ فَيَدْخُلُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ فَيَحْبِسُهَا ، فَتَهَاكُمُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ .

[٥١٢٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسًا فَجَاءَتْهُ <sup>(٣)</sup> امْرَأَةٌ تَعْرِضُ نَفْسَهَا عَلَيْهِ فَخَفَضَ فِيهَا النَّظَرَ <sup>(٤)</sup> وَرَفَعَهُ <sup>(٥)</sup> فَلَمْ يُرِدْهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : زَوَّجْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «أَعِنْدَكَ <sup>(٦)</sup> مِنْ شَيْءٍ؟» قَالَ مَا عِنْدِي مِنْ شَيْءٍ قَالَ : «وَلَا خَاتَمًا <sup>(٧)</sup> مِنْ حَدِيدٍ؟» قَالَ : وَلَا خَاتَمًا <sup>(٧)</sup> مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ أَشَقُّ

(١) عليه صح . (٢) [النساء : ١٢٧] .

[٥١٢١] [التحفة : خ ١٧٢٠٦]

(٣) لأبي ذر عن المستملي : «فَجَاءَتْ» .

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «الْبَصَرُ» .

(٥) «وَرَفَعَهُ» هكذا في اليونينية : «رَفَعَهُ» مخففا .

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «هَلْ عِنْدَكَ» .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «وَلَا خَاتَمٌ» .

بُرْدَتِي<sup>(١)</sup> هَذِهِ فَأَعْطِيهَا النِّصْفَ وَآخِذُ النِّصْفَ قَالَ : «لَا»<sup>(٢)</sup> ، هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟ قَالَ : نَعَمْ قَالَ : «اذهب ، فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» .

### ٣٩- بَابُ إِنْكَاحِ<sup>(٣)</sup> الرَّجُلِ وَلَدَهُ الصَّغَارَ

لِقَوْلِهِ<sup>(٤)</sup> تَعَالَى : ﴿وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنْ﴾<sup>(٥)</sup> فَجَعَلَ عِدَّتَهَا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ قَبْلَ الْبُلُوغِ .

- [٥١٢٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، وَأَدْخَلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ وَمَكُتَّ<sup>(٦)</sup> عِنْدَهُ تِسْعًا .

### ٤٠- بَابُ تَزْوِيجِ الْأَبِ ابْنَتَهُ مِنَ الْإِمَامِ

وَقَالَ عُمَرُ : خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ حَفْصَةَ فَأَنْكَحْتُهُ .

- [٥١٢٤] حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ سِنِينَ .

(١) بردتي : البرد نوع من الثياب . والبردة : شملة مخططة ، وقيل : كساء أسود مُرْتَع فيه صور تلبسه الأعراب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : برد) .

(٢) رقم عليه للكشميهني .

\* [٥١٢٢] [التحفة : خ ٤٧٣٩]

(٣) على حاشية البقاعي : «نكاح» ونسبه لنسخة .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «لِقَوْلِ اللَّهِ» .

(٥) [الطلاق : ٤] . (٦) كذا بالضبطين ، ورقم عليه «معا» .

\* [٥١٢٣] [التحفة : خ ١٦٩١٠]

قَالَ <sup>(١)</sup> هِشَامٌ : وَأُنْبِثْتُ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَهُ تِسْعَ سِنِينَ .

#### ٤١ - بَابُ السُّلْطَانِ وَلِيِّ

بِقَوْلِ <sup>(٢)</sup> النَّبِيِّ ﷺ : «زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» .

- [٥١٢٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : إِنِّي وَهَبْتُ مِنْ <sup>(٣)</sup> نَفْسِي ، فَقَامَتْ طَوِيلًا ، فَقَالَ رَجُلٌ : زَوَّجْنِيهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ <sup>(٤)</sup> لَكَ بِهَا حَاجَةٌ ، قَالَ <sup>(١)</sup> : «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُضِدِّقُهَا؟» قَالَ : مَا عِنْدِي إِلَّا إِزَارِي ، فَقَالَ : «إِنْ أُعْطِيتَهَا إِيَّاهُ جَلَسَتْ <sup>(٤)</sup> لَا إِزَارَ لَكَ ، فَالْتَمِسْ شَيْئًا» ، فَقَالَ : مَا أَجِدُ شَيْئًا ، فَقَالَ : «الْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ» ، فَلَمْ يَجِدْ ، فَقَالَ : «أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟» قَالَ : نَعَمْ ، سُورَةُ كَذَا ، وَسُورَةُ كَذَا ، لِسُورِ سَمَاهَا ، فَقَالَ <sup>(٥)</sup> : «زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» .

#### ٤٢ - بَابُ لَا يُنْكَحُ الْأَبُ وَغَيْرُهُ الْبِكْرَ وَالْثَيِّبَ إِلَّا بِرِضَاهَا

- [٥١٢٦] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ

(١) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» .

• [٥١٢٤] [التحفة : خ ١٧٢٩٠]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «لِقَوْلِ» .

(٣) ضبب عليه ، وعليه صح . ولأبي الوقت : «مِنْكَ» .

(٤) عليه صح . (٥) بعده لأبي ذر وعليه صح : «قَدْ» .

• [٥١٢٥] [التحفة : خ د ت س ٤٧٤٢]

أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا تُنْكَحِ <sup>(١)</sup> الْأَيِّمُ <sup>(٢)</sup> حَتَّى تُسْتَأْمَرَ <sup>(٣)</sup> ، وَلَا تُنْكَحِ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ : « أَنْ تَسْكُتَ » .

• [٥١٢٧] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا <sup>(٤)</sup> اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو - مَوْلَى عَائِشَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْبِكْرَ تَسْتَحِي <sup>(٥)</sup> قَالَ : « رِضَاهَا صَمْتُهَا » .

### ٤٣ - بَابُ إِذَا زَوَّجَ ابْنَتَهُ وَهِيَ كَارِهَةٌ فَنِكَاحُهُ مَرْدُودٌ

• [٥١٢٨] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُجَمِّعٍ <sup>(٦)</sup> ابْنِ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ <sup>(٦)</sup> ، عَنْ خُنَسَاءَ بِنْتِ خِذَامِ الْأَنْصَارِيَّةِ ، أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ ثَيِّبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَردَّ نِكَاحَهُ .

(١) هكذا بالضبطين في اليونانية في هذه والتي بعدها .

(٢) الأيم : الأيم في الأصل : التي لا زوج لها ، بكراً كانت أو ثيباً ، مطلقة كانت أو متوفى عنها ، والمراد هنا الثيب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أيم) .

(٣) تستأمر : تشاور . وقيل : تستأذن في أمر نكاحها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أمر) .

\* [٥١٢٦] [التحفة : خ م س ١٥٤٢٥]

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « حَدَّثَنَا » .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «تَسْتَحِي» .

\* [٥١٢٧] [التحفة : خ م س ١٦٠٧٥]

(٦) عليه صح .

\* [٥١٢٨] [التحفة : خ م س ق ١٥٨٢٤]



- [٥١٢٩] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ وَمُجَمِّعَ بْنَ يَزِيدٍ حَدَّثَاهُ ، أَنَّ رَجُلًا يُدْعَى خِذَامًا أَنْكَحَ ابْنَةً لَهُ نَحْوَهُ .

#### ٤٤ - بَابُ تَزْوِيجِ الْيَتِيمَةِ

لِقَوْلِهِ <sup>(١)</sup> : ﴿وَإِنْ <sup>(٢)</sup> خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا﴾ <sup>(٣)</sup> .

وَإِذَا قَالَ لِلْوَلِيِّ : زَوِّجْنِي فَلَانَةَ فَمَكَثَ سَاعَةً ، أَوْ قَالَ : مَا مَعَكَ ؟ فَقَالَ : مَعِيَ كَذَا وَكَذَا ، أَوْ لِبِئَاثِمٍ قَالَ : زَوِّجْتُكَهَا ، فَهُوَ جَائِزٌ .

فِيهِ سَهْلٌ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

- [٥١٣٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَهَا : يَا أُمَّتَاهُ ﴿وَإِنْ <sup>(٢)</sup> خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ إِلَى <sup>(٤)</sup> ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ <sup>(٣)</sup> ، قَالَتْ عَائِشَةُ : يَا ابْنَ أُخْتِي ، هَذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِيَّهَا ، فَيَرْغَبُ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا ، وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ <sup>(٥)</sup> صَدَاقِهَا ، فَتُهَوَّأُ عَنْ نِكَاحِهَا إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ ، وَأَمْرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَتْ

• [٥١٢٩] [التحفة : خ د س ق ١٥٨٢٤]

(١) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فإن» .

(٣) [النساء : ٣] .

(٤) بعده لأبي ذر وعليه صح : «قوله» .

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «في» .

عَائِشَةُ : اسْتَفْتَى <sup>(١)</sup> النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَیَسْتَفْتُونَكَ فِی النِّسَاءِ ﴾ إِلَى <sup>(٢)</sup> ﴿ وَتَرْغَبُونَ ﴾ <sup>(٣)</sup> ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ لَهُمْ فِی هَذِهِ الْآیَةِ ، أَنَّ الْیَتِیمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ مَالٍ وَجَمَالٍ رَغِبُوا فِی نِكَاحِهَا وَنَسَبِهَا وَالصَّدَاقِ ، وَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبًا عَنْهَا فِی قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ تَرَكَوْهَا ، وَأَخَذُوا غَیْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَتْ : فَكَمَا یَتْرُكُونَهَا حِینَ یَرْغَبُونَ عَنْهَا ، فَلَیْسَ لَهُمْ أَنْ یَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِیْهَا ، إِلَّا أَنْ یُقْسِطُوا لَهَا وَیُعْطُوهَا حَقَّهَا الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ .

٤٥ - بَابٌ <sup>(٤)</sup> إِذَا قَالَ الْخَاطِبُ لِلْوَلِيِّ <sup>(٥)</sup> : زَوِّجْنِي فَلَانَةَ

فَقَالَ : قَدْ زَوَّجْتُكَ بِكَذَا وَكَذَا

جَازَ النِّكَاحُ وَإِنْ لَمْ یَقُلْ لِلزَّوْجِ : أَرْضِیْتَ أَوْ قَبِلْتَ

• [٥١٣١] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلٍ <sup>(٦)</sup> ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا ، فَقَالَ : « مَا لِي الْيَوْمَ فِی النِّسَاءِ » <sup>(٧)</sup> مِنْ حَاجَةٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، زَوِّجْنِيهَا ، قَالَ : « مَا عِنْدَكَ ؟ » قَالَ : مَا عِنْدِي شَيْءٌ ، قَالَ : « أَعْطِهَا وَلَوْ خَاتَمًا » <sup>(٨)</sup> مِنْ حَدِيدٍ ،

(١) لأبي ذر وعليه صح : « فَاِسْتَفْتَى » . (٢) بعده لأبي ذر وعليه صح : « قَوْلُهُ » .

(٣) [النساء : ١٢٧] . بعده لأبي ذر وعليه صح : « أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ » .

\* [٥١٣٠] [التحفة : خ ١٦٥٥٧]

(٤) ليس عند أبي ذر ، وعليه صح . (٥) رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : « سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » .

(٧) قوله : « فِی النِّسَاءِ » ، لأبي ذر عن الكشميهني : « بِالنِّسَاءِ » .

(٨) قوله : « قَالَ : أَعْطِهَا وَلَوْ خَاتَمًا . » إلى قوله : « مَا عِنْدِي شَيْءٌ » هذه العبارة مخرّجة بهامش بعض النسخ المعتمدة بيدنا ، وفي أولها وآخرها علامة أبي ذر مصححاً عليها ، وثابتة في صلب نسخ أخرى ، وعليها شرح القسطلاني .

قَالَ : مَا عِنْدِي شَيْءٌ ، قَالَ : « فَمَا عِنْدَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ » قَالَ : كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : « فَقَدْ <sup>(١)</sup> مَلَكَتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ » .

#### ٤٦ - بَابُ لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدَعَ

• [٥١٣٢] حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا <sup>(٢)</sup> ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا يَخْطُبُ <sup>(٣)</sup> الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، حَتَّى يَتْرُكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ .

• [٥١٣٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : يَأْثُرُ <sup>(٤)</sup> عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا وَكُونُوا إِخْوَانًا » .

• [٥١٣٤] « وَلَا يَخْطُبُ <sup>(٥)</sup> الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ » .

(١) قوله : « قَالَ : فَقَدْ » لأبي ذر وعليه صح : « فَقَالَ : قَدْ » .

• [٥١٣١] [التحفة : خ م ٤٦٧٠]

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : « عَنِ » .

(٣) « وَلَا يَخْطُبُ » هكذا في النسخ ، وقال في «الفتح» : بالجزم على النهي ، ويجوز الرفع على أنه نفى ، والنصب عطفًا على « يبيع » على أن « لا » في قوله : « وَلَا يَخْطُبُ » زائدة . اهـ . ملخصاً .

• [٥١٣٢] [التحفة : خ س ٧٧٧٨]

(٤) يَأْثُرُ : يروي ويحكي . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أثر) .

• [٥١٣٣] [التحفة : خ ١٣٦٣٦]

(٥) لم يضبط الباء في اليونينية ، وضبطها في الفرع بالرفع .

• [٥١٣٤] [التحفة : خ ١٣٦٣٦]

## ٤٧- بَابُ تَفْسِيرِ تَرْكِ الْخُطْبَةِ

- [٥١٣٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ ، قَالَ عُمَرُ : لَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي ، ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ : إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا ، فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبِلْتُهَا .
- تَابِعَهُ يُونُسُ ، وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، وَابْنُ أَبِي عَتِيقٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ .

## ٤٨- بَابُ الْخُطْبَةِ

- [٥١٣٦] حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : جَاءَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنْ مِنْ الْبَيَانِ سِحْرًا » <sup>(١)</sup> .

## ٤٩- بَابُ ضَرْبِ الدَّفِّ فِي النِّكَاحِ وَالْوَلِيمَةِ

- [٥١٣٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا <sup>(٢)</sup> بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ ،

\* [٥١٣٥] [التحفة : خ س ١٠٥٢٣]

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «لِسِحْرًا» .

\* [٥١٣٦] [التحفة : خ د ت ٦٧٢٧]

(٢) في نسخة : «عَنْ» .



قَالَ : قَالَتِ الرَّبِيعُ بِنْتُ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ : جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ <sup>(١)</sup> حِينَ بُنِيَ عَلَيَّ ، فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَا جَلَسَ مِنِّي ، فَجَعَلْتُ جَوِيرِيَّاتٍ لَنَا يَضْرِبْنَ بِالْذُّفِّ ، وَيَنْدُبْنَ <sup>(٢)</sup> مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ ، إِذْ <sup>(٣)</sup> قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ : وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ <sup>(٤)</sup> ، فَقَالَ : «دَعِي هَذِهِ ، وَقُولِي بِالَّذِي كُنْتَ تَقُولِينَ» .

٥٠ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى <sup>(٥)</sup> : ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ <sup>(٦)</sup>

وَكَثْرَةِ الْمَهْرِ ، وَأُذْنِي مَا يَجُوزُ مِنَ الصَّدَاقِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى <sup>(٧)</sup> : ﴿وَأَتَيْتُمُ إِحْدَثَهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ <sup>(٨)</sup> .

وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ﴾ <sup>(٩)</sup> .

وَقَالَ سَهْلٌ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ» .

● [٥١٣٨] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ،

(١) للحموي ، والكشميهني : «يَدْخُلُ» .

(٢) يندبن : الندب : أن تذكر النائحة الميت بأحسن أوصافه وأفعاله . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ندب) .

(٣) رقم عليه للكشميهني .

(٤) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح . وهي بسكون الدال في اليونينية وفرعها ، وبالحفص منونا في غيرهما . اهـ . قسطلاني .

● [٥١٣٧] [التحفة : خ د ت س ق ١٥٨٣٢]

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «عَزَّ وَجَلَّ» ، وعليه صح .

(٦) [النساء : ٤] (٧) لأبي ذر وعليه صح : «عز وجل» .

(٨) [النساء : ٢٠] .

(٩) [البقرة : ٢٣٦] . بعده لأبي ذر وعليه صح : ﴿فَرِيضَةً﴾ .

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ ، فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ بَشَاشَةً<sup>(١)</sup> الْعُرْسِ<sup>(٢)</sup> ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ .

• [٥١٣٩] وَعَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ .

### ٥١ - بَابُ التَّزْوِيجِ عَلَى الْقُرْآنِ وَبِغَيْرِ صَدَاقٍ

• [٥١٤٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ ، يَقُولُ : إِنِّي لَفِي الْقَوْمِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَامَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ فَرَّ<sup>(٣)</sup> فِيهَا رَأْيِكَ ، فَلَمْ يُجِبْهَا شَيْئًا ، ثُمَّ قَامَتْ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ فَرَّ<sup>(٣)</sup> فِيهَا رَأْيِكَ ، فَلَمْ يُجِبْهَا<sup>(٤)</sup> شَيْئًا ، ثُمَّ قَامَتِ الثَّالِثَةُ فَقَالَتْ : إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ فَرَّ<sup>(٣)</sup> فِيهَا رَأْيِكَ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْكِحْنِيهَا ، قَالَ : « هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ » قَالَ : لَا ، قَالَ : « اذْهَبْ فَاطْلُبْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ » ، فَذَهَبَ فَطَلَبَ ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ : مَا وَجَدْتُ شَيْئًا ، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، فَقَالَ<sup>(٥)</sup> :

(١) للكشميهني : « شَيْئًا شَبِيهًا » .

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت : « الْعُرْسُ » .

\* [٥١٣٨] [التحفة : خ م ١٠٢٤]

\* [٥١٣٩] [التحفة : خ م ١٢٦٥]

(٣) عليه صح .

(٤) قوله : « فلم يجبها » إلى قوله : « فيها رأيك » رقم عليه للمستملي ، والكشميهني .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « قال » .

« هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ ؟ » قَالَ : مَعِيَ سُورَةُ كَذَا ، وَسُورَةُ كَذَا ، قَالَ : « اذْهَبْ فَقَدْ أَنْكَحْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ » .

## ٥٢- بَابُ الْمَهْرِ بِالْعُرُوضِ وَخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ

- [٥١٤١] حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ : « تَزَوَّجْ وَلَوْ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ » .

## ٥٣- بَابُ الشُّرُوطِ فِي النِّكَاحِ

وَقَالَ عُمَرُ : مَقَاطِعُ الْحُقُوقِ عِنْدَ الشُّرُوطِ .

وَقَالَ الْمِسْوَرُ<sup>(١)</sup> : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ فَأَحْسَنَ ، قَالَ : « حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي<sup>(٢)</sup> ، وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي<sup>(٣)</sup> » .

- [٥١٤٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ<sup>(٤)</sup> بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، حَدَّثَنَا لَيْثُ<sup>(٥)</sup> ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَحَقُّ مَا أُوفِيْتُمْ مِنَ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحَلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ » .

• [٥١٤٠] [التحفة : خ م س ٤٦٨٩]

• [٥١٤١] [التحفة : خ ق ٤٦٨٤]

(١) لأبي ذر وعليه صح : « الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ » .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « وَصَدَقَنِي » .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : « فَوَفَانِي » .

(٤) عليه صح . (٥) لأبي ذر وعليه صح : « اللَّيْثُ » .

• [٥١٤٢] [التحفة : ع ٩٩٥٣]

## ٥٤ - بَابُ الشُّرُوطِ الَّتِي لَا تَحِلُّ فِي النِّكَاحِ

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : لَا تَشْتَرِطُ الْمَرْأَةُ <sup>(١)</sup> طَلَاقَ أُخْتِهَا .

- [٥١٤٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ زَكَرِيَاءَ ، هُوَ : ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تَسْأَلُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا <sup>(٢)</sup> ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا » .

## ٥٥ - بَابُ الصُّفْرَةِ لِلْمُتَزَوِّجِ

و <sup>(٣)</sup> رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

- [٥١٤٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ ، فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ : « كَمْ سُقْتَ إِلَيْهَا؟ » قَالَ : زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

(١) رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني .

(٢) صحفتها : إناء كالقصعة المبسوطة ونحوها ، وجمعها صحاف . وهذا مثل يريد به الاستئثار عليها بحظها ، فتكون كمن استفرغ صحفة غيره وقلب ما في إنائه إلى إناء نفسه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صحف) .

(٣) عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

\* [٥١٤٣] [التحفة : خ ١٤٩٥٥]

\* [٥١٤٤] [التحفة : خ ص ٧٣٦]

## ٥٦ - بَابُ (١)

- [٥١٤٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِزَيْنَبَ، فَأَوْسَعَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا<sup>(٢)</sup>، فَخَرَجَ كَمَا<sup>(٣)</sup> يَصْنَعُ إِذَا تَزَوَّجَ، فَأَتَى حُجْرَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ يَدْعُو وَيَدْعُونَ<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ انْصَرَفَ فَرَأَى رَجُلَيْنِ فَرَجَعَ، لَا أَذْرِي أَخْبَرْتُهُ أَوْ أَخْبَرَ بِخُرُوجِهِمَا.

## ٥٧ - بَابُ كَيْفَ يُدْعَى لِلْمُتَزَوِّجِ

- [٥١٤٦] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، هُوَ: ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ، قَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ».

## ٥٨ - بَابُ الدُّعَاءِ لِلنِّسَاءِ<sup>(٥)</sup> اللَّاتِي يَهْدِينَ<sup>(٦)</sup> الْعُرُوسَ وَلِلْعُرُوسِ

- [٥١٤٧] حَدَّثَنَا فَرْوَةُ<sup>(٧)</sup>، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

(١) عليه صح، ورقم عليه بعلامة السقوط.

(٢) على حاشية البقاعي: «خبزاً ولحمًا» ونسبه لنسخة.

(٣) عليه صح. (٤) بعده لأبي ذر وعليه صح: «له».

\* [٥١٤٥] [التحفة: خ ٨٠١]

\* [٥١٤٦] [التحفة: خ م ت س ق ٢٨٨]

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «لِلنِّسَاءِ».

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «يُهْدِينَ».

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ».



عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَتْنِي أُمِّي ، فَأَدْخَلْتَنِي الدَّارَ ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ ، فَقُلْنَ : عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكََةِ ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ .

## ٥٩ - بَابُ مَنْ أَحَبَّ الْبِنَاءَ قَبْلَ الْغَزْوِ

• [٥١٤٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ <sup>(١)</sup> ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ : لَا يَتَّبِعْنِي <sup>(٢)</sup> رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعٌ <sup>(٣)</sup> امْرَأَةً وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا ، وَلَمْ يَبْنِ بِهَا » .

## ٦٠ - بَابُ مَنْ بَنَى بِامْرَأَةٍ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ

• [٥١٤٩] حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ وَهِيَ ابْنَةُ <sup>(٤)</sup> سِتٍّ <sup>(٥)</sup> ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ <sup>(٤)</sup> تِسْعٍ ، وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا .

\* [٥١٤٧] [التحفة : خ ١٧١١٣]

(١) لأبي ذر وعليه صح : «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ» .

(٢) جزم «لَا يَتَّبِعْنِي» من الفرع .

(٣) بضع : يطلق على النكاح ، أي : ملك عقدة نكاحها ، وهو أيضًا يقع على الجماع وعلى الفرج .

(انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بضع) .

\* [٥١٤٨] [التحفة : خ م ١٤٦٧٧]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «بِنْتُ» .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «سِتٌّ سِنِينَ» .

\* [٥١٤٩] [التحفة : خ ١٦٩١٠]

## ٦١ - بَابُ الْبَنَاءِ فِي السَّفَرِ

- [٥١٥٠] حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ <sup>(٢)</sup> ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا ، يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتُ حَيٍّ ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى <sup>(٣)</sup> وَلِيْمَتِهِ ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ ، أَمَرَ بِالْأَنْطَاعِ فَأُلْقِيَ فِيهَا مِنَ الثَّمَرِ وَالْأَقِطِ وَالسَّمْنِ ، فَكَانَتْ وَلِيْمَتُهُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، فَقَالُوا : إِنَّ حَجَبَهَا فِيهِ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فِيهِ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَى <sup>(٤)</sup> لَهَا خَلْفَهُ ، وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ .

## ٦٢ - بَابُ الْبَنَاءِ بِالنَّهَارِ بِغَيْرِ مَرْكَبٍ وَلَا نِيرَانٍ

- [٥١٥١] حَدَّثَنِي <sup>(٥)</sup> فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَتْنِي أُمِّي ، فَأَدْخَلْتَنِي الدَّارَ ، فَلَمْ يَرُعْنِي <sup>(٦)</sup> إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحَى .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «هو ابن سَلام» .

(٢) كذا في اليونينية «وطى» بالياء .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٤) لأبي ذر عن المستملي : «على» .

\* [٥١٥٠] [التحفة : خ ص ٥٧٧]

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٦) يرعني : الروع : الفرع والمفاجأة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : روع) .

\* [٥١٥١] [التحفة : خ ١٧١١٣]

## ٦٣ - بَابُ الْأَنْمَاطِ وَنَحْوِهَا لِلنِّسَاءِ

- [٥١٥٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَلِ اتَّخَذْتُمْ أَنْمَاطًا <sup>(١)</sup> ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَنْتَى لَنَا أَنْمَاطٌ ؟ قَالَ : « إِنَّهَا سَتَكُونُ » .

٦٤ - بَابُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي <sup>(٢)</sup> يَهْدِينَ <sup>(٣)</sup> الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا <sup>(٤)</sup>

- [٥١٥٣] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا زَفَّتِ امْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : « يَا عَائِشَةُ ، مَا كَانَ مَعَكُمْ لَهْوٌ ؟ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهْوُ » .

## ٦٥ - بَابُ الْهَدِيَّةِ لِلْعُرُوسِ

- [٥١٥٤] وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، وَاسْمُهُ : الْجَعْدُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : مَرَّ بِنَا فِي مَسْجِدِ بَنِي رِفَاعَةَ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِجَنَابَاتِ أُمَّ سُلَيْمٍ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَلَّمَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عُرُوسًا بِزَيْنَبَ فَقَالَتْ لِي أُمُّ سُلَيْمٍ : لَوْ أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ <sup>(٥)</sup> هَدِيَّةً ، فَقُلْتُ لَهَا : افْعَلِي ؛

(١) أنمَاطا : نوع من البُسط ، الواحد : نمط . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نمط) .

\* [٥١٥٢] [التحفة : خ م د س ٣٠٢٩]

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «الَّتِي» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «يُهْدِينَ» .

(٤) بعده لأبي ذر وعليه صح : «وَدُعَائِهِنَّ بِالْبَرَكَةِ» .

\* [٥١٥٣] [التحفة : خ ١٦٧٦٣]

(٥) قوله : «لرسول الله» عند أبي ذر عن الكشميهني : «إِلَى رَسُولِ اللَّهِ» .

فَعَمَدَتْ إِلَى ثَمَرٍ وَسَمْنٍ وَأَقِطٍ ، فَاتَّخَذَتْ حَيْسَةً<sup>(١)</sup> فِي بُرْمَةٍ ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِيَ إِلَيْهِ ، فَاَنْطَلَقَتْ بِهَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ لِي : « ضَعَهَا » ، ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَالَ : « اذْعُ لِي رَجَالًا - سَمَاهُمْ - وَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ » ، قَالَ : فَفَعَلْتُ الَّذِي أَمَرَنِي ، فَرَجَعْتُ فَإِذَا الْبَيْتُ غَاصُّ<sup>(٢)</sup> بِأَهْلِهِ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى تِلْكَ الْحَيْسَةِ ، وَتَكَلَّمَ بِهَا<sup>(٣)</sup> مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشْرَةَ عَشْرَةَ يَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَقُولُ لَهُمْ : « اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ » ، قَالَ : حَتَّى تَصَدَّعُوا<sup>(٤)</sup> كُلُّهُمْ عَنْهَا ، فَخَرَجَ مِنْهُمْ مَنْ خَرَجَ وَبَقِيَ نَفَرٌ يَتَحَدَّثُونَ ، قَالَ : وَجَعَلْتُ أَغْتَمُّ<sup>(٥)</sup> ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ الْحُجْرَاتِ ، وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ<sup>(٦)</sup> فَقُلْتُ : إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا ، فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ ، وَأَرْخَى السُّتْرَ ، وَإِنِّي لَفِي الْحُجْرَةِ ، وَهُوَ يَقُولُ : ﴿ يَتَأَيَّاهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَدْخُلُوا بُيُوتَ<sup>(٧)</sup> النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَظِيرِ بْنِ إِنَّهُ<sup>(٨)</sup> وَلَكِنْ إِذَا

(١) حيسة : الحيس : الطعام المتخذ من الثمر والأقيط والسمن ، وقد يجعل عوض الأقيط الدقيق ، أو الفتيت . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حيس) .

(٢) غاص : غص الموضع بالناس : إذا امتلأ بهم . (انظر : مشارق الأنوار) (١٣٧/٢) .

(٣) عليه صح . وقوله : « وَتَكَلَّمَ بِهَا مَا شَاءَ » لأبي ذر وعليه صح : « وَتَكَلَّمَ مَا شَاءَ » .

(٤) تصدعوا : تفرقوا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صدع) .

(٥) أغتم : أصابني الغم لتأذي النبي ﷺ بالذين قعدوا يتحدثون في بيته واستحيائه منهم . (انظر : مشارق الأنوار) (١٣٦/٢) .

(٦) «إِثْرُهُ» كذا هو غير مضبوط في اليونينية ، وضبط في بعض النسخ المعتمدة بيدنا بكسر الهمزة ، وسكون المثناة . اهـ مصححه .

(٧) كذا بالضبطين ، فقرأ بضم الباء أبو جعفر ، وأبو عمرو ويعقوب ، وورش ، وحفص ، وقرأ الباقون بكسر الباء . (انظر : النشر في القراءات العشر) (٢٢٦/٢) .

(٨) بعده لأبي ذر وعليه صح : «إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾» .

ناظرين إناه : منتظرين نضجه وبلوغه ، وقيل : وقته . (انظر : غريب القرآن) لقاسم الحنفي

دُعِيْتُمْ فَأَدْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَأَنْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى  
النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴿١﴾ .

قَالَ أَبُو عَثْمَانَ : قَالَ أَنَسٌ : إِنَّهُ خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ .

## ٦٦ - بَابُ اسْتِعَارَةِ الثِّيَابِ لِلْعُرُوسِ وَغَيْرِهَا

• [٥١٥٥] حدثني <sup>(٢)</sup> عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً <sup>(٣)</sup> فَهَلَكَتْ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا ، فَأَذْرَكْتَهُمُ الصَّلَاةَ فَصَلَّوْا بِغَيْرِ ضُوءٍ ، فَلَمَّا  
أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ شَكَّوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيْمُمِ ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ :  
جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ <sup>(٤)</sup> لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا ، وَجُعِلَ  
لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةٌ <sup>(٥)</sup> .

(١) [الأحزاب : ٥٣] .

\* [٥١٥٤] [التحفة : ختمت س ٥١٣]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٣) قلادة : ما يعلق في العنق . (انظر : مشارق الأنور) (٢ / ١٨٤) .

(٤) للكشميهني وعليه صح : «جَعَلَ اللَّهُ» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةٌ» . هكذا في النسخ المعتمدة بأيدينا ، والذي  
في القسطلاني أن رواية أبي ذر : «جُعِلَ» بالبناء للمفعول ، «وبركة» بالرفع .

\* [٥١٥٥] [التحفة : خ م ق ١٦٨٠٢]



## ٦٧ - بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ

- [٥١٥٦] حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَمَّا لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ<sup>(١)</sup> يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ : بِاسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ، ثُمَّ قُدِّرَ بَيْنَهُمَا فِي<sup>(٢)</sup> ذَلِكَ أَوْ قُضِيَ وَلَدٌ - لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا» .

## ٦٨ - بَابُ الْوَلِيْمَةِ حَقٌّ

- وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : «أُولِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ» .
- [٥١٥٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه ، أَنَّهُ كَانَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، فَكَانَ<sup>(٣)</sup> أُمَّهَاتِي يُوَاطِّنُنِي<sup>(٤)</sup> عَلَى خِدْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَخَدَمْتُهُ عَشْرَ سِنِينَ ، وَتُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً ، فَكُنْتُ أَعْلَمُ النَّاسِ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أُنْزِلَ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا أُنْزِلَ فِي مُبْتَنَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِزَيْنَبِ ابْنَةِ<sup>(٥)</sup>

(١) قوله : «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ» هذه رواية الكشميهني ، ولغيره : «لَوْ أَحَدُهُمْ» .

(٢) رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني .

• [٥١٥٦] [التحفة : ع ٦٣٤٩]

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «فَكُنَّ» .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «يُوَاطِّنُنِي» ، أي : يُوَافِقُنِي .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «بِنْتٍ» .

جَحْشٍ ، أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَا عَرُوسًا ؛ فَدَعَا الْقَوْمَ فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ ثُمَّ خَرَجُوا ، وَبَقِيَ رَهْطٌ مِنْهُمْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَطَالُوا الْمُكْثَ ؛ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ وَخَرَجَتْ مَعَهُ ؛ لِكَيْ يَخْرُجُوا ، فَمَشَى النَّبِيُّ ﷺ وَمَشِيَتْ حَتَّى جَاءَ عَتَبَةُ حُجْرَةَ عَائِشَةَ ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا ؛ فَرَجَعَ وَرَجَعَتْ مَعَهُ ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ لَمْ يَقُومُوا ؛ فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَجَعَتْ مَعَهُ حَتَّى إِذَا بَلَغَ عَتَبَةُ حُجْرَةَ عَائِشَةَ ، وَظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا ؛ فَرَجَعَ وَرَجَعَتْ مَعَهُ ، فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا ، فَضْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَهُ بِالسُّرِّ ، وَأَنْزَلَ الْحِجَابَ .

## ٦٩ - بَابُ الْوَلِيمَةِ وَلَوْ بِشَاةٍ

• [٥١٥٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَتَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ : « كَمْ أَصْدَقْتَهَا ؟ » قَالَ : وَزَنَ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ .

وَعَنْ حُمَيْدٍ ، سَمِعْتُ <sup>(١)</sup> أَنَسًا : قَالَ : لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ نَزَلَ الْمُهَاجِرُونَ عَلَى الْأَنْصَارِ ، فَتَزَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَى سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ ؛ فَقَالَ : أَقَاسِمُكَ مَالِي ، وَأَنْزِلُ لَكَ عَنْ إِحْدَى امْرَأَتَيَّ ، قَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ، فَخَرَجَ إِلَى الشُّوقِ ؛ فَبَاعَ وَاشْتَرَى ، فَأَصَابَ شَيْئًا مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ ؛ فَتَزَوَّجَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

\* [٥١٥٧] [التحفة : خ ١٥١٩]

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : « سَمِعَ » .

\* [٥١٥٨] [التحفة : خ ٦٧٨]

• [٥١٥٩] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ :

مَا أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ ؛ أَوْلَمَ بِشَاةٍ .

• [٥١٦٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ<sup>(١)</sup>، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَتَزَوَّجَهَا، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا، وَأَوْلَمَ عَلَيْهَا بِحَيْسٍ .

• [٥١٦١] حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ بَيَانَ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا

يَقُولُ : بَنَى النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ، فَأَرْسَلَنِي ؛ فَدَعَوْتُ رَجُلًا إِلَى الطَّعَامِ .

## ٧٠- بَابُ مَنْ أَوْلَمَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ

• [٥١٦٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ : ذَكَرْتُ تَزْوِيجَ زَيْنَبَ

ابْنَةَ<sup>(٢)</sup> جَحْشٍ عِنْدَ أَنَسٍ فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ

مَا أَوْلَمَ عَلَيْهَا ؛ أَوْلَمَ بِشَاةٍ .



\* [٥١٥٩] [التحفة : خ م د س ق ٢٨٧]

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ» .

\* [٥١٦٠] [التحفة : خ م س ٩١٢]

\* [٥١٦١] [التحفة : خ ت س ٢٥٧]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «بِنْتٍ» .

\* [٥١٦٢] [التحفة : خ م د س ق ٢٨٧]

## ٧١- بَابُ مَنْ أَوْلَمَ بِأَقْلٍ مِنْ شَاةٍ

- [٥١٦٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ ، عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ : « أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِمُدَّيْنِ <sup>(١)</sup> مِنْ شَعِيرٍ » .

## ٧٢- بَابُ حَقِّ إِجَابَةِ الْوَلِيمَةِ وَالِدَعْوَةِ

### وَمَنْ أَوْلَمَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَنَحْوَهُ

وَلَمْ يُوقَّتِ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَلَا يَوْمَيْنِ .

- [٥١٦٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا » .
- [٥١٦٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « فَكُّوا الْعَانِي <sup>(٢)</sup> ، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ <sup>(٣)</sup> » .

(١) بمدين : مثنى مُدٍّ ، والمد : هو كيل مقدار ملء اليدين المتوسطين من غير قبضهما ، حوالى : ٥١٠ جرامات . (انظر : المكايل والموازين) (ص ٣٦) .

\* [٥١٦٣] [التحفة : خ س ١٥٩٠٧]

\* [٥١٦٤] [التحفة : خ م د س ٨٣٣٩]

(٢) العاني : الأسير . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عنا) .

(٣) لأبي ذر عن الحموي : « الْمَرَضَى » .

\* [٥١٦٥] [التحفة : خ د س ٩٠٠١]

- [٥١٦٦] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ الْأَشْعَثِ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ سُؤَيْدٍ ، قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رضي الله عنه : أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ ؛ أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجِنَازَةِ <sup>(١)</sup> ، وَتَشْمِيتِ <sup>(٢)</sup> الْعَاطِسِ ، وَإِثْرَارِ الْقَسَمِ <sup>(٣)</sup> ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي . وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ آيَةِ الْفِضَّةِ ، وَعَنْ الْمَيَاطِرِ <sup>(٤)</sup> وَالْقَسِيَّةِ <sup>(٥)</sup> وَالْإِسْتَبْرَقِ <sup>(٦)</sup> وَالذِّيْبَاجِ <sup>(٧)</sup> .

تَابَعَهُ : أَبُو عَوَانَةَ وَالشَّيْبَانِيُّ ، عَنْ أَشْعَثَ ، فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ .

- [٥١٦٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ <sup>(٨)</sup> ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ ،

(١) لأبي ذر عن المستملي : «الْجَنَائِزُ» .

(٢) تَشْمِيتُ : الدِّعَاءُ لَهُ عِنْدَ الْعَاطِسِ بِالرَّحْمَةِ . (انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين) للحميدي (ص ٤٣٢) .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «الْمُقْسِمُ» .

(٤) الميَاطِرُ : جَمْعُ المِيشِرَةِ ، وَهِيَ وَطَاءٌ مَحْشُوٌّ ، يَتْرَكَ عَلَى رَحْلِ البَعِيرِ تَحْتَ الرَّاكِبِ ، وَهِيَ مِنْ مَرَائِبِ الْعِجَمِ ، تَعْمَلُ مِنْ حَرِيرٍ أَوْ دِيبَاجٍ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : مِشَرٌ ، وَثَرٌ) .

(٥) الْقَسِيَّةُ : ثِيَابٌ مِنْ كَتَانٍ مَخْلُوطٌ بِحَرِيرٍ يُؤْتَى بِهَا مِنْ مِصْرَ ، نَسَبَتْ إِلَى قَرْيَةٍ عَلَى شَاطِئِ الْبَحْرِ قَرِيبًا مِنْ تَنْيْسَ يُقَالُ لَهَا الْقَسُّ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قَسَسَ) .

(٦) الْإِسْتَبْرَقُ : مَا غُلِظَ مِنَ الْحَرِيرِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بَرَقَ) .

(٧) الدِّيْبَاجُ : نَوْعٌ مِنَ الْحَرِيرِ . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٦/ ٥٧٦) .

● [٥١٦٦] [التحفة : خم م ت س ق ١٩١٦]

(٨) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني : «عَنْ أَبِيهِ» .



وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَتُهُمْ ، وَهِيَ الْعَرُوسُ ، قَالَ سَهْلٌ : تَذُرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ .

### ٧٣- بَابُ مَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ

- [٥١٦٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ ، وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ .

### ٧٤- بَابُ مَنْ أَجَابَ إِلَى كُرَاعٍ

- [٥١٦٩] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَوْ دُعِيَْتُ إِلَى كُرَاعٍ<sup>(١)</sup> لَأَجَبْتُ ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ<sup>(٢)</sup> لَقَبِلْتُ» .

### ٧٥- بَابُ إِجَابَةِ الدَّاعِي فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِهَا<sup>(٣)</sup>

- [٥١٧٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

\* [٥١٦٧] [التحفة : خ م ق ٤٧٠٩]

\* [٥١٦٨] [التحفة : خ م د س ق ١٣٩٥٥]

(١) كُرَاع : مَا دُونَ الرُّكْبَةِ مِنَ السَّاقِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : كرع) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «كُرَاعٌ» .

\* [٥١٦٩] [التحفة : خ م س ١٣٤٠٥]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «وغيره» .

عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا » .  
قَالَ : كَانَ <sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِ الْعُرْسِ وَهُوَ صَائِمٌ » .

## ٧٦- بَابُ ذَهَابِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ إِلَى الْعُرْسِ

• [٥١٧١] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءً وَصَبِيَّانَا مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ ، فَقَامَ مُمْتَنًّا <sup>(٢)</sup> فَقَالَ : « اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ » .

## ٧٧- بَابُ هَلْ يَرْجِعُ إِذَا رَأَى مُنْكَرًا فِي الدَّعْوَةِ

وَرَأَى ابْنُ مَسْعُودٍ <sup>(٣)</sup> صُورَةَ فِي الْبَيْتِ ؛ فَرَجَعَ .  
وَدَعَا ابْنُ عُمَرَ أَبَا أَيُّوبَ ، فَرَأَى فِي الْبَيْتِ سِتْرًا عَلَى الْجِدَارِ ؛ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : غَلَبْنَا عَلَيْهِ النِّسَاءَ ، فَقَالَ : مَنْ كُنْتُ أَخْشَى عَلَيْهِ ، فَلَمْ أَكُنْ أَخْشَى عَلَيْكَ ، وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُ لَكُمْ طَعَامًا ، فَرَجَعَ .

(١) لأبي ذر وعليه صح : « وكان » .

• [٥١٧٠] [التحفة : خ م ٨٤٦٦]

(٢) « مُمْتَنًّا » عليه صح . وهكذا ضبطت في الفروع المعتمدة بأيدينا ، وكذا ضبطها العيني والحافظ ابن حجر ، وقال : أي قام قيامًا طويلًا ، مأخوذ من المنة بضم الميم ، وهي القوة ، أي : قام إليهم مسرعًا مشتدًا في ذلك فرحًا بهم . ثم ذكر في هذه الكلمة روايات أخرى فإرجع إليه . اهـ .

• [٥١٧١] [التحفة : خ ١٠٥٢]

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « أبو مسعود » .

- [٥١٧٢] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةَ <sup>(١)</sup> فِيهَا تَصَاوِيرُ ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ ؛ فَلَمْ يَدْخُلْ ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ <sup>(٢)</sup> ؛ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ، مَاذَا أَذْنَبْتُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ ؟ » قَالَتْ : فَقُلْتُ : اشْتَرَيْتُهَا لَكَ ؛ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا ، وَتَوَسَّدَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ » ، وَقَالَ : « إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ <sup>(٣)</sup> الْمَلَائِكَةُ » .

## ٧٨- بَابُ قِيَامِ الْمَرْأَةِ عَلَى الرِّجَالِ فِي الْعُرْسِ وَخِدْمَتِهِمْ بِالنَّفْسِ

- [٥١٧٣] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ قَالَ : لَمَّا عَرَسَ <sup>(٤)</sup> أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ ، فَمَا صَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا وَلَا قَرْبَةً إِلَيْهِمْ إِلَّا امْرَأَتُهُ - أُمُّ أُسَيْدٍ - بَلَّتْ تَمْرَاتٍ فِي تَوْرِ <sup>(٥)</sup>

(١) هكذا بالضبطين في اليونانية في هذه والتي بعدها .

نمرقة : وسادة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نمرق) .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «الكرَاهَةُ» .

(٣) عليه صح .

\* [٥١٧٢] [التحفة : خ م ١٧٥٥٩]

(٤) عرس : التعريس : النزول آخر الليل للنوم والاستراحة ، وقد يستعمل في النزول أي وقت كان من

ليل أو نهار . (انظر : مشارق الأنوار) (٢ / ٧٦) .

(٥) تور : إناء من نحاس أو حجارة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : تور) .

مِنْ حِجَارَةٍ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا فَرَّغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ أَمَاتَهُ <sup>(١)</sup> لَهُ فَسَقَتْهُ ،  
تُحِفُّهُ <sup>(٢)</sup> بِذَلِكَ .

## ٧٩- بَابُ النَّقِيعِ وَالشَّرَابِ الَّذِي لَا يُسَكِّرُ فِي الْعُرْسِ

- [٥١٧٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ ، أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِعُرْسِهِ ، فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ خَادِمَتَهُمْ يَوْمَئِذٍ ، وَهِيَ الْعُرُوسُ ، فَقَالَتْ <sup>(٣)</sup> - أَوْ قَالَ : أَتَذُرُونَ مَا أَنْقَعْتُ <sup>(٤)</sup> لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ أَنْقَعْتُ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرِ .

## ٨٠- بَابُ الْمُدَارَاةِ <sup>(٣)</sup> مَعَ النِّسَاءِ

وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «إِنَّمَا الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ» .

- [٥١٧٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ ؛ إِنْ أَقْمَتَهَا كَسَرَتْهَا ، وَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عَوَجٌ» <sup>(٥)</sup> .

(١) أَمَاتَهُ : أَنْقَعَتْهُ فِي الْمَاءِ ثُمَّ عَصَرَتْهُ وَصَفَتْهُ . (انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين) (ص ١٣٦) .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «أَتَحَفَّتُهُ» ، وله أيضًا عن الحموي والمستملي : «تُحِفَّةٌ» .

\* [٥١٧٣] [التحفة : خ م ٤٧٥٢]

(٣) عليه صح .

(٤) قوله : «فَقَالَتْ - أَوْ قَالَ : أَتَذُرُونَ مَا أَنْقَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ أَنْقَعْتُ» . لأبي ذر عن الكشميهني :

«فَقَالَتْ : أَوْ مَا تَذُرُونَ مَا أَنْقَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ أَنْقَعْتُ» .

\* [٥١٧٤] [التحفة : خ م س ٤٧٧٩]

(٥) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «عَوَجٌ» .

\* [٥١٧٥] [التحفة : خ ١٣٨٤١]

## ٨١- بَابُ الْوَصَاةِ بِالنِّسَاءِ

• [٥١٧٦] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ<sup>(١)</sup> الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُوْذِي جَارَهُ».

• [٥١٧٧] وَ«اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنْ أَعْوَجَ شَيْءٌ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسْرَتُهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا».

• [٥١٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا نَتَّقِي الْكَلَامَ وَالْإِنْبِسَاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ هَيْبَةً أَنْ يُنْزَلَ<sup>(٢)</sup> فِينَا شَيْءٌ، فَلَمَّا تُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ تَكَلَّمْنَا وَانْبَسَطْنَا».

٨٢- بَابُ ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾<sup>(٣)</sup>

• [٥١٧٩] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ، فَالْإِمَامُ<sup>(٤)</sup> رَاعٍ، وَهُوَ

(١) لأبي ذر وعليه صح: «الحُسَيْن».

\* [٥١٧٦] [التحفة: خ م س ١٣٤٣٤]

\* [٥١٧٧] [التحفة: خ م س ١٣٤٣٤]

(٢) كذا بالضبطين، وعليه صح.

\* [٥١٧٨] [التحفة: خ ق ٧١٥٦]

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «وَالْإِمَامُ».

(٣) [التحريم: ٦].



مَسْئُولٌ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ .

### ٨٣- بَابُ حُسْنِ الْمُعَاشَرَةِ مَعَ الْأَهْلِ

• [٥١٨٠] حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً ، فَتَعَاهَدَنَ وَتَعَاقَدَنَ أَلَّا يَكْثُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا ؛ قَالَتِ الْأُولَى : زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٍ غَثٌ <sup>(٢)</sup> عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ ، لَا سَهْلٍ فَيُرْتَقَى ، وَلَا سَمِينٍ فَيُنْتَقَلُ <sup>(٣)</sup> .

قَالَتِ الثَّانِيَةُ : زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ ؛ إِنِّي أَخَافُ أَلَّا أَذَرَهُ ، إِنْ أَذْكُرُهُ أَذْكُرَ عُجْرَهُ <sup>(٤)</sup> وَبُجْرَهُ <sup>(٥)</sup> .

• [٥١٧٩] [التحفة : خ م ٧٥٢٨]

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٢) كذا بالضبطين في اليونينية .

غث : مهزول . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : غث) .

(٣) فينتقل : ينقله الناس إلى بيوتهم فيأكلونه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نقل) .

(٤) عجره : جمع عُجْرَةٍ ، وهي الشيء يجتمع في الجسد كالعقدة . وقيل : هي خَرَزَ الظهر ، أرادت ظاهر أمره وباطنه ، وما يُظهره وما يُخفيه . وقيل : أرادت عيوبه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عجر) .

(٥) بجره : البُجَر : العروق المتعقدة في البطن ، أرادت أموره كلها باديها وخافيتها . وقيل : أسرارها .

وقيل : عيوبه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بجر) .

قَالَتِ الثَّالِثَةُ : زَوْجِي الْعَشْتُقُ <sup>(١)</sup> ، إِنْ أَنْطَقَ أَطْلَقَ ، وَإِنْ أَسْكُتَ أَعْلَقَ .

قَالَتِ الرَّابِعَةُ : زَوْجِي كَلِيلُ تِهَامَةٍ ، لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ <sup>(٢)</sup> ، وَلَا مَخَافَةٌ وَلَا سَامَةٌ <sup>(٣)</sup> .

قَالَتِ الْخَامِسَةُ : زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهَدَ <sup>(٤)</sup> ، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدَ <sup>(٥)</sup> ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا

عَهْدَ .

قَالَتِ السَّادِسَةُ : زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ <sup>(٦)</sup> ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ <sup>(٧)</sup> ، وَإِنْ اضْطَجَعَ

الْتَفَّ <sup>(٨)</sup> ، وَلَا يُولِجُ <sup>(٩)</sup> الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ <sup>(١٠)</sup> .

قَالَتِ السَّابِعَةُ : زَوْجِي غَيَايَاءُ <sup>(١١)</sup> - أَوْ عَيَايَاءُ <sup>(١٢)</sup> - طَبَاقَاءُ <sup>(١٣)</sup> ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ

(١) العشتق : الطويل . وقيل : السيئ الخلق . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عشتق) .

(٢) قر : برد . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قرر) .

(٣) سامة : ملل وضجر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سأم) .

(٤) فهد : نام وغفل عن معائب البيت التي يلزمه إصلاحها . والفهد يوصف بكثرة النوم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : فهد) .

(٥) أسد : صار كالأسد في الشجاعة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أسد) .

(٦) لف : خلط من كل شيء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لف) .

(٧) اشتف : شرب جميع ما في الإناء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شفف) .

(٨) التف : تلفف في ثوب ، ونام ناحية عني . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لف) .

(٩) يولج : الدخول . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ولج) .

(١٠) البث : البث في الأصل : أشد الحزن والمرض الشديد ، والمعنى : أنه كان بجسدها عيب أو داء ، فكان لا يُدْخِلُ يده في ثوبها فيمسسه ، لعلمه أن ذلك يؤذيها ، تصفه باللفظ . وقيل : هو دم له ، أي لا يتفقد أمورها ومصالحها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بث) .

(١١) غياياء : كأنه في غيابة أبدا وظلمة ، لا يهتدى إلى مسلك ينفذ فيه . والغياية : السحابة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : غيا) .

(١٢) عياياء : تُعْيِيهِ مَبَاضِعَةُ النِّسَاءِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عيا) .

(١٣) طباقاء : المُطْبَقُ عَلَيْهِ حُمَقًا . وقيل : هو الذي أموره مُطْبَقَةٌ عَلَيْهِ ، أي : مُعَشَّاةٌ . وقيل : هو الذي يعجز عن الكلام فتنتطق شفتاه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : طبق) .

دَاءٌ، شَجَّكَ أَوْ فَلَّكَ<sup>(١)</sup> أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكَ . قَالَتِ الثَّامِنَةُ : زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ  
أَرْنَبٍ، وَالرَّيْحُ رِيحُ زَرْنَبٍ<sup>(٢)</sup> .

قَالَتِ الثَّاسِعَةُ : زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ، طَوِيلُ النَّجَادِ<sup>(٣)</sup>، عَظِيمُ الرَّمَادِ<sup>(٤)</sup>،  
قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ .

قَالَتِ الْعَاشِرَةُ : زَوْجِي مَالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ؟ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبِلٌ  
كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ<sup>(٥)</sup>، وَإِذَا سَمِعْنَا صَوْتَ الْمِزْهَرِ<sup>(٦)</sup> أَتَقَنَّ  
أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ .

قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ فَمَا<sup>(٧)</sup> أَبُو زَرْعٍ؟ أَنَاسٌ<sup>(٨)</sup> مِنْ حُلِيِّ  
أُذُنِي، وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ عَضْدِي، وَبَجَّحَنِي فَبَجَّحَتْ<sup>(٩)</sup> إِلَيَّ نَفْسِي، وَجَدَنِي

(١) فَلَكَ : الْفَلَّ : الْكَسْرُ وَالضَّرْبُ . وَقِيلَ : أَرَادَ بِالْفَلِّ الْخُصُومَةَ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ،  
مادة : فَلَ .)

(٢) زَرْنَب : نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الطَّيْبِ . وَقِيلَ : هُوَ نَبْتُ طَيْبِ الرَّائِحَةِ . وَقِيلَ : هُوَ الزَّعْفَرَانُ . (انظر :  
النهاية في غريب الحديث ، مادة : زَرْنَب .)

(٣) النَّجَاد : حِمَائِلُ السِّيفِ . تَرِيدُ طَوِيلَ قَامَتِهِ ، فَإِنَّمَا إِذَا طَالَتْ طَالَ نَجَادُهُ . (انظر : النهاية في غريب  
الحديث ، مادة : نَجَد .)

(٤) عَظِيمُ الرَّمَادِ : كَثِيرُ الْأَضْيَافِ وَالْإِطْعَامِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رَمَد .)

(٥) الْمَسَارِح : جَمْعُ مَسْرَحٍ ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي تَسْرَحُ إِلَيْهِ الْمَاشِيَةُ بِالْغَدَاةِ لِلرَّعْيِ . أَيْ : إِنْ إِبِلُهُ عَلَى  
كَثْرَتِهَا لَا تَغِيبُ عَنِ الْحَيِّ وَلَا تَسْرَحُ إِلَى الْمَرَاعِي الْبَعِيدَةِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة :  
سَرَح .)

(٦) الْمِزْهَر : عَوْدُ الْغَنَاءِ . (انظر : مشارق الأنوار) (١/ ٣١٢) .

(٧) لِأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَحَّ : «وَمَا» .

(٨) أَنَاسٌ : حُلَانِي حُلِيًّا لَهُ صَوْتُ وَحَرَكَةٌ . (انظر : مشارق الأنوار) (٢/ ٣٢) .

(٩) بَجَّحَنِي فَبَجَّحَتْ : فَرَحَنِي فَفَرَحَتْ ، وَقِيلَ : عَظَمَنِي ، فَعَظَمْتَ نَفْسِي عِنْدِي . (انظر : النهاية في  
غريب الحديث ، مادة : بَجَّح .)

فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشَقٍّ ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ <sup>(١)</sup> وَدَائِسٍ <sup>(٢)</sup> وَمُنَقٍّ <sup>(٣)</sup> ،  
 فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبَحُ ، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ <sup>(٤)</sup> ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَمَّحُ <sup>(٥)</sup> . أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ،  
 فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ؟ عَكُومُهَا <sup>(٦)</sup> رَدَاخٌ <sup>(٧)</sup> ، وَبَيْتُهَا فَسَاخٌ . ابْنُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا ابْنُ  
 أَبِي زَرْعٍ؟ مَضْجَعُهُ <sup>(٨)</sup> كَمَسَلٌ <sup>(٩)</sup> شَطْبَةٌ <sup>(١٠)</sup> ، وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ <sup>(١١)</sup> . بِنْتُ  
 أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ؟ طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ أُمِّهَا ، وَمِلْءُ كِسَائِهَا ، وَغَيْظُ

(١) أَطِيطُ : أَطِيطُ الْإِبِلَ : أَصْوَاتُهَا وَحَنِينُهَا . أَيُ : أَهْلُ إِبِلٍ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أطمط) .

(٢) دَائِسٌ : الَّذِي يَدُوسُ الطَّعَامَ وَيَدْقُهُ بِالْفَدَّانِ لِيُخْرِجَ الْحَبَّ مِنَ السَّنْبِلِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : دوس) .

(٣) مُنَقٍّ : الَّذِي يَنْقِي الطَّعَامَ ، أَيُ : يَخْرِجُهُ مِنْ قَشْرِهِ وَتَبْنِهِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نقا) .

(٤) فَأَتَصَبَّحُ : أَنَامَ الصُّبْحَةَ ، وَهِيَ أَوَّلُ النَّهَارِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صبح) .

(٥) لِأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَحْحٌ ، وَالْقَابِسِيُّ : «فَأَتَقَمَّحُ» .

فَأَتَقَمَّحُ : أُرَوِّى ، وَأَرْفَعُ رَأْسِي بَعْدَ الرِّيِّ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قمح) .

(٦) عَكُومُهَا : الْأَحْمَالُ وَالْغُرَائِرُ الَّتِي تَكُونُ فِيهَا الْأَمْتَعَةُ وَغَيْرُهَا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عكم) .

(٧) رَدَاخٌ : ثَقِيلَةٌ مَمْتَلِئَةٌ . (انظر : مشارق الأنوار) (١/٢٨٦) .

(٨) «مَضْجَعُهُ» : كَسَرُ الْجَيْمِ مِنَ الْفَرْعِ .

(٩) كَمَسَلٌ : الْمَسْلُ : مُصَدَّرٌ بِمَعْنَى الْمَسْلُولِ ، أَيُ : مَا سَلَ مِنْ قَشْرِهِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سئل) .

(١٠) شَطْبَةٌ : الشُّطْبَةُ : السَّعْفَةُ مِنْ سَعْفِ النَّخْلَةِ مَا دَامَتْ رَطْبَةً . وَقِيلَ : السَّيْفُ . أَرَادَتْ أَنْ مَوْضِعَ  
 نَوْمِهِ دَقِيقٌ لِنَحَافَتِهِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شطب) .

(١١) الْجَفْرَةُ : الْأَنْثَى مِنْ أَوْلَادِ الْمَعَزِ ، إِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، وَفُصِّلَتْ عَنْ أُمِّهَا ، وَأَخَذَتْ فِي الرَّعْيِ .  
 وَالْمُرَادُ هُنَا : أَنَّهَا تَمْدَحُهُ بِقِلَّةِ الْأَكْلِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جفر) .

جَارَتِهَا . جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ؟ لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبِيثًا <sup>(١)</sup> ، وَلَا تُنْقُثُ <sup>(٢)</sup> مِيرَتَنَا <sup>(٣)</sup> تَنْقِيشًا ، وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا .

قَالَتْ : خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ <sup>(٤)</sup> تُمَخَضُ <sup>(٥)</sup> ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَضِرِهَا بِرُمَانَتَيْنِ ؛ فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا ؛ فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا <sup>(٦)</sup> ، رَكِبَ شَرِيًّا <sup>(٧)</sup> ، وَأَخَذَ خَطِيًّا <sup>(٨)</sup> ، وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا <sup>(٩)</sup> ، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةِ زَوْجًا ، وَقَالَ : كُلِّي أُمَّ زَرْعٍ ، وَمِيرِي <sup>(١٠)</sup> أَهْلَكَ ، قَالَتْ : فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةِ أَبِي زَرْعٍ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ » .

(١) تبثيثا : نشرًا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بثث) .

(٢) تنقث : تنقل ، أرادت أنها أمانة على حفظ طعامنا ، لا تنقله وتخرجه وتفرقه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نقث) .

(٣) ميرتنا : طعامنا . (انظر : مشارق الأنوار) (١ / ٣٩١) .

(٤) الأوطاب : جمع وطب ، وهو الزق يكون فيه السمن واللبن ، وهو جلد الجذع فما فوقه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وطب) .

(٥) تمخض : تحرك تحريكًا سريعًا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : مخض) .

(٦) سريًا : نفيسًا شريفًا . وقيل : سخيًا ذا مروءة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سري) .

(٧) شريًا : فرسًا يستشري في سيره ، أي : يمضي فيه بلا فتور . (انظر : إرشاد الساري) (٨ / ٩٠) .

(٨) خطيًّا : الخطي الرمح المنسوب إلى الخط ، وهو سيف البحر عند عُمان والبحرين ؛ لأنها تُحمل إليه وتُنَقَّفُ به . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خطط) .

(٩) ثريًا : كثيرًا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ثرا) .

(١٠) ميري : أطعمي . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : مير) .



قال أبو عبد الله<sup>(١)</sup> : قَالَ سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ<sup>(٢)</sup> هِشَامٍ : وَلَا تُعَشِّشْ بَيْتَنَا تَعَشِيشًا .

قال أبو عبد الله<sup>(٣)</sup> : وَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَأَتَقَمَّحُ - بِالْمِيمِ - وَهَذَا أَصَحُّ .

- [٥١٨١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ الْحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ ، فَسَتَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَنْظُرُ ، فَمَا زِلْتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرِفُ ؛ فَأَقْدُرُوا قَدَرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةَ السَّنَّ تَسْمَعُ اللَّهْوَ .

#### ٨٤ - بَابُ مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ لِحَالِ زَوْجِهَا

- [٥١٨٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ الْمَرَأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ <sup>(٣)</sup> قُلُوبُكُمَا ﴾ <sup>(٤)</sup> حَتَّى حَجَّ وَحَجَّجْتُ مَعَهُ ، وَعَدَلَ

(١) قوله : « قال أبو عبد الله : قال سعيد » إلى قوله : « وهذا أصح » هذه الجملة ساقطة من صلب بعض النسخ المعتمدة بأيدينا مخرجة بهامشها تبعاً لليونينية ، وثابتة في بعض النسخ المعتمدة أيضاً ، وعليها شرح القسطلاني ، وقد ضرب في اليونينية بالحمرة على قوله في أولها : « قال أبو عبد الله » . اهـ .

(٢) قوله : « عن هشام » لأبي ذر وعليه صح : « قال هشام » .

\* [٥١٨٠] [التحفة : خ م تم س ١٦٣٥٤]

\* [٥١٨١] [التحفة : خ ١٦٦٥١]

(٣) صغت : عدلت ومالت . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (١ / ٤٧٢) .

(٤) [التحريم : ٤] .

وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِإِدَاوَةٍ<sup>(١)</sup>، فَتَبَرَّزْتُ ثُمَّ جَاءَ، فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنْهَا فَتَوَضَّأَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنْ الْمَرْأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ نُبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾<sup>(٢)</sup>؟ قَالَ: وَاعَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، هُمَا عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ.

ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرُ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ، وَهُمْ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ، وَكُنَّا نَتَنَاقَشُ النَّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فَيَنْزِلُ يَوْمًا، وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِمَا حَدَّثَ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ أَوْ غَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ، فَصَخِبْتُ<sup>(٣)</sup> عَلَى امْرَأَتِي؛ فَرَاَجَعْتَنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي، قَالَتْ: وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ أَرَاَجِعَكَ؟ فَوَاللَّهِ، إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعُنَّهُ، وَإِنْ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ؛ فَأَفْزَعَنِي ذَلِكَ، وَقُلْتُ لَهَا: قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُنَّ.

ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، فَنَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: أَيُّ حَفْصَةُ، أَتَغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ النَّبِيَّ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَقُلْتُ: قَدْ خَبِتَ وَخَسِرْتَ، أَفَتَأْمَنِينَ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لِعُضْبِ رَسُولِهِ ﷺ فَتَهْلِكِي؟

(١) بإداوة: إناء صغير من جلد يتخذ للهاء. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: أدو).

(٢) [التحريم: ٤].

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستمل: «فَصَخِبْتُ».

فصخبت: صحت ورفعت صوتي. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٩/١٦).

لَا تَسْتَكْثِرِي النَّبِيَّ ﷺ وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ ، وَلَا تَهْجُرِيهِ ، وَسَلِّبِي مَا بَدَا لَكَ ، وَلَا يَغُرَّنَكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ أَوْضاً<sup>(١)</sup> مِنْكَ ، وَأَحَبَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ - يُرِيدُ عَائِشَةَ .

قَالَ عُمَرُ : وَكُنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا<sup>(٢)</sup> أَنْ غَسَّانَ تُنْعِلُ الْخَيْلَ<sup>(٣)</sup> لِعِزُّوْنَا<sup>(٤)</sup> ، فَتَزَلَ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوْبَتِهِ ، فَرَجَعَ إِلَيْنَا عِشَاءً ، فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا ، وَقَالَ : أَتُمْ هُوَ؟ فَفَزِعْتُ ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : قَدْ حَدَثَ الْيَوْمَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ : مَا هُوَ؟ أَجَاءَ غَسَّانُ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَهْوَلُ<sup>(٥)</sup> ؛ طَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ<sup>(٦)</sup> ؛ فَقُلْتُ : خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ ، فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي ، فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَشْرَبَةً<sup>(٧)</sup> لَهُ فَاعْتَزَلَ فِيهَا ، وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَإِذَا هِيَ تَبْكِي ، فَقُلْتُ : مَا يُبْكِيكَ ، أَلَمْ أَكُنْ حَذَرْتُكَ هَذَا؟! أَطَلَّقَكُنَّ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَتْ : لَا أَذْرِي ، هَا هُوَ ذَا مُعْتَزِلٌ فِي الْمَشْرَبَةِ ، فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ ، فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ ، فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ ، فَجِئْتُ الْمَشْرَبَةَ الَّتِي فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ لِغُلَامٍ لَهُ أَسْوَدٌ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ! فَدَخَلَ الْغُلَامُ ، فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ

(١) أَوْضاً : الوضوء : الحُسن . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وضاً) .

(٢) عَلَيْهِ صَح .

(٣) تُنْعِلُ الْخَيْلَ : تجعل لها نعالاً . (انظر : مشارق الأنوار) (١٧/٢) .

(٤) لِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكَشْمِيهَنِيِّ : «لِتَغْزُونَا» .

(٥) عَلَى حَاشِيَةِ الْبَقَاعِيِّ : «وَأَطُولُ» وَنَسَبَهُ لِنَسَخَةٍ .

(٦) بَعْدَهُ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَح : «وَقَالَ عُيَيْنُ بْنُ حُتَيْنٍ : سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ فَقَالَ : اعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ

أَزْوَاجَهُ» ، وَعَلَى حَاشِيَةِ الْبَقَاعِيِّ : «وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : اعْتَزَلَ أَزْوَاجَهُ» وَنَسَبَهُ لِأَبِي ذَرٍّ .

(٧) كَذَا بِالضُّبْطَيْنِ وَعَلَيْهِ «مَعًا» .

مَشْرَبَةٌ : غُرْفَةٌ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شرب) .

ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : كَلَّمْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتْ ؛ فَاِنْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ ، فَجِئْتُ فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ : اسْتَأْذِنْ لِعُمْرٍ ! فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتْ ؛ فَرَجَعْتُ فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ ، فَجِئْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعُمْرٍ ! فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ فَقَالَ : قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتْ .

فَلَمَّا وَلِيتُ مُنْصَرِفًا قَالَ : إِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي ، فَقَالَ : قَدْ أَذِنَ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالٍ <sup>(١)</sup> حَصِيرٍ ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ ، قَدْ أَثَرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ ، مُتَّكِئًا <sup>(٢)</sup> عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمَ ، حَشُوهَا لَيْفٌ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ إِلَيَّ بَصَرَهُ فَقَالَ : ( لَا ) . فَقُلْتُ : اللَّهُ أَكْبَرُ .

ثُمَّ قُلْتُ - وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ <sup>(٣)</sup> : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ رَأَيْتَنِي ، وَكُنَّا - مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - نَغْلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ إِذَا قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ؛ فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ، ثُمَّ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا : لَا يَغُرَّنَّكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ أَوْضَأَ مِنْكَ وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - يُرِيدُ عَائِشَةَ - فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ تَبَسُّمَةً <sup>(٤)</sup> أُخْرَى فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ ، فَرَفَعْتُ

(١) رمال : ما نسج من حصير أو غيره ، كأنه أراد : لم يكن تحته فراش ولا حائل دون الحصير . (انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين) (ص ٤٢) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «مُتَّكِئٌ» .

(٣) أستاذنس : أستعلم وأتبصر قبل الدخول . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أنس) .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «تَبَسُّمَةً» .

بَصْرِي فِي بَيْتِهِ ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةٍ <sup>(١)</sup> ثَلَاثَةَ  
فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اذْعُ اللَّهَ فَلْيُوسِّعْ عَلَيَّ أُمَّتِكَ ؛ فَإِنَّ فَارِسًا <sup>(٢)</sup> وَالرُّومَ قَدْ وَسَّعَ  
عَلَيْهِمْ وَأَعْطُوا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ ؛ فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَانَ مُتَّكِئًا ، فَقَالَ :  
« أَوْفِي هَذَا أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ؟ إِنَّ أَوْلَيْكَ قَوْمٌ عَجَّلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي الْحَيَاةِ  
الدُّنْيَا » ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اسْتَغْفِرْ لِي !

فَاعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى  
عَائِشَةَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ قَالَ : « مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا » مِنْ شِدَّةِ  
مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ ، فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ،  
فَبَدَأَ بِهَا ؛ فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ كُنْتَ قَدْ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ  
عَلَيْنَا شَهْرًا ، وَإِنَّمَا أَصْبَحْتَ مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعُدُّهَا عَدًّا ؟ فَقَالَ : « الشَّهْرُ  
تِسْعٌ وَعِشْرُونَ » <sup>(٣)</sup> . فَكَانَ <sup>(٤)</sup> ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، قَالَتْ عَائِشَةُ :  
ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى آيَةَ التَّخْيِيرِ <sup>(٥)</sup> ؛ فَبَدَأَ بِي - أَوَّلَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ - فَاخْتَرْتُهُ ، ثُمَّ  
خَيْرَ نِسَاءَهُ كُلَّهُنَّ فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ .

(١) أهبة : الإهاب : الجلد ، والجمع : أهبة . وقيل : إنما يقال للجلد إهاب قبل الدبغ ، فأما بعده فلا .  
(انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أهب) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فَارِسَ» .

(٣) بعده لأبي ذر عن الكشميهني : «لَيْلَةً» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «وكان» .

(٥) «التَّخْيِيرُ» : هي هكذا في اليونانية ، وفي أصول كثيرة : «التخير» بياءين .



## ٨٥- بَابُ صَوْمِ الْمَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا تَطَوُّعًا

- [٥١٨٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَا تَصُومُ <sup>(١)</sup> الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا <sup>(٢)</sup> شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ » .

## ٨٦- بَابُ إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا

- [٥١٨٤] حَدَّثَنَا <sup>(٣)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ أَنْ تَجِيءَ ، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ » .
- [٥١٨٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَرَةَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا ، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ » .

## ٨٧- بَابُ لَا تَأْذَنُ <sup>(٤)</sup> الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا لِأَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ

- [٥١٨٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ

(١) لأبي ذر عن المستملي : « تَصُومَنَّ » .

(٢) بعْلها : زوجها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بعل) .

● [٥١٨٣] [التحفة : خ ١٤٦٨٨]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنِي » .

● [٥١٨٤] [التحفة : خ م د س ١٣٤٠٤]

● [٥١٨٥] [التحفة : خ م س ١٢٨٩٧]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « لَا تَأْذَنُ » .

أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ <sup>(١)</sup> قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدِّي إِلَيْهِ شَطْرَهُ » <sup>(٢)</sup> .

وَرَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ أَيْضًا ، عَنْ مُوسَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فِي الصَّوْمِ .

## ٨٨ - بَابُ

• [٥١٨٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، أَخْبَرَنَا التَّيْمِيُّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَسَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَكَانَ عَامَّةٌ مَن دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ <sup>(٣)</sup> مَحْبُوسُونَ ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةٌ مَن دَخَلَهَا النِّسَاءُ » .

## ٨٩ - بَابُ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ

وَهُوَ الزَّوْجُ ، وَهُوَ الْخَلِيطُ مِنَ الْمُعَاشِرَةِ .

فِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

• [٥١٨٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ

(١) قوله : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ » لأبي ذر وعليه صح : « عن النبي ﷺ » .

(٢) شطره : الشطر : النصف . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شطر) .

\* [٥١٨٦] [التحفة : خت س ١٣٣٩٠ - خ س ١٣٧٢٩]

(٣) الجد : الحظ والسعادة والغنى . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جدد) .

\* [٥١٨٧] [التحفة : خ م س ١٠٠]

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا - وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ - ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا - وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ - ثُمَّ سَجَدَ <sup>(١)</sup> ، ثُمَّ قَامَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا - وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ - ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا - وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ - ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا - وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ - ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا - وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ - ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتْ <sup>(٢)</sup> الشَّمْسُ فَقَالَ : « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعَّكْتَ <sup>(٣)</sup> ؟ فَقَالَ : « إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ - أَوْ : أَرَيْتُ الْجَنَّةَ - فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا ، وَلَوْ أَخَذْتُه لَأَكَلْتُ مِنْهُ مَا بَقِيَ الدُّنْيَا ، وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ » ، قَالُوا : لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « بِكُفْرِهِنَّ » <sup>(٤)</sup> ، قِيلَ : يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ ؟ قَالَ : « يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ ؛ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ » .

• [٥١٨٩] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ ، عَنْ عِمْرَانَ ،

(١) «الركوع الأول ، ثم سجد» : هكذا في جميع الأصول المعتمدة بيدنا ، ووقع في المطبوع من المتن

وشرح القسطلاني والعيني زيادة : «ثم رفع» قبل قوله : «ثم سجد» فليعلم . اهـ . مصححه .

(٢) تجلت : انكشفت وخرجت من الكسوف . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جلا) .

(٣) تكعكت : أحجمت وتأخرت إلى وراء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : كعع) .

(٤) «لأبي ذر عن الكشميهني : «يَكْفُرْنَ» .

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» .

تَابَعَهُ : أَيُّوبُ ، وَسَلْمُ بْنُ زُرَيْرٍ .

## ٩٠ - بَابُ لِرَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ

قَالَ أَبُو جُحَيْفَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

- [٥١٩٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عَبْدَ اللَّهِ ، أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ» ، قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «فَلَا تَفْعَلْ ؛ صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ؛ فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِرَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا» .

## ٩١ - بَابُ الْمَرْأَةِ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا

- [٥١٩١] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا ، عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْأَمِيرُ رَاعٍ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» .

\* [٥١٨٩] [التحفة : خ ت ص ١٠٨٧٣]

\* [٥١٩٠] [التحفة : خ م د ص ٨٩٦٠]

\* [٥١٩١] [التحفة : خ ٨٤٧٨]

## ٩٢- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ<sup>(١)</sup> اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾  
إِلَى قَوْلِهِ : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا<sup>(٢)</sup>﴾

- [٥١٩٢] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : أَلَى<sup>(٣)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا ، وَقَعَدَ<sup>(٤)</sup> فِي مَشْرِيقِ لَهْ ، فَتَنَزَلَ لَيْتَعِ وَعِشْرِينَ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ آلَيْتَ عَلَى شَهْرٍ<sup>(٥)</sup> قَالَ : «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ» .

## ٩٣- بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ نِسَاءَهُ فِي غَيْرِ بُيُوتِهِنَّ

وَيُذَكَّرُ<sup>(٦)</sup> ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَنْدَةَ رَفَعَهُ : «غَيْرَ أَنْ لَا تُهْجَرَ<sup>(٧)</sup> إِلَّا فِي الْبَيْتِ» ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ .

- [٥١٩٣] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ ، أَنَّ

(١) قوله : ﴿بِمَا فَضَّلَ﴾ إلى آخره ، عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٢) [النساء : ٣٤] .

(٣) ألى : حلف لا يدخل عليهن شهرًا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ألى) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «فَقَعَدَ» .

(٥) قوله : «على شهر» لأبي ذر عن الحموي : «شهرًا» .

• [٥١٩٢] [التحفة : خ ٦٧٩]

(٦) قوله : «ويذكر» إلى آخره ، رقم عليه للمستملي ، والكشميهني .

(٧) قوله : «غير أن لا تهجر» رقم عليه للكشميهني . وعند أبي ذر عن المستملي : «ولا تهجر» .



عِكْرَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ، لَا يَدْخُلُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ<sup>(١)</sup> شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا عَلَيْهِنَّ أَوْ رَاحَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا، قَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا».

• [٥١٩٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْفُورٍ، قَالَ: تَذَاكُرْنَا عِنْدَ أَبِي الضُّحَى فَقَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَصْبَحْنَا يَوْمًا وَنِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ يَبْكِينَ، عِنْدَ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ أَهْلُهَا، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا هُوَ مَلَأَنُ مِنَ النَّاسِ، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَصَعِدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي غُرْفَةٍ لَهُ، فَسَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ؛ فَنَادَاهُ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَقَالَ: «لَا، وَلَكِنْ آلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا». فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ.

#### ٩٤ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ

وَقَوْلِهِ: ﴿وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾<sup>(٢)</sup> ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ<sup>(٣)</sup>.

• [٥١٩٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

(١) لأبي ذر وعليه صح: «نِسَائِهِ».

\* [٥١٩٣] [التحفة: خ م س ق ١٨٢٠١]

\* [٥١٩٤] [التحفة: خ م س ٦٤٥٥]

(٢) [النساء: ٣٤].

(٣) عند أبي ذر وعليه صح: «وَقَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾»، أي: ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمْعَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَجْلِدُ <sup>(١)</sup> أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ، ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي <sup>(٢)</sup> آخِرِ الْيَوْمِ » .

## ٩٥ - بَابُ لَا تُطِيعُ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي مَعْصِيَةٍ

[٥١٩٦] حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ ابْنَتَهَا ، فَتَمَعَطَ شَعْرُ رَأْسِهَا ، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَتْ : إِنَّ زَوْجَهَا أَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ فِي شَعْرِهَا ، فَقَالَ : « لَا ؛ إِنَّهُ قَدْ لَعِنَ الْمُوَصِّلَاتُ » <sup>(٣)</sup> .

## ٩٦ - بَابُ ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ <sup>(٤)</sup>

[٥١٩٧] حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ <sup>(٥)</sup> ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا <sup>(٦)</sup> أَوْ إِعْرَاضًا﴾ <sup>(٤)</sup> ، قَالَتْ : هِيَ

(١) كذا هو بالضبطين في اليونانية .

(٢) على حاشية البقاعي : «من» ونسبه لنسخة .

[٥١٩٥] [التحفة : خ م ت س ٥٢٩٤]

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «المُوصِّلات» .

الموصلات : جمع موصلة ، وهي التي تصل شعرها بشعر غيرها . (انظر : مشارق الأنوار)

(٢/٢٨٨) .

[٥١٩٦] [التحفة : خ م س ١٧٨٤٩]

(٤) [النساء : ١٢٨] .

(٥) قوله : «حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ» لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ» .

(٦) نشوزا : نَشَزَ الزوج على زوجته إذا جَفَاها وأَضَرَّ بها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة :

نَشَزَ) .

الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ ، لَا يَسْتَكْثِرُ مِنْهَا فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا وَيَتَزَوَّجُ غَيْرَهَا ،  
تَقُولُ <sup>(١)</sup> لَهُ : أُمِسِّكْنِي وَلَا تُطَلِّقْنِي ، ثُمَّ تَزَوَّجُ غَيْرِي ، فَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنَ النَّفَقَةِ  
عَلَيَّ وَالْقِسْمَةِ لِي ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَلَا جُنَاحَ <sup>(٢)</sup> عَلَيْهِمَا أَنْ يَصَّالِحَا ﴾  
بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ <sup>(٣)</sup> .

## ٩٧ - بَابُ الْعَزْلِ <sup>(٤)</sup>

- [٥١٩٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ  
جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا نَعَزِلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ <sup>(٥)</sup> .
- [٥١٩٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ عَمْرُو : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، سَمِعَ  
جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا نَعَزِلُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ .
- [٥٢٠٠] وَعَنْ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا نَعَزِلُ <sup>(٦)</sup> عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ  
وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «وَتَقُولُ» .

(٢) جناح : إثم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جناح) .

(٣) [النساء : ١٢٨] .

\* [٥١٩٧] [التحفة : خ س ١٧٢٠١]

(٤) الْعَزْلُ : عزل الماء عن النساء حذر الحمل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عزل) .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله» .

\* [٥١٩٨] [التحفة : خ ٢٤٦٠]

\* [٥١٩٩] [التحفة : خ م ت س ق ٢٤٦٨]

(٦) قوله : «كُنَّا نَعَزِلُ» . لأبي ذر عن الكشميهني : «كَانَ يُعَزَّلُ» .

\* [٥٢٠٠] [التحفة : خ م ت س ق ٢٤٦٨]

[٥٢٠١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَصَبْنَا سَبِيًّا فَكُنَّا نَعْزِلُ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَوَيْنَكُمْ»<sup>(١)</sup> لَتَفْعَلُونَ - قَالَهَا ثَلَاثًا - مَا مِنْ نَسَمَةٍ<sup>(٢)</sup> كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ.

## ٩٨ - بَابُ الْقُرْعَةِ بَيْنَ النِّسَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا

[٥٢٠٢] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: أَلَا تَرْكَبِينَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرَكَ، تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرُ، فَقَالَتْ: بَلَى؛ فَرَكِبْتُ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَمَلٍ عَائِشَةَ، وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا وَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجْلَيْهَا بَيْنَ الْإِذْخِرِ<sup>(٣)</sup> وَتَقُولُ: يَا رَبِّ<sup>(٤)</sup> سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي<sup>(٥)</sup> وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا.

(١) رقم على أوله لأبي ذر عن الحموي.

(٢) نسمة: النسمة؛ النفس والروح. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نسمة).

[٥٢٠١] [التحفة: خ م د س ٤١١١]

(٣) الإذخر: حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ذخري).

(٤) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني: «رَبِّ».

(٥) عليه صح.

[٥٢٠٢] [التحفة: خ م س ١٧٤٦٢]

## ٩٩ - بَابُ الْمَرْأَةِ تَهَبُ يَوْمَهَا مِنْ زَوْجِهَا لِضَرَّتِهَا

وَكَيْفَ يُقْسِمُ<sup>(١)</sup> ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>

- [٥٢٠٣] حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ بِيَوْمِهَا وَيَوْمِ سَوْدَةَ .

## ١٠٠ - بَابُ الْعَدْلِ بَيْنَ النِّسَاءِ : ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ

النِّسَاءِ ﴾ إِلَى<sup>(٣)</sup> قَوْلِهِ : ﴿ وَسِعَا حَكِيمًا ﴾<sup>(٤)</sup>

## ١٠١ - بَابُ إِذَا تَزَوَّجَ الْبَكَرُ عَلَى الثَّيِّبِ

- [٥٢٠٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَلَكِنْ قَالَ : السُّنَّةُ إِذَا تَزَوَّجَ الْبَكَرُ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا .

(١) هو هكذا بالضبطين في اليونانية .

(٢) قوله : «وكيف يقسم ذلك» ليس عند أبي ذر ، والمستملي ، والكشميهني .

\* [٥٢٠٣] [التحفة : خ م ١٦٨٩٧]

(٣) من هنا إلى قوله : «على الثيب» ليس عند أبي ذر وعليه صح .

(٤) [النساء : ١٢٩ ، ١٣٠] .

\* [٥٢٠٤] [التحفة : خ م د ت ق ٩٤٤]



## ١٠٢ - بَابُ إِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبُ عَلَى الْبِكْرِ

- [٥٢٠٥] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَخَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا وَقَسَمَ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبُ عَلَى الْبِكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ قَسَمَ، قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: وَلَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ: إِنَّ أَنْسَارَ فَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.
- وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ وَخَالِدٍ، قَالَ خَالِدٌ: وَلَوْ شِئْتُ قُلْتُ: رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

## ١٠٣ - بَابُ مَنْ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلِ وَاحِدٍ

- [٥٢٠٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ، وَلَهُ يَوْمٌ تِسْعُ نِسْوَةٍ.

## ١٠٤ - بَابُ دُخُولِ الرَّجُلِ عَلَى نِسَائِهِ فِي الْيَوْمِ

- [٥٢٠٧] حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> فَرْوَةُ، حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا<sup>(٢)</sup> كَانَ يَحْتَبِسُ.

\* [٥٢٠٥] [التحفة: خ م د ت ق ٩٤٤]

\* [٥٢٠٦] [التحفة: خ س ١١٨٦]

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «أَكْثَرَ مِمَّا».

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حَدَّثَنِي».

\* [٥٢٠٧] [التحفة: خ م ١٧١٠٤]

## ١٠٥ - بَابُ إِذَا اسْتَأْذَنَ الرَّجُلُ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يُمَرَّضَ

### فِي بَيْتِ بَعْضِهِنَّ فَأُذِنَ لَهُ

- [٥٢٠٨] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ <sup>(١)</sup> كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ : «أَيْنَ أَنَا غَدًا؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا؟» يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ ، فَأُذِنَ لَهُ أَنْ يَرَاهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ فِي بَيْتِي ، فَقَبَضَهُ اللَّهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيْنَ نَحْرِي وَسَخْرِي <sup>(٢)</sup> ، وَخَالَطَ رِيقُهُ <sup>(٣)</sup> رِيقِي .

## ١٠٦ - بَابُ حُبِّ الرَّجُلِ بَعْضَ نِسَائِهِ أَفْضَلَ مِنْ بَعْضِ

- [٥٢٠٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَ : يَا بُنَيَّةُ <sup>(٤)</sup> ، لَا يَغُرَّنْكَ هَذِهِ الَّتِي أُعْجِبَهَا حُسْنُهَا حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا ، يُرِيدُ عَائِشَةَ ، فَقَصَصْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَتَبَسَّمَ .

(١) قوله : «رسول الله» لأبي ذر وعليه صح : «النبى» .

(٢) سحري : السَّحَر : الرُّثَّةُ ، أي إنه صلى الله عليه وسلم مات وهو مُسْتَنِدٌ إِلَى صَدْرِهَا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سحر) .

(٣) عليه صح .

\* [٥٢٠٨] [التحفة : خ ١٦٩٤٦]

(٤) «يا بُنَيَّةُ» : بكسر التاء في الفرع وأصله . أفاده القسطلاني .

\* [٥٢٠٩] [التحفة : خ م ١٠٥١٢]

## ١٠٧ - بَابُ الْمُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يَنْلُ وَمَا يُنْهَى مِنْ افْتِخَارِ الضَّرَّةِ

- [٥٢١٠] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . حَدَّثَنِي <sup>(١)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ ، عَنْ أَسْمَاءَ ، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي ضَرَّةً ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ <sup>(٢)</sup> : « الْمُتَشَبِّعُ <sup>(٣)</sup> بِمَا لَمْ يُعْطِ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ » .

## ١٠٨ - بَابُ الْغِيَرَةِ

- وَقَالَ وَرَّادٌ : عَنِ الْمُغِيرَةِ ، قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَنْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصَفِّحٍ <sup>(٤)</sup> ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَتَعْجَبُونَ مِنْ غِيَرَةِ سَعْدٍ ؟ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ ، وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّي » .
- [٥٢١١] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ ؛ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ » .

(١) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : « وحديثي » .

(٢) قوله : « رسول الله ﷺ » عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٣) المتشبع : المتكرر بأكثر مما عنده تجملا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شبع) .

\* [٥٢١٠] [التحفة : خ م د س ١٥٧٤٥]

(٤) كذا هو بالضبطين في اليونينية ، قال القاضي عياض : فمن فتح جعله وصفا للسيف وحالا منه ، ومن كسر جعله وصفا للضارب وحالا منه . اهـ . أفاده القسطلاني .

\* [٥٢١١] [التحفة : خ م س ٩٢٥٦]

• [٥٢١٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ، مَا أَحَدٌ أُغْيِرَ <sup>(١)</sup> مِنْ اللَّهِ أَنْ يَرَى عَبْدَهُ أَوْ أُمَّتَهُ يَزْنِي <sup>(٢)</sup> ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا » .

• [٥٢١٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ، عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ <sup>(٣)</sup> يَقُولُ : « لَا شَيْءَ أُغْيِرَ <sup>(٤)</sup> مِنْ اللَّهِ » .

• [٥٢١٤] وَعَنْ يَحْيَى ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ <sup>(٥)</sup> النَّبِيَّ ﷺ .

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ » .

(١) عليه صح .

(٢) رسمه بالمشناة التحتية والفوقية ، وكذا هو بالتحنية والفوقية في اليونينية .

\* [٥٢١٢] [التحفة : خ م س ١٧١٤٨]

(٣) قوله : « رسول الله » لأبي ذر وعليه صح : « النبي » .

(٤) كذا بالضبطين ، وعليه « معا » .

\* [٥٢١٣] [التحفة : خ م ١٥٧٢٦]

(٥) قوله : « أن أبا هريرة حدثه ، أنه سمع » ليس عند أبي ذر . ولأبي ذر وعليه صح : « أنه سمع »

أبا هريرة ، عن النبي ﷺ .

\* [٥٢١٤] [التحفة : خ ١٥٤٣١]

[٥٢١٥] حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها، قَالَتْ : تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ، وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءٍ غَيْرِ نَاضِحٍ<sup>(٢)</sup> وَغَيْرِ فَرَسِهِ، فَكُنْتُ أَغْلِفُ فَرَسَهُ، وَأُسْتَقِي<sup>(٣)</sup> الْمَاءَ، وَأَخْرِزُ<sup>(٤)</sup> غَرْبَهُ<sup>(٥)</sup>، وَأَعْجِنُ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أَخْبِرُ، وَكَانَ يَخْبِرُ جَارَاتِي مِنَ الْأَنْصَارِ وَكُنَّ نِسْوَةَ صَدَقٍ، وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلْثِي فَرَسَخٍ<sup>(٦)</sup>، فَجِئْتُ يَوْمًا - وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي - فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَعَانِي، ثُمَّ قَالَ : «إِخْ إِخْ» لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أُسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ، وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ، فَمَضَى، فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ فَقُلْتُ : لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى - وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَنَاخَ لِأَرْكَبَ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ، وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَحَمْلُكَ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ<sup>(٧)</sup> مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ، قَالَتْ :

(١) عليه صح . ولأبي ذر ، وعليه صح : «حدثني» .

(٢) ناضح : ما يستقى عليه من الإبل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نضح) .

(٣) رقم عليه لأبي ذر عن الحموي والمستمل . وللكشميهني : «وأُسْقِي» .

(٤) أخرز : أخط . (انظر : لسان العرب ، مادة : خرز) .

(٥) غربه : الغرب : الدلو العظيمة التي تُتخذ من جلد ثور . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : غرب) .

(٦) فرسخ : الفرسخ : مقياس قديم من مقاييس الطول يقدر بثلاثة أميال ، والميل : ١٦٠٩ من الأمتار . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : فرسخ) .

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستمل : «علَيْكَ» .



حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ يَكْفِينِي <sup>(١)</sup> سِيَاسَةَ الْفَرَسِ <sup>(٢)</sup> ؛ فَكَأَنَّمَا أُعْتَقَنِي .

• [٥٢١٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَأَرْسَلْتُ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ <sup>(٣)</sup> فِيهَا طَعَامٌ ، فَضَرَبَتِ الَّتِي النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِهَا يَدَ الْخَادِمِ ؛ فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ ؛ فَأَنْفَلَقَتْ ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَقَّ الصَّحْفَةَ ، ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ وَيَقُولُ : غَارَتْ أُمُّكُمْ ، ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أَتِيَ <sup>(٤)</sup> بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا ، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الَّتِي كُسِرَتْ صَحْفَتُهَا ، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ <sup>(٥)</sup> الَّتِي كُسِرَتْ <sup>(٦)</sup> .

• [٥٢١٧] حَدَّثَنَا <sup>(٧)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(٨)</sup> ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « دَخَلْتُ

(١) رسمه بالمشاة التحتية والفوقية ، وعليه صح .

(٢) سياسة الفرس : القيام عليه والنظر فيما يحتاج إليه من خدمته وسقيه وعلفه . (انظر : مشارق الأنوار) (٢/٢٣١) .

\* [٥٢١٥] [التحفة : دس ٥٢٢٤]

(٣) بصحفة : هي إناء كالقَصْعة المبسوطة ونحوها ، والجمع : صحاف . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صحف) .

(٤) عليه صح . (٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « البيت » .

(٦) كذا بالضبطين ، وعليه « معا » .

\* [٥٢١٦] [التحفة : خ ٥٦٩]

(٧) لأبي ذر ، وعليه صح : « حدثني » .

(٨) قوله : « بن عبد الله » عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

الْجَنَّةَ - أَوْ : أَتَيْتُ الْجَنَّةَ - فَأَبْصَرْتُ قَصْرًا ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا؟ قَالُوا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَلَمْ يَمْنَعْنِي إِلَّا عِلْمِي بِغَيْرَتِكَ . قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ <sup>(١)</sup> ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَوْعَلَيْكَ أَغَارُ .

• [٥٢١٨] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَيْنَمَا <sup>(٢)</sup> أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا؟ قَالَ <sup>(٣)</sup> : هَذَا لِعُمَرَ ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ <sup>(٤)</sup> فَوَلَّيْتُ مُذْبِرًا ، فَبَكَى عُمَرُ - وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ - ثُمَّ قَالَ : أَوْ <sup>(٥)</sup> عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَارُ؟ !

## ١٠٩ - بَابُ غَيْرَةِ النِّسَاءِ وَوَجْدِهِنَّ

• [٥٢١٩] حَدَّثَنَا <sup>(٦)</sup> عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي لَا أَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي » ، قَالَتْ : فَقُلْتُ : مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ :

(١) قوله : « بن الخطاب : يا رسول الله » عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

\* [٥٢١٧] [التحفة : خ س ٣٠٦٥]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « بيننا » .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : « قالوا » .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : « غيرتك » .

(٥) عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

\* [٥٢١٨] [التحفة : خ م ١٣٣٣٦]

(٦) لأبي ذر وعليه صح : « حدثني » .

«أَمَّا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكَ تَقُولِينَ : لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ ، وَإِذَا كُنْتُ غَضَبِي <sup>(١)</sup> قُلْتُ : لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ » ، قَالَتْ : قُلْتُ : أَجَلُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ .

• [٥٢٢٠] حدثني <sup>(٢)</sup> أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ ، عَنْ هِشَامٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : مَا غَرِثُ عَلَى امْرَأَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا غَرِثُ عَلَى خَدِيجَةَ ؛ لِكَثْرَةِ <sup>(٣)</sup> ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا وَثَنَائِهِ عَلَيْهَا ، وَقَدْ أُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَشِّرَهَا <sup>(٤)</sup> بِبَيْتٍ لَهَا فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ <sup>(٥)</sup> .

## ١١٠ - بَابُ ذُبِّ الرَّجُلِ عَنْ ابْنَتِهِ فِي الْغَيْرَةِ وَالْإِنْصَافِ

• [٥٢٢١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ : «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُوا <sup>(٦)</sup> فِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَلَا آذَنُ ، ثُمَّ لَا آذَنُ ، ثُمَّ

(١) قوله : «كُنْتُ غَضَبِي» لأبي ذر عن الكشميهني : «كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي» .

\* [٥٢١٩] [التحفة : خ م ١٦٨٠٣]

(٢) عليه صح .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستمل : «بِكَثْرَةِ» .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «بَشَّرَهَا» .

(٥) قصب : القَصَبُ : لؤلؤ مجوّف واسع كالقصر المنيف . والقَصَبُ من الجواهر : ما استطال منه في تجويف . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قصب) .

\* [٥٢٢٠] [التحفة : خ ١٧٢٥٣]

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «اسْتَأْذَنُونِي» .

لَا آذَنُ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلَّقَ ابْنَتِي وَيَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ؛ فَإِنَّمَا هِيَ بَضْعَةٌ<sup>(١)</sup> مِنِّي يُرِيدُنِي<sup>(٢)</sup> مَا أَرَابَهَا وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا. هَكَذَا قَالَ<sup>(٣)</sup>.

## ١١١ - بَابُ يَقِلُّ الرَّجَالُ وَيَكْثُرُ النِّسَاءُ

وَقَالَ أَبُو مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَتَرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدَ يَتَّبِعُهُ<sup>(٤)</sup> أَرْبَعُونَ امْرَأَةً<sup>(٥)</sup> يَلْذَنَ بِهِ؛ مِنْ قِلَّةِ الرَّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ».

• [٥٢٢٢] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْخَوْزِجِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا<sup>(٦)</sup> سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ غَيْرِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ<sup>(٧)</sup> السَّاعَةِ؛ أَنْ يُزْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ، وَيَكْثُرَ الزُّنَا، وَيَكْثُرَ شُرْبُ الْخَمْرِ، وَيَقِلُّ الرَّجَالُ، وَيَكْثُرُ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقَيِّمُ<sup>(٨)</sup> الْوَاحِدُ».

(١) بضعه: القطعة من اللحم. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: بضع).

(٢) يرييني: يسوءني ويزعجني. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ريب).

(٣) قوله: «هكذا قال» عليه صح، وليس عند أبي ذر.

• [٥٢٢١] [التحفة: ع ١١٢٦٧]

(٤) رسمه بالمشناة الفوقية والتحتية، وهكذا هو في الفرع المعتمد بيدنا بالفوقية والتحتية.

(٥) ضب عليه. وللحموي والمستملي: «نِسْوَةٌ».

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «بحدِيث».

(٧) أشراط: علامات. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: شرط).

(٨) القيم: قيم المرأة زوجها، لأنه يقوم بأمرها وما تحتاج إليه. (انظر: النهاية في غريب الحديث،

مادة: قيم).

• [٥٢٢٢] [التحفة: خ ١٣٧٤]

## ١١٢ - بَابُ لَا يَخْلُونَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا ذُو مَحْرَمٍ

### وَالدُّخُولُ عَلَى الْمُغِيبَةِ

- [٥٢٢٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالِدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمَوَ قَالَ: «الْحَمَوُ<sup>(١)</sup> الْمَوْتُ».

- [٥٢٢٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَخْلُونَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً، وَاکْتَتَبْتُ<sup>(٢)</sup> فِي غَزْوَةٍ كَذًا وَكَذَا! قَالَ: «ازْجِعْ فَحْجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ».

## ١١٣ - بَابُ مَا يَجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ عِنْدَ النَّاسِ

- [٥٢٢٥] حَدَّثَنَا<sup>(٣)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ:

(١) قوله: «الْحَمَوَ قَالَ الْحَمَوُ» لأبي ذر وعليه صح: «الْحَمُ قَالَ: الْحَمُ» هكذا ضبط الميم بالضم في الفرع المعتمد بيدنا، وكذلك ضبطه القسطلاني فقال: ولأبي ذر: «الْحَمُ» بضم الميم وإسقاط الواو فيهما. اهـ.

الحمو: مفرد الأحماء: أقارب الزوج، ومعنى «الحمو الموت»: فلتمت ولا تخلون به. (النهاية في غريب الحديث، مادة: حما).

\* [٥٢٢٣] [التحفة: خ م ت س ٩٩٥٨]

(٢) اكتتبت: كُتِبَ اسمي في جملة الغزاة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كتب).

\* [٥٢٢٤] [التحفة: خ م ٦٥١٤]

(٣) لأبي ذر، ورقم عليه صح: «حدَّثني».



سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَخَلَا بِهَا <sup>(١)</sup> فَقَالَ : «وَاللَّهِ إِنْ كُنَّ <sup>(٢)</sup> لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» .

#### ١١٤ - بَابُ مَا يُنْهَى مِنْ دُخُولِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْمَرْأَةِ

- [٥٢٢٦] حَدَّثَنَا <sup>(٣)</sup> عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ <sup>(٤)</sup> أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا ، وَفِي الْبَيْتِ مُخَنَّثٌ <sup>(٥)</sup> ، فَقَالَ الْمُخَنَّثُ لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ : إِنْ فَتَحَ اللَّهُ لَكُمْ الطَّائِفَ غَدًا أَذْلُكَ عَلَى ابْنَةِ <sup>(٤)</sup> غَيْلَانَ ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا يَدْخُلَنَّ هَذَا عَلَيْكُمْ <sup>(٦)</sup>» .

#### ١١٥ - بَابُ نَظَرِ الْمَرْأَةِ إِلَى الْحَبَشِ وَنَحْوِهِمْ مِنْ غَيْرِ رِيبَةٍ

- [٥٢٢٧] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، عَنْ عِيسَى ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ ،

(١) عليه صح . (٢) لأبي ذر ، ورقم عليه صح : «إِنْ كُنَّ» .

• [٥٢٢٥] [التحفة : خ م س ١٦٣٤]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثَنِي» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «بِئْتِ» .

(٥) مخنث : المخنث : الذي يشبه النساء في أخلاقه وكلامه وحركاته ، وتارة يكون هذا خلقه من الأصل

وتارة بتكلف . (انظر : تهذيب الأسماء واللغات) (٣/ ١٠٠) .

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «عَلَيْكُمْ» .

• [٥٢٢٦] [التحفة : خ م د س ق ١٨٢٦٣]

وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبْشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي <sup>(١)</sup> أَسْأَمُ ، فَاقْدُرُوا  
قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنِّ ، الْحَرِيصَةِ عَلَى اللَّهِو .

## ١١٦ - بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ لِحَوَائِجِهِنَّ

- [٥٢٢٨] حَدَّثَنَا <sup>(٢)</sup> فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَرَجْتُ سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ لَيْلًا ، فَرَأَاهَا عُمَرُ فَعَرَفَهَا ، فَقَالَ : إِنَّكَ وَاللَّهِ يَا سَوْدَةُ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا ، فَرَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، وَهُوَ فِي حُجْرَتِي يَتَعَشَّى ، وَإِنَّ فِي يَدِهِ لَعَرَقًا <sup>(٣)</sup> ، فَأَنْزَلَ <sup>(٤)</sup> عَلَيْهِ فَرَفَعَ عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ : « قَدْ أَذِنَ <sup>(٥)</sup> لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ <sup>(٦)</sup> لِحَوَائِجِكُنَّ » .

## ١١٧ - بَابُ اسْتِئْذَانِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ

- [٥٢٢٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : « إِذَا اسْتَأْذَنْتِ امْرَأَةٌ أَحَدَكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعُهَا » .

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : « أَلْتِي » .

\* [٥٢٢٧] [التحفة : خ م ١٦٥١٣]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنِي » .

(٣) لعرقا : العرق : العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عرق) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « فَأَنْزَلَ اللَّهُ » . (٥) لأبي ذر وعليه صح : « أَذِنَ اللَّهُ » .

(٦) عليه صح .

\* [٥٢٢٨] [التحفة : خ م ١٧١٠٣]

\* [٥٢٢٩] [التحفة : خ م ٦٨٢٣]

## ١١٨ - بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ الدُّخُولِ

### وَالنَّظَرُ إِلَى النِّسَاءِ فِي الرِّضَاعِ

- [٥٢٣٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّهَا قَالَتْ : جَاءَ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيَّ ، فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « إِنَّهُ عَمُّكَ ؛ فَأُذِنِي لَهُ » ، قَالَتْ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةُ وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ ، قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّهُ عَمُّكَ ؛ فَلْيَلِجْ عَلَيْكَ » ، قَالَتْ عَائِشَةُ : وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ ضُرِبَ <sup>(١)</sup> عَلَيْنَا الْحِجَابُ . قَالَتْ عَائِشَةُ : يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ .

## ١١٩ - بَابُ لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا

- [٥٢٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ <sup>(٢)</sup> فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا » .
- [٥٢٣٢] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ :

(١) لأبي ذر عن الحموي : « يَضْرَبُ » .

• [٥٢٣٠] [التحفة : خ ١٧١٦٨]

(٢) تباشر : تَلْزُقُ جِلْدَهَا الَّذِي يَلِي الشَّعْرَ بِجِلْدِهَا . (انظر : لسان العرب ، مادة : بشر) .

• [٥٢٣١] [التحفة : خ س ٩٣٠٥]

حَدَّثَنِي شَقِيقٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا » .

## ١٢٠ - بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ : لَا طُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَائِهِ<sup>(١)</sup>

• [٥٢٣٣] حَدَّثَنِي<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَا طُوفَنَّ<sup>(٣)</sup> اللَّيْلَةَ بِمِائَةِ امْرَأَةٍ ، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : قُلْ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ ، فَأَطَافَ بِهِنَّ وَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً نِصْفَ إِنْسَانٍ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَوْ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، لَمْ يَحْنَثْ<sup>(٤)</sup> ، وَكَانَ أَرْجَى لِحَاجَتِهِ » .

## ١٢١ - بَابُ لَا يَطْرُقُ أَهْلُهُ لَيْلًا إِذَا أَطَالَ الْغَيْبَةَ

### مَخَافَةٌ أَنْ يُخَوَّنَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَثْرَاتِهِمْ

• [٥٢٣٤] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ طُرُوقًا<sup>(٥)</sup> .

\* [٥٢٣٢] [التحفة : خ د ت س ٩٢٥٢]

(١) «على نِسَائِهِ» : كذا في اليونانية وفروعها ، قال القسطلاني : وفي نسخة : «على نسائي» . اهـ .

(٢) عليه صح .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «لأُطِفَنَّ» .

(٤) يحنث : الحنث في اليمين : نقضها والنكث فيها . والحنث : الإثم والمعصية . (انظر : النهاية في

غريب الحديث ، مادة : حنث) .

\* [٥٢٣٣] [التحفة : خ م س ١٣٥١٨]

(٥) طرُوقًا : الطروق : إتيان المنازل ليلاً فجأة . (انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين) (ص ٢٤٢) .

\* [٥٢٣٤] [التحفة : خ م د س ٢٥٧٧]

- [٥٢٣٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا <sup>(١)</sup> عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْغَيْبَةَ ، فَلَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا . »

## ١٢٢ - بَابُ طَلَبِ الْوَلَدِ

- [٥٢٣٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ ، فَلَمَّا قَفَلْنَا تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ قَطُوفٍ ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي ، فَالْتَفْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا يُعْجِلُكَ ؟ » قُلْتُ : إِنِّي حَدِيثٌ عَهْدٍ بِعُزْسٍ ، قَالَ : « فَبِكْرًا تَزَوَّجْتَ أَمْ ثَيِّبًا ؟ » قُلْتُ : بَلْ ثَيِّبًا . قَالَ : « فَهَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ! » قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ ، فَقَالَ : « أَمْهَلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا - أَي : عِشَاءً - لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ وَتُسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ . »

قَالَ : وَحَدَّثَنِي الثَّقَةُ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : « الْكَيْسُ <sup>(٢)</sup> الْكَيْسُ يَا جَابِرُ » يَغْنِي : الْوَلَدَ .

- [٥٢٣٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا دَخَلْتَ

(١) عليه صح .

\* [٥٢٣٥] [التحفة : خ م د س ٢٣٤٣]

(٢) الكيس : العقل ، والمراد الجماع . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : كيس) .

\* [٥٢٣٦] [التحفة : خ م د س ٢٣٤٢]



لَيْلًا فَلَا تَدْخُلْ عَلَى أَهْلِكَ حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةَ وَتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَعَلَيْكَ بِالْكَيْسِ الْكَيْسِ » .

تَابَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ وَهْبٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي الْكَيْسِ .

### ١٢٣ - بَابُ تَسْتَحِدِّ الْمُغِيبَةَ وَتَمْتَشِطُ<sup>(١)</sup>

• [٥٢٣٨] حدثني<sup>(٢)</sup> يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ ، فَلَمَّا قَفَلْنَا كُنَّا قَرِيبًا مِنَ الْمَدِينَةِ ، تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي ، فَخَسَّ بَعِيرِي بِعَنْزَةٍ كَانَتْ مَعَهُ ، فَسَارَ بَعِيرِي كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ مِنَ الْإِبِلِ ، فَالْتَفْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي حَدِيثٌ عَهْدٍ بِعُزْسٍ ، قَالَ : « أَتَزَوَّجْتُ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : « أَبِكْرًا<sup>(٣)</sup> أَمْ ثَيِّبًا ؟ » قَالَ : قُلْتُ : بَلْ ثَيِّبًا ، قَالَ : « فَهَلَّا بِكْرًا تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ ؟ » قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ ، فَقَالَ : « أَمْهَلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا - أَيْ : عِشَاءً - لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةَ وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةَ » .

\* [٥٢٣٧] [التحفة : خ م د س ٢٣٤٢]

(١) بعده لأبي ذر وعليه صح : « الشَّعِثَةُ » .

(٢) عليه صح .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « بِكْرًا » .

\* [٥٢٣٨] [التحفة : خ م د س ٢٣٤٢]

## ١٢٤ - بَابُ ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾

إِلَى قَوْلِهِ : ﴿لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾<sup>(١)</sup>

- [٥٢٣٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : اخْتَلَفَ النَّاسُ بِأَيِّ شَيْءٍ ذُووِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ <sup>(٢)</sup> يَوْمَ أُحُدٍ ، فَسَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ - وَكَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ - فَقَالَ : وَمَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ <sup>(٣)</sup> أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، كَانَتْ فَاطِمَةُ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ ، وَعَلَيَّ يَأْتِي بِالْمَاءِ عَلَى <sup>(٤)</sup> تَرْسِهِ ، فَأَخَذَ حَصِيرٌ فَحَرَّقَ فَحَشِي بِهِ جُرْحَهُ .

## ١٢٥ - بَابُ ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ﴾<sup>(٥)</sup>

- [٥٢٤٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَابِسٍ ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، سَأَلَهُ رَجُلٌ : شَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَ أَضْحَى أَوْ فِطْرًا؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَلَوْ لَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ ، يَعْنِي : مِنْ صِغَرِهِ <sup>(٦)</sup> ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ - وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا

(١) [النور : ٣١] .

(٢) قوله : «ذُووِي رَسُولِ اللَّهِ» لأبي ذر وعليه صح : «ذُووِي جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ» .

(٣) قوله : «من الناس» ليس عند أبي ذر ، وعنده وعليه صح : «للناس» .

(٤) عليه صح .

• [٥٢٣٩] [التحفة : خم م ت ق ٤٦٨٨]

(٥) [النور : ٥٨] . وبعده لأبي ذر ، وعليه صح : «مِنْكُمْ» .

(٦) لأبي ذر عن الحموي : «صغري» .

وَلَا إِقَامَةً - ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَرَأَيْتُهُنَّ يَهْوِينَ <sup>(١)</sup>  
إِلَى آذَانِهِنَّ وَخُلُوقِهِنَّ يَدْفَعْنَ إِلَى بِلَالٍ ، ثُمَّ ارْتَفَعَ هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى بَيْتِهِ .

## ١٢٦ - بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ : هَلْ أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟

و <sup>(٢)</sup> طَعَنَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ فِي الْخَاصِرَةِ عِنْدَ الْعِتَابِ

- [٥٢٤١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ،  
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : عَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي  
خَاصِرَتِي <sup>(٣)</sup> ، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَأْسُهُ عَلَى  
فَخِذِي .



(١) لأبي ذر وعليه صح : «يَهْوِينَ» .

\* [٥٢٤٠] [التحفة : خ د س ٥٨١٦]

(٢) قوله : «قول الرجل لصاحبه : هل أعرستم الليلة؟ و» رقم على أوله صح ، وليس عند أبي ذر .

(٣) خاصرتي : الخاصرة : وسط الإنسان . (انظر : تاج العروس ، مادة : خصر) .

\* [٥٢٤١] [التحفة : خ م س ١٧٥١٩]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ <sup>(١)</sup>

٦٥ - كِتَابُ الطَّلَاقِ <sup>(٢)</sup>

١ - قَوْلُ <sup>(٣)</sup> اللَّهِ تَعَالَى :

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ <sup>(٤)</sup>

أَحْصَيْنَاهُ : حَفِظْنَاهُ وَعَدَدْنَاهُ <sup>(٥)</sup> ، وَطَلَّاقُ الشُّنَّةِ : أَنْ يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ جَمَاعٍ ، وَيُشْهَدُ شَاهِدَيْنِ .

• [٥٢٤٢] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا ، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ ، ثُمَّ تَحِيضَ ، ثُمَّ تَطْهَرَ ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أُمْسِكَ »

(١) رقم على أوله صح ، وعند أبي ذر البسمة مؤخرة عن : «كتاب الطلاق» .

(٢) رقم عليه صح ، وعند أبي ذر قوله : «كتاب الطلاق» مقدم على البسمة .

(٣) لأبي ذر ، وعليه صح : «وقول الله» .

(٤) [الطلاق : ١] .

(٥) عليه صح ، وليس عند أبي ذر . وقوله : «أحصيناه : حفظناه وعددناه» مؤخر عند أبي ذر عن قوله :

«وطلاق السنة . . .» إلى آخره .

بَعْدَ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ<sup>(١)</sup>، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا  
النِّسَاءُ.

## ٢- بَابُ إِذَا طُلِّقَتِ الْحَائِضُ يُعْتَدُ<sup>(٢)</sup> بِذَلِكَ الطَّلَاقِ

• [٥٢٤٣] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ :  
سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ<sup>(٣)</sup> قَالَ : طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ<sup>(٤)</sup> امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ  
ﷺ، فَقَالَ : «لِيُرَاجِعْهَا» قُلْتُ : تُحْتَسَبُ<sup>(٥)</sup>؟ قَالَ : «فَمَهْ<sup>(٦)</sup>».

وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : مَرَّةً فَلْيُرَاجِعْهَا، قُلْتُ :  
تُحْتَسَبُ؟<sup>(٥)</sup> قَالَ : أَرَأَيْتَ<sup>(٧)</sup> إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ<sup>(٨)</sup>.

(١) يمس : يجامع . (انظر : مشارق الأنوار على صحاح الآثار) (١/٣٨٨).

\* [٥٢٤٢] [التحفة : خ م د س ٨٣٣٦]

(٢) «يُعْتَدُ» ضبط هذا الفعل في الفروع التي بيدنا تبعا لليونينية بتحتية مضمومة مبني للمفعول  
وفوقية مفتوحة مبني للفاعل، وكذا ضبطه القسطلاني .

(٣) «سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ» : كذا في اليونينية من غير رقم عليه .

(٤) قوله : «قال : طلق ابن عمر» ليس عند أبي ذر، وعليه صح .

(٥) عليه صح .

(٦) فَمَهْ : أصله : «فما»، بدلت الألف هاء، وهو استفهام فيه اكتفاء، أي : فما يكون إن لم تحتسب .

ويحتمل أن تكون الهاء أصلية، وهي كلمة تقال للزجر، أي : كف عن هذا الكلام . (انظر : فتح

الباري لابن حجر) (٩/٣٥٢).

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني : «أَرَأَيْتَهُ» .

(٨) استحقم : صار أحق وفعل فعل الحمقى، والأحقق : المتهور، والمعنى : إن تطليقه إياها في حال

الحيض عجز وحمق ؛ فهل يقوم ذلك عذرا له حتى لا يعتد بتطليقه . (انظر : الفائق في غريب

الحديث) (٣/٣٩٥).

\* [٥٢٤٣] [التحفة : خ م ٦٦٥٣]



- [٥٢٤٤] وَقَالَ <sup>(١)</sup> أَبُو مَعْمَرٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : حُسِبَتْ عَلَيَّ بِتَطْلِيْقَةٍ .

### ٣- بَابُ مَنْ طَلَّقَ ، وَهَلْ يُوَاجِهُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ بِالطَّلَاقِ

- [٥٢٤٥] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ : أَيُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ؟ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ لَمَّا أُذْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَنَا مِنْهَا ، قَالَتْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، فَقَالَ لَهَا : «لَقَدْ عُدْتُ بِعَظِيمِ الْحَقِي بِأَهْلِكَ» .

قال أبو عبد الله <sup>(٢)</sup> : رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ :

- [٥٢٤٦] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَسِيلٍ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ <sup>(٣)</sup> ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ <sup>(٤)</sup> يُقَالُ لَهُ : الشَّوْطُ ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ فَجَلَسْنَا <sup>(٥)</sup> بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اجْلِسُوا هَاهُنَا» وَدَخَلَ وَقَدْ أَتَى بِالْجَوْنِيَّةِ ، فَأَنْزَلَتْ فِي بَيْتِ

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثنا أبو معمر» .

• [٥٢٤٤] [التحفة : خت ٧٠٦٤]

(٢) قوله : «قال أبو عبد الله» عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

• [٥٢٤٥] [التحفة : خ س ق ١٦٥١٢]

(٣) عليه صح صح .

(٤) حائط : الحائط : البستان من النخيل إذا كان عليه جدار . (انظر : النهاية في غريب الحديث ،

مادة : حوط) .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «جلَّسنا» .

فِي <sup>(١)</sup> نَحْلٍ فِي بَيْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَّاحِيلَ <sup>(٢)</sup> ، وَمَعَهَا دَايْتُهَا <sup>(٣)</sup> حَاضِنَةٌ <sup>(٤)</sup> لَهَا ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : « هَبِي نَفْسِكَ لِي » قَالَتْ : وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَةَ نَفْسَهَا لِلسُّوقَةِ <sup>(٥)</sup> ؟ ! قَالَ : فَأَهْوَى بِيَدِهِ ، يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ ، فَقَالَتْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، فَقَالَ <sup>(٦)</sup> : « قَدْ عُدْتُ بِمَعَاذِ <sup>(٧)</sup> » ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ : « يَا أَبَا أُسَيْدٍ اكْسُهَا رَازِقَتَيْنِ <sup>(٨)</sup> ، وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا » .

● [٥٢٤٧-٥٢٤٨] وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّيْسَابُورِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ وَأَبِي أُسَيْدٍ قَالَا : تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَيْمَةَ بِنْتِ شَرَّاحِيلَ ، فَلَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا ، فَكَأَنَّهَا كَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يُجَهِّزَهَا وَيَكْسُوَهَا ثَوْبَيْنِ رَازِقَتَيْنِ .

(١) عليه صح ، وليس عند أبي ذر . (٢) عليه صح .

(٣) دايئها : هي المربية للطفل والقائمة عليه . (انظر : مشارق الأنوار) (١ / ٢٦٤) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « حاضنة » .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « لسوقة » .

للسوقة : الرعية ومن دون الملك . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سوق) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : « قال » .

(٧) قد عدت بمعاذ : قد عدت بمكان العياد ، وبمن للعائدين أن يعوذوا به ، وهو الله ﷻ . ومن عاذ به لم يكن لأحد أن يتعرض له . (انظر : الفائق في غريب الحديث) (٣ / ٣٦) .

(٨) رازقتين : هي ثياب من الكتان طوال بيض ، دأخلت بياضها زرقه . (انظر : مشارق الأنوار) (١ / ٢٨٨) .

• [٥٢٤٩] حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، بِهَذَا.

• [٥٢٥٠] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي غَلَابٍ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ؟ فَقَالَ: تَعْرِفُ ابْنَ عُمَرَ! إِنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، فَإِذَا طَهَّرَتْ فَأَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقَهَا، قُلْتُ: فَهَلْ عَدَّ ذَلِكَ طَلَاقًا؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ!

#### ٤- بَابُ مَنْ أَجَازَ <sup>(٢)</sup> طَلَاقَ <sup>(٣)</sup> الثَّلَاثِ

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ﴾ <sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فِي مَرِيضٍ طَلَّقَ: لَا أَرَى أَنْ تَرِثَ مَبْتُوتُهُ <sup>(٥)</sup>.

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

\* [٥٢٤٩] [التحفة: خت ٤٧٩٤]

\* [٥٢٥٠] [التحفة: ع ٨٥٧٣]

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «جَوَزَ».

(٣) على حاشية البقاعي: «الطلاق» ونسبه لنسخة.

(٤) [البقرة: ٢٢٩].

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «مَبْتُوتَةٌ». كذا هو منصوب في اليونينية.

مبتوتة: مطلقة، والمبتوتة: هي المطلقة طلاقاً بائناً. (انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر،

مادة: بتت).

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : تَرِثُهُ .

وَقَالَ ابْنُ شُبْرُومَةَ : تَزَوَّجُ إِذَا انْقَضَتِ الْعِدَّةُ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ مَاتَ الزَّوْجُ الْآخَرُ؟! فَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ .

• [٥٢٥١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عُوَيْمِرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ : يَا عَاصِمُ ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، أَيْقَلُّهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَ عَاصِمٌ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؛ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا ، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ : يَا عَاصِمُ ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ : لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ ؛ قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا ، قَالَ عُوَيْمِرٌ : وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا ، فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ<sup>(١)</sup> النَّاسِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، أَيْقَلُّهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ<sup>(٢)</sup> فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ ، فَاذْهَبْ فَأْتِ بِهَا » قَالَ سَهْلٌ : فَتَلَاعَنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا فَرَعَا قَالَ عُوَيْمِرٌ : كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتُهَا ، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَكَانَتْ تِلْكَ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنِينَ .

(١) كذا هو بالضبطين في اليونانية .

(٢) قوله : « قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ » لأبي ذر وعليه صح : « قَدْ أَنْزَلَ » .

● [٥٢٥٢] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ : حَدَّثَنِي <sup>(١)</sup> عُقَيْلٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ امْرَأَةً رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَنِي فَبِتَّ طَلَاقِي ، وَإِنِّي نَكَحْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزُّبَيْرِ الْقُرْظِيَّ ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ الْهُدْبَةِ <sup>(٢)</sup> ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةَ ، لَا ، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكَ <sup>(٣)</sup> وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ» .

● [٥٢٥٣] حَدَّثَنِي <sup>(٤)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَجُلًا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ <sup>(٥)</sup> ثَلَاثًا ، فَتَزَوَّجَتْ فَطَلَّقَ ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ : أَتَحِلُّ لِلأَوَّلِ؟ قَالَ : «لَا حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا كَمَا ذَاقَ الْأَوَّلُ» .

## ٥ - بَابُ مَنْ خَيْرَ نِسَاءٍ <sup>(٦)</sup>

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ لَا زَوْجَ لَكَ إِن كُنْتِ تَرْضَيْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْتَ أُمْتِعْكَ وَأُسرِّحْكَ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ <sup>(٧)</sup> .

(١) قوله : «قال حدثني» لأبي ذر وعليه صح : «عن» .

(٢) الهدبة : طرف الثوب وما لان منه وتفرق كالخيوط ، فهي بذلك تشير إلى ضعفه عن الجماع . (انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين) للحميدي (ص ٥٠٥) .

(٣) عسيلتك : شبه لذة الجماع بذوق العسل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عسل) .

● [٥٢٥٢] [التحفة : خ ١٦٥٥١]

(٤) عليه صح . (٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «امرأة» .

● [٥٢٥٣] [التحفة : خ م س ١٧٥٣٦]

(٦) في نسخة : «أزواجه» . (٧) [الأحزاب : ٢٨] .



• [٥٢٥٤] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَرْنَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فَلَمْ يَعُدَّ ذَلِكَ عَلَيْنَا شَيْئًا .

• [٥٢٥٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْخَيْرَةِ؟ فَقَالَتْ : خَيْرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَفَكَانَ طَلَاقًا؟! قَالَ مَسْرُوقٌ : لَا أَبَالِي أَخَيْرْتُهَا وَاحِدَةً أَوْ مِائَةً بَعْدَ أَنْ تَخْتَارَنِي .

## ٦- بَابُ إِذَا قَالَ : فَارْقُتْكَ أَوْ سَرَّخْتُكَ أَوْ الْخَلِيَّةُ <sup>(١)</sup> أَوْ الْبَرِيَّةُ <sup>(٢)</sup>

أَوْ مَا عُنِيَ بِهِ الطَّلَاقُ ، فَهُوَ عَلَى نِيَّتِهِ

قَوْلُ <sup>(٣)</sup> اللَّهُ ﷻ ﴿ وَسَرَّخُوهُنَّ سَرَّاحًا جَمِيلًا ﴾ <sup>(٤)</sup> ، وَقَالَ ﴿ وَأَسَرَّخَكُنَّ سَرَّاحًا جَمِيلًا ﴾ <sup>(٥)</sup> ، وَقَالَ ﴿ فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَنٍ ﴾ <sup>(٦)</sup> ، وَقَالَ ﴿ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ <sup>(٧)</sup> .

وَقَالَتْ عَائِشَةُ : قَدْ عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أَبَوِيَّ لَمْ يَكُونَا بِأَمْرَانِي بِفِرَاقِهِ .

\* [٥٢٥٤] [التحفة : ع ١٧٦٣٤]

\* [٥٢٥٥] [التحفة : خ م ت س ١٧٦١٤]

(١) الخلية : المرأة الخلية التي لا زوج لها ، وهي من كنايات الطلاق . (انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، مادة : خلو) .

(٢) قوله : «أو الخلية أو البرية» لأبي ذر وعليه صح : «أو البرية أو الخلية» بالتقديم والتأخير .

البرية : المنفصلة . (انظر : مشارق الأنوار على صحاح الآثار) (١/ ٨٢) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «وقول» .

(٤) [الأحزاب : ٢٨] .

(٥) [الأحزاب : ٤٩] .

(٦) [البقرة : ٢٢٩] .

(٧) [الطلاق : ٢] .

## ٧- بَابُ مَنْ قَالَ لِامْرَأَتِهِ : أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ

وَقَالَ الْحَسَنُ : نِيَّتُهُ ، وَقَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ : إِذَا طَلَّقَ ثَلَاثًا ، فَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِ ، فَسَمَّوْهُ حَرَامًا بِالطَّلَاقِ وَالْفِرَاقِ ، وَلَيْسَ هَذَا كَالَّذِي يُحَرِّمُ الطَّعَامَ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ لَطَّعَامٍ <sup>(١)</sup> الْحِلُّ : حَرَامٌ ، وَيُقَالُ لِلْمُطَلَّقةِ : حَرَامٌ ، وَقَالَ فِي الطَّلَاقِ ثَلَاثًا : لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ .

[٥٢٥٦] وَقَالَ اللَّيْثُ ، عَنْ <sup>(٢)</sup> نَافِعٍ : كَانَ <sup>(٣)</sup> ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَمَّنْ طَلَّقَ ثَلَاثًا قَالَ : لَوْ طَلَّقْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ! فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهَذَا ، فَإِنْ طَلَّقْتَهَا <sup>(٤)</sup> ثَلَاثًا ، حُرِّمَتْ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَكَ <sup>(٥)</sup> .

[٥٢٥٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ ، فَتَزَوَّجَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ فَطَلَّقَهَا ، وَكَانَتْ مَعَهُ مِثْلُ الْهُدْبَةِ ، فَلَمْ تَصِلْ مِنْهُ إِلَى شَيْءٍ تُرِيدُهُ ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ طَلَّقَهَا ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ زَوْجِي طَلَّقَنِي ، وَإِنِّي تَزَوَّجْتُ زَوْجًا غَيْرَهُ ، فَدَخَلَ بِي وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ الْهُدْبَةِ ، فَلَمْ يَقْرُبْنِي إِلَّا هَنَةً <sup>(٦)</sup> وَاحِدَةً لَمْ يَصِلْ مِنِّي

(١) لأبي ذر وعليه صح : «لِلطَّعَامِ» .

(٣) قبله لأبي ذر : «قال» وعليه صح .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «غَيْرُهُ» .

[٥٢٥٦] [التحفة : خ م د ٨٢٧٧]

(٦) «هَنَةٌ» : كذا في اليونينية والفروع بنون مخففة ، وفي رواية ابن السكن : «هَبَّةٌ» بموحدة مشددة أي : مرة واحدة . أفاده القسطلاني .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثني» .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «طَلَّقَهَا» .

إِلَى شَيْءٍ ، فَأَحِلُّ <sup>(١)</sup> لِرِزْوَجِي الْأَوَّلِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَحِلِّينَ لِرِزْوَجِكَ الْأَوَّلِ حَتَّى يَذُوقَ الْآخَرَ عُسَيْلَتَكَ وَتَذُوقِي <sup>(٢)</sup> عُسَيْلَتَهُ » .

## ٨ - بَابُ ﴿لِمَنْحَرَمٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ <sup>(٣)</sup>

• [٥٢٥٨] حدثني <sup>(٤)</sup> الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ ، سَمِعَ الرَّبِيعَ بْنَ نَافِعٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِذَا حَرَّمَ امْرَأَتَهُ لِنَسٍّ <sup>(٥)</sup> بِشَيْءٍ ، وَقَالَ : ﴿ لَكُمْ <sup>(٦)</sup> فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ <sup>(٧)</sup> حَسَنَةٌ ﴾ <sup>(٨)</sup> .

• [٥٢٥٩] حدثني <sup>(٤)</sup> الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَبَّاحٍ <sup>(٩)</sup> ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : زَعَمَ عَطَاءٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ <sup>(١٠)</sup> جَحْشٍ ، وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا ، فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ ، أَنَّ أَتَيْنَا <sup>(١١)</sup> دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ : إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ

(١) لأبي ذر : «أَفْأَحِلُّ» وعليه صح . (٢) لأبي ذر : «أَوْ تَذُوقِي» وعليه صح .

\* [٥٢٥٧] [التحفة : خ م ١٧٢٠٠]

(٣) [التحريم : ١] . (٤) عليه صح .

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «لَيْسَتْ» .

(٦) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعليه صح : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ ﴾ .

(٧) كذا بالوجهين ، فقرأ عاصم بضم الهمزة ، وقرأ الباقر بكسرها . (انظر : النشر في القراءات العشر) (٢/٣٤٨) .

(٨) [الأحزاب : ٢١] .

\* [٥٢٥٨] [التحفة : خ م ق ٥٦٤٨]

(٩) لأبي ذر : «الصَّبَّاحُ» وعليه صح . (١٠) لأبي ذر وعليه صح : «بِسْتِ» .

(١١) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعليه صح : «أَنْ أَتَيْنَا» .

مَغْفِيرَ<sup>(١)</sup> ، أَكَلْتَ مَغْفِيرَ؟ فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا ، فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ ؛ فَقَالَ : « لَا ، بَلْ<sup>(٢)</sup> شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبِ ابْنَةِ<sup>(٣)</sup> جَحْشٍ ، وَلَنْ أُعَوِّدَ لَهُ » ؛ فَتَزَلَّتْ ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾<sup>(٤)</sup> إِلَى<sup>(٥)</sup> ﴿ إِنْ تَوْبًا إِلَى اللَّهِ ﴾<sup>(٦)</sup> لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ﴿ وَإِذَا أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ ﴾<sup>(٧)</sup> لِقَوْلِهِ : « بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا » .

[٥٢٦٠] حَدَّثَنَا<sup>(٨)</sup> فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَسَلَ وَالْحُلُوءَ<sup>(٩)</sup> ، وَكَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ ، فَاحْتَبَسَ<sup>(١٠)</sup> أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِسُ ، فَغَرِثَ ؛ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ ؛ فَقِيلَ لِي : أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً<sup>(١١)</sup> مِنْ<sup>(١٢)</sup> عَسَلٍ ، فَسَقَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً ؛ فَقُلْتُ : أَمَا وَاللَّهِ لَنَحْتَالََنَّ لَهُ ؛ فَقُلْتُ لِسُودَةَ

(١) مغافير : واحدها : مغفور . وهو صمغ حلوي يؤكل وله ريح كريهة منكرة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : غفر) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « لَا بِأَسَ » . (٣) لأبي ذر وعليه صح : « بنت » .

(٤) [التحريم : ١] . وبعده لابن عساكر : « بَابُ ﴿ إِنْ تَوْبًا إِلَى اللَّهِ ﴾ يَغْنِي لِعَائِشَةَ إلخ » .

(٥) ليس عند أبي ذر . (٦) [التحريم : ٤] .

(٧) [التحريم : ٣] .

[٥٢٥٩] [التحفة : خم دس ١٦٣٢٢]

(٨) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنِي » . (٩) لأبي ذر وعليه صح : « وَالْحُلُوءُ » .

(١٠) فاحتبس : فأقام . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٩ / ٣٧٩) .

(١١) عكة : وعاء من جلود مستدير ، يختص بالسمن والعسل ، وهو بالسمن أخص . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عكك) .

(١٢) عليه صح ، وليس عن أبي ذر .

بِنْتُ زُمْعَةَ : إِنَّهُ سَيَذْنُو مِنْكَ ، فَإِذَا دَنَا مِنْكَ فَقُولِي : أَكَلْتُ مَغَافِيرَ؟ ! فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ : لَا ، فَقُولِي لَهُ : مَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ <sup>(١)</sup>؟ ! فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ : سَقَشَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ ، فَقُولِي لَهُ : جَرَسَتْ <sup>(٢)</sup> نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ <sup>(٣)</sup> ، وَسَأَقُولُ ذَلِكَ ، وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ذَلِكَ <sup>(٤)</sup> ، قَالَتْ : تَقُولُ سَوْدَةُ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَامَ عَلَى الْبَابِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَبَادِيَهُ <sup>(٥)</sup> بِمَا أَمَرْتَنِي <sup>(٦)</sup> بِهِ فَرَقًا مِنْكَ ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا قَالَتْ لَهُ سَوْدَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَكَلْتُ مَغَافِيرَ؟ قَالَ : « لَا » قَالَتْ : فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ ! قَالَ : « سَقَشَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ » <sup>(١)</sup> فَقَالَتْ : جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ قُلْتُ لَهُ <sup>(٧)</sup> نَحْوَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ صَفِيَّةُ ، قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ حَفْصَةُ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ! قَالَ : « لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ » قَالَتْ : تَقُولُ سَوْدَةُ : وَاللَّهِ ، لَقَدْ حَرَمْنَاهُ ، قُلْتُ لَهَا : اسْكُتِي .

## ٩- بَابُ لَا طَلَّاقَ قَبْلَ النِّكَاحِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى <sup>(٨)</sup> : ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ

(١) ليس عند ابن عساكر .

(٢) جرس : أي : أَكَلْتُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جرس) .

(٣) العرفط : شجر الطَّلَح وله صمغ كريحه الرائحة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عرفط) .

(٤) لأبي ذر ، وعليه صح : « ذَلِكَ » . (٥) لابن عساكر : « أَنْادِيَهُ » .

(٦) « أَمَرْتَنِي » كذا هو مضبوط في غير اليونينية ، وضبط فيها بفتح الراء وسكون التاء . اهـ .

(٧) عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

\* [٥٢٦٠] [التحفة : خ م ١٧١٠٤]

(٨) قوله : « لَا طَلَّاقَ قَبْلَ النِّكَاحِ » ، وقول الله تعالى « على أوله صح ، وليس عند أبي ذر .



قَبْلَ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ <sup>(١)</sup> تَعُدُّونَهَا فَمِتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا <sup>(٢)</sup> .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : جَعَلَ اللَّهُ الطَّلَاقَ بَعْدَ النِّكَاحِ .

وَيُرْوَى <sup>(٣)</sup> فِي ذَلِكَ عَنْ عَلِيٍّ ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، وَأَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ ، وَعَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ ، وَشَرِيحٍ ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، وَالْقَاسِمِ ، وَسَالِمٍ <sup>(٤)</sup> ، وَطَاوُسٍ ، وَالْحَسَنِ ، وَعِكْرَمَةَ ، وَعَطَاءٍ ، وَعَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ <sup>(٥)</sup> ، وَنَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، وَسَلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَالْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَعَمْرٍو بْنِ هَرِمٍ ، وَالشَّعْبِيِّ : أَنَّهَا لَا تَطْلُقُ .

١٠ - بَابُ إِذَا قَالَ لِمَرْأَتِهِ وَهُوَ مُكْرَهُ : هَذِهِ أُخْتِي ، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِسَارَةَ : هَذِهِ أُخْتِي ، وَذَلِكَ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

١١ - بَابُ الطَّلَاقِ فِي الْإِغْلَاقِ <sup>(٦)</sup> وَالْكُزْهِ وَالسَّكْرَانِ وَالْمَجْنُونِ

وَأَمْرِهِمَا وَالْغَلَطِ وَالنِّسْيَانِ فِي الطَّلَاقِ وَالشُّرْكِ وَغَيْرِهِ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَلِكُلِّ امْرَأٍ مَا نَوَى » .

(١) لأبي ذر وعليه صح : « مِنْ عِدَةٍ » الآية .

(٢) [الأحزاب : ٤٩] . (٣) لابن عساكر : « وَرَوَى » .

(٤) قوله : « والقاسم وسالم » عليه صح ، وليس عند أبي ذر ، وابن عساكر .

(٥) بعده لأبي ذر وعليه صح : « وَسَالِمٍ » .

(٦) الإغلاق : الإكراه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : غلق) .

وَتَلَا الشَّعْبِيُّ : ﴿ لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ <sup>(١)</sup> ، وَمَا لَا يَجُوزُ مِنْ إِقْرَارِ  
الْمُوسُوسِ <sup>(٢)</sup> .

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلَّذِي أَقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ : «أَبِكَ جُنُونٌ» .

وَقَالَ عَلِيٌّ : بَقَرَ حَمْزَةٌ خَوَاصِرَ شَارِفِيَّ <sup>(٣)</sup> ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ ، فَإِذَا  
حَمْزَةٌ قَدْ ثَمِلَ مُحَمَّرَةٌ عَيْنَاهُ ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ : هَلْ <sup>(٤)</sup> أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدُ لِأَبِي ، فَعَرَفَ  
النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ قَدْ ثَمِلَ <sup>(٥)</sup> ، فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ .

وَقَالَ عُثْمَانُ : لَيْسَ لِمَجْنُونٍ وَلَا لِسَكْرَانَ <sup>(٦)</sup> طَلَاقٌ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : طَلَاقُ السَّكْرَانِ وَالْمُسْتَكْرَه لَيْسَ بِجَائِزٍ .

وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ : لَا يَجُوزُ طَلَاقُ الْمُوسُوسِ <sup>(٧)</sup> .

وَقَالَ عَطَاءٌ : إِذَا بَدَأَ <sup>(٨)</sup> بِالطَّلَاقِ فَلَهُ شَرْطُهُ .

وَقَالَ نَافِعٌ : طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ الْبَتَّةَ إِنْ خَرَجَتْ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : إِنْ خَرَجَتْ  
فَقَدْ بُتَّتْ <sup>(٩)</sup> مِنْهُ ، وَإِنْ لَمْ تَخْرُجْ <sup>(١٠)</sup> فَلَيْسَ بِشَيْءٍ .

(١) [البقرة : ٢٨٦] . (٢) عليه صح .

(٣) شَارِفِيٌّ : مثني شارف ، مضاف إلى ياء المتكلم ، والشارف : الناقة . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (١/١٣٨) .

(٤) «وهل» : عليه صح ، ورقم عليه لابن عساكر ، وأبي ذر .

(٥) ثَمِلٌ : سكر . (انظر : لسان العرب ، مادة : ثمل) .

(٦) «بدا» كذا في اليونينية «بدا» من غير همز .

(٧) قوله : «خرجت فقد بتت» لأبي ذر ، وعليه صح : «خرجت فقد بتت» .

(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «تخرجي» .

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ قَالَ : إِنْ لَمْ أَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا فَأَمْرَاتِي طَالِقٌ ثَلَاثًا : يُسْأَلُ عَمَّا قَالَ وَعَقْدٌ <sup>(١)</sup> عَلَيْهِ قَلْبُهُ حِينَ حَلَفَ بِتِلْكَ الْيَمِينِ ، فَإِنْ سَمَّى أَجَلًا أَرَادَهُ وَعَقْدٌ عَلَيْهِ قَلْبُهُ حِينَ حَلَفَ ، جُعِلَ ذَلِكَ فِي دِينِهِ وَأَمَانَتِهِ .

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : إِنْ قَالَ : لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ نِيَّتُهُ ، وَطَلَّاقُ كُلِّ قَوْمٍ بِلِسَانِهِمْ .  
وَقَالَ قَتَادَةُ : إِذَا قَالَ : إِذَا حَمَلْتُ فَأَنْتِ طَالِقٌ ثَلَاثًا : يَغْشَاهَا <sup>(٢)</sup> عِنْدَ كُلِّ طَهْرٍ مَرَّةً ، فَإِنْ اسْتَبَانَ حَمْلُهَا ، فَقَدْ بَانَ <sup>(٣)</sup> .

وَقَالَ الْحَسَنُ : إِذَا قَالَ : الْحَقِّي بِأَهْلِكَ نِيَّتُهُ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الطَّلَاقُ عَنْ وَطَرٍ <sup>(٤)</sup> ، وَالْعَتَاقُ مَا أُرِيدَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ .

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : إِنْ قَالَ : مَا أَنْتِ بِأَمْرَاتِي . نِيَّتُهُ ، وَإِنْ نَوَى طَلَّاقًا فَهُوَ مَا نَوَى .

وَقَالَ عَلِيٌّ : أَلَمْ تَعْلَمْ <sup>(٥)</sup> أَنَّ الْقَلَمَ رُفِعَ عَنْ ثَلَاثَةٍ <sup>(٦)</sup> : عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يُدْرِكَ ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ .  
وَقَالَ عَلِيٌّ : وَكُلُّ الطَّلَاقِ <sup>(٧)</sup> جَائِزٌ إِلَّا طَلَّاقَ الْمَعْتُوهِ <sup>(٨)</sup> .

(١) عقد : ربط . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عقد) .

(٢) يغشاه : يدخل عليها ، أي : يجامعها . (انظر : تحفة الأحوذى) (٤ / ٢٤١) .

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح : « مِنْهُ » وبعده صح .

بان : انفصلت عنك ، ووقع عليها طلاقك . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بين) .

(٤) وطر : غرض . (انظر : هدي الساري) (ص ٢١٧) .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : « أَلَمْ تَرَ » .

(٦) عليه صح . (٧) لأبي ذر : « طلاق » وعليه صح .

(٨) المعتوه : المصاب في عقله . (انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، مادة : عته) .

• [٥٢٦١] حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنْ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثْتُ بِهِ أَنْفُسَهَا ، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ » .

قَالَ <sup>(٢)</sup> قَتَادَةُ : إِذَا طَلَّقَ فِي نَفْسِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ .

• [٥٢٦٢] حَدَّثَنَا أَصْبَغُ ، أَخْبَرَنَا <sup>(٣)</sup> ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ <sup>(٤)</sup> ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ زَنَى ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَتَنَحَّى لِشِقِّهِ الَّذِي أَعْرَضَ ، فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ <sup>(٥)</sup> ، فَدَعَاهُ فَقَالَ : « هَلْ بِكَ جُنُونٌ » <sup>(٦)</sup> ؟ هَلْ أَحْصَيْتَ <sup>(٧)</sup> ؟ قَالَ : نَعَمْ ؛ فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ بِالْمُصَلَّى ، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ <sup>(٨)</sup> الْحِجَارَةُ جَمَزَ <sup>(٩)</sup> حَتَّى أَذْرَكَ بِالْحَرَّةِ فَقُتِلَ .

• [٥٢٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ

(١) عليه صح ، وهذا الحديث مؤخر عند أبي ذر عن قول قتادة بعده .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « وقال » . وقول قتادة مقدم عند أبي ذر عن الحديث قبله .

\* [٥٢٦١] [التحفة : ع ١٢٨٩٦]

(٣) رقم عليه لابن عساكر . ولأبي ذر ، وعليه صح : « أخبرني » وبعده صح .

(٤) بعده لأبي ذر : « بن عبد الرحمن » وعليه صح .

(٥) ليس عند ابن عساكر .

(٦) بعده على حاشية البقاعي : « قال : لا قال » ونسبه لنسخة .

(٧) بفتح الهمزة وضمها وفوقه : « معا » ، وفتح الصاد وكسرها وفوقه : « معا » .

(٨) أذلقته : أي : أصابته بحدها . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١١ / ١٩٤) .

(٩) عليه صح مرتين .

جمز : أي : أسرع هاربًا من القتل . انظر : (النهاية في غريب الحديث ، مادة : جمز)

\* [٥٢٦٢] [التحفة : خ م د ت س ٣١٤٩]

ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَنَادَاهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْأَخِرَ <sup>(١)</sup> قَدْ زَنَى ، يَعْنِي : نَفْسَهُ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قِبَلَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْأَخِرَ قَدْ زَنَى ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ <sup>(٢)</sup> الَّذِي <sup>(٣)</sup> أَعْرَضَ قِبَلَهُ ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَتَنَحَّى لَهُ الرَّابِعَةَ ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ فَقَالَ : « هَلْ بِكَ جُنُونٌ ؟ » قَالَ : لَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ » ، وَكَانَ قَدْ أُخْصِنَ .

● [٥٢٦٤] وَعَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي <sup>(٤)</sup> مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ : كُنْتُ فِيْمَنْ رَجَمَهُ ، فَرَجَمْنَاهُ بِالْمُصَلَّى بِالْمَدِينَةِ ، فَلَمَّا أَذْلَقْتُهُ الْحِجَارَةَ جَمَرَ ، حَتَّى أَذْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ حَتَّى مَاتَ .

## ١٢ - بَابُ الْخُلْعِ وَكَيْفَ الطَّلَاقُ فِيهِ؟

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى <sup>(٥)</sup> : ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا <sup>(٦)</sup> ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ الظَّالِمُونَ ﴾ <sup>(٧)</sup> .

(١) الآخر : هو الأبعد المتأخر عن الخير . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : آخر) .

(٢) ليس عند ابن عساكر .

(٣) قوله : « لشق وجهه الذي » لابن عساكر : « لشقه الذي » .

● [٥٢٦٣] [التحفة : خ م س ١٣١٤٨]

(٤) لأبي ذر وابن عساكر ، وعلى الأول صح : « فأخبرني » .

● [٥٢٦٤] [التحفة : خ م ٣١٦٩]

(٥) قوله « وقول الله تعالى » لأبي ذر وعليه صح : « وقوله ﷻ » .

(٦) زاد بعده لأبي ذر : ﴿ إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ﴾ وعليه صح .

(٧) [البقرة : ٢٢٩] . قوله : « إلى قوله الظالمون » ليس عند ابن عساكر وأبي ذر .



وَأَجَازَ عُمَرُ الْخُلَعِ دُونَ السُّلْطَانِ ، وَأَجَازَ عُثْمَانُ الْخُلَعِ دُونَ عِقَاصٍ <sup>(١)</sup> رَأْسِهَا .  
 وَقَالَ طَاوُسٌ : ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَ إِلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ <sup>(٢)</sup> : فِيمَا افْتَرَضَ لِكُلِّ وَاحِدٍ  
 مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ فِي الْعِشْرَةِ وَالصُّحْبَةِ ، وَلَمْ يَقُلْ قَوْلَ الشُّفَهَاءِ : لَا يَحِلُّ حَتَّى  
 تَقُولَ : لَا أَغْتَسِلُ لَكَ مِنْ جَنَابَةٍ .

• [٥٢٦٥] حَدَّثَنَا <sup>(٣)</sup> أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ،  
 عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ امْرَأَةً ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ :  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ مَا أُعْتِبُ <sup>(٤)</sup> عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلَا دِينٍ ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ  
 الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَتُرَدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ؟» قَالَتْ :  
 نَعَمْ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اقْبَلِ الْحَدِيثَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَهُ» <sup>(٥)</sup> .

• [٥٢٦٦] حَدَّثَنَا <sup>(٦)</sup> إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ،  
 أَنَّ أُخْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَهْذَا ، وَقَالَ : «تُرَدِّينَ حَدِيثَهُ؟» قَالَتْ : نَعَمْ ، فَرَدَّتْهَا ،  
 وَأَمَرَهُ يُطَلِّقُهَا <sup>(٧)</sup> .

(١) عِقَاصٌ : ضفائر . (انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، مادة : عقص) .

(٢) [البقرة : ٢٢٩] .

(٣) «حَدَّثَنِي» عَلَيْهِ صَح ، ورقم عليه لأبي ذر .

(٤) كَذَا بِالضَّبْطَيْنِ ، ورقم عليه : «معا» .

أُعْتِبَ : أَغْضِبَ وَأَعْيَبَ . (انظر : مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح) (٦ / ٢٧٩) .

(٥) بعده لأبي ذر عن المستملي والكشميهني : «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَا يُتَابَعُ فِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ» .

\* [٥٢٦٥] [التحفة : خ س ٦٠٥٢]

(٦) لأبي ذر وعليه صَح : «حَدَّثَنِي» .

(٧) «يُطَلِّقُهَا» : كَذَا هُوَ مُضْبُوطٌ فِي الْفَرْعِ بِالْجَزْمِ ، وَكَذَا ضَبَطَهُ الْقِسْطَلَانِي .

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «وَطَلَّقَهَا» .

- [٥٢٦٧] وَعَنْ ابْنِ أَبِي تَمِيمَةَ<sup>(١)</sup> ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَا أُعْتَبُ<sup>(٢)</sup> عَلَى ثَابِتٍ فِي دِينٍ وَلَا خُلُقٍ ، وَلَكِنِّي<sup>(٣)</sup> لَا أُطِيقُهُ ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَتَرْدِينِ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ؟» قَالَتْ : نَعَمْ .

- [٥٢٦٨] حَدَّثَنَا<sup>(٤)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرَّمِيُّ<sup>(٥)</sup> ، حَدَّثَنَا قُرَادُ أَبُو نُوحٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ<sup>(٦)</sup> إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَنْقِمُ عَلَى ثَابِتٍ فِي دِينٍ وَلَا خُلُقٍ ، إِلَّا أَنِّي أَخَافُ الْكُفْرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَتَرْدِينِ<sup>(٨)</sup> عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ؟» قَالَتْ : نَعَمْ ، فَرَدَّتْ عَلَيْهِ ، وَأَمَرَهُ فَفَارَقَهَا .

● [٥٢٦٦] [التحفة : خ س ٦٠٥٢]

- (١) «وعن أيوب بن أبي تيممة» : عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، وابن عساكر .
- (٢) كذا بالوجهين معا . وعلى حاشية البقاعي : «أعيب» ونسبه لنسخة .
- (٣) لأبي ذر عن المستملي : «ولكن» .

● [٥٢٦٧] [التحفة : خ ٦٠٠٦]

- (٤) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .
- (٥) عليه صح .
- (٦) قوله : «بن شماس» ليس عند ابن عساكر .
- (٧) لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله» .
- (٨) «تردّين» : عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، وابن عساكر .

● [٥٢٦٨] [التحفة : خ ٦٠٠٦]

- [٥٢٦٩] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، أَنَّ جَمِيلَةَ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

### ١٣ - بَابُ الشُّقَاقِ وَهَلْ يُشِيرُ بِالْخُلْعِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ<sup>(١)</sup> ؟

- وَقَوْلِهِ<sup>(٢)</sup> تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ ﴾<sup>(٣)</sup> إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ خَيْرًا ﴾<sup>(٤)</sup> .

- [٥٢٧٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ<sup>(٥)</sup> قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « إِنْ بَنِي الْمَغِيرَةِ اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ يَنْكِحَ عَلَيَّ ابْنَتَهُمْ فَلَا آذَنْ » .

### ١٤ - بَابُ لَا يَكُونُ بَيْعُ الْأُمَةِ طَلَاقًا<sup>(٦)</sup>

- [٥٢٧١] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ

\* [٥٢٦٩] [التحفة : خ ٦٠٠٦]

(١) لابن عساكر : «الضرر» .

(٢) لأبي ذر : «وقول الله» .

(٣) [النساء : ٣٥] .

(٤) [النساء : ٣٥] . قوله : «فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ» ﴿ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ خَيْرًا ﴾ ﴾ لأبي ذر : «الآية»

وعليه صح . وقوله : «إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ خَيْرًا ﴾ ﴾ لابن عساكر : «وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِمَا» ﴿ الآية » .

(٥) بعده لأبي ذر وعليه صح : «الزُّهْرِيُّ» .

\* [٥٢٧٠] [التحفة : ع ١١٢٦٧]

(٦) لأبي ذر عن المستملي : «طَلَّاقَهَا» .

قَالَتْ : كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سُنَنِ ، إِحْدَى السُّنَنِ : أَنَّهَا أُعْتِقَتْ <sup>(١)</sup> فَخُيِّرَتْ فِي زَوْجِهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْوَلَاءُ» <sup>(٢)</sup> لِمَنْ أُعْتِقَ . وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْبُرْمَةُ <sup>(٣)</sup> تَفُورُ بِلَحْمٍ فَقَرَّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأَذَمَ <sup>(٤)</sup> مِنْ أَذَمِ الْبَيْتِ ، فَقَالَ : «أَلَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ» <sup>(٥)</sup> فِيهَا لَحْمٌ ، قَالُوا : بَلَى ، وَلَكِنْ ذَلِكَ لَحْمٌ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلِ الصَّدَقَةَ ، قَالَ <sup>(٦)</sup> : «عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ» .

## ١٥ - بَابُ خِيَارِ الْأَمَةِ تَحْتَ الْعَبْدِ

[٥٢٧٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رَأَيْتُهُ عَبْدًا ، يَعْنِي : زَوْجَ بَرِيرَةَ .

[٥٢٧٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا <sup>(٧)</sup> أَيُّوبُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : ذَاكَ مُغِيثٌ - عَبْدُ بَنِي فُلَانٍ ، يَعْنِي : زَوْجَ بَرِيرَةَ - كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتْبَعُهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ يَبْكِي عَلَيْهَا .

[٥٢٧٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ،

(١) رقم عليه لابن عساكر . ولابن عساكر في نسخة : «عَتَقَتْ» .

(٢) الولاء : نسب العبد المعتق وميراثه . (انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، مادة : ولا) .

(٣) البرمة : القدر مطلقاً ، وفي الأصل : المتخذة من الحجر . (انظر : لسان العرب ، مادة : برم) .

(٤) أذم : ما يؤكل مع الخبز أي شيء كان . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أذم) .

(٥) لابن عساكر : «بُرْمَةٌ» . (٦) عليه صح .

[٥٢٧١] [التحفة : خ م س ١٧٤٤٩]

[٥٢٧٢] [التحفة : خ د ت ٦١٨٩]

(٧) لابن عساكر : «عَنْ أَيُّوبَ» .

[٥٢٧٣] [التحفة : خ ت ٥٩٩٨]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا أَسْوَدَ يُقَالُ لَهُ : مُغِيثٌ ، عَبْدًا لِبَنِي فَلَانٍ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ وَرَاءَهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ .

## ١٦ - بَابُ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي زَوْجِ بَرِيرَةَ

• [٥٢٧٥] ، حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ : مُغِيثٌ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبَّاسٍ : « يَا عَبَّاسُ ، أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثِ بَرِيرَةَ ، وَمِنْ بَغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَوْ رَاجَعْتِهِ <sup>(٢)</sup> » قَالَتْ <sup>(٣)</sup> : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ : « إِنَّمَا أَنَا <sup>(٤)</sup> أَشْفَعُ ، قَالَتْ : لَا <sup>(٥)</sup> حَاجَةٌ لِي فِيهِ .

## ١٧ - بَابُ

• [٥٢٧٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ ، فَأَبَى مَوَالِيهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلَاءَ ، فَذَكَرَتْ <sup>(٦)</sup> لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ

\* [٥٢٧٤] [التحفة : خ ت ٥٩٩٨]

(١) لأبي ذر وعليه صح : « حدثني » . (٢) عليه صح .

(٣) لابن عساكر : « فقالت » . (٤) ليس عند ابن عساكر .

(٥) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعلى الأول صح : « فلا » .

\* [٥٢٧٥] [التحفة : خ د س ق ٦٠٤٨]

(٦) بعده لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعلى الأول صح : « ذلك » .



أَعْتَقَ . وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِلَحْمٍ فَقِيلَ : إِنَّ هَذَا مَا تُصَدِّقُ<sup>(١)</sup> عَلَى بَرِيرَةَ ، فَقَالَ :  
« هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَزَادَ : فَخِيرْتُ مِنْ زَوْجِهَا .

١٨ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَآمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴾<sup>(٢)</sup>

[٥٢٧٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ<sup>(٣)</sup> ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ نِكَاحِ النَّصْرَانِيَّةِ وَالْيَهُودِيَّةِ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْمُشْرِكَاتِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَا أَعْلَمُ مِنَ الْإِشْرَاكِ شَيْئًا أَكْبَرَ<sup>(٤)</sup> مِنْ أَنْ تَقُولَ الْمَرْأَةُ : رَبُّهَا عِيسَى ، وَهُوَ عَبْدٌ مِّنْ عِبَادِ اللَّهِ .

١٩ - بَابُ نِكَاحِ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمُشْرِكَاتِ ، وَعِدَّتِهِنَّ

[٥٢٧٨] حَدَّثَنَا<sup>(٥)</sup> إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَقَالَ عَطَاءٌ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : كَانَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى مَنَزِلَتَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ : كَانُوا مُشْرِكِي أَهْلِ حَزْبٍ يُقَاتِلُهُمْ وَيُقَاتِلُونَهُ ، وَمُشْرِكِي أَهْلِ عَهْدٍ<sup>(٦)</sup> لَا يُقَاتِلُهُمْ وَلَا

(١) لأبي ذر ، وعليه صح : « تُصَدِّقُ بِهِ » .

[٥٢٧٦] [التحفة : خ س ١٥٩٣٠]

(٢) [البقرة : ٢٢١] . (٣) لأبي ذر وعليه صح : « اللَّيْثُ » .

(٤) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعلى الأول صح : « أَكْثَرُ » .

[٥٢٧٧] [التحفة : خ ٨٣٠٥]

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنِي » . (٦) لابن عساكر : « عَقْدٌ » .

يُقَاتِلُونَهُ، وَكَانَ<sup>(١)</sup> إِذَا هَاجَرَتِ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لَمْ تُخْطَبْ حَتَّى تَحِيضَ وَتَطْهَرَ، فَإِذَا طَهَرَتْ حَلَّ لَهَا النِّكَاحُ، فَإِنْ هَاجَرَ زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ تَنْكِحَ رُدَّتْ إِلَيْهِ، وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ مِنْهُمْ أَوْ أَمَةٌ، فَهُمَا حُرَّانِ وَلَهُمَا مَا لِلْمُهَاجِرِينَ - ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ مِثْلَ حَدِيثِ مُجَاهِدٍ: وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ أَهْلَ الْعَهْدِ، لَمْ يُرَدُّوا وَرُدَّتْ أَثْمَانُهُمْ.

• [٥٢٧٩] وَقَالَ عَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَتْ قَرِيبَةً<sup>(٢)</sup> بِنْتُ<sup>(٣)</sup> أَبِي أُمَيَّةَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَطَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَكَانَتْ أُمُّ الْحَكَمِ ابْنَةُ<sup>(٤)</sup> أَبِي سُفْيَانَ تَحْتَ عِيَّاضِ بْنِ غَنَمٍ الْفِهْرِيِّ فَطَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ الثَّقَفِيُّ.

## ٢٠ - بَابُ إِذَا أَسْلَمَتِ الْمُشْرِكَةُ أَوْ النَّصْرَانِيَّةُ

### تَحْتَ الذَّمِّيِّ أَوْ الْحَرْبِيِّ

وَقَالَ عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا أَسْلَمَتِ النَّصْرَانِيَّةُ قَبْلَ زَوْجِهَا بِسَاعَةٍ حُرِّمَتْ عَلَيْهِ.

وَقَالَ دَاوُدُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ: سُئِلَ عَطَاءٌ عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ أَسْلَمَتْ

(١) لأبي ذر وعليه صح: «فكان».

\* [٥٢٧٨] [التحفة: خ ٥٩٢٤]

(٢) «قَرِيبَةٌ»: على أوله صح، ورقم عليه لأبي ذر، وابن عساكر، وفوق الأول: «معا».

(٣) «ابْنَةُ» عليه صح، ورقم عليه لأبي ذر.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «بِنْتُ».

\* [٥٢٧٩] [التحفة: خ ٥٩٢٤]

ثُمَّ أَسْلَمَ زَوْجُهَا فِي الْعِدَّةِ : أَهِيَ امْرَأَتُهُ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنْ تَشَاءَ هِيَ بِنِكَاحٍ جَدِيدٍ وَصَدَاقٍ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : إِذَا أَسْلَمَ فِي الْعِدَّةِ يَتَزَوَّجُهَا ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لَا هُنَّ حِلٌّ لَكُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴾ <sup>(١)</sup> .

وَقَالَ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ فِي مَجُوسِيَّيْنِ أَسْلَمَا : هُمَا عَلَى نِكَاحِهِمَا ، وَإِذَا <sup>(٢)</sup> سَبَقَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ وَأَبَى الْآخَرُ بَانَثَ لَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيْهَا .

وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : امْرَأَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ جَاءَتْ إِلَى الْمُسْلِمِينَ أَيْعَاوُضُ <sup>(٣)</sup> زَوْجُهَا مِنْهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَءَاتَوْهُمْ مَّا أَنْفَقُوا ﴾ <sup>(٤)</sup> قَالَ : لَا إِنَّمَا كَانَ ذَاكَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ أَهْلِ الْعَهْدِ .

و <sup>(٥)</sup> قَالَ مُجَاهِدٌ : هَذَا كُلُّهُ فِي صَلَاحِ بَيْنِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ قُرَيْشٍ .

• [٥٢٨٠] حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ <sup>(٦)</sup> ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي <sup>(٧)</sup> يُونُسُ ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : كَانَتْ <sup>(٨)</sup> الْمُؤْمِنَاتُ إِذَا هَاجَرْنَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَمْتَحِنُهُنَّ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ

(١) [المتحنة : ١٠] . بعده لابن عساكر : «باب» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فإذا» .

(٣) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعلى الأول صح : «أيعاوض» . فتح واو «يعاوض» من الفرع .

(٤) [المتحنة : ١٠] . (٥) ليس عند ابن عساكر .

(٦) لأبي ذر ، وعليه صح : «يخينى بن بكير» .

(٧) لابن عساكر : «حدثنا» . (٨) لابن عساكر : «كان» .

ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ <sup>(١)</sup> ﴿٢﴾ إِلَى آخِرِ <sup>(٣)</sup> الْآيَةِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ فَقَدْ أَقَرَّ بِالْمِخْنَةِ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقْرَزَنَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ قَالَ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « انْطَلِقْنَ فَقَدْ بَايَعْتُكُنَّ » . لَا وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ ، غَيْرَ أَنَّهُ بَايَعَهُنَّ بِالْكَلَامِ ، وَاللَّهُ مَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ إِلَّا بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ ، يَقُولُ لَهُنَّ إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ : « قَدْ بَايَعْتُكُنَّ كَلَامًا » .

## ٢١ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ

أَشْهُرٍ <sup>(٤)</sup> ﴿٥﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ <sup>(٥)</sup>

﴿ فَإِنْ <sup>(٦)</sup> فَأَوْ <sup>(٧)</sup> ﴾ : رَجَعُوا .

• [٥٢٨١] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، عَنْ أَخِيهِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ <sup>(٨)</sup> يَقُولُ : آلَى <sup>(٩)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ ،

(١) فامتحنوهن : فاخبروهن . (انظر : التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص ٣١٦) .

(٢) [المتحنة : ١٠] .

(٣) قوله : « إلى آخر » ليس عند ابن عساكر .

\* [٥٢٨٠] [التحفة : خ ١٦٥٥٨]

(٤) بعده لابن عساكر : « ﴿ فَإِنْ فَأَوْ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١٣) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ » .

(٥) [البقرة : ٢٢٦ ، ٢٢٧] . قوله : « إلى قوله : ﴿ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ » على أوله صح ، وليس عند أبي ذر .

(٦) ليس عند ابن عساكر . (٧) [البقرة : ٢٢٦] .

(٨) قوله : « بن مالك » ليس عند ابن عساكر .

(٩) آلى : حلف لا يدخل عليهن ، والإيلاء : الحلف . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : آلى) .

وَكَانَتْ أَنْفَكْتَ رِجْلُهُ ، فَأَقَامَ فِي مَشْرَبَةٍ <sup>(١)</sup> لَهُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ثُمَّ نَزَلَ ، فَقَالُوا :  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَيْتَ <sup>(٢)</sup> شَهْرًا ، فَقَالَ : « الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ »

• [٥٢٨٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ فِي  
الْإِيلَاءِ الَّذِي سَمَّى اللَّهُ : لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدَ الْأَجَلِ إِلَّا أَنْ يُمْسِكَ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ  
يَعْزِمَ بِالطَّلَاقِ <sup>(٣)</sup> كَمَا أَمَرَ اللَّهُ ﷻ .

• [٥٢٨٣] وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ : إِذَا مَضَتْ  
أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ يُوقَفُ <sup>(٤)</sup> حَتَّى يُطْلَقَ ، وَلَا يَقَعُ عَلَيْهِ الطَّلَاقُ حَتَّى يُطْلَقَ .

وَيُذَكَّرُ ذَلِكَ عَنْ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَعَائِشَةَ ، وَاثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ  
أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ .

## ٢٢ - بَابُ حُكْمِ الْمَفْقُودِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : إِذَا فُقِدَ فِي الصَّفِّ عِنْدَ الْقِتَالِ تَرَبَّصُ <sup>(٥)</sup> امْرَأَتُهُ سَنَةً .

(١) مشربة : غرفة مرتفعة . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٤٨٨) .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : « أَلَيْتَ » .

\* [٥٢٨١] [التحفة : خ ٦٧٩]

(٣) « الطَّلَاق » : عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، وابن عساكر .

\* [٥٢٨٢] [التحفة : خ ٨٣٠٦]

(٤) للكشميهني : « يُوقَفُ » .

\* [٥٢٨٣] [التحفة : خ ٨٣٩٠]

(٥) تربص : تمكث . (انظر : غريب القرآن للسجستاني) (ص : ١٣٥) .



وَاشْتَرَى<sup>(١)</sup> ابْنُ مَسْعُودٍ جَارِيَةً وَالتَّمَسَ<sup>(٢)</sup> صَاحِبَهَا سَنَةً ، فَلَمْ يَجِدْهُ<sup>(٣)</sup> وَفُقِدَ ،  
فَأَخَذَ يُعْطِي الدَّرْهَمَ وَالْدَّرْهَمَيْنِ ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ عَنْ فُلَانٍ وَعَلَيَّ<sup>(٤)</sup> ، وَقَالَ :  
هَكَذَا<sup>(٥)</sup> فَافْعَلُوا<sup>(٦)</sup> بِاللُّقْطَةِ<sup>(٧)</sup> .

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي الْأَسِيرِ يُعْلَمُ مَكَانُهُ : لَا تَتَزَوَّجُ<sup>(٨)</sup> امْرَأَتَهُ ، وَلَا يُقَسِّمُ مَالَهُ ،  
فَإِذَا انْقَطَعَ خَبْرُهُ ، فَسُنَّتُهُ سُنَّةُ الْمَفْقُودِ .

• [٥٢٨٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ يَزِيدَ  
مَوْلَى الْمُتَنَبِّئِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ ضَالَّةٍ<sup>(٩)</sup> الْغَنَمِ ، فَقَالَ<sup>(١٠)</sup> : « خُذْهَا ، فَإِنَّمَا  
هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّبِّ » ، وَسُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ ؛ فَغَضِبَ وَاحْمَرَّتْ  
وَجَنَّتَاهُ<sup>(١١)</sup> ، وَقَالَ : « مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا الْحِدَاءُ وَالسَّقَاءُ ، تَشْرَبُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ

(١) رقم عليه للمستمل ، والكشميهني .

(٢) «فَالْتَمَسَ» عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، وابن عساكر .

(٣) للكشميهني : «فلم يوجده» .

(٤) «عَنْ فُلَانٍ فَإِنْ أَتَى (وَلِلْكَشْمِيهْنِيِّ : أَبِي) فُلَانٌ فَلِي وَعَلَيَّ» . وقوله : «فُلَانٌ فَلِي» ليس عند  
أبي ذر ، وابن عساكر .

(٥) قوله : «وقال : هكذا» رقم عليه للمستمل ، والكشميهني .

(٦) رقم عليه لابن عساكر . ولأبي ذر وعليه صح : «افعلوا» .

(٧) «بِاللُّقْطَةِ» ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَحْوُهُ «عَلَى أَوَّلِهِ صَح» ، ورقم عليه لأبي ذر ، والمستمل ، والكشميهني ،  
وابن عساكر .

اللُّقْطَةُ : اسم الشيء الذي تجده مُلْقًى فتأخذه . (انظر : المصباح المنير ، مادة : لقط) .

(٨) لابن عساكر : «لَا تَتَزَوَّجُ» .

(٩) ضَالَّةٌ : الضَّالَّةُ : الضَّائِعَةُ مِنْ كُلِّ مَا يُقْتَنَى مِنَ الْحَيَوَانِ وَغَيْرِهِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ،  
مادة : ضلل) .

(١٠) لابن عساكر : «قال» .

(١١) وجنتاه : مثني الوجنة وهي أعلى الخد . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وجن) .

الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا ، وَسُئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ ، فَقَالَ : «اعْرِفْ وَكَاءَهَا»<sup>(١)</sup>  
وَعِفَاصَهَا<sup>(٢)</sup> وَعَرَّفَهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ مَنْ يَعْرِفُهَا وَإِلَّا فَاخْلُطْهَا بِمَالِكَ .

قَالَ سُفْيَانُ : فَلَقِيتُ رَبِيعَةَ بِنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ سُفْيَانُ : وَلَمْ أَحْفَظْ  
عَنْهُ شَيْئًا غَيْرَ هَذَا ، فَقُلْتُ : أَرَأَيْتَ حَدِيثَ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَنَبِّعِ فِي أَمْرِ الضَّالَّةِ !  
هُوَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ يَحْيَى : وَيَقُولُ رَبِيعَةُ ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَنَبِّعِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ،  
قَالَ سُفْيَانُ : فَلَقِيتُ رَبِيعَةَ فَقُلْتُ لَهُ .

٢٣ - بَابُ<sup>(٣)</sup> ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾<sup>(٤)</sup>

إِلَى قَوْلِهِ : ﴿فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامُ سِتِّينَ مَسْكِينًا﴾<sup>(٥)</sup>

وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَنْ ظَهَارِ الْعَبْدِ  
فَقَالَ : نَحْوُ<sup>(٦)</sup> ظَهَارِ الْحُرِّ .

(١) وكاءها : الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرهما . (انظر : النهاية في غريب الحديث ،  
مادة : وكاء) .

(٢) عفاصها : وعاءها الذي تكون فيه النفقة من جلد أو خرقة ، أو غير ذلك . (انظر : النهاية في  
غريب الحديث ، مادة : عفاص) .

• [٥٢٨٤] [التحفة : ع ٣٧٦٣]

(٣) عليه صح . ولأبي ذر : «باب الظَّهَارِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى» .

(٤) [المجادلة : ١] .

(٥) [المجادلة : ٤] . قوله : «إلى قوله : ﴿فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامُ سِتِّينَ مَسْكِينًا﴾» عند ابن عساكر

«الآية» ، وقوله : «﴿فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامُ﴾» عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٦) «نحو» كذا هو منصوب في الفرع .

قَالَ مَالِكٌ : وَصِيَامُ الْعَبْدِ شَهْرَانِ .

وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ<sup>(١)</sup> : ظَهَارُ الْحُرِّ وَالْعَبْدِ مِنَ الْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ سَوَاءٌ .

وَقَالَ عِكْرِمَةُ : إِنْ ظَاهَرَ مِنْ أُمْتِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ ، إِنَّمَا الظَّهَارُ مِنَ النِّسَاءِ .

وَفِي الْعَرَبِيَّةِ : لِمَا قَالُوا أَيُّ : فِيمَا قَالُوا وَفِي بَعْضِ<sup>(٢)</sup> مَا قَالُوا ، وَهَذَا أَوْلَى ؛  
لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَدُلَّ عَلَى الْمُتَكْرِ وَقَوْلِ الزُّورِ<sup>(٣)</sup> .

## ٢٤ - بَابُ الْإِشَارَةِ فِي الطَّلَاقِ وَالْأُمُورِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا يُعَذِّبُ اللَّهُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ  
بِهَذَا» فَأَشَارَ<sup>(٤)</sup> إِلَى لِسَانِهِ .

وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ أَيُّ<sup>(٥)</sup> : خُذِ النِّصْفَ .

وَقَالَتْ أَسْمَاءُ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي الْكُسُوفِ ، فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ : مَا شَأْنُ النَّاسِ؟  
وَهِيَ تُصَلِّي ، فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى الشَّمْسِ ، فَقُلْتُ : آيَةٌ؟ فَأَوْمَأَتْ<sup>(٦)</sup> بِرَأْسِهَا  
أَنْ<sup>(٧)</sup> : نَعَمْ .

(١) قوله : «بن الحر» رقم عليه لأبي ذر ، والمستمل .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستمل ، وابن عساكر : «نقض» .

(٣) قوله : «وقول الزور» لابن عساكر : «وعلى قول الزور» .

(٤) «وأشار» عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، وابن عساكر .

(٥) للكشميهني : «أن» . (٦) للكشميهني : «فأشارت» .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «أي» .

وَقَالَ أَنَسٌ : أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ : لَا حَرَجَ <sup>(١)</sup> .

وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّيْدِ لِلْمُحَرِّمِ : «أَحَدٌ» <sup>(١)</sup> مِنْكُمْ أَمْرُهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا <sup>(٢)</sup> أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا <sup>(٣)</sup> ، قَالُوا : لَا ، قَالَ : «فَكُلُّوا» .

● [٥٢٨٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعِيرِهِ ، وَكَانَ كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ وَكَبَّرَ ، وَقَالَتْ زَيْنَبُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «فُتِحَ مِنْ رَدَمٍ» <sup>(٤)</sup> يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ <sup>(٥)</sup> ، وَعَقَدَ تِسْعِينَ <sup>(٦)</sup> .

● [٥٢٨٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ <sup>(٧)</sup> بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ : «فِي الْجُمُعَةِ

(١) عليه صح .

(٢) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «عَلَيْهِ» .

(٣) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «إِلَيْهِ» .

(٤) قوله : «من ردم» ليس عند أبي ذر .

(٥) قوله : «مثل هذه» . وعقد» هكذا في جميع الأصول المعتمدة بيدنا ووقع في نسخ الطبع : «مثل هذه وهذه» . وعقد» إلخ فليعلم . اهـ . مصححه .

(٦) عقد تسعين : أي جعل طرف السبابة اليمنى في أصلها ، ويضمها ضمًا محكمًا بحيث تنطوي عقدها حتى تصبح مثل الحية المطوقة . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (١٣/١٠٨) .

● [٥٢٨٥] [التحفة : خ ت س ٦٠٥٠]

(٧) ليس عند ابن عساكر .

سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ<sup>(١)</sup> قَائِمٌ يُصَلِّي فَسَأَلَ<sup>(٢)</sup> اللَّهُ خَيْرًا إِلَّا أُعْطَاهُ، وَقَالَ بِيَدِهِ وَوَضَعَ أَنْمَلَتَهُ<sup>(٣)</sup> عَلَى بَطْنِ الْوُسْطَى وَالْخَنْصِرِ، قُلْنَا : يَزْهَدُهَا .

• [٥٢٨٧] وَقَالَ<sup>(٤)</sup> الْأُوَيْسِيُّ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : عَدَا يَهُودِيٌّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَارِيَةٍ فَأَخَذَ أَوْضَاحًا<sup>(٥)</sup> كَانَتْ عَلَيْهَا ، وَرَضَخَ<sup>(٦)</sup> رَأْسَهَا ، فَأَتَى بِهَا أَهْلَهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ فِي آخِرِ رَمَقٍ<sup>(٧)</sup> وَقَدْ أَصْمِتَتْ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَتَلَكَ ؟ فُلَانٌ ؟ » - لِعَیْرِ الَّذِي قَتَلَهَا - فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ : لَا ، قَالَ : فَقَالَ لِرَجُلٍ<sup>(٨)</sup> آخَرَ غَيْرَ الَّذِي قَتَلَهَا ، فَأَشَارَتْ أَنْ : لَا ، فَقَالَ : « فُلَانٌ ؟ » لِقَاتِلِهَا فَأَشَارَتْ أَنْ : نَعَمْ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَضَخَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ .

• [٥٢٨٨] حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « الْفِتْنَةُ مِنْ هُنَا<sup>(٩)</sup> » وَأَشَارَ إِلَى الْمَشْرِقِ .

(١) لأبي ذر وعليه صح : « عَبْدٌ مُسْلِمٌ » .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « يَسْأَلُ » .

(٣) ميم « أنملته » مفتوحة في اليونانية ، والأنملة مثلثة الهمزة والميم كما في القاموس .

\* [٥٢٨٦] [التحفة : خ م ١٤٤٦٧]

(٤) فوقه : « قال » كذا في اليونانية لفظ « قال » موضوع فوق لفظة : « وقال » بدون رقم ولا تصحيح .

(٥) أوضاحا : جمع وضح ، وهو نوع من الحلي يعمل من الفضة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وضح) .

(٦) رضخ : الرضخ : الدق والكسر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رضخ) .

(٧) رمق : هو بقية الروح وآخر النفس . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رمق) .

(٨) قوله : « قال : فقال » عليه صح ، وليس عند أبي ذر ، وعنده وعليه صح : « أَنْ لَا فُلَانٌ ؟ لِرَجُلٍ » .

\* [٥٢٨٧] [التحفة : خ م د س ق ١٦٣١] (٩) لأبي ذر وعليه صح : « مِنْ هَاهُنَا » .

\* [٥٢٨٨] [التحفة : خ ٧١٦٣]



• [٥٢٨٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ : « انْزِلْ فَاجْدَحْ <sup>(١)</sup> لِي » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ أُمْسَيْتَ ، ثُمَّ قَالَ : « انْزِلْ فَاجْدَحْ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ أُمْسَيْتَ <sup>(٢)</sup> ، إِنَّ عَلَيْنَكَ نَهَارًا <sup>(٣)</sup> ، ثُمَّ قَالَ : « انْزِلْ فَاجْدَحْ » فَتَزَلَّ فَجَدَحَ لَهُ فِي الثَّالِثَةِ ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَوْمَأَ <sup>(٤)</sup> بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .

• [٥٢٩٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ <sup>(٥)</sup> ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ <sup>(٦)</sup> قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ - أَوْ قَالَ : أَذَانُهُ - مِنْ سَحُورِهِ ، فَإِنَّمَا يُنَادِي -

(١) فاجدح : الجذح : أن يُحَرَّكَ السَّوِيقُ بِالماء حتى يستوي ، وكذلك اللَّبَنُ وَنَحْوُهُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جدح) .

(٢) قوله : « لو أمسيت » ليس عند ابن عساكر .

(٣) على آخره صح .

(٤) أوماً : الإيماء : الإشارة بالأعضاء كالرأس واليد والعين والحاجب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أوماً) .

• [٥٢٨٩] [التحفة : خ م د س ٥١٦٣]

(٥) عليه صح صح .

(٦) عند ابن عساكر : « عن ابن مسعود » وعليه صح .

أَوْ قَالَ : يُؤَذَّنُ - لِيَرْجِعَ قَائِمُكُمْ<sup>(١)</sup> ، وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ ، كَأَنَّهُ يَعْنِي الصُّبْحَ أَوْ  
الْفَجَرَ ، وَأَظْهَرَ يَزِيدُ يَدِيهِ ، ثُمَّ مَدَّ إِحْدَاهُمَا مِنَ الْأُخْرَى .

• [٥٢٩١] وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ ،  
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ  
عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ لَدُنْ ثُدَيَّيْهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا<sup>(٢)</sup> ، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ ؛ فَلَا  
يُنْفِقُ شَيْئًا إِلَّا مَادَّتْ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup> جِلْدِهِ حَتَّى تُجِنَّ<sup>(٤)</sup> بَنَانُهُ ، وَتَغْفُوَ أَثَرُهُ ، وَأَمَّا  
الْبَخِيلُ ؛ فَلَا يُرِيدُ يُنْفِقُ إِلَّا لَزِمَتْ<sup>(٥)</sup> كُلُّ حَلَقَةٍ مَوْضِعَهَا ، فَهُوَ يُوسِعُهَا<sup>(٦)</sup> فَلَا  
تَتَّسِعُ<sup>(٧)</sup> » وَيُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ إِلَى حَلْقِهِ .

(١) «قَائِمُكُمْ» كَذَا هُوَ مُضْبُوطٌ بِالرَّفْعِ فِي الْفُرُوعِ الْمَعْتَمِدَةِ تَبَعًا لِلْيُونَانِيَّةِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي «الْفَتْحِ» إِلَّا  
النَّصْبَ ، وَجُوزَ الْقِسْطَلَانِي فِيهِ الْوَجْهَيْنِ . اهـ .

\* [٥٢٩٠] [التحفة : خ م د س ق ٩٣٧٥]

(٢) تَرَاقِيْهِمَا : التَّرَاقِي : جَمْعُ تَرْقُوءَ ، وَهِيَ الْعِظْمُ الَّذِي بَيْنَ ثَغْرَةِ النَّحْرِ وَالْعَاتِقِ (هُوَ مِنَ الْمَنْكَبِ إِلَى  
أَصْلِ الْعُنُقِ) ، وَهُمَا تَرْقُوتَانِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ . (انظر : النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ، مَادَّةُ : تَرَقَّى) .  
(٣) عَلَيْهِ صَح .

(٤) تَجِنَّ : تَغْطِي وَتَسْتُرُ . (انظر : النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ، مَادَّةُ : جَنَنَ) .

(٥) لِلْكَشْمِيهْنِي : «لَزَقَتْ» .

(٦) «يُوسِعُهَا» كَذَا هُوَ فِي الْيُونَانِيَّةِ ، وَفَتْحُ الْوَاوِ وَشَدْدُ السِّينِ فِي الْفِرْعِ .

(٧) لَا بَنَ عَسَاكِرَ : «وَلَا تَتَّسِعُ» .

\* [٥٢٩١] [التحفة : خ م د س ق ١٣٦٣٨]

٢٥- بَابُ اللَّعَانِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ

شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ <sup>(١)</sup> ﴾ إِلَى قَوْلِهِ <sup>(٢)</sup> : ﴿ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ <sup>(٣)</sup>

فَإِذَا قَذَفَ الْأَخْرَسُ امْرَأَتَهُ بِكِتَابَةٍ <sup>(٤)</sup> أَوْ إِشَارَةٍ أَوْ بِإِيمَاءٍ مَعْرُوفٍ ، فَهُوَ كَأَلْمُتَكَلِّمٍ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَجَازَ الْإِشَارَةَ فِي الْفَرَائِضِ ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ﴾ <sup>(٥)</sup> .

وَقَالَ الضَّحَّاكُ : ﴿ إِلَّا رَمَزًا ﴾ <sup>(٦)</sup> : إِشَارَةٌ <sup>(٧)</sup> .

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : لَا حَدَّ وَلَا لِعَانَ ، ثُمَّ زَعَمَ أَنَّ الطَّلَاقَ بِكِتَابٍ أَوْ إِشَارَةٍ أَوْ إِيمَاءٍ جَائِزٌ ، وَلَيْسَ بَيْنَ الطَّلَاقِ وَالْقَذْفِ فَرْقٌ ، فَإِنْ قَالَ : الْقَذْفُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِكَلَامٍ ، قِيلَ لَهُ : كَذَلِكَ الطَّلَاقُ لَا يَجُوزُ <sup>(٨)</sup> إِلَّا بِكَلَامٍ ، وَإِلَّا بَطَلَ الطَّلَاقُ وَالْقَذْفُ ، وَكَذَلِكَ الْعِثْقُ ، وَكَذَلِكَ الْأَصَمُّ يُلَاعِنُ .

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَقَتَادَةُ : إِذَا قَالَ : أَنْتِ طَالِقٌ ، فَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ <sup>(٩)</sup> ، تَبَيَّنُ <sup>(١٠)</sup> مِنْهُ بِإِشَارَتِهِ .

(١) قوله : ﴿ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ ﴾ عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٢) بعده لأبي ذر وعليه صح : ﴿ إِنْ كَانَ ﴾ .

(٣) [النور : ٦ - ٩] .

(٤) « بِكِتَابٍ » عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني ، وبعده صح .

(٥) [مريم : ٢٩] . (٦) [آل عمران : ٤١] .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : « إِلَّا إِشَارَةٌ » . (٨) لأبي ذر وعليه صح : « لَا يَكُونُ » .

(٩) علي حاشية البقاعي : « بأصبعه » ونسبه لنسخة .

(١٠) عليه صح صح .

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : الْأَخْرَسُ إِذَا كَتَبَ الطَّلَاقَ بِيَدِهِ لَزِمَهُ .

وَقَالَ حَمَّادٌ : الْأَخْرَسُ وَالْأَصَمُّ إِنْ قَالَ بِرَأْسِهِ <sup>(١)</sup> جَازَ .

- [٥٢٩٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ <sup>(٢)</sup> ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ ؟ » قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « بَنُو النَّجَّارِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو سَاعِدَةَ » ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ : فَقَبَضَ أَصَابِعَهُ ثُمَّ بَسَطَهُنَّ كَالرَّامِي بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » .

- [٥٢٩٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ أَبُو حَازِمٍ : سَمِعْتُهُ مِنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ - صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ <sup>(٣)</sup> كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ - أَوْ : كَهَاتَيْنِ - » وَقَرَنَ بَيْنَ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى .

- [٥٢٩٤] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » يَعْنِي : ثَلَاثِينَ ، ثُمَّ قَالَ :

(١) « إِنْ قَالَ بِرَأْسِهِ » أَي : أَشَارَ كُلَّ مِنْهُمَا بِرَأْسِهِ . أَفَادَهُ الْقِسْطَلَانِي .

(٢) لِأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَح : « اللَّيْثُ » .

\* [٥٢٩٢] [التحفة : خ م ت س ١٦٥٦]

(٣) كَذَا ضَبَطَ فِي الْيُونَنِيَّةِ بِالنَّصَبِ وَالرَّفْعِ .

\* [٥٢٩٣] [التحفة : خ ٤٦٩١]

«وَهَكَذَا وَهَكَذَا»<sup>(١)</sup>، يَعْنِي : تِسْعًا وَعِشْرِينَ ، يَقُولُ مَرَّةً : «ثَلَاثِينَ» وَمَرَّةً : «تِسْعًا وَعِشْرِينَ» .

• [٥٢٩٥] حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي<sup>(٣)</sup> مَسْعُودٍ قَالَ : وَأَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ : «الْإِيمَانُ هَاهُنَا - مَرَّتَيْنِ - أَلَا وَإِنَّ الْقَسْوَةَ وَغِلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ»<sup>(٤)</sup> - حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ<sup>(٥)</sup> - رَبِيعَةً وَمُضَرَ<sup>(٦)</sup> .

• [٥٢٩٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَأَنَا»<sup>(٧)</sup> وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ<sup>(٨)</sup> وَالْوُسْطَى ، وَفَرَجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا .

(١) عليه صح ، سقط : «وهكذا» الثالثة لأبي ذر ، وقال بدلا : «ثلاثا» .

• [٥٢٩٤] [التحفة : خ م س ٦٦٦٨]

(٢) لأبي ذر ، وعليه صح : «حدثني» . (٣) لأبي ذر وعليه صح : «ابن» .

(٤) الفدادين : الذين تعلو أصواتهم في حروثهم ومواشيهم ، وقيل : هم المكثرون من الإبل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : فدد) .

(٥) قرنا الشيطان : جانباً رأسه ، يقال : إنه ينتصب في محاذاة مطلع الشمس حتى إذا طلعت كانت بين جانبي رأسه لتقع السجدة له إذا سجد عبدة الشمس لها ، وكذا عند غروبها . (انظر : فتح الباري) (٦/ ٣٤٠) .

(٦) «ربيعاً ومضراً» كذاهما مفتوحان في اليونانية ، قال القسطلاني : بدل من «الفدادين» .

• [٥٢٩٥] [التحفة : خ م ١٠٠٠٥]

(٧) «وأنا» : كذا بإثبات الواو قبل «أنا» في اليونانية والفرع ، وهي ساقطة من أصول كثيرة .

(٨) «بِالسَّبَّاحَةِ» : رقم عليه لأبي ذر ، والمستمل ، والكشميهني .

• [٥٢٩٦] [التحفة : خ د ت ٤٧١٠]



## ٢٦- بَابُ إِذَا عَرَّضَ بِنْفِي الْوَلَدِ

- [٥٢٩٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وُلِدَ لِي غُلَامٌ أَسْوَدٌ! فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ»<sup>(١)</sup>، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَتْنِي ذَلِكَ»، قَالَ: لَعَلَّهُ<sup>(٢)</sup> نَزَعَهُ عِرْقٌ، قَالَ: «فَلَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ»<sup>(٣)</sup>.

## ٢٧- بَابُ إِخْلَافِ الْمُلَاعِنِ

- [٥٢٩٨] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَذَفَ امْرَأَتَهُ، فَأَخْلَفَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

## ٢٨- بَابُ يَبْدَأُ الرَّجُلُ بِالتَّلَاعُنِ

- [٥٢٩٩] حَدَّثَنِي<sup>(٤)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ، فَجَاءَ

(١) أَوْرَق: أَسْمَر. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ورق).

(٢) عَلَيْهِ صَح. وَلَا بِي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح: «لَعَلَّ» وعليه صح.

(٣) عَلَى آخِرِهِ صَح. وَبَعْدَهُ عَلَى حَاشِيَةِ الْبَقَاعِي: «عِرْق» وَنَسَبَهُ لِنَسْخَةٍ.

\* [٥٢٩٧] [التحفة: خ ١٣٢٤٢]

\* [٥٢٩٨] [التحفة: خ ٧٦٢٦]

(٤) عَلَيْهِ صَح.

فَشَهِدَ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» ، ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ .

## ٢٩- بَابُ اللَّعَانِ وَمَنْ طَلَّقَ بَعْدَ اللَّعَانِ<sup>(١)</sup>

• [٥٣٠٠] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عُؤَيْمِرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ : يَا عَاصِمُ ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup> ، فَسَأَلَ عَاصِمٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا ، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ ، جَاءَهُ عُؤَيْمِرٌ فَقَالَ : يَا عَاصِمُ ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ لِعُؤَيْمِرٍ : لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا ، فَقَالَ عُؤَيْمِرٌ : وَاللَّهِ لَا<sup>(٣)</sup> أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا ، فَأَقْبَلَ عُؤَيْمِرٌ حَتَّى جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَدْ أَنْزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ ، فَاذْهَبِ فَأْتِي بِهَا» قَالَ سَهْلٌ : فَتَلَاعَنَا ،

• [٥٢٩٩] [التحفة : دت ق ٦٢٢٥]

(١) قوله : «بَعْدَ اللَّعَانِ» عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٢) بعده لأبي ذر وعليه صح : «رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «مَا» .

وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ تَلَاْعِنِهِمَا قَالَ عُؤَيْمِرٌ : كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتُهَا ، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَكَانَتْ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ .

### ٣٠- بَابُ التَّلَاعُنِ فِي الْمَسْجِدِ

• [٥٣٠١] حَدَّثَنَا يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا <sup>(١)</sup> عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الْمُلَاعِنَةِ وَعَنِ السُّنَّةِ فِيهَا ، عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ - أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ - أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَلُّهُ ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَأْنِهِ مَا ذَكَرَ فِي <sup>(٢)</sup> الْقُرْآنِ مِنْ أَمْرِ الْمُتَلَاعِنَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « قَدْ قَضَى اللَّهُ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ » قَالَ : فَتَلَاعَنَّا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ ، فَلَمَّا فَرَغَا قَالَ : كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتُهَا ، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَرَغَا مِنَ التَّلَاعُنِ ، فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ <sup>(٣)</sup> : « ذَاكَ تَفْرِيقٌ » <sup>(٤)</sup> بَيْنَ كُلِّ مُتَلَاعِنَيْنِ .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَكَانَتْ السُّنَّةُ بَعْدَهُمَا أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ

\* [٥٣٠٠] [التحفة : خ م د س ق ٤٨٠٥]

(١) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنَا » .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : « مِنْ » .

(٣) رقم عليه للحموي .

(٤) رقم عليه للحموي ، والمستمل . ولأبي ذر عن المستمل : « فَكَانَ ذَلِكَ تَفْرِيقًا » وللکشمیهنی :

« تَفْرِيقًا » ، ولأبي ذر عن الكشميهني : « فَصَارَ ذَلِكَ تَفْرِيقًا » .

الْمُتَلَاعِنِينَ ، وَكَانَتْ حَامِلًا ، وَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى لِأُمِّهِ ، قَالَ : ثُمَّ جَرَتْ السُّنَّةُ فِي مِيرَاثِهَا أَنَّهَا تَرِثُهُ وَيَرِثُ مِنْهَا مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ <sup>(١)</sup> .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : أَنَّ <sup>(٢)</sup> النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرٌ قَصِيرًا كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ <sup>(٣)</sup> ، فَلَا أَرَاهَا إِلَّا قَدْ صَدَقَتْ وَكَذَبَ عَلَيْهَا ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْوَدٌ أَعْيَنَ ذَا أَلْيَتَيْنِ ، فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا » فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الْمَكْرُوهِ مِنْ ذَلِكَ .

### ٣١ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ »

• [٥٣٠٢] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ ذَكَرَ التَّلَاعُنَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، فَقَالَ عَاصِمٌ : مَا ابْتُلِيتُ بِهَذَا <sup>(٤)</sup> إِلَّا لِقَوْلِي ، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ ، وَكَانَ <sup>(٥)</sup> ذَلِكَ الرَّجُلُ مُضْفَرًا ، قَلِيلَ اللَّحْمِ ، سَبْطٌ <sup>(٦)</sup> الشَّعْرِ ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى

(١) لأبي ذر ، وعليه صح : «لها» ، وعلى حاشية البقاعي : «لها» .

(٢) كذا بالضبطين ، وعليه صح .

(٣) وحرة : دويبة تترامى على الطعام واللحم فتفسده وهي من نوع الوزغ . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٩ / ٣٦٣) .

• [٥٣٠١] [التحفة : خ م د س ق ٤٨٠٥]

(٤) بعده لأبي ذر وعليه صح : «الأمر» . (٥) لأبي الوقت : «فكان» .

(٦) سبط : مسترسل منبسط . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سبط) .

عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ خَذَلًا آدَمَ<sup>(١)</sup>، كَثِيرَ اللَّحْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ»؛ فَجَاءَتْ شَبِيهَا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ، فَلَا عَنَ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَهُمَا، قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ، رَجَمْتُ هَذِهِ»؟ فَقَالَ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ فِي الْإِسْلَامِ الشُّوْءَ.

قَالَ أَبُو صَالِحٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: «خَذَلًا».

### ٣٢- بَابُ صَدَاقِ الْمُلَاعَنَةِ

• [٥٣٠٣] حَشْنِي<sup>(٢)</sup> عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ، وَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ»<sup>(٣)</sup>، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ فَأَبَيَا، وَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» فَأَبَيَا؛ فَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» فَأَبَيَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

قَالَ أَيُّوبُ: فَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: إِنَّ فِي الْحَدِيثِ شَيْئًا لَا أَرَاكَ تُحَدِّثُهُ،

(١) قوله: «خذلا آدم» عليه صح، ولأبي ذر: «آدم خذلا» بالتقديم والتأخير. «خذلا» بسكون الدال لأكثر الرواة، وبكسرهما للأصيلي. اهـ. من اليونينية.

خذلا: الغليظ الممتلئ الساق. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: خذل).

آدم: الأذمة في الناس: السمرة الشديدة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: آدم).

\* [٥٣٠٢] [التحفة: خ م س ٦٣٢٨]

(٣) للمستملي: «لكاذب».

(٢) عليه صح.



قَالَ : قَالَ الرَّجُلُ : مَالِي ! قَالَ : قِيلَ : لَا مَالَ لَكَ ؛ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا ؛ فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا ؛ فَهُوَ أَبْعَدُ مِنْكَ .

### ٣٣- بَابُ قَوْلِ الْإِمَامِ لِلْمُتْلَاعَيْنِ : إِنْ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ،

فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ <sup>(١)</sup> ؟

• [٥٣٠٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ عَمْرُو : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْمُتْلَاعَيْنِ <sup>(٢)</sup> فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُتْلَاعَيْنِ : «حِسَابُكُمَا عَلَى اللَّهِ ، أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا؟» قَالَ : مَالِي ، قَالَ : «لَا مَالَ لَكَ ؛ إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا ؛ فَهُوَ بِمَا اسْتَحَلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا ؛ فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ» .

قَالَ سُفْيَانُ : حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو ، وَقَالَ <sup>(٣)</sup> أَيُّوبُ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : رَجُلٌ لَا عَنَ امْرَأَتِهِ ، فَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ - وَفَرَّقَ سُفْيَانُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى - فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ ، وَقَالَ : «اللَّهُ يَعْلَمُ إِنْ أَحَدَكُمَا <sup>(٤)</sup> كَاذِبٌ ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

قَالَ سُفْيَانُ : حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو وَأَيُّوبَ كَمَا أَخْبَرْتُكَ .

• [٥٣٠٣] [التحفة : خ م د س ٧٠٥٠]

(١) لأبي ذر وعليه صح : «مِنْ تَائِبٍ» .

(٢) قوله : «عَنِ الْمُتْلَاعَيْنِ» لأبي ذر وعليه صح : «عن حديث المتلاعنين» .

(٣) على أوله : «صح» .

(٤) «إِنْ أَحَدَكُمَا» كذا في اليونينية همزة إن مكسورة هنا .

• [٥٣٠٤] [التحفة : خ م د س ق ٤٨٠٥]

### ٣٤- بَابُ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنِينَ<sup>(١)</sup>

- [٥٣٠٥] حدثني<sup>(٢)</sup> إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَّقَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ قَذَفَهَا، وَأَخْلَفَهُمَا<sup>(٣)</sup>

- [٥٣٠٦] حدثنا<sup>(٤)</sup> مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : لَا عَنَ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا .

### ٣٥- بَابُ يُلْحَقُ الْوَلَدُ بِالْمُلَاعِنَةِ

- [٥٣٠٧] حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا عَنَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ، فَاَنْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا ؛ فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا ، وَالْحَقَّ الْوَلَدُ بِالْمَرْأَةِ .

### ٣٦- بَابُ قَوْلِ الْإِمَامِ : اللَّهُمَّ بَيْنْ

- [٥٣٠٨] حدثنا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ

(١) رقم على هذا الباب للمستمل.

(٢) عليه صح . (٣) رقم عليه صح .

\* [٥٣٠٥] [التحفة : خ ٧٨٠٦]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

\* [٥٣٠٦] [التحفة : خ م ٨١٦٠]

\* [٥٣٠٧] [التحفة : ع ٨٣٢٢]

ابن عباس، أَنَّهُ قَالَ : ذَكَرَ الْمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ ، فَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، فَقَالَ عَاصِمٌ : مَا ابْتُلِيتُ بِهَذَا الْأَمْرِ إِلَّا لِقَوْلِي ، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصَفَّرًا ، قَلِيلَ اللَّحْمِ ، سَبَطَ الشَّعْرِ<sup>(١)</sup> ، وَكَانَ الَّذِي وَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ آدَمَ ، خَدِلًا<sup>(٢)</sup> ، كَثِيرَ اللَّحْمِ ، جَعْدًا<sup>(٣)</sup> قَطَطًا<sup>(٤)</sup> ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُمَّ بَيِّنْ» ، فَوَضَعَتْ شَبِيهَا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَهَا ، فَلَا عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ رَجُلٌ لَابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ : هِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُ هَذِهِ» ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا ، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهَرُ الشُّوْءُ فِي الْإِسْلَامِ .

### ٣٧- بَابُ إِذَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا

ثُمَّ تَزَوَّجَتْ بَعْدَ الْعِدَّةِ زَوْجًا غَيْرَهُ فَلَمْ يَمَسَّهَا

- [٥٣٠٩] حَدَّثَنَا<sup>(٥)</sup> عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ ،

(١) لأبي ذر وعليه صح : «الشَّغْرَةُ» . (٢) كذا بالضبطين ، ورقم عليه : «معا» .

(٣) جعدا : الجعودة في الشعر ألا يتكسر ولا يسترسل . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٦/٦٥٨) .

(٤) قططا : شديد الجعودة مثل رؤوس السودان . (انظر : مشارق الأنوار) (١/١٥٨) .

• [٥٣٠٨] [التحفة : خ م س ٦٣٢٨]

(٥) «حدثني» : عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر .

عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً ثُمَّ طَلَّقَهَا ، فَتَزَوَّجَتْ آخَرَ ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّهُ لَا يَأْتِيهَا ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ هُدْبَةٍ ، فَقَالَ : « لَا حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ » .

### ٣٨- بَابُ ﴿وَالَّتِي يَبْسُنُ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبَتْ﴾ <sup>(١)</sup>

قَالَ مُجَاهِدٌ : إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا : يَحِضُنْ أَوْ لَا يَحِضُنْ ، وَاللَّائِي قَعْدَنَ عَنِ الْحَيْضِ <sup>(٢)</sup> وَاللَّائِي لَمْ يَحِضُنْ ﴿فَعَدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ﴾ <sup>(١)</sup> .

### ٣٩- بَابُ <sup>(٣)</sup> ﴿وَأُولَئِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ <sup>(١)</sup>

• [٥٣١٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ الْأَعْرَجِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ <sup>(٤)</sup> أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهَا : سُبَيْعَةُ كَانَتْ تَحْتَ زَوْجِهَا تُؤْفَى عَنْهَا <sup>(٥)</sup> وَهِيَ حُبْلَى ، فَخَطَبَهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكٍ ، فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَهُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا يَصْلُحُ <sup>(٦)</sup> أَنْ تَنْكِحِيهِ حَتَّى تَعْتَدِي آخِرَ الْأَجَلَيْنِ ، فَمَكَثَتْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرِ لَيَالٍ ، ثُمَّ جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : « انكِحي » .

\* [٥٣٠٩] [التحفة : خ ١٧٠٧٣ - خ ١٧٣١٧]

(١) [الطلاق : ٤] . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «المحيض» .

(٣) عليه صح ، وليس عند أبي ذر . (٤) لأبي ذر وعليه صح : «بنت» .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «منها» .

(٦) «ما يصلح» : كذا في اليونينية بالتحية والفوقية .

\* [٥٣١٠] [التحفة : خ ١٨٢٧٣]

- [٥٣١١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ يَزِيدَ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ كَتَبَ إِلَيْهِ :  
أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى ابْنِ الْأَزْقَمِ أَنْ يَسْأَلَ سُبَيْعَةَ  
الْأَسْلَمِيَّةَ : كَيْفَ أَفْتَاهَا النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَتْ : أَفْتَانِي إِذَا وَضَعْتُ أَنْ أَنْكِحَ .
- [٥٣١٢] حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ،  
عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نَفِسَتْ <sup>(٢)</sup> بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلْيَالٍ،  
فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَنْكِحَ، فَأَذِنَ لَهَا فَنَكَحَتْ .

#### ٤٠ - بَابُ <sup>(٣)</sup> قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ <sup>(٤)</sup>

- وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : فِيمَنْ تَزَوَّجَ فِي الْعِدَّةِ فَحَاضَتْ عِنْدَهُ ثَلَاثَ حِيضٍ : بَانَثٌ  
مِنَ الْأَوَّلِ، وَلَا تَحْتَسِبُ بِهِ لِمَنْ بَعْدَهُ .
- وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : تَحْتَسِبُ <sup>(٥)</sup>، وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ سُفْيَانَ، يَعْنِي : قَوْلَ الزُّهْرِيِّ .
- وَقَالَ مَعْمَرٌ يُقَالُ : أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ : إِذَا دَنَا حَيْضُهَا، وَأَقْرَأَتْ : إِذَا دَنَا طَهْرُهَا،  
وَيُقَالُ : مَا قَرَأَتْ بِسَلَى قَطُّ : إِذَا لَمْ تَجْمَعْ وَلَدًا فِي بَطْنِهَا .

• [٥٣١١] [التحفة : خ م د س ق ١٥٨٩٠]

(١) لأبي ذر وعليه صح : (حدثني) .

(٢) نفست : ولدت . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نفس) .

• [٥٣١٢] [التحفة : خ م س ق ١١٢٧٢]

(٣) عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٥) عليه صح .

(٤) [البقرة : ٢٢٨] .



٤١ - بَابُ <sup>(١)</sup> قِصَّةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ

وَقَوْلِهِ <sup>(٢)</sup> : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ <sup>(٣)</sup> وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا <sup>(٤)</sup> .

﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا نَضَازُوهُنَّ لِنُضِيقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمِلٍ فَلَا تُنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ <sup>(٥)</sup>﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا <sup>(٦)</sup> .

• [٥٣١٣-٥٣١٤] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا <sup>(٧)</sup> مَالِكٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يَذْكُرَانِ ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ طَلَّقَ <sup>(٨)</sup> بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ ، فَاثْتَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ - أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ - إِلَى مَرْوَانَ <sup>(٩)</sup> - وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ - : اتَّقِ اللَّهَ وَارْذُدْهَا إِلَى بَيْتِهَا ، قَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ : إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَكَمِ غَلَبَنِي ، وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ : أَوْ مَا بَلَغَكَ شَأْنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ؟

(١) عليه صح ، وليس عند أبي ذر . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «وقول الله» .

(٣) كذا بفتح الياء وكسرها معا مع التشديد ، فقراءة الفتح لابن كثير ، وشعبة وقراءة الكسر للباقيين . (انظر : النشر في القراءات العشر) (٢/٢٤٨) .

(٤) [الطلاق : ١] . (٥) [الطلاق : ٦] .

(٦) [الطلاق : ٧] . وقوله : «﴿وَلَا يَخْرُجْنَ﴾ ... إلخ» مكانه عند أبي ذر وعليه صح : «الآية» .

(٧) لأبي ذر ، وعليه صح : «حدثني» .

(٨) بعده على حاشية البقاعي : «امراته» ونسبه لنسخة .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «مروان بن الحكم» .

قَالَتْ : لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَذْكُرَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ ، فَقَالَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ : إِنْ كَانَ بِكَ شَرٌّ فَحَسْبُكَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ .

● [٥٣١٦-٥٣١٥] حدثنا<sup>(١)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا لِفَاطِمَةَ ! أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ ، يَغْنِي فِي قَوْلِهِ<sup>(٢)</sup> : لَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةٌ .

● [٥٣١٨-٥٣١٧] حدثنا عمرو بن عباس ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ لِعَائِشَةَ : أَلَمْ تَرَيْنِ<sup>(٣)</sup> إِلَى فُلَانَةٍ بِنْتِ الْحَكَمِ ، طَلَّقَهَا زَوْجَهَا الْبَتَّةَ فَخَرَجَتْ فَقَالَتْ : بِئْسَ مَا صَنَعْتُ<sup>(٤)</sup> ، قَالَ : أَلَمْ تَسْمَعِي فِي قَوْلِ فَاطِمَةَ ؟ قَالَتْ : أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ لَهَا خَيْرٌ<sup>(٥)</sup> فِي ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ .

وَزَادَ<sup>(٦)</sup> ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَابَتْ عَائِشَةُ أَشَدَّ الْعَيْبِ ، وَقَالَتْ : إِنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ فِي مَكَانٍ وَحِشٍ<sup>(٧)</sup> ، فَخِيفَ عَلَى نَاحِيَّتِهَا ؛ فَلِذَلِكَ أَرْخَصَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ .

● [٥٣١٤-٥٣١٣] [التحفة : خ د ١٦١٣٧ - خ د ١٧٥٦٠]

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «في قولها» .

● [٥٣١٦-٥٣١٥] [التحفة : خ م ١٧٤٩٢]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «ألم تريني» . (٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «صنع» .

(٥) على آخره صح .

(٦) عليه صح ، وهذا الحديث مؤخر عن الباب بعده عند أبي ذر .

(٧) كذا بالضبطين ، ورقم عليه : «معا» .

● [٥٣١٨-٥٣١٧] [التحفة : خ م ١٧٤٨٠]

## ٤٢- بَابُ <sup>(١)</sup> الْمُطَلَّقةِ إِذَا خُشِيَ عَلَيْهَا فِي مَسْكَنِ زَوْجِهَا أَنْ يُقْتَحَمَ عَلَيْهَا أَوْ تَبْذَوْ <sup>(٢)</sup> عَلَى أَهْلِهَا <sup>(٣)</sup> بِفَاحِشَةٍ

- [٥٣١٩-٥٣٢٠] وَحَدَّثَنِي <sup>(٤)</sup> حَبَّانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ .

## ٤٣- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي- أَرْحَامِهِنَّ﴾ <sup>(٥)</sup> مِنَ الْخَيْضِ وَالْحَبْلِ <sup>(٦)</sup>

- [٥٣٢١] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ ، إِذَا صَفِيَّةُ عَلَى بَابِ خِبَائِهَا <sup>(٧)</sup> كَتِيبَةً ، فَقَالَ لَهَا : «عَقْرَى» <sup>(٨)</sup> - أَوْ <sup>(٩)</sup> : «حَلْقَى» <sup>(١٠)</sup> - إِنَّكَ لَحَابِسْتُنَا ، أَكُنْتَ أَفْضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ؟ ، قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَانْفِرِي إِذْنًا» .

(١) عليه صح ، وهذا الباب مقدم على الحديث قبله عند أبي ذر .

(٢) تبذو : تفحش في القول . (انظر : مشارق الأنوار على صحاح الآثار) (١ / ٨٢) .

(٣) للكشميهني : «على أهلها» ، ونسبه على حاشية البقاعي لأبي ذر .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» بغير واو .

\* [٥٣١٩-٥٣٢٠] [التحفة : خ ١٨٠٣٣]

(٥) [البقرة : ٢٢٨] . (٦) لأبي ذر وعليه صح : «وَالْحَبْلِ» .

(٧) خبائها : أحد بيوت العرب من وبر أو صوف ، ولا يكون من شعر ، ويكون على عمودين أو ثلاثة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خبا) .

(٨) عقرى : أصيبت بجرح . وظاهره الدعاء عليها وليس بدعاء في الحقيقة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عقر) .

(٩) عليه صح .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «عَقْرَى حَلْقَى» .

حلقى : ظاهره الدعاء بوجع الحلق والمراد منه التعجب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حلق) .

\* [٥٣٢١] [التحفة : خ م س ١٥٩٢٧]

٤٤ - بَابُ ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾<sup>(١)</sup>

فِي الْعِدَّةِ وَكَيْفَ يُرَاجَعُ الْمَرْأَةُ<sup>(٢)</sup> إِذَا طَلَّقَهَا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ

• [٥٣٢٢] حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ :  
زَوْجَ مَعْقِلٍ أُخْتَهُ فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً .

• [٥٣٢٣] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ،  
حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ، أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ كَانَتْ أُخْتُهُ تَحْتَ رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا ، ثُمَّ خَلَّى<sup>(٣)</sup>  
عَنْهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا ، ثُمَّ خَطَبَهَا فَحَمِي مَعْقِلٍ مِنْ ذَلِكَ أَنْفًا<sup>(٤)</sup> ، فَقَالَ : خَلَّى  
عَنْهَا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا ثُمَّ يَخْطُبُهَا ! فَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ  
النِّسَاءَ فَلَمَّا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾<sup>(٥)</sup> إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ  
عَلَيْهِ ؛ فَتَرَكَ الْحِمِيَّةَ<sup>(٦)</sup> وَاسْتَقَادَ<sup>(٧)</sup> لِأَمْرِ اللَّهِ .

• [٥٣٢٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه

(١) [البقرة : ٢٢٨] .

(٢) قوله : «يُرَاجَعُ الْمَرْأَةُ» لأبي ذر : «تُرَاجَعُ الْمَرْأَةُ» .

• [٥٣٢٢] [التحفة : خ د ت س ١١٤٦٥]

(٣) عليه صح .

(٤) أنفا : أي : أخذته الحمية من الغيرة والغضب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أنف) .

(٥) [البقرة : ٢٣٢] . تعضلوهن : تمنعهن . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٦/٧٨) .

(٦) الحمية : الأنفة والغيرة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حما) .

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني : «وَاسْتَرَادَ» .

استقاد : خضع . (انظر : مختار الصحاح ، مادة : قود) .

• [٥٣٢٣] [التحفة : خ د ت س ١١٤٦٥]

طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ وَهِيَ حَائِضٌ تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَاجِعَهَا ، ثُمَّ يُمَسِّكُهَا حَتَّى تَطْهُرَ ، ثُمَّ تَحِيضَ عِنْدَهُ حَيْضَةً أُخْرَى ، ثُمَّ يُمَهِّلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ حَيْضِهَا ، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقَهَا حِينَ تَطْهُرُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُجَامِعَهَا ، فَبِتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ <sup>(١)</sup> لَهَا النِّسَاءُ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ لِأَحَدِهِمْ : إِنْ <sup>(٢)</sup> كُنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا فَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ <sup>(٣)</sup> .

وَزَادَ فِيهِ غَيْرُهُ ، عَنْ اللَّيْثِ ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ : لَوْ طَلَّقْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهَذَا .

#### ٤٥ - بَابُ مُرَاجَعَةِ الْحَائِضِ

• [٥٣٢٥] حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ جُبَيْرٍ ، سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ : طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُطَلِّقَ مِنْ <sup>(٤)</sup> قُبْلِ <sup>(٥)</sup> عِدَّتِهَا ، قُلْتُ : فَتَعْتَدُ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ ؟ قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ .

(١) «تُطَلَّقَ» فِي نَسَخٍ مُعْتَمَدَةٍ بِالْفَوْقِيَّةِ ، وَفِي أُخْرَى مُعْتَمَدَةٍ بِالتَّحْتِيَّةِ .

(٢) لِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحُمَوِيِّ ، وَالْمُسْتَمْلِيِّ : «لَوْ» .

(٣) «غَيْرِكَ» عَلَيْهِ صَحٌّ ، وَرَقْمٌ عَلَيْهِ لِأَبِي ذَرٍّ ، وَابْنِ عَسَاكِرَ .

\* [٥٣٢٤] [التحفة : خ م د ٨٢٧٧]

(٤) عَلَى حَاشِيَةِ الْبَقَاعِيِّ : «فِي» وَنَسَبَهُ لِنَسَخَةٍ .

(٥) قَبْلُ : إِقْبَالٌ وَأَوَّلُ . (انظر : النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ، مَادَّةُ : قَبْلُ) .

\* [٥٣٢٥] [التحفة : ع ٨٥٧٣]



## ٤٦ - بَابُ تَحْدِثِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا <sup>(١)</sup> أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : لَا أَرَى أَنْ تَقْرَبَ الصَّبِيَّةَ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا الطَّيِّبَ ؛ لِأَنَّ عَلَيْهَا الْعِدَّةَ .

- [٥٣٢٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ <sup>(٢)</sup> أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةَ ، قَالَتْ زَيْنَبُ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُؤَفِّي أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ ، فَدَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ فِيهِ <sup>(٣)</sup> صُفْرَةٌ <sup>(٤)</sup> خَلُوقٌ <sup>(٥)</sup> أَوْ غَيْرُهُ <sup>(٦)</sup> فَدَهَنْتُ مِنْهُ جَارِيَةً ، ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضِيهَا <sup>(٧)</sup> ثُمَّ قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّثَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

- [٥٣٢٧] قَالَتْ زَيْنَبُ : فَدَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ ابْنَةِ <sup>(٨)</sup> جَحْشٍ حِينَ تُؤَفِّي أَخُوهَا ؛

(١) ليس عند أبي ذر وعليه صح . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «بنت» .

(٣) لأبي ذر عن عن الحموي ، والمستملي : «فيها» .

(٤) عليه صح .

(٥) عليه صح .

خلوق : طيب مركب من الزعفران وغيره من أنواع الطيب تغلب عليه الحمرة والصفرة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خلق) .

(٦) عليه صح . وقوله : «صفرة خلوق أو غيره» لأبي ذر : «صفرة خلوق أو غيره» وعليه صح .

(٧) بعارضيتها : عارضا الإنسان : صفحتا خديه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عرض) .

• [٥٣٢٦] [التحفة : خم دت مس ١٥٨٧٤]

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «بنت» .

فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَتْ : أَمَا وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ<sup>(١)</sup> لَيَالٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

• [٥٣٢٨] قَالَتْ زَيْنَبُ : وَسَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَتِي تُؤْفِي عَنْهَا زَوْجَهَا وَقَدْ اشْتَكَتْ عَيْنَهَا ، أَفَتَكْحُلُهَا<sup>(٢)</sup> ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا » - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ : « لَا » ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَزِمِي بِالْبَغْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ » .

قَالَ حُمَيْدٌ : فَقُلْتُ لَزَيْنَبَ : وَمَا تَزِمِي بِالْبَغْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ : كَانَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا تُؤْفِي عَنْهَا زَوْجَهَا دَخَلَتْ حِفْشًا ، وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا وَلَمْ تَمَسَّ طِيبًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا<sup>(٣)</sup> سَنَةً ، ثُمَّ تُؤْتِي بِدَابَّةٍ : حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ ، فَتَفْتَضُّ بِهِ فَقَلَمًا تَفْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطِي بَعْرَةَ فَتَزِمِي ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدَ مَا شَاءَتْ مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ ، سُئِلَ مَالِكٌ : مَا تَفْتَضُّ بِهِ ؟ قَالَ : تَمْسَحُ بِهِ جِلْدَهَا .

(١) عليه صح .

\* [٥٣٢٧] [التحفة : خ م د ت س ١٥٨٧٤]

(٢) «أفتكحلها» ضم الحاء من الفرع ، وقال النووي : هو بضم الحاء .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «لها» .

\* [٥٣٢٨] [التحفة : خ م د ت س ١٥٨٧٤]

## ٤٧ - بَابُ الْكُحْلِ لِلْحَادَّةِ<sup>(١)</sup>

• [٥٣٢٩] حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ<sup>(٢)</sup> أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّهَا ، أَنَّ امْرَأَةً تُؤَفِّي زَوْجَهَا فَحَشُوا عَيْنَيْهَا<sup>(٣)</sup> ؛ فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكُحْلِ ، فَقَالَ : « لَا تَكْحُلْ »<sup>(٤)</sup> قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ<sup>(٥)</sup> تَمُكُّثُ فِي شَرِّ أَخْلَاسِهَا<sup>(٦)</sup> أَوْ شَرِّ بَيْتِهَا ، فَإِذَا كَانَ حَوْلُ<sup>(٧)</sup> فَمَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بِبَعْرَةٍ فَلَا حَتَّى تَمْضِيَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا .

• [٥٣٣٠] وَسَمِعْتُ زَيْنَبَ ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ<sup>(٨)</sup> تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

(١) لِلْحَادَّةِ : التي تترك وضع العطور والزينة لوفاة زوجها . (انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، مادة : حدد) .

(٢) لأبي ذر ، وعليه صح : « بنت » . (٣) للكشميهني : « على عينيها » .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : « لَا تَكْحُلْ » .

(٥) على حاشية البقاعي : « إحداهن » ونسبه لأبي الوقت .

(٦) أخلاسها : جمع حلس ، وهو الكساء الذي يلي ظهر البعير تحت القتب . والمراد : ثيابها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حلس) .

(٧) حول : سنة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حول) .

\* [٥٣٢٩] [التحفة : ع ١٨٢٥٩]

(٨) « بنت أبي سلمة » ورقم على أوله وثانيه لأبي ذر ، وعلى كل منهما صح .

\* [٥٣٣٠] [التحفة : خ م د ت س ١٥٨٧٤]

- [٥٣٣١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ : نُهِنَا أَنْ نُحِدَّ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ إِلَّا بِزَوْجٍ <sup>(١)</sup>.

#### ٤٨ - بَابُ الْقُسْطِ لِلْحَادَةِ عِنْدَ الطُّهْرِ

- [٥٣٣٢] حَدَّثَنِي <sup>(٢)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا نَكْتَحِلَ وَلَا نَطَيَّبَ وَلَا نَلْبَسَ ثَوْبًا مَضْبُوعًا إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ <sup>(٣)</sup>، وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا <sup>(٤)</sup> فِي نُبْدَةٍ <sup>(٥)</sup> مِنْ كُسْتِ أَظْفَارٍ <sup>(٦)</sup>، وَكُنَّا نُنْهَى عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ.

#### ٤٩ - بَابُ تَلْبَسُ الْحَادَةُ ثِيَابَ الْعَصَبِ

- [٥٣٣٣] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «إلا على زوج».

\* [٥٣٣١] [التحفة : خ ١٨١٠٣]

(٢) عليه صح.

(٣) عصب : برود يمنية يجمع غزلها ويشد ثم يصبغ وينسج . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عصب) .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «حَيْضَتِهَا» . وعلى حاشية البقاعي : «حيضها» .

(٥) نبذة : قطعة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نبذ) .

(٦) كست أظفار : نوعان معروفان من البخور ، وليسا من مقصود الطيب ، رُخِّصَ فيهما للمغتسلة من الحيض لإزالة الرائحة الكريهة ، تتبع به أثر الدم ، لا للتطيب . (انظر : صحيح مسلم بشرح النووي) (١١٩/١٠) .

\* [٥٣٣٢] [التحفة : خ م ١٨١١٧]

حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : قَالَ <sup>(١)</sup> النَّبِيُّ ﷺ : « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ فَإِنَّهَا لَا تَكْتَحِلُ وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ » .

• [٥٣٣٤] وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، حَدَّثَنَا حَفْصَةُ ، حَدَّثَنِي أُمُّ عَطِيَّةَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ وَلَا تَمَسَّ طِيبًا إِلَّا أَذْنَى طُهْرِهَا إِذَا طُهِرَتْ ، نُبْذَةً مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ <sup>(٢)</sup> .

٥٠ - بَابٌ <sup>(٣)</sup> ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾

إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ ﴾ <sup>(٤)</sup>

• [٥٣٣٥] حَدَّثَنِي <sup>(٥)</sup> إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، حَدَّثَنَا شَيْبَلٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾ <sup>(٦)</sup> قَالَ : كَانَتْ هَذِهِ الْعِدَّةُ تَعْتَدُّ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِبًا <sup>(٧)</sup> ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ

(١) لأبي ذر ، وعليه صح : « قال لي النبي » .

• [٥٣٣٣] [التحفة : خم م دس ق ١٨١٣٤]

(٢) بعده لأبي ذر وعليه صح : « قال أبو عبد الله : القُسطُ والكُستُ مثل الكافور » ، وله أيضا وعليه صح : « والقافور » . وقع في النسخة المطبوعة والتي شرح عليها القسطلاني زيادة هذه الجملة مكررة قبل : باب تلبس الحادة ثياب العصب وبعده ، ومعها تفسير نبذة بقوله : نبذة قطعة . فليعلم . اهـ .

• [٥٣٣٤] [التحفة : خم م دس ق ١٨١٣٤]

(٣) عليه صح ، وهذا الباب عند أبي ذر مؤخر عن حديث محمد بن كثير الآتي بعد الحديث التالي .

(٤) [البقرة : ٢٣٤] . (٥) عليه صح .

(٦) [البقرة : ٢٤٠] . (٧) رقم عليه للكشميهني .



مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ  
فَلَا جُنَاحَ <sup>(١)</sup> عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْتُمْ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ ﴿ قَالَ : جَعَلَ اللَّهُ  
لَهَا تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً ، إِنْ شَاءَتْ سَكَنْتُ فِي وَصِيَّتِهَا ،  
وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ  
عَلَيْكُمْ ﴾ ، فَالْعِدَّةُ كَمَا هِيَ وَاجِبٌ <sup>(٢)</sup> عَلَيْهَا ، زَعَمَ ذَلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ .

وَقَالَ عَطَاءٌ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا فَتَعَتَّدُ حَيْثُ  
شَاءَتْ ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى <sup>(٣)</sup> : ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ .

وَقَالَ عَطَاءٌ : إِنْ شَاءَتْ اِعْتَدَتْ عِنْدَ أَهْلِهَا <sup>(٤)</sup> وَسَكَنْتُ فِي وَصِيَّتِهَا ، وَإِنْ  
شَاءَتْ خَرَجَتْ لِقَوْلِ اللَّهِ : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ <sup>(٥)</sup> ﴾ .

قَالَ عَطَاءٌ : ثُمَّ جَاءَ الْمِيرَاثُ فَنَسَخَ السُّكْنَى فَتَعَتَّدُ حَيْثُ شَاءَتْ وَلَا سُكْنَى  
لَهَا .

• [٥٣٣٦] حَدَّثَنَا <sup>(٦)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو

(١) جناح : إثم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جناح) .

(٢) على آخره صح .

(٣) قوله : «وقول الله تعالى» أي : وكذلك قول الله تعالى كما قدره القسطلاني .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «أهلها» .

(٥) بعده لأبي ذر وعليه صح : «في أنفسهن» .

\* [٥٣٣٥] [التحفة : خ د س ٥٩٠٠]

(٦) عليه صح ، وهذا الحديث مقدم عند أبي ذر على الباب قبله .

ابْنِ حَزْمٍ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ<sup>(١)</sup>، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ابْنَةَ<sup>(٢)</sup> أَبِي سُفْيَانَ لَمَّا جَاءَهَا نَعِيٌّ<sup>(٣)</sup> أَبِيهَا؛ دَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَحَتْ ذِرَاعَيْهَا، وَقَالَتْ: مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ؛ لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تَحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

## ٥١- بَابُ مَهْرِ الْبَغِيِّ وَالنِّكَاحِ الْفَاسِدِ

وَقَالَ الْحَسَنُ<sup>(٤)</sup>: إِذَا تَزَوَّجَ مُحَرَّمَةٌ<sup>(٥)</sup> وَهُوَ لَا يَشْعُرُ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا وَلَهَا مَا أَخَذَتْ، وَلَيْسَ لَهَا غَيْرُهُ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: لَهَا صَدَاقُهَا.

● [٥٣٣٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ.

● [٥٣٣٨] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

(١) قوله: «زينب ابنة أم سلمة» لأبي ذر وعليه صح: «بنت أبي سلمة».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «بنت».

(٣) نعي: إذاعة الموت والإخبار به. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نعا).

● [٥٣٣٦] [التحفة: خ م د ت س ١٥٨٧٤]

(٤) قوله: «وَقَالَ الْحَسَنُ...» إلخ رقم عليه للمستملي والكشميهني.

(٥) رقم عليه للمستملي والكشميهني، ولأبي ذر عن المستملي: «محرمة».

● [٥٣٣٧] [التحفة: ع ١٠٠١٠]

لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاشِمَةَ<sup>(١)</sup> وَالْمُسْتَوْشِمَةَ وَآكَلَ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ، وَنَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَكَسْبِ الْبَغِيِّ، وَلَعَنَ الْمُصَوِّرِينَ .

• [٥٣٣٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ .

## ٥٢- بَابُ الْمَهْرِ لِلْمَدْخُولِ<sup>(٢)</sup> عَلَيْهَا، وَكَيْفَ الدُّخُولُ،

### أَوْ طَلَّقَهَا قَبْلَ الدُّخُولِ وَالْمَسِيسِ<sup>(٣)</sup>

• [٥٣٤٠] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: فَرَّقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ، وَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ فَأَبَيَا، فَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ فَأَبَيَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، قَالَ أَيُّوبُ: فَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: فِي الْحَدِيثِ شَيْءٌ لَا أَرَاكَ تُحَدِّثُهُ، قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: مَا لِي! قَالَ: «لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَهُوَ أَبْعَدُ مِنْكَ» .

(١) الواشمة: الوشم: أن يغرز الجلد بإبرة ثم يحشى بكحل أو نيل فيزرق أثره أو يخضر. والواشمة: التي تفعل ذلك. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وشم).

\* [٥٣٣٨] [التحفة: خ ١١٨١١]

\* [٥٣٣٩] [التحفة: خ د ١٣٤٢٧]

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «لِلْمَدْخُولَةِ». (٣) رقم عليه لأبي ذر عن الحموي.

\* [٥٣٤٠] [التحفة: خ م د س ٧٠٥٠]

### ٥٣- بَابُ الْمُتْعَةِ لِلَّتِي لَمْ يُفَرِّضْ لَهَا

لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ <sup>(١)</sup> ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ إِنْ أَلَّاهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ <sup>(٢)</sup> وَقَوْلِهِ : ﴿ وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتَعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ <sup>(٣)</sup> كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ <sup>(٤)</sup> وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمُلَاعَنَةِ <sup>(٥)</sup> مُتْعَةً حِينَ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا .

• [٥٣٤١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عُمَرُو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْمُتَلَاعِنِينَ : « حِسَابُكُمَا عَلَى اللَّهِ ، أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لِي ! قَالَ : « لَا مَالَ لَكَ ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا ، فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ <sup>(٥)</sup> عَلَيْهَا فَذَاكَ أَبْعَدُ وَأَبْعَدُ لَكَ مِنْهَا » .

\*\*\*

(١) بعده لأبي ذر وعليه صح : « أَوْ تَفَرِّضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً » إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ بَصِيرٌ ﴾ .

(٢) [البقرة : ٢٣٦ ، ٢٣٧] . (٣) [البقرة : ٢٤١ ، ٢٤٢] .

(٤) فتح عين الملاعنة من الفرع .

(٥) رقم عليه لنسخة . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ، ونسخة : « كَاذِبًا » .





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ <sup>(١)</sup>

## ٦٦- كِتَابُ النِّفَقَاتِ <sup>(٢)</sup>

و <sup>(٣)</sup> فَضْلِ النِّفَقَةِ عَلَى الْأَهْلِ <sup>(٤)</sup> ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ <sup>(٥)</sup> ﴾  
كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴿ <sup>(٦)</sup> ١

وَقَالَ الْحَسَنُ : (الْعَفْوَ) : الْفَضْلُ .

• [٥٣٤٢] حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ :  
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ، فَقُلْتُ : عَنْ  
النَّبِيِّ ؟ فَقَالَ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ  
يَحْتَسِبُهَا ؛ كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً <sup>(٧)</sup> » .

(١) على البسمة صح ، ورقم عليها بعلامة مؤخر عن اسم الكتاب عند أبي ذر .

(٢) «كِتَابُ النِّفَقَاتِ» عليه صح ، ورقم عليه بعلامة مقدم على البسمة عند أبي ذر .

(٣) عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٤) زاد لأبي ذر وعليه صح : «وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى» .

(٥) كذا رسمها بضم آخره وفتح ، فقراءة الضم لأبي عمرو البصري ، والنصب للباقيين . (انظر :

النشر في القراءات العشر) (٢/ ٢٢٧) .

(٦) [البقرة : ٢١٩ ، ٢٢٠] . (٧) على آخره صح .

• [٥٣٤٣] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « قَالَ اللَّهُ : أَنْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفِقْ عَلَيْكَ » .

• [٥٣٤٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « السَّاعِي عَلَى الْأَزْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلِ الصَّائِمِ النَّهَارِ » .

• [٥٣٤٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدِ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ بِمَكَّةَ ، فَقُلْتُ : لِي مَالٌ ، أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ : « لَا » ، قُلْتُ : فَالْشَّطْرُ؟ <sup>(١)</sup> قَالَ : « لَا » ، قُلْتُ : فَالْثُلُثُ؟ <sup>(٢)</sup> ، قَالَ : « الثُّلُثُ <sup>(٣)</sup> وَالْثُلُثُ كَثِيرٌ ، أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً <sup>(٤)</sup> يَتَكَفَّفُونَ <sup>(٥)</sup> النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ ، وَمَنْهَا أَنْفَقْتَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ <sup>(٦)</sup> » .

\* [٥٣٤٣] [التحفة : خ ١٣٨٤٦]

\* [٥٣٤٤] [التحفة : خ م ت س ق ١٢٩١٤]

(١) «فَالْشَّطْرُ» بالرفع وحده ، عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر .

فالشطر : النصف . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شطر) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فَالْثُلُثُ» بالرفع وحده .

(٣) عليه صح .

(٤) عالة : فقراء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عيل) .

(٥) يتكففون : يأخذون ببطن كفهم ، أو يسألون كفا من الطعام أو ما يكف الجوع . (انظر : النهاية في

غريب الحديث ، مادة : كف) .

(٦) «صَدَقَةٌ» كذا هو بالضبطين في اليونينية .

حَتَّى اللَّقْمَةِ <sup>(١)</sup> تَرْفَعُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ ، وَلَعَلَّ اللَّهَ يَرْفَعُكَ ؛ يَنْتَفِعُ بِكَ نَاسٌ وَيُضَرُّ بِكَ آخَرُونَ .

## ١ - بَابُ وَجُوبِ النَّفَقَةِ عَلَى الْأَهْلِ وَالْعِيَالِ

• [٥٣٤٦] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غَنَى ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ » ، تَقُولُ الْمَرْأَةُ : إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي ، وَيَقُولُ الْعَبْدُ : أَطْعِمْنِي وَاسْتَعْمِلْنِي ، وَيَقُولُ الْإِبْنُ : أَطْعِمْنِي ، إِلَى مَنْ تَدْعُنِي . فَقَالُوا : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : لَا ، هَذَا مِنْ كَيْسِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

• [٥٣٤٧] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ » .

(١) على آخره صح .

• [٥٣٤٥] [التحفة : خ م س ٣٨٨٠]

• [٥٣٤٦] [التحفة : خ م س ١٢٣٦٦]

• [٥٣٤٧] [التحفة : خ م س ١٣١٨٧]

## ٢- بَابُ حَبْسِ نَفَقَةِ<sup>(١)</sup> الرَّجُلِ قُوتِ سَنَةِ عَلَى أَهْلِهِ وَكَيْفَ نَفَقَاتِ الْعِيَالِ

• [٥٣٤٨] حدثني<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ : قَالَ لِي مَعْمَرٌ : قَالَ لِي الثَّوْرِيُّ : هَلْ سَمِعْتَ فِي الرَّجُلِ يَجْمَعُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ أَوْ بَعْضِ السَّنَةِ؟ قَالَ مَعْمَرٌ : فَلَمْ يَحْضُرْنِي ثُمَّ ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، وَيَحْبِسُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ.

• [٥٣٤٩] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ ابْنُ الْحَدَّثَانِ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ، فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ مَالِكٌ : أَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ؛ إِذْ أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا، فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ يَسْتَأْذِنُونَ؟ قَالَ : نَعَمْ، فَأَذِنَ<sup>(٣)</sup> لَهُمْ، قَالَ : فَدَخَلُوا وَسَلَّمُوا فَجَلَسُوا ثُمَّ لَبِثَ يَرْفَا قَلِيلًا، فَقَالَ لِعُمَرَ : هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ؟ قَالَ : نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا، فَلَمَّا دَخَلَا سَلَّمَا وَجَلَسَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، فَقَالَ الرَّهْطُ<sup>(٤)</sup> - عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ :

(١) عليه صح، وليس عند أبي ذر. (٢) على آخره صح.

\* [٥٣٤٨] [التحفة : خ ١٠٦٣٤]

(٣) مضبوط في الفرع المعتمد بفتح الهمزة وكسر الذال وفتح النون على أنه فعل ماضٍ، وبسكون الهمزة وفتح الذال وسكون النون على أنه فعل أمر.

(٤) الرهط : الرهط من الرجال ما دون العشرة . وقيل : إلى الأربعين ولا تكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رهط) .

يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَقْضِ بَيْنَهُمَا ، وَأَرْخِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ ، فَقَالَ عُمَرُ : اتَّبِدُوا <sup>(١)</sup> ،  
 أَنْشِدْكُمْ <sup>(٢)</sup> بِاللَّهِ الَّذِي بِهِ <sup>(٣)</sup> تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 قَالَ : « لَا تُورِثُ مَا تَرَكْنَا » <sup>(٤)</sup> صَدَقَهُ ، يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ ؟ قَالَ الرَّهْطُ : قَدْ  
 قَالَ ذَلِكَ ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ، فَقَالَ : أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا : قَدْ قَالَ ذَلِكَ ، قَالَ عُمَرُ : فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا  
 الْأَمْرِ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ <sup>(٥)</sup> خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرُهُ ،  
 قَالَ اللَّهُ : ﴿ مَا آفَاءَ <sup>(٦)</sup> اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ <sup>(٧)</sup> ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ قَدِيرٌ ﴾ <sup>(٨)</sup> فَكَانَتْ هَذِهِ  
 خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَاللَّهُ مَا اخْتَارَهَا <sup>(٩)</sup> دُونَكُمْ وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ ، لَقَدْ  
 أَعْطَاكُمْوهَا وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى  
 أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ ،

(١) اتَّبِدُوا : على رسلكم ، وهو من التؤدة ، وهي التائي والتثيت وعدم العجلة . (انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، مادة : تَاد) .

(٢) أَنْشِدْكُمْ : أسألكم وأقسم عليكم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نشد) .

(٣) لَأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكَشْمِيهَنِيِّ : «بِإِذْنِهِ» .

(٤) بعده على حاشية البقاعي : «فهو» ونسبه لنسخة .

(٥) زَادَ لَأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَح : «قَدْ» .

(٦) آفَاء : الفِيء : ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : فَيَأْ) .

(٧) زَادَ لَأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَح : «فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ» .

(٨) [الحشر : ٦] .

(٩) لَأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكَشْمِيهَنِيِّ : «مَا اخْتَارَهَا» .



فَعَمِلَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتَهُ، أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ<sup>(١)</sup>، هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا :  
نَعَمْ، قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ : أَنْشَدُكُمَا بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَا : نَعَمْ، ثُمَّ  
تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ يَعْمَلُ<sup>(٢)</sup>  
فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْشَأَ حِينَئِذٍ وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ :  
تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَذَا وَكَذَا وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ،  
ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ فَقَبَضْتُهَا سَنَتَيْنِ  
أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ  
وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ جِئْتَنِي تَسْأَلْنِي نَصِيْبَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ وَأَتَى هَذَا<sup>(٣)</sup> يَسْأَلْنِي  
نَصِيْبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهِ إِلَيْكُمَا عَلَى أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ  
وَمِيثَاقُهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِمَا عَمِلَ بِهِ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ  
وَبِمَا عَمِلْتُ بِهِ فِيهَا مُنْذُ وُلِّيْتُهَا، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي فِيهَا، فَقُلْتُمَا : اذْفَعْهَا إِلَيْنَا  
بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ، أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ؟ فَقَالَ  
الرَّهْطُ : نَعَمْ، قَالَ : فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ : أَنْشَدُكُمَا بِاللَّهِ، هَلْ دَفَعْتُهَا  
إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ؟ قَالَا : نَعَمْ، قَالَ : أَفَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ؟ فَوَالَّذِي  
بِيَاذِنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ،  
فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهَا.

(١) قوله «أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ» : لأبي ذر وعليه صح : «أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فَعَمِلَ» .

(٣) قوله «وَأَتَى هَذَا» : لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «وَأِنْ هَذَا» .

٣- بَابٌ <sup>(١)</sup> وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى <sup>(٢)</sup> : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ

كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ <sup>(٣)</sup>

وَقَالَ ﴿ وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾ <sup>(٤)</sup> .

وَقَالَ ﴿ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمَ فَسَرِّضُوهُ لِأَخْرَى ﴾ <sup>(٥)</sup> لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ. وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ

رِزْقُهُ ﴿ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ بَعْدَ عَشْرَيْ سَرًّا ﴾ <sup>(٥)</sup> .

وَقَالَ يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ : نَهَى اللَّهُ أَنْ تُضَارَّ وَالِدَةُ بِوَلَدِهَا ؛ وَذَلِكَ أَنْ تَقُولَ

الْوَالِدَةُ : لَسْتُ مُرْضِعَتَهُ وَهِيَ أَمْثَلُ لَهُ غِذَاءً وَأَشْفَقُ عَلَيْهِ وَأَرْفُقُ بِهِ مِنْ غَيْرِهَا ،

فَلَيْسَ لَهَا أَنْ تَأْبَى بَعْدَ أَنْ يُعْطِيَهَا مِنْ نَفْسِهِ مَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَلَيْسَ لِلْمَوْلُودِ

لَهُ أَنْ يُضَارَّ بِوَلَدِهِ وَالِدَتُهُ فَيَمْنَعَهَا أَنْ تُرْضِعَهُ ضَرَارًا لَهَا إِلَى غَيْرِهَا فَلَا جُنَاحَ

عَلَيْهِمَا أَنْ يَسْتَرْضِعَا عَنْ طِيبِ نَفْسِ الْوَالِدِ وَالْوَالِدَةِ ﴿ فَإِنْ <sup>(٦)</sup> أَرَادَا فِصَالًا عَنْ

تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ <sup>(٣)</sup> بَعْدَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا

وَتَشَاوُرٍ . فِصَالُهُ : فِطَامُهُ .

(١) عليه صح . وهذا الباب وما تحته مؤخر عند أبي ذر عن الباب بعده .

(٢) قوله « وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى » : عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٣) [البقرة : ٢٣٣] . (٤) [الأحقاف : ١٥] .

(٥) [الطلاق : ٦-٧] .

(٦) على أوله صح . ولأبي ذر وعليه صح : « وَإِنْ » .

#### ٤- بَابُ <sup>(١)</sup> نَفَقَةِ الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَنَفَقَةِ الْوَلَدِ

- [٥٣٥٠] حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ <sup>(٢)</sup> عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : جَاءَتْ هِنْدُ <sup>(٣)</sup> بِنْتُ عُثْبَةَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مِسِيكٌ <sup>(٤)</sup> ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرْجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالُنَا؟ قَالَ : « لَا ، إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ » .

- [٥٣٥١] حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ <sup>(٥)</sup> غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ » .

#### ٥- بَابُ عَمَلِ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا

- [٥٣٥٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَكَمُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ ، أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَمَّتِ النَّبِيَّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى ، وَبَلَغَهَا أَنَّهُ جَاءَهُ رَقِيقٌ فَلَمْ تُصَادِفْهُ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ ، فَلَمَّا

(١) عليه صح . وهذا الباب وما تحته مقدم عند أبي ذر على الباب قبله .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستمل : « عَنْ » .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « هِنْدُ » .

(٤) مسيك : شديد الإمساك لماله ، وقيل : البخيل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : مسك) .

\* [٥٣٥٠] [التحفة : خ ١٦٧١٥]

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : « مِنْ » .

\* [٥٣٥١] [التحفة : خ م د ١٤٦٩٥]

جَاءَ أَخْبَرْتُهُ عَائِشَةُ ، قَالَ : فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبْنَا نَقُومُ فَقَالَ : « عَلَى مَكَانِكُمَا » فَجَاءَ فَقَعَدَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا ؛ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ <sup>(١)</sup> عَلَى بَطْنِي ، فَقَالَ : « أَلَا أَذْلُكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا ؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا - أَوْ أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا - فَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَكَبَّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ » .

## ٦ - بَابُ خَادِمِ الْمَرْأَةِ

• [٥٣٥٣] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ ، سَمِعَ مُجَاهِدًا ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّ فَاطِمَةَ عَليَها السَّلَامُ أَتَتْ النَّبِيَّ <sup>(٢)</sup> ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا ، فَقَالَ : « أَلَا أَخْبَرُكَ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْهُ ، تُسَبِّحِينَ اللَّهَ عِنْدَ مَنَامِكَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُحَمِّدِينَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُكَبِّرِينَ اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ » - ثُمَّ قَالَ سُفْيَانُ : إِحْدَاهُنَّ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ - فَمَا تَرَكَتُهَا بَعْدُ ، قِيلَ : وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ ؟ قَالَ : وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ .

## ٧ - بَابُ خِدْمَةِ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ

• [٥٣٥٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ ، عَنْ

(١) لأبي ذر وعليه صح : « قَدَمَيْهِ » .

\* [٥٣٥٢] [التحفة : خ م د ١٠٢١٠]

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : « إِلَى النَّبِيِّ » .

\* [٥٣٥٣] [التحفة : خ م سي ١٠٢٢٠]

إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي الْبَيْتِ ، قَالَتْ : كَانَ فِي مِهْنَةٍ <sup>(١)</sup> أَهْلِهِ ، فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ خَرَجَ .

## ٨- بَابُ إِذَا لَمْ يُنْفِقِ الرَّجُلُ فَلِلْمَرْأَةِ أَنْ تَأْخُذَ بِغَيْرِ عِلْمِهِ

### مَا يَكْفِيهَا وَوَلَدَهَا بِالْمَعْرُوفِ

• [٥٣٥٥] حَدَّثَنَا <sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ هِنْدَ <sup>(٣)</sup> بِنْتَ عُثْبَةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ ، فَقَالَ : « خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ » .

## ٩- بَابُ حِفْظِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي ذَاتِ يَدِهِ وَالنَّفَقَةِ

• [٥٣٥٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَأَبُو الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ - وَقَالَ الْآخَرُ : صَالِحٌ <sup>(٤)</sup> نِسَاءُ قُرَيْشٍ - أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ ، وَأَزْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ » .

(١) قوله : « كَانَ فِي مِهْنَةٍ » : لأبي ذر عن الكشميهني : « كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةٍ » .

مِهْنَةٌ : خدمة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : مهن) .

\* [٥٣٥٤] [التحفة : خ ت ١٥٩٢٩]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنِي » .

(٣) « هِنْدًا » وعليه صح . هي في اليونينية بالصرف وعدمه .

\* [٥٣٥٥] [التحفة : خ س ١٧٣١٤]

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : « صُلَحٌ » .



وَيُذَكِّرُ عَنْ مُعَاوِيَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

## ١٠ - بَابُ كِسْوَةِ الْمَرْأَةِ بِالْمَعْرُوفِ

[٥٣٥٧] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه ، قَالَ : أَتَى إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةً <sup>(١)</sup> سِيرَاءً <sup>(٢)</sup> فَلَبِسْتُهَا ؛ فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي .

## ١١ - بَابُ عَوْنِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي وَلَدِهِ

[٥٣٥٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ثَيِّبًا ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَزَوَّجْتَ » <sup>(٣)</sup> يَا جَابِرُ ؟ ، فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ : « بِكْرًا » <sup>(٤)</sup> أَمْ ثَيِّبًا ؟ ، قُلْتُ : بَلْ ثَيِّبًا ، قَالَ : « فَهَلَا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ » قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ وَتَرَكَ بَنَاتٍ ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ

[٥٣٥٦] [التحفة : خ م ١٣٦٨١]

(١) حلة : هي ثياب ذات خطوط . والحلة لا تكون إلا من ثوبين . وقيل : إنما تكون حلة إذا كانت جديدة . وقيل : الحلل برود اليمن . (انظر : هدي الساري) (ص ١١٣) .

(٢) قوله : « حُلَّةٌ سِيرَاءٌ » لأبي ذر وعليه صح : « حُلَّةٌ سِيرَاءٌ » .

سيراء : هي نوع من البرود يخالطه حرير ، وقيل : الحرير الصافي . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سير) .

[٥٣٥٧] [التحفة : خ م ١٠٠٩٩]

(٣) للمستملي : « أَتَزَوَّجْتَ » . (٤) لأبي ذر وعليه صح : « أَبِكْرًا » .

أَجِيئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتُضْلِحُهُنَّ فَقَالَ : « بَارَكَ اللَّهُ -  
أَوْ : خَيْرًا <sup>(١)</sup> » .

## ١٢ - بَابُ نَفَقَةِ الْمُعْسِرِ عَلَى أَهْلِهِ

• [٥٣٥٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ ،  
عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ  
فَقَالَ : هَلَكْتُ ، قَالَ : « وَلِمَ ؟ » قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ ، قَالَ : « فَأَعْتِقْ  
رَقَبَةً » ، قَالَ : لَيْسَ عِنْدِي ، قَالَ : « فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ » ، قَالَ : لَا أَسْتَطِيعُ ،  
قَالَ : « فَأَطْعِمْ سِتِينَ مِسْكِينًا » ، قَالَ : لَا أَجِدُ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ <sup>(٢)</sup> فِيهِ  
تَمْرٌ ، فَقَالَ : « أَيْنَ السَّائِلُ ؟ » قَالَ : هَآنَذَا ، قَالَ : « تَصَدَّقْ بِهَذَا » ، قَالَ : عَلَى  
أَخْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا <sup>(٣)</sup> أَهْلُ بَيْتِ  
أَخْوَجُ مِنَّا ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ، قَالَ : « فَأَنْتُمْ إِذَنْ » .

(١) قوله « بَارَكَ اللَّهُ - أَوْ : خَيْرًا » : لأبي ذر وعليه صح : « بَارَكَ اللَّهُ لَكَ - أَوْ قَالَ : « خَيْرًا » .

\* [٥٣٥٨] [التحفة : خ م ت س ٢٥١٢]

(٢) بعرق : زَبِيلٌ منسوج من نسائج الخوص ، وكل شيء مضفور فهو عَرَق . (والزَبِيل : القُفَّة) .  
(انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عرق) .

(٣) لَابَتَيْهَا : مثنى لابة ، وهي الأرض ذات الحجارة السود - والمراد طرفاها . (انظر : النهاية في  
غريب الحديث ، مادة : لوب) .

\* [٥٣٥٩] [التحفة : ع ١٢٢٧٥]

### ١٣ - بَابُ ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾<sup>(١)</sup>

وَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْهُ شَيْءٌ ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا  
أَبَىكُمْ ﴿ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾<sup>(٢)</sup>

[٥٣٦٠] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ<sup>(٣)</sup> أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ لِي مِنْ أَجْرِ  
فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ أَنْ أَنْفَقَ عَلَيْهِمْ وَلَسْتُ بِتَارِكْتِهِمْ<sup>(٤)</sup> هَكَذَا وَهَكَذَا إِنَّمَا هُمْ  
بَنِي؟ قَالَ : « نَعَمْ لَكَ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ » .

[٥٣٦١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ هِنْدُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ  
جُنَاحٌ<sup>(٥)</sup> أَنْ أَخْذَ مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِينِي وَبَنِي؟ قَالَ : « خُذِي بِالْمَعْرُوفِ » .

### ١٤ - قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : «مَنْ تَرَكَ كَلًّا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ»

[٥٣٦٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ  
أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِي بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى

(١) [البقرة : ٢٣٣] . (٢) [النحل : ٧٦] .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «بِنتٍ» . (٤) عليه صح .

[٥٣٦٠] [التحفة : خ م ١٨٢٦٥]

(٥) جناح : إثم . (انظر : غريب القرآن) للسجستاني (ص ١٧٨) .

[٥٣٦١] [التحفة : خ ١٦٩٠٩]

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «بَابُ قَوْلٍ» .

عَلَيْهِ الدِّينُ ، فَيَسْأَلُ : « هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ فَضْلًا <sup>(١)</sup> ؟ » فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ : « صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ » ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ : « أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ تُوْفِّي مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينَنَا فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ » .

## ١٥ - بَابُ الْمَرَاضِعِ مِنَ الْمَوَالِيَّاتِ <sup>(٢)</sup> وَغَيْرِهِنَّ

• [٥٣٦٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ <sup>(٣)</sup> أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، انكِحْ أُخْتِي ابْنَةَ <sup>(٣)</sup> أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : « وَتُحِبِّينَ ذَلِكَ <sup>(٤)</sup> ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ <sup>(٥)</sup> ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي الْخَيْرِ أُخْتِي ، فَقَالَ : « إِنْ <sup>(٦)</sup> ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي » ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَوَاللَّهِ إِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ ابْنَةَ <sup>(٣)</sup> أَبِي سَلَمَةَ ، فَقَالَ : « ابْنَةُ <sup>(٣)</sup> أُمِّ سَلَمَةَ ؟ » ، فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَوَاللَّهِ ، لَوْلَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي <sup>(٧)</sup> فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي ؛ إِنَّهَا

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : « قَضَاءٌ » .

\* [٥٣٦٢] [التحفة : خ م ت ١٥٢١٦]

(٢) « مِنَ الْمَوَالِيَّاتِ » قال القسطلاني : « كذا في الفرع كأصله ، والذي في معظم الروايات : من الموالِي » . اهـ .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « بِنْتُ » .

(٤) زاد لأبي ذر وعليه صح : « قَالَتْ » .

(٥) بمخلية : منفردة . (انظر : مشارق الأنوار) (١/ ٢٣٩) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : « وَإِنْ » .

(٧) ربيبتي : ربيبة الرجل : بنت امرأته من غيره . (انظر : لسان العرب ، مادة : ربيب) .

ابنته<sup>(١)</sup> أخي من الرضاعة أرضعني وأبا سلمة ثوبته، فلا تعرضن علي بناتيكن ولا أخواتكن.

وقال شعيب، عن الزهري، قال عروة: ثوبته أعتقها أبو لهب.

\* \* \*

(١) لأبي ذر وعليه صح: «بنت».





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## ٦٧ - كِتَابُ الْإِطْعَمَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ <sup>(١)</sup> .

وَقَوْلِهِ : (كُلُوا) <sup>(٢)</sup> ﴿مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ <sup>(٣)</sup> .

وَقَوْلِهِ : ﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ <sup>(٤)</sup> .

- [٥٣٦٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَطْعِمُوا الْجَائِعَ وَاعْوُدُوا الْمَرِيضَ وَفَكُّوا الْعَانِي » .

قَالَ سُفْيَانُ : وَالْعَانِي : الْأَسِيرُ .

- [٥٣٦٥] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى قُبِضَ .

(١) [البقرة : ٥٧] .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « أَنْفِقُوا » . وهذه الرواية هي الموافقة للتلاوة .

(٣) [البقرة : ٢٦٧] .

(٤) [المؤمنون : ٥١] .

● [٥٣٦٤] [التحفة : خ د س ٩٠٠١]

● [٥٣٦٥] [التحفة : خ ١٣٤٢٣]

• [٥٣٦٦] وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَصَابَنِي جَهْدٌ شَدِيدٌ فَلَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَاسْتَقْرَأْتُهُ<sup>(١)</sup> آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَدَخَلَ دَارَهُ وَفَتَحَهَا عَلَيَّ ، فَمَشَيْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ فَخَرَزْتُ لَوَجْهِي مِنَ الْجَهْدِ وَالْجُوعِ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي ، فَقَالَ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ »<sup>(٢)</sup> ، فَقُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي وَعَرَفَ الَّذِي بِي فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى رَحْلِهِ<sup>(٣)</sup> ، فَأَمَرَ لِي بِعُسٍّ<sup>(٤)</sup> مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : « عُذْ يَا أَبَا هِرٍّ »<sup>(٥)</sup> ، فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ ثُمَّ قَالَ : « عُذْ » ، فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ حَتَّى اسْتَوَى بَطْنِي فَصَارَ كَالْقَدَحِ<sup>(٦)</sup> ، قَالَ : فَلَقِيتُ عُمَرَ وَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِي وَقُلْتُ لَهُ : تَوَلَّى<sup>(٧)</sup> اللَّهُ ذَلِكَ مَنْ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ يَا عُمَرُ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَقْرَأْتُكَ الْآيَةَ ، وَلَآنَا أَقْرَأُ لَهَا مِنْكَ قَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ لَأَنْ أَكُونَ أَذْخَلْتُكَ أَحَبُّ<sup>(٨)</sup> إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ حُمْرِ النَّعَمِ<sup>(٨)</sup> .

(١) عليه صح صح .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « يَا أَبَا هِرٍّ » .

(٣) رحله : يعني الدور والمساكن والمنازل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رحل) .

(٤) بعس : العس : قدح كبير . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عسس) .

(٥) قوله : « عُذْ يَا أَبَا هِرٍّ » هكذا في النسخ المعتمدة بيدنا ، والذي في النسخ المطبوعة تبعاً لشرح القسطلاني المطبوع : « عُذْ فَاشْرَبْ يَا أَبَا هِرٍّ » . اهـ .

(٦) كالقدح : عود السهم . (انظر : مشارق الأنوار) (٢ / ١٧٢) .

(٧) رقم عليه للأصيلي . ولأبي ذر عن الكشميهني ، وللأصيلي أيضاً : « فَوَلَّى » .

(٨) النعم : الإبل ، وحرها أفضلها . (انظر : مشارق الأنوار) (٢ / ١٧) .

## ١ - بَابُ <sup>(١)</sup> التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ وَالْأَكْلِ بِالْيَمِينِ <sup>(٢)</sup>

- [٥٣٦٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ <sup>(٣)</sup>، قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنِي أَنَّهُ سَمِعَ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ يَقُولُ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ <sup>(٤)</sup> فِي الصَّخْفَةِ <sup>(٥)</sup>، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»، فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي <sup>(٦)</sup> بَعْدُ.

## ٢ - الْأَكْلُ <sup>(٧)</sup> مِمَّا يَلِيهِ

- وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ».
- [٥٣٦٨] حَدَّثَنِي <sup>(٨)</sup> عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدِّيلِيِّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ عُمَرَ

(١) رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز.

(٢) «وَالْأَكْلُ بِالْيَمِينِ» هذه الجملة مضروب عليها بالحمرة في اليونينية وفرعها، وهي ثابتة في أصول كثيرة.

(٣) على آخره وأول ما بعده: صح.

(٤) تطيش: تتناول من كل جانب. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: طيش).

(٥) الصخفة: هي إناء كالقَصْعة المبسوطة ونحوها، والجمع: صِخَاف. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: صخف).

(٦) على أوله صح.

طعمتي: حالتي في الأكل. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: طعم).

• [٥٣٦٧] [التحفة: خ م س ق ١٠٦٨٨]

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «باب الأكل». (٨) لأبي ذر وعليه صح: «حدَّثنا».

ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، وَهُوَ : ابْنُ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا فَجَعَلْتُ أَكُلُ مِنْ نَوَاحِي الصَّخْفَةِ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلْ مِمَّا يَلِيكَ» .

• [٥٣٦٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَبِي نُعَيْمٍ ، قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ وَمَعَهُ رَبِيبُهُ<sup>(١)</sup> عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فَقَالَ : «سَمَّ اللَّهُ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» .

### ٣- بَابُ مَنْ تَتَبَعَ حَوَالِي الْقَضْعَةِ مَعَ صَاحِبِهِ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ مِنْهُ كَرَاهِيَةً

• [٥٣٧٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ<sup>(٢)</sup> ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : إِنَّ خِيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطَعَامٍ صَنَعَهُ قَالَ أَنَسُ : فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُهُ يَتَتَبَعُ الدُّبَاءَ<sup>(٣)</sup> مِنْ حَوَالِي الْقَضْعَةِ ، قَالَ : فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ .

\* [٥٣٦٨] [التحفة : خ م س ق ١٠٦٨٨]

(١) ربيبه : ربيب الرجل : ابن امرأته من غيره . (انظر : غريب الحديث للقاسم بن سلام ، مادة : ريب) .

\* [٥٣٦٩] [التحفة : خ م س ق ١٠٦٨٨]

(٢) قوله : «عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ» لأبي ذر وعليه صح : «عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ» وبعده صح .

(٣) الدباء : القرع ، تُجعل القرعة اليابسة وعاء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : دب) .

\* [٥٣٧٠] [التحفة : خ م د ت س ١٩٨]



#### ٤- باب التَّيْمُنِ فِي الْأَكْلِ وَغَيْرِهِ<sup>(١)</sup>

- [٥٣٧١] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمُنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي طُهُورِهِ وَتَنَعُّلِهِ وَتَرَجُّلِهِ<sup>(٢)</sup> ، وَكَانَ قَالَ بِوَاسِطِ<sup>(٣)</sup> قَبْلَ هَذَا : فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ .

#### ٥- باب مَنْ أَكَلَ حَتَّى شَبِعَ

- [٥٣٧٢] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ : لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا فَلَقَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي وَرَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ ، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَرْسَلَكُ»<sup>(٤)</sup> أَبُو طَلْحَةَ؟ ، فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ :

(١) زاد لأبي ذر عن الحموي والكشميهني : «قال عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ قال لي النبي ﷺ كُلْ بِيَمِينِكَ» .  
(٢) ترجله : الترجل والترجيل : تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رجل) .

(٣) عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر .

• [٥٣٧١] [التحفة : ع ١٧٦٥٧]

(٤) «أَرْسَلَكُ» هو هكذا بدون مد على الألف في النسخ المعتمدة بيدنا ، وبمد الألف في شرح القسطلاني ونسخ الطبع .

«بِطَعَامٍ؟»<sup>(١)</sup> قَالَ : فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ : «قُومُوا» ،  
فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا أُمَّ  
سُلَيْمٍ ، قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مِنَ الطَّعَامِ مَا نُطْعِمُهُمْ ،  
فَقَالَتْ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،  
فَأَقْبَلَ أَبُو طَلْحَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَلُمِّي يَا أُمَّ  
سُلَيْمٍ مَا عِنْدَكَ» ، فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ فَأَمَرَ بِهِ فُتَّ وَعَصَرَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ عَكَّةً<sup>(٢)</sup>  
لَهَا فَأَدَمَتْهُ<sup>(٣)</sup> ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ قَالَ : «اِئْذَنْ  
لِعَشْرَةٍ» فَأِذْنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ : «اِئْذَنْ لِعَشْرَةٍ» ، فَأِذْنَ  
لَهُمْ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ : «اِئْذَنْ لِعَشْرَةٍ» ، فَأِذْنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا  
حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ أَذِنَ لِعَشْرَةٍ فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا وَالْقَوْمُ ثَمَانُونَ  
رَجُلًا .

• [٥٣٧٣] حَدَّثَنَا مُوسَى ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : وَحَدَّثَ أَبُو عُثْمَانَ أَيْضًا ،  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً ، فَقَالَ  
النَّبِيُّ ﷺ : «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟» فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ<sup>(٤)</sup> مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «لِطَعَامٍ» .

(٢) عكة : وعاء من جلود مستدير ، يختص بالسمن والعسل ، وهو بالسمن أخص . (انظر : النهاية في  
غريب الحديث ، مادة : عكك) .

(٣) فادمته : خلطته وجعلت فيه إدامًا ، وهو ما يؤكل مع الخبز أي شيء كان . (انظر : النهاية في غريب  
الحديث ، مادة : آدم) .

\* [٥٣٧٢] [التحفة : خم م س ٢٠٠]

(٤) صاع : مكيال مقداره : ٢ , ٠٤ كيلو جرام . (انظر : المكييل والموازين) (ص ٣٧) .

فَعَجِنَ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ<sup>(١)</sup> طَوِيلٌ بَغْنَمٍ يَسُوقُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :  
 « أَبِيعْ أَمْ عَطِيَّةٌ - أَوْ قَالَ : هِبَةٌ ؟ » ، قَالَ : لَا ، بَلْ بَيْعٌ ، قَالَ : فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً  
 فَصْنَعَتْ فَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ<sup>(٢)</sup> يُشَوَّى ، وَائِمُ اللَّهِ مَا مِنَ الثَّلَاثِينَ<sup>(٣)</sup>  
 وَمِائَةٍ إِلَّا قَدْ حَزَّ<sup>(٤)</sup> لَهُ حُزَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ وَإِنْ كَانَ  
 غَائِبًا خَبَأَهَا لَهُ ، ثُمَّ جَعَلَ فِيهَا قَصْعَتَيْنِ<sup>(٥)</sup> فَأَكَلْنَا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا وَفَضَلَ فِي  
 الْقَصْعَتَيْنِ فَحَمَلْتُهُ عَلَى الْبَعِيرِ أَوْ كَمَا قَالَ .

• [٥٣٧٤] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :  
 تُؤَفِّي النَّبِيُّ ﷺ حِينَ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ التَّمْرَ وَالْمَاءَ .

٦ - بَابُ ﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ ﴾<sup>(٦)</sup>

إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾<sup>(٧)</sup>

• [٥٣٧٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ ، قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : سَمِعْتُ

(١) مشعان : منتفش الشعر ، ثائر الرأس . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شعن) .

(٢) بسواد البطن : الكبد . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سود) .

(٣) قوله : « مَا مِنَ الثَّلَاثِينَ » لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « مَا فِي الثَّلَاثِينَ » .

(٤) حَزَّ : قطع . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حرز) .

(٥) « فِيهَا قَصْعَتَيْنِ » كذا في اليونينية والفرع ، وفي باب الهبة : « مِنْهَا » بدل : « فِيهَا » ، وهو كذلك هنا في أصول كثيرة .

• [٥٣٧٣] [التحفة : خ م ٩٦٨٩]

• [٥٣٧٤] [التحفة : خ م ١٧٨٦٠]

(٦) بعده عند أبي ذر وعليه صح : « ﴿ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ ﴾ الآية » .

(٧) [النور : ٦١] .

بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ، يَقُولُ : حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ فَلَمَّا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ - قَالَ يَحْيَى : وَهِيَ مِنْ خَيْبَرَ عَلَى رَوْحَةٍ<sup>(١)</sup> - دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ فَمَا أَتِيَ إِلَّا بِسَوِيقٍ<sup>(٢)</sup> فَلَكْنَاهُ<sup>(٣)</sup> فَأَكَلْنَا مِنْهُ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

قَالَ سُفْيَانُ : سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَوْدًا وَبَدْءًا.

## ٧- بَابُ الْخُبْزِ الْمُرَقَّقِ وَالْأَكْلِ عَلَى الْخِوَانِ وَالشُّفْرَةِ

• [٥٣٧٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَنَسٍ وَعِنْدَهُ خَبَازٌ لَهُ فَقَالَ : مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ خُبْزًا مُرَقَّقًا، وَلَا شَاةً مَسْمُوطَةً<sup>(٤)</sup> حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ.

• [٥٣٧٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يُونُسَ - قَالَ عَلِيٌّ : هُوَ الْإِسْكَافُ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا عَلِمْتُ

(١) رَوْحَةٌ : مِنَ الرِّوَاخِ : وَهُوَ الذَّهَابُ سِوَاكَ كَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ أَوْ آخِرَهُ . (انظر : النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ، مَادَّةُ : رَوْحٌ) .

(٢) بِسَوِيقٍ : السَّوِيقُ : الْقَمْحُ الْمَقْلِيُّ يَطْحَنُ ، وَرَبَّمَا ثَرِيٌّ بِالسَّمَنِ . (انظر : مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ) (٢/٢٣١) .

(٣) فَلَكْنَاهُ : اللَّوْكَ : الْمَضْغُ وَإِدَارَةُ الشَّيْءِ فِي الْفَمِ . (انظر : النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ، مَادَّةُ : لَوْكٌ) .

\* [٥٣٧٥] [التَّحْفَةُ : خ س ق ٤٨١٣]

(٤) مَسْمُوطَةٌ : مَشْوِيَةٌ . (انظر : النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ، مَادَّةُ : سَمَطٌ) .

\* [٥٣٧٦] [التَّحْفَةُ : خ ق ١٤٠٦]

النَّبِيُّ ﷺ أَكَلَ عَلَى سُكْرَجَةٍ<sup>(١)</sup> قَطُّ، وَلَا خُبْزَ لَهُ مُرَقَّقٌ قَطُّ، وَلَا أَكَلَ عَلَى خَوَانٍ<sup>(٢)</sup>. قِيلَ لِقَتَادَةَ: فَعَلَى مَا<sup>(٣)</sup> كَانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: عَلَى السُّفْرِ<sup>(٤)</sup>.

• [٥٣٧٨] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْنِي بِصَفِيَّةَ فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ أَمَرَ بِالْأَنْطَاعِ<sup>(٥)</sup> فَبَسِطْتُ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا التَّمْرُ<sup>(٦)</sup> وَالْأَقِطُ<sup>(٧)</sup> وَالسَّمْنُ<sup>(٨)</sup>، وَقَالَ عَمْرُو عَنْ أَنَسٍ: بَنَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا<sup>(٩)</sup> فِي نِطْعٍ.

(١) «على سُكْرَجَةٍ» هي بهذا الضبط في اليونانية وفرعها، وضبطها القسطلاني بضم السين والكاف والراء المشددة، قال: «أو بفتح الراء وبه جزم التوربشتي». اهـ.

سكرجة: إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأدم. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سكرج).

(٢) زاد لأبي ذر وعليه صح: «قَطُّ».

خوان: ما يوضع عليه الطعام عند الأكل. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: خون).

(٣) قوله: «فَعَلَى مَا» لأبي ذر عن الكشميهني: «فَعَلَامٌ» وعليه صح صح.

(٤) السفر: جمع سفرة، وهي طعام يتخذه المسافر، وأكثر ما يُخْمَلُ في جلد مستدير، فنقل اسم الطعام إلى الجلد وسمي به. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سفر).

\* [٥٣٧٧] [التحفة: خ ت س ق ١٤٤٤]

(٥) بالأنطاع: جمع نطع وهو الذي يفرش من الجلود. (انظر: هدي الساري) (ص ١٩٦).

(٦) على آخره صح.

(٧) على آخره صح.

الأقط: لبن مجفف يابس مُسْتَحْجَرٌ يُطَبَخُ به. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: أقط).

(٨) حيسا: الحيس: الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن، وقد يجعل عوض الأقط الدقيق، أو الفتيت. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حيس).

\* [٥٣٧٨] [التحفة: خ ٧٤٦]



- [٥٣٧٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، وَ<sup>(١)</sup> عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الشَّامِ يُعَيِّرُونَ ابْنَ الزُّبَيْرِ، يَقُولُونَ: يَا ابْنَ ذَاتِ النُّطَاقَيْنِ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَتْ لَهُ أَسْمَاءُ: يَا بُنَيَّ، إِنَّهُمْ يُعَيِّرُونَكَ بِالنُّطَاقَيْنِ، هَلْ تَدْرِي مَا كَانَ النُّطَاقَانِ؟ إِنَّمَا كَانَ نِطَاقِي شَقَقْتُهُ نِصْفَيْنِ، فَأَوْكَيْتُ قِرْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَحَدِهِمَا وَجَعَلْتُ فِي سَفَرْتِهِ آخَرَ، قَالَ: فَكَانَ أَهْلُ الشَّامِ إِذَا عَيَّرُوهُ بِالنُّطَاقَيْنِ، يَقُولُ: إِيهَا<sup>(٣)</sup> وَالْإِلَهَ

تِلْكَ<sup>(٤)</sup> شَكَاةٌ<sup>(٥)</sup> ظَاهِرٌ عَنْكَ عَارُهَا

- [٥٣٨٠] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أُمَّ حُفَيْدِ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ - خَالََةَ ابْنِ عَبَّاسٍ - أَهْدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَمْنًا وَأَقِطًا وَأَضْبًا<sup>(٦)</sup>، فَدَعَا بِهِنَّ فَأَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ وَتَرَكَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَالْمُتَّقَدِّرِ لَهُنَّ، وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ عَلَى مَائِدَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ.

(١) على الواو صح.

(٢) النطاقين: مثني النطاق وهو ما تشد به المرأة وسطها لترفع به ثوبها. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نطق).

(٣) عليه صح صح.

(٤) عليه صح. ولأبي ذر: «صَدْرُهُ: وَعَيَّرَنِي الْوَاشُونَ أَنِّي أَحْبَبْتُهَا وَتِلْكَ الْخ»، بعده على حاشية البقاعي: «ابنها» ونسبه لنسخة.

(٥) عليه صح.

\* [٥٣٧٩] [التحفة: خ ١٥٧٣١]

(٦) أضبا: الضب: حيوان من جنس الزواحف، غليظ الجسم خشنه، له ذنب عريض أعقد، يكثر في صحاري الأقطار العربية. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: ضب).

\* [٥٣٨٠] [التحفة: خ م د س ٥٤٤٨]

## ٨- باب السويق

- [٥٣٨١] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ<sup>(١)</sup> أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالصَّهْبَاءِ وَهِيَ<sup>(٢)</sup> عَلَى رَوْحَةٍ مِنْ خَيْبَرَ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَدَعَا بِطَعَامٍ فَلَمْ يَجِدْهُ إِلَّا سَوِيقًا فَلَاكَ مِنْهُ<sup>(٣)</sup> فَلَكُنَّا مَعَهُ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ ثُمَّ صَلَّى وَصَلَّيْنَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

## ٩- باب<sup>(٤)</sup> مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَأْكُلُ<sup>(٥)</sup>

### حَتَّى يُسَمَّى لَهُ فَيَعْلَمَ مَا هُوَ

- [٥٣٨٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - الَّذِي يُقَالُ لَهُ: سَيْفُ اللَّهِ - أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ - وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ - فَوَجَدَ عِنْدَهَا

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستمل: «أخبرهم».

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستمل: «وهو».

(٣) قوله: «فَلَاكَ مِنْهُ»: لأبي ذر عن الحموي والمستمل: «فَلَاكُهُ».

\* [٥٣٨١] [التحفة: خ س ق ٤٨١٣]

(٤) «بَابٌ» هكذا بالتنوين في اليونينية، وفي القسطلاني أنه بدون تنوين مضاف إلى المصدر بعده.

(٥) على أوله صح.

ضَبًّا مَحْنُودًا<sup>(١)</sup> قَدِمَتْ<sup>(٢)</sup> بِهِ<sup>(٣)</sup> أُخْتُهَا حُفَيْدَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ، فَقَدِمَتْ  
الضَّبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ قَلَمًا يُقَدَّمُ يَدُهُ لِطَعَامٍ حَتَّى يُحَدِّثَ بِهِ وَيُسَمِّي لَهُ،  
فَأَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ الْحُضُورِ: أَخْبِرْنِ<sup>(٤)</sup>  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا قَدَّمْتَنَ لَهُ، هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ  
عَنِ الضَّبِّ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: أَحْرَامُ الضَّبِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ  
لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ»<sup>(٥)</sup>. قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَرْتُهُ<sup>(٦)</sup> فَأَكَلْتُهُ  
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيَّ<sup>(٧)</sup>.

## ١٠ - بَابُ طَعَامِ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ

• [٥٣٨٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ:  
حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ».

(١) محنودا: مشويًا. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حنذ).

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «قَدْ قَدِمَتْ».

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستمل: «بِهَا».

(٤) علي آخره صح. ولأبي ذر عن الكشميهني: «أَخْبِرِي».

(٥) أعافه: أكرهه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عيف).

(٦) فاجتررته: جذبته. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٠/١٩١).

(٧) لأبي وقت: «وَالنَّبِيُّ».

## ١١ - بَابُ الْمُؤْمِنِ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ<sup>(١)</sup>

• [٥٣٨٤] حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُؤْتَى بِمَسْكِينٍ يَأْكُلُ مَعَهُ ، فَأَدْخَلْتُ رَجُلًا يَأْكُلُ مَعَهُ فَأَكَلَ كَثِيرًا ، فَقَالَ : يَا نَافِعُ ، لَا تَدْخُلْ هَذَا عَلَيَّ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى<sup>(٣)</sup> وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أُمْعَاءٍ » .

• [٥٣٨٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ ، وَإِنَّ الْكَافِرَ - أَوِ الْمُنَافِقَ ؛ فَلَا أَذْرِي أَيُّهُمَا قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ - يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أُمْعَاءٍ » .

• [٥٣٨٦] وَقَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ .

• [٥٣٨٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو قَالَ : كَانَ أَبُو نَهَيْكٍ

(١) زاد لبعضهم : « فيه أبو هريرة عن النبي ﷺ » بلا رقم . كذا في اليونينية من غير رقم عليه ، ونسبه على حاشية البقاعي لأبي ذر .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « حدثني » .

(٣) معنى : واحد الأُمْعَاء وهي المصارين . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : معا) .

\* [٥٣٨٤] [التحفة : خ م ٨٥١٧]

(٤) زاد لأبي ذر وعليه صح : « باب المؤمن يأكل في معى واحد فيه أبو هريرة عن النبي ﷺ » . في القسطلاني كذا ثبتت هذه الزيادة لأبي ذر وسقطت للباقيين وهو أولي ؛ إذ لا فائدة في تكرارها . اهـ .

\* [٥٣٨٥] [التحفة : خ ٨٠٤٦]

\* [٥٣٨٦] [التحفة : خت ٨٣٩١]

رَجُلًا أَكُولًا ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ » فَقَالَ : فَأَنَا أَوْ مِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ .

• [٥٣٨٨] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَأْكُلُ الْمُسْلِمُ فِي مَعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ » .

• [٥٣٨٩] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا فَأَسْلَمَ فَكَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا قَلِيلًا ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : « إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ » .

## ١٢ - بَابُ الْأَكْلِ مُتَكِنًا

• [٥٣٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ <sup>(١)</sup> : « لَا آكُلُ مُتَكِنًا » .

• [٥٣٩١] حَدَّثَنَا <sup>(٢)</sup> عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ

\* [٥٣٨٧] [التحفة : خ ٧٣٥٧]

\* [٥٣٨٨] [التحفة : خ ١٣٨٤٧]

\* [٥٣٨٩] [التحفة : خ س ق ١٣٤١٢]

(١) زاد للكشيميهني : «إني» .

\* [٥٣٩٠] [التحفة : خ د ت س ق ١١٨٠١]

(٢) عليه صح .



الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ : « لَا آكُلُ وَأَنَا مُتَكَيِّئٌ » .

### ١٣ - بَابُ الشُّوَاءِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ فَجَاءَ بِعَبْلٍ حَنِيدٍ ﴾ <sup>(١)</sup> أَي : مَشْوِيٍّ

• [٥٣٩٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِضَبِّ مَشْوِيٍّ ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ لِيَأْكُلَ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ ضَبٌّ ، فَأَمْسَكَ يَدَهُ ، فَقَالَ خَالِدٌ : أَحَرَامٌ هُوَ؟ قَالَ : « لَا ، وَلَكِنَّهُ لَا يَكُونُ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ » ، فَأَكَلَ خَالِدٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ .

قَالَ مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ : بِضَبِّ مَحْنُودٍ .

### ١٤ - بَابُ الْخَزِيرَةِ

قَالَ النَّضَرُ : الْخَزِيرَةُ مِنَ النُّخَالَةِ ، وَالْخَزِيرَةُ مِنَ اللَّبَنِ .

• [٥٣٩٣] حَدَّثَنَا <sup>(٢)</sup> يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ ، أَنَّ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ - أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ :

\* [٥٣٩١] [التحفة : خ د ت س ق ١١٨٠١]

(١) [هود : ٦٩] .

\* [٥٣٩٢] [التحفة : خ م د س ق ٣٥٠٤]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنَا » .

يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي وَأَنَا أَصْلِي لِقَوْمِي فَإِذَا كَانَتْ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ؛ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ لَهُمْ، فَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي فَاتَّخِذْهُ مُصَلِّيً، فَقَالَ: «سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، قَالَ عِثْبَانُ: فَغَدَا<sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَذِنَتْ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ لِي: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟» فَأَشْرْتُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَكَبَّرَ فَصَفَّفْنَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ وَحَبَسْنَاهُ عَلَى خَزِيرٍ<sup>(٢)</sup> صَنَعْنَاهُ فَثَابَ<sup>(٣)</sup> فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ذُوو عَدَدٍ فَاجْتَمَعُوا فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْسَنِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُلْ إِلَّا تَرَاهُ» قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: قُلْنَا: فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ، فَقَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ - أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ وَكَانَ مِنْ سَرَائِهِمْ<sup>(٤)</sup> - عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ فَصَدَّقَهُ.

(١) فغدا: الغدو: سير أول النهار، والمراد الذهاب. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: غدا).

(٢) خزير: لحم يقطع صغارا ويصب عليه ماء كثير فإذا نضج ذر عليه الدقيق فإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة. وقيل هي حسا من دقيق ودسم. وقيل إذا كان من دقيق فهي حريرة وإذا كان من نخالة فهو خزيرة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: خزر).

(٣) فثاب: اجتمعوا، وقيل: جاءوا متواترين بعضهم إثر بعض. (انظر: مشارق الأنوار) (١/١٣٥).

(٤) سرائهم: جمع سري، وهو النفيس الشريف. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سرو).

## ١٥ - باب الأقط

وَقَالَ حُمَيْدٌ : سَمِعْتُ أَنَسًا : بَنَى النَّبِيُّ ﷺ بِصَفِيَّةَ فَأَلْقَى التَّمْرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ .

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسٍ : صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْسًا .

- [٥٣٩٤] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : أَهْدَتْ خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ضَبَابًا وَأَقِطًا وَلَبَنًا فَوَضَعَ الضَّبُّ عَلَى مَائِدَتِهِ ، فَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُوضَعَ وَشَرِبَ اللَّبَنَ وَأَكَلَ الْأَقِطَ .

## ١٦ - باب السلق<sup>(١)</sup> والشعير

- [٥٣٩٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : إِنْ كُنَّا لَنَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ ، كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تَأْخُذُ أَصُولَ السَّلْقِ فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرِ لَهَا فَتَجْعَلُ فِيهِ حَبَّاتٍ مِنْ شَعِيرٍ إِذَا صَلَّيْنَا زُرْنَاهَا فَقَرَّبَتْهُ إِلَيْنَا ، وَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ ، وَمَا كُنَّا نَتَغَدَّى وَلَا نَقِيلُ<sup>(٢)</sup> إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ ، وَاللَّهُ مَا فِيهِ شَحْمٌ وَلَا وَدَكٌ<sup>(٣)</sup> .

\* [٥٣٩٤] [التحفة : خ م دس ٥٤٤٨]

(١) السلق : النبت الذي يؤكل . (انظر : لسان العرب ، مادة : سلق) .

(٢) نقييل : القائلة والمقييل : الاستراحة نصف النهار ، وإن لم يكن معها نوم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قيل) .

(٣) ودك : الودك : دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ودك) .

\* [٥٣٩٥] [التحفة : خ م ٤٧٨٤]

## ١٧ - بَابُ النَّهْسِ وَانْتِشَالِ اللَّحْمِ

• [٥٣٩٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : تَعْرِقُ <sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَتِفَا ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

• [٥٣٩٧] وَعَنْ أَيُّوبَ وَعَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : انْتَشَلَ <sup>(٢)</sup> النَّبِيُّ ﷺ عِرْقًا مِنْ قَدْرِ فَأَكَلَ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

## ١٨ - بَابُ تَعْرِقِ الْعُضْدِ

• [٥٣٩٨] حَدَّثَنِي <sup>(٣)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ : حَدَّثَنِي <sup>(٤)</sup> عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ مَكَّةَ.

• [٥٣٩٩] حَدَّثَنَا <sup>(٥)</sup> عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ : كُنْتُ يَوْمًا

(١) تعرق : العرق : العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عرق) .

\* [٥٣٩٦] [التحفة : خ ٦٤٣٧]

(٢) انتشل : جذب وأخذ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نشل) .

\* [٥٣٩٧] [التحفة : خ ٦٠٠٨]

(٣) عليه صح . (٤) لأبي ذر وعليه صح : «أخبرني» .

\* [٥٣٩٨] [التحفة : خ م س ١٢٠٩٩]

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «وحدثني» .

جَالِسًا مَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَنْزِلٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَازِلٌ أَمَامَنَا وَالْقَوْمُ مُحْرِمُونَ وَأَنَا غَيْرُ مُحْرِمٍ ، فَأَبْصَرُوا حِمَارًا وَخَشِيًا وَأَنَا مَشْغُولٌ أَخْصِفُ<sup>(١)</sup> نَعْلِي ، فَلَمْ يُؤْذِنُونِي لَهُ<sup>(٢)</sup> وَأَحْبَبُوا لَوْ أَنِّي أَبْصَرْتُهُ فَالْتَفْتُ فَأَبْصَرْتُهُ ، فَقُمْتُ إِلَى الْفَرَسِ فَأَسْرَجْتُهُ<sup>(٣)</sup> ثُمَّ رَكِبْتُ وَنَسِيتُ السَّوْطَ وَالرُّمْحَ ، فَقُلْتُ لَهُمْ : نَاوِلُونِي السَّوْطَ وَالرُّمْحَ ، فَقَالُوا : لَا وَاللَّهِ لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ فَعَضِبْتُ فَتَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُمَا ثُمَّ رَكِبْتُ فَشَدَدْتُ عَلَى الْحِمَارِ فَعَقَرْتُهُ<sup>(٤)</sup> ثُمَّ جِئْتُ بِهِ وَقَدْ مَاتَ فَوَقَعُوا فِيهِ<sup>(٥)</sup> يَأْكُلُونَهُ ثُمَّ إِنَّهُمْ شَكُّوا فِي أَكْلِهِمْ إِيَّاهُ وَهُمْ حُرْمٌ فَرُحْنَا وَخَبَأْتُ الْعَضْدَ مَعِيَ فَأَذْرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : «مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ» ، فَنَاوَلْتُهُ الْعَضْدَ فَأَكَلَهَا حَتَّى تَعَرَّقَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ .

• [٥٤٠٠] قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ<sup>(٦)</sup> : وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ<sup>(٧)</sup> ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ مِثْلَهُ .

(١) أَخْصِفُ : أَخْرَزَ ، مِنْ الْخَصْفِ وَهُوَ : الضَّمُّ وَالْجَمْعُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خَصَفَ) .

(٢) لِلْكَشْمِيهَنِيِّ : «بِهِ» .

(٣) فَأَسْرَجْتُهُ : السَّرَجُ : رَحْلُ الدَّابَّةِ الَّذِي يُوَضَعُ فَوْقَهَا ، وَأَسْرَجَ الدَّابَّةَ : أَيِ وَضَعَ الرَّحْلَ فَوْقَ ظَهْرِهَا . (انظر : الذيل على النهاية ، مادة : سَرَجَ) .

(٤) فَعَقَرْتُهُ : جَرَحْتَهُ وَهُوَ هُنَا كَنَايَةٌ عَنِ الذَّبْحِ وَيَطْلُقُ عَلَى ضَرْبِ قَوَائِمِ الْبَعِيرِ بِالسَّيْفِ . (انظر : هدي الساري) (ص ١٥٩) .

(٥) عَلَيْهِ صَحِّحٌ .

• [٥٣٩٩] [التحفة : خ م ص ١٢٠٩٩]

(٦) قَوْلُهُ : «قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ» لِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمْلِيِّ : «قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ» .

(٧) قَوْلُهُ : «قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ» لِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكَشْمِيهَنِيِّ : «قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ» .

• [٥٤٠٠] [التحفة : خ م ت ١٢١٢٠]



## ١٩ - بَابُ قَطْعِ اللَّحْمِ بِالسَّكِينِ

- [٥٤٠١] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ : أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، أَنَّ أَبَاهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ فَدَعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَلْقَاهَا وَالسَّكِينُ الَّتِي يَحْتَزُّ بِهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

## ٢٠ - بَابُ مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا

- [٥٤٠٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ إِلَّا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ.

## ٢١ - بَابُ النَّفْخِ فِي الشَّعِيرِ

- [٥٤٠٣] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، أَنَّهُ سَأَلَ سَهْلًا : هَلْ رَأَيْتُمْ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ النَّقْيَ<sup>(١)</sup>؟ قَالَ : لَا، فَقُلْتُ : كُنْتُمْ<sup>(٢)</sup> تَنْخُلُونَ الشَّعِيرَ، قَالَ : لَا، وَلَكِنْ كُنَّا نَنْفُخُهُ.

\* [٥٤٠١] [التحفة : خم م س ق ١٠٧٠٠]

\* [٥٤٠٢] [التحفة : خم م د ت ق ١٣٤٠٣]

(١) النقي : الخبز الذي نُخِلَ مرة بعد مرة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نقا) .

(٢) قوله : «فَقُلْتُ كُنْتُمْ» : لأبي ذر عن الكشميهني : «فَقُلْتُ فَهَلْ كُنْتُمْ» .

\* [٥٤٠٣] [التحفة : خ ٤٧٦٤]

## ٢٢- بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ

• [٥٤٠٤] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبَّاسِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا، فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطَانِي سَبْعَ تَمَرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ<sup>(١)</sup>، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِنَّ تَمْرَةٌ أُعْجَبُ<sup>(٢)</sup> إِلَيَّ مِنْهَا؛ شَدَّتْ فِي مِصَاغِي<sup>(٣)</sup>.

• [٥٤٠٥] حَدَّثَنَا<sup>(٤)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ : رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ<sup>(٥)</sup> - أَوْ الْحَبْلَةِ<sup>(٦)</sup>، حَتَّى يَضَعَ أَحَدُنَا مَا تَضَعُ الشَّاةُ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُونِي<sup>(٧)</sup> عَلَى الْإِسْلَامِ، خَسِرْتُ إِذْنُ وَضَلَّ سَعْيِي.

(١) حشفة : واحدة الحشف، وهو اليابس الفاسد من التمر، وقيل : الضعيف الذي لا نوى له كالشيص . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حشف).

(٢) «أُعْجَبُ» : نصب «أُعْجَبُ» من الفرع .

(٣) قوله : «فِي مِصَاغِي» على حرف الجر والميم المفتوحة صح ولأبي ذر وعليه صح صح : «فِي مِصَاغِي» بكسر الميم .

مِصَاغِي : الطعام يُمَضَغ . وقيل : هو المَضَغ نفسه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : مضغ).

• [٥٤٠٤] [التحفة : خ ت س ق ١٣٦١٧]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثَنِي» .

(٥) الحبلة : ثمر السمر، يشبه اللوباء، وقيل : هو ثمر العِصَاهِ . والعِصَاهُ : كُلُّ شَجَرٍ عَظِيمٍ لَهُ شَوْكٌ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حبل).

(٦) عليه صح .

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني : «يُعَزِّرُونِي» .

تعزروني : تُوقِّفُنِي عليه . وقيل : توبخني على التقصير فيه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عزر).

• [٥٤٠٥] [التحفة : خ م ت س ق ٣٩١٣]

• [٥٤٠٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ<sup>(١)</sup> ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ ، فَقُلْتُ : هَلْ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ؟ فَقَالَ سَهْلٌ : مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ . قَالَ : فَقُلْتُ : هَلْ كَانَتْ لَكُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنَاخِلُ؟ قَالَ : مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنَاخِلًا<sup>(٢)</sup> مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبِضَهُ<sup>(٣)</sup> . قَالَ : قُلْتُ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنَاخُولٍ؟ قَالَ : كُنَّا نَطْحَنُهُ وَنَنْفُخُهُ<sup>(٤)</sup> ، فَيَطِيرُ مَا طَارَ ، وَمَا بَقِيَ ثَرِينَاهُ<sup>(٥)</sup> فَأَكَلْنَاهُ .

• [٥٤٠٧] حَدَّثَنِي<sup>(١)</sup> إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَضْلِيَّةٌ<sup>(٦)</sup> ، فَدَعَا فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ ، قَالَ<sup>(٧)</sup> : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا ، وَلَمْ يَشْبَعْ مِنَ الْخُبْزِ الشَّعِيرِ<sup>(٨)</sup> .

• [٥٤٠٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ يُونُسَ ،

(١) عليه صح .

(٢) على حاشية البقاعي : «مناخل» ونسبه لنسخة وعليه صح .

(٣) «قَبِضَهُ اللَّهُ» عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «ثُمَّ نَنْفُخُهُ» .

(٥) ثريناه : بللناه بالماء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ثرا) .

\* [٥٤٠٦] [التحفة : خ ص ٤٧٨٥]

(٦) مصلية : مشوية . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صلا) .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «وَقَالَ» .

(٨) «من خُبْزِ الشَّعِيرِ» عليه صح ، ورقم لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت .

\* [٥٤٠٧] [التحفة : خ ١٣٠٢٠]

عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خِوَانٍ ، وَلَا فِي سَكْرَجَةٍ ، وَلَا خُبْزَ لَهُ مَرْقٌ .

قُلْتُ لِقَتَادَةَ : عَلَى مَا <sup>(١)</sup> يَأْكُلُونَ؟ قَالَ : عَلَى السُّفْرِ .

• [٥٤٠٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ الْبُرِّ <sup>(٢)</sup> ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا حَتَّى قُبِضَ .

## ٢٣ - بَابُ التَّلْبِينَةِ

• [٥٤١٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا ، فَاجْتَمَعَ لِذَلِكَ النِّسَاءُ ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتَهَا - أَمَرَتْ بِبُرْمَةٍ <sup>(٣)</sup> مِنْ تَلْبِينَةٍ <sup>(٤)</sup> فَطُبِخَتْ ، ثُمَّ صُنِعَ ثَرِيدٌ <sup>(٥)</sup> فَصُبَّتِ التَّلْبِينَةُ عَلَيْهَا ، ثُمَّ قَالَتْ : كُلْنَ

(١) قوله : «عَلَى مَا» لأبي ذر عن الكشميهني : «عَلَامٌ» .

• [٥٤٠٨] [التحفة : خ ت س ق ١٤٤٤]

(٢) البر : القمح ، وواحدته : برة . (انظر : لسان العرب ، مادة : برر) .

• [٥٤٠٩] [التحفة : خ م س ق ١٥٩٨٦]

(٣) برمة : البرمة : القدر مطلقاً ، وفي الأصل : المتخذة من الحجر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : برم) .

(٤) تلبينة : حساء يُعمل من دقيق أو نخالة ، وربما جعل فيها عسل ، سميت به تشبيهاً باللبن ؛ لبياضها ورقتها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لبن) .

(٥) ثريد : وَهُوَ أَنْ يُثْرَدَ (يُبَلَّل) الْخُبْزُ بِمَرَقِ اللَّحْمِ وَقَدْ يَكُونُ مَعَهُ اللَّحْمُ (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٥٥١/٩) .

مِنْهَا<sup>(١)</sup>؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «التَّلْبِينَةُ مَجْمَةٌ»<sup>(٢)</sup> لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ،  
تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزَنِ<sup>(٣)</sup>.

## ٢٤ - بَابُ الثَّرِيدِ

• [٥٤١١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ الْجَمَلِيِّ<sup>(٤)</sup>، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَمَلُ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

• [٥٤١٢] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي طَوَالَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

• [٥٤١٣] حَدَّثَنَا<sup>(٥)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ أَبَا حَاتِمٍ الْأَشْهَلِ بْنَ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى

(١) عليه صح، وليس عند أبي ذر.

(٢) عليه صح.

مجمة: مَظِنَّةٌ للاستراحة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جهم).

(٣) كذا ضبط، ولأبي ذر وعليه صح: «الْحَزَنُ».

\* [٥٤١٠] [التحفة: خ م ت س ١٦٥٣٩]

(٤) عليه صح.

\* [٥٤١١] [التحفة: خ م ت س ق ٩٠٢٩]

\* [٥٤١٢] [التحفة: خ م ت س ق ٩٧٠]

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حَدَّثَنِي».



غُلَامٍ لَهُ خِيَاطٌ ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ قَصْعَةً فِيهَا ثَرِيدٌ ، قَالَ : وَأَقْبَلَ عَلَى عَمَلِهِ ، قَالَ : فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ ، قَالَ : فَجَعَلْتُ أَتَّبَعُهُ فَأَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، قَالَ : فَمَا زِلْتُ بَعْدُ أَحِبُّ الدُّبَاءَ .

## ٢٥ - بَابُ شَاةٍ مَسْمُوطَةٍ وَالْكَتِفِ وَالْجَنْبِ

- [٥٤١٤] حَدَّثَنَا هُذْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه وَخَبَّازُهُ قَائِمٌ ، قَالَ : كُلُوا ، فَمَا أَعْلَمُ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَغِيفًا مُرَقَّقًا حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ ، وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيطًا <sup>(١)</sup> بِعَيْنِهِ قَطُّ .
- [٥٤١٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ فَأَكَلَ <sup>(٢)</sup> مِنْهَا ، فَدَعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَامَ فَطَرَحَ السَّكِينَ ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

## ٢٦ - بَابُ مَا كَانَ السَّلَفُ يَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِهِمْ وَأَسْفَارِهِمْ

### مِنَ الطَّعَامِ وَاللَّحْمِ وَغَيْرِهِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَأَسْمَاءُ : صَنَعْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ سُفْرَةً .

● [٥٤١٣] [التحفة : خ م ٥٠٣]

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «مَسْمُوطَةٌ» .

سميطا : مشوية . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سمط) .

● [٥٤١٤] [التحفة : خ ق ١٤٠٦]

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «يَأْكُلُ» .

● [٥٤١٥] [التحفة : خ م ت م ق ١٠٧٠٠]

• [٥٤١٦] حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : أَنْهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُؤْكَلَ <sup>(١)</sup> لُحُومُ <sup>(٢)</sup> الْأَصَاغِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ؟ قَالَتْ : مَا فَعَلَهُ إِلَّا فِي عَامٍ جَاعَ النَّاسُ فِيهِ فَأَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ <sup>(٣)</sup> الْغَنِيَّ <sup>(٤)</sup> الْفَقِيرَ <sup>(٥)</sup> ، وَإِنْ كُنَّا لَنَرْفَعُ الْكِرَاعَ <sup>(٦)</sup> فَتَأْكُلُهُ بَعْدَ خَمْسَ عَشْرَةَ ، قِيلَ : مَا اضْطَرَّكُمْ إِلَيْهِ؟ فَضَحِكَتْ ، قَالَتْ : مَا شَبَعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ بَرٍّ مَادُومٍ <sup>(٧)</sup> ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ .

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسٍ ، بِهَذَا .

• [٥٤١٧] حَدَّثَنِي <sup>(٧)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا نَتَزَوَّدُ لُحُومَ الْهَدْيِ <sup>(٨)</sup> عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ .

(١) رسم أوله بالتاء والياء معاً . «تُؤْكَلُ» هي هكذا بالتحنية والفوقية في النسخ المعتمدة بأيدينا .

(٢) قوله : «تُؤْكَلُ لُحُومٌ» لأبي ذر وعليه صح : «يُؤْكَلُ مِنْ لُحُومٍ» .

(٣) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

(٤) رقم على آخره بعلامة أبي ذر وعليه صح . «أَنْ يُطْعِمَ الْغَنِيَّ وَالْفَقِيرَ» هذه رواية غير أبي ذر ، وزاد بعده على حاشية البقاعي : «من» ونسبه لأبي ذر .

(٥) الكراع : مَا دُونَ الرُّكْبَةِ مِنَ السَّاقِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : كرع) .

(٦) مَادُوم : معه إدام ، وهو ما يؤكل مع الخبز أي شيء كان . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : آدم) .

\* [٥٤١٦] [التحفة : خم ت س ق ١٦١٦٥]

(٧) عليه صح .

(٨) الهدى : ما يُهْدَى إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ مِنَ النَّعْمِ (الإبل) لتنحر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : هدا) .

تَابَعَهُ مُحَمَّدٌ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَقَالَ : حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ ، قَالَ : لَا .

## ٢٧ - بَابُ الْحَيْسِ

• [٥٤١٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ : «الْتِمِسْ غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكَم يَخْدُمُنِي» ، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرْدِفُنِي وَرَاءَهُ ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ ، وَضَلَعِ<sup>(١)</sup> الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ» ، فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ ، وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حَيٍّ قَدْ حَاذَاهَا ، فَكُنْتُ أَرَاهُ يُحَوِّي<sup>(٢)</sup> وَرَاءَهُ<sup>(٣)</sup> بِعَبَاءَةٍ أَوْ بِكَسَاءٍ ثُمَّ يُرْدِفُهَا وَرَاءَهُ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي<sup>(٤)</sup> فَدَعَوْتُ رِجَالًا فَأَكَلُوا ، وَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أَحَدٌ قَالَ : «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْنِهَا ، مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَدَّهِمْ وَصَاعِهِمْ» .

\* [٥٤١٧] [التحفة : خ م س ٢٤٦٩]

(١) وضلع : وثقل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ضلع) .

(٢) يحوي : التحوية : أن يدير كساء حول سنام البعير ثم يركبه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حوا) .

(٣) قوله : «يُحَوِّي وَرَاءَهُ» لأبي ذر وعليه صح : «يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ» .

(٤) عليه صح .

\* [٥٤١٨] [التحفة : خ د ١١١٧]

## ٢٨ - بَابُ الْأَكْلِ فِي إِنَاءٍ مُفَضَّضٍ

- [٥٤١٩] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى ، أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ حُذَيْفَةَ فَاسْتَسْقَى<sup>(١)</sup> فَسَقَاهُ مَجُوسِيٌّ ، فَلَمَّا وَضَعَ الْقَدَحَ فِي يَدِهِ رَمَاهُ بِهِ<sup>(٢)</sup> وَقَالَ : لَوْلَا أَنِّي<sup>(٣)</sup> نَهَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ - كَأَنَّهُ يَقُولُ - لَمْ أَفْعَلْ هَذَا ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدِّيبَاجَ »<sup>(٤)</sup> ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا<sup>(٥)</sup> ؛ فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَنَا<sup>(٦)</sup> فِي الْآخِرَةِ .

## ٢٩ - بَابُ ذِكْرِ الطَّعَامِ

- [٥٤٢٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُتْرَجَةِ<sup>(٧)</sup> ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ

(١) فاستسقى : الاستسقاء : استفعال من طلب السقيا ، أي : إنزال الغيث على البلاد والعباد .

(انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سقي ) .

(٢) قوله : « رَمَاهُ بِهِ » لأبي ذر وعليه صح : « رَمَى بِهِ » .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « أَنَّهُ » .

(٤) الديباج : نوع من الحرير . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٦/٥٧٦) .

(٥) صحافها : هي إناء كالقَصْعَةِ المبسوطة ونحوها ، والجمع : صِحَاف . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صحف) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : « وَهِيَ لَكُمْ » .

\* [٥٤١٩] [التحفة : ع ٣٣٧٣]

(٧) الأترجة : شجر يعلو ناعم الأغصان والورق والثمر ، وثمره كالليمون الكبار ، وهو ذهبي اللون ، ذكي الرائحة ، حامض الماء . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : الأترج) .

كَمَثَلِ الثَّمَرَةِ ، لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا خُلُوٌّ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرِّيحَانَةِ ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ ، لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ .

• [٥٤٢١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ » .

• [٥٤٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ ؛ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ <sup>(١)</sup> مِنْ وَجْهِهِ فَلْيَعْجَلْ إِلَى أَهْلِهِ » .

### ٣٠ - بَابُ الْأُدْمِ

• [٥٤٢٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ : كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سَنٍ : أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَهَا فَتُعْتِقَهَا ، فَقَالَ أَهْلُهَا : وَلَنَا الْوَلَاءُ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « لَوْ شِئْتُ شَرَطْتِيهِ لَهُمْ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أُعْتِقَ » ، قَالَ : وَأُعْتِقْتُ فَخِيرْتُ فِي أَنْ تَقَرَّ تَحْتَ زَوْجِهَا أَوْ تُفَارِقَهُ ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَيْتَ

\* [٥٤٢٠] [التحفة : ع ٨٩٨١]

\* [٥٤٢١] [التحفة : خ م ت س ق ٩٧٠]

(١) نهمة : رغبته وشهوته . (انظر : مشارق الأنوار) (٢/ ٣٠) .

\* [٥٤٢٢] [التحفة : خ م ت س ق ١٢٥٧٢]



عَائِشَةُ وَعَلَى النَّارِ بُرْمَةٌ تَفُورُ ، فَدَعَا بِالْغَدَاءِ فَأَتِيَتْ بِخُبْزٍ وَأُذْمٍ مِنْ أُذْمِ الْبَيْتِ ، فَقَالَ : « أَلَمْ أَرِ لَحْمًا ؟ » ، قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَكِنَّهُ لَحْمٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَأَهْدَتْهُ لَنَا ، فَقَالَ : « هُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا وَهَدِيَّةٌ لَنَا » .

### ٣١- بَابُ الْحُلُوءِ وَالْعَسَلِ

• [٥٤٢٤] حدثني<sup>(١)</sup> إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْحُلُوءَ وَالْعَسَلَ .

• [٥٤٢٥] حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الْفُذَيْكِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كُنْتُ أَلْزِمُ النَّبِيَّ ﷺ لِشَبَعِ<sup>(٢)</sup> بَطْنِي ، حِينَ لَا آكُلُ الْخَمِيرَ وَلَا أَلْبَسُ الْحَرِيرَ ، وَلَا يَخْدُمُنِي فُلَانٌ وَلَا فُلَانَةٌ ، وَأُلْصِقُ بَطْنِي بِالْحَضْبَاءِ ، وَأَسْتَقْرِئُ الرَّجُلَ الْآيَةَ وَهِيَ مَعِيَ كَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيَطْعِمَنِي<sup>(٣)</sup> ، وَخَيْرُ النَّاسِ لِلْمَسَاكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ؛ يَنْقَلِبُ بِنَا فَيَطْعِمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ ، حَتَّى إِنْ كَانَ لَيُخْرِجُ إِلَيْنَا الْعُكَّةَ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ فَنَسْتَقُفُهَا<sup>(٣)</sup> فَنَلْعَقُ مَا فِيهَا .

\* [٥٤٢٣] [التحفة : خ م س ١٧٤٤٩]

(١) عليه صح .

\* [٥٤٢٤] [التحفة : ع ١٦٧٩٦]

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : « بِشَبَعٍ » .

(٣) رقم عليه للأصيلي ، وعليه صح ، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ، وللأصيلي أيضا : « فَنَسْتَقُفُهَا » .

قال القسطلاني : « وضبطه القاضي عياض : فَنَسْتَقُفُهَا ، بالشين المعجمة والفاء » .

\* [٥٤٢٥] [التحفة : خ ١٣٠٢١]

### ٣٢- بَابُ الدُّبَاءِ

- [٥٤٢٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى مَوْلَى لَهُ خِيَّاطًا ، فَأَتَى بِدُبَاءٍ فَجَعَلَ يَأْكُلُهُ ، فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّهُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُهُ .

### ٣٣- بَابُ الرَّجُلِ يَتَكَلَّفُ الطَّعَامَ لِإِخْوَانِهِ

- [٥٤٢٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : كَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : أَبُو شُعَيْبٍ ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَامٌ<sup>(١)</sup> ، فَقَالَ : اصْنَعْ لِي طَعَامًا أَدْعُو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّكَ دَعَوْتَنَا خَامِسَ خَمْسَةٍ وَهَذَا رَجُلٌ قَدْ تَبِعَنَا ، فَإِنْ شِئْتَ أَذْنْتُ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ» ، قَالَ : بَلْ أَذْنْتُ لَهُ<sup>(٢)</sup> .

\* [٥٤٢٦] [التحفة : خ م ٥٠٣]

(١) لحام : يبيع اللحم . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٣ / ٢١٠) .

(٢) زاد للمستملي : «قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ : إِذَا كَانَ الْقَوْمُ عَلَى الْمَائِدَةِ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يُنَاقِلُوا مِنْ مَائِدَةٍ إِلَى مَائِدَةٍ أُخْرَى ، وَلَكِنْ يُنَاقِلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي تِلْكَ الْمَائِدَةِ أَوْ يَدْعُ» . قوله : «أَوْ يَدْعُ» وقع : «أَوْ يَدْعُوا» هكذا في الفرع .

\* [٥٤٢٧] [التحفة : خ م ت م ٩٩٩٠]

### ٣٤- بَابُ مَنْ أَضَافَ رَجُلًا إِلَى طَعَامٍ <sup>(١)</sup> وَأَقْبَلَ هُوَ عَلَى عَمَلِهِ

- [٥٤٢٨] حدثني <sup>(٢)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ النَّضَرَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ غُلَامًا أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى غُلَامٍ لَهُ خِيَاطٌ، فَأَتَاهُ بِقُضْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ وَعَلَيْهِ دُبَاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ <sup>(٣)</sup> الدُّبَاءَ، قَالَ : فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَعَلْتُ أَجْمَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ : فَأَقْبَلَ الْغُلَامُ عَلَى عَمَلِهِ، قَالَ أَنَسٌ : لَا أَزَالُ أَحِبُّ الدُّبَاءَ بَعْدَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ مَا صَنَعَ .

### ٣٥- بَابُ الْمَرْقِ

- [٥٤٢٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، أَنَّ خِيَاطًا دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لَطَعَامٍ صَنَعَهُ، فَذَهَبَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَرَّبَ خُبْزَ شَعِيرٍ وَمَرَقًا فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ <sup>(٤)</sup>، رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ <sup>(٥)</sup> يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوَالِي الْقُضْعَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَاءَ بَعْدَ يَوْمِئِذٍ .

(١) قوله : «إِلَى طَعَامٍ» ليس عند أبي ذر، وعليه صح .

(٢) عليه صح .

(٣) لأبي ذر عن الحموي، والمستمل : «يَتَّبِعُ» .

\* [٥٤٢٨] [التحفة : خ س ٥٠٣]

(٤) وقديد : لحم يقطع طولاً ويبيس ويدخر . (انظر : مشارق الأنوار) (١٧٢ / ٢) .

(٥) قوله : «رَأَيْتُ النَّبِيَّ» لأبي ذر وعليه صح : «فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ» .

\* [٥٤٢٩] [التحفة : خ م د ت س ١٩٨]

### ٣٦- بَابُ الْقَدِيدِ

[٥٤٣٠] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(١)</sup> ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِمَرْقَةٍ <sup>(٢)</sup> فِيهَا دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ ، فَرَأَيْتُهُ يَتَّبِعُ الدُّبَّاءَ يَأْكُلُهَا .

[٥٤٣١] حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا فَعَلَهُ إِلَّا فِي عَامٍ <sup>(٣)</sup> جَاعَ النَّاسُ ، أَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنِيِّ الْفَقِيرَ ، وَإِنْ كُنَّا لَنَرْفَعُ الْكُرَاعَ بَعْدَ خَمْسِ عَشْرَةَ ، وَمَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ خُبْزٍ بَرٍّ مَأْدُومٍ ثَلَاثًا .

### ٣٧- بَابُ مَنْ نَاوَلَ أَوْ قَدَّمَ إِلَى صَاحِبِهِ عَلَى الْمَائِدَةِ شَيْئًا

قَالَ : وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : لَا بَأْسَ أَنْ يُنَاوَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَلَا يُنَاوَلَ مِنْ هَذِهِ الْمَائِدَةِ إِلَى مَائِدَةٍ أُخْرَى .

[٥٤٣٢] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكُ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : إِنَّ خِيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) بعده على حاشية البقاعي : «ابن أبي طلحة» ونسبه لنسخة .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «بِمَرْقَةٍ» .

[٥٤٣٠] [التحفة : خ م د ت س ١٩٨]

(٣) كذا بالضبطين ، وعليه صح .

[٥٤٣١] [التحفة : خ م ت س ق ١٦١٦٥]

لِطَعَامٍ صَنَعَهُ ، قَالَ أَنَسٌ : فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ ، قَالَ أَنَسٌ : فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَتَبَعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوْلِ الصَّخْفَةِ<sup>(١)</sup> ، فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمَئِذٍ .

وَقَالَ ثُمَامَةُ ، عَنْ أَنَسٍ : فَجَعَلْتُ أَجْمَعُ الدُّبَّاءَ بَيْنَ يَدَيْهِ .

### ٣٨- بَابُ الرُّطْبِ بِالْقِثَاءِ

- [٥٤٣٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقِثَاءِ .

### ٣٩- بَابُ

- [٥٤٣٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَبَّاسٍ<sup>(٢)</sup> الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ : تَضَيَّفْتُ<sup>(٣)</sup> أَبَا هُرَيْرَةَ سَبْعًا ، فَكَانَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ وَخَادِمُهُ يَغْتَقِبُونَ

(١) «الصَّخْفَةُ» هكذا في النسخ المعتمدة بأيدينا . وفي القسطلاني المطبوع والعيني ونسخ المتن المطبوعة : «الْقَضْعَةُ» .

\* [٥٤٣٢] [التحفة : خ م د ت س ١٩٨]

\* [٥٤٣٣] [التحفة : خ م د ت ق ٥٢١٩]

(٢) على آخره صح .

(٣) تضيفت : جعلهم أضيافاً له . (انظر : هدي الساري) (ص ١٥٦) .



اللَّيْلِ<sup>(١)</sup> أَثْلَاثًا، يُصَلِّي هَذَا ثُمَّ يُوقِظُ هَذَا، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا، فَأَصَابَنِي سَبْعُ تَمَرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ.

• [٥٤٣٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَنَا تَمْرًا، فَأَصَابَنِي مِنْهُ خَمْسٌ : أَرْبَعُ تَمَرَاتٍ، وَحَشْفَةٌ<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ رَأَيْتُ الْحَشْفَةَ هِيَ أَشَدُّهُنَّ لِيْضْرَسِي.

#### ٤٠ - بَابُ الرُّطْبِ وَالتَّمْرِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَهَزَى إِلَيْكَ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ (تَسَاقَطَ) عَلَيْكَ رُطْبًا جَنِيًّا﴾<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ : عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، حَدَّثَنِي أُمِّي، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ : التَّمْرَ، وَالْمَاءَ.

• [٥٤٣٦] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَهُودِيٌّ، وَكَانَ يُسَلِّفُنِي فِي تَمْرِي إِلَى الْجِدَادِ<sup>(٤)</sup>،

(١) يعتقبون الليل : يتناوبونه في القيام إلى الصلاة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عقب).

\* [٥٤٣٤] [التحفة : خ ت س ق ١٣٦١٧]

(٢) وحشفة : واحدة الحشَفِ، وهو اليابس الفاسد من التمر، وقيل : الضعيف الذي لا نوى له كالشَّيْص . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حشف).

\* [٥٤٣٥] [التحفة : خ ت س ق ١٣٦١٧]

(٣) [مريم : ٢٥].

(٤) الجداد : أي : صِرَامِ النخل، وهو قطع ثمرتها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جدد).

وَكَانَتْ لِحَابِرِ الْأَرْضِ الَّتِي بِطَرِيقِ رُومَةَ، فَجَلَسْتُ<sup>(١)</sup> فَخَلَا عَامًا، فَجَاءَنِي  
الْيَهُودِيُّ عِنْدَ الْجَدَادِ وَلَمْ أَجِدْ مِنْهَا شَيْئًا، فَجَعَلْتُ أَسْتَنْظِرُهُ<sup>(٢)</sup> إِلَى قَابِلٍ فَيَأْتِي،  
فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «امْشُوا نَسْتَنْظِرْ لِحَابِرٍ مِنَ الْيَهُودِيِّ»،  
فَجَاءُونِي فِي نَخْلِي، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَلِّمُ الْيَهُودِيَّ فَيَقُولُ: أَبَا الْقَاسِمِ  
لَا أُنْظِرُهُ، فَلَمَّا رَأَى<sup>(٣)</sup> النَّبِيُّ ﷺ قَامَ فَطَافَ فِي النَّخْلِ، ثُمَّ جَاءَهُ فَكَلَّمَهُ فَأَبَى،  
فَقُمْتُ فَجِئْتُ بِقَلِيلٍ رُطْبٍ فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ  
عَرِيشُكَ»<sup>(٤)</sup> يَا جَابِرُ؟ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «افْرُشْ لِي فِيهِ»، فَفَرَشْتُهُ فَدَخَلَ  
فَرَقَدَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَجِئْتُهُ بِقَبْضَةِ أُخْرَى، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ فَأَبَى  
عَلَيْهِ، فَقَامَ فِي الرُّطَابِ<sup>(٥)</sup> فِي النَّخْلِ الثَّانِيَةِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا جَابِرُ، جُدْ وَاقْضِ»،  
فَوَقَفَ<sup>(٦)</sup> فِي الْجَدَادِ، فَجَدَدْتُ مِنْهَا مَا قَضَيْتُهُ وَفَضَّلَ مِنْهُ<sup>(٧)</sup>، فَخَرَجْتُ حَتَّى  
جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْتُهُ، فَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ»<sup>(٨)</sup>.

(١) على أوله صح، ولأبي ذر عن الكشميهني: «فَخَاسَتْ».

(٢) أَسْتَنْظِرُهُ: الإنظار: التأخير والإمهال. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نظر).

(٣) على حاشية البقاعي: «رآه» ونسبه لنسخة.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «عَرِيشُكَ».

عَرِيشُكَ: العريش: كل ما يستظل به. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عرش).

(٥) الرطاب: جمع رطبة، أي: النخل ذات الرطب. (انظر: هدي الساري) (ص ١٢٩).

(٦) عليه صح. وعلى حاشية البقاعي: «فوقفت» ونسبه لنسخة.

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «مِثْلُهُ».

(٨) زاد للأصيلي، وأبي ذر، وأبي الوقت، ورقم فوقهم وإلى آخره بعلامة المستملي: «عُرُوشٌ

وعَرِيشٌ بِنَاءً. وقال ابن عباس: ﴿مَعْرُوشَتٍ﴾ [الأنعام: ١٤١]: ما يُعَرَّشُ من الكُرُومِ

وغير ذلك، يُقال: عُرُوشُهَا أُبْنِيَّتُهَا. قال محمد بن يوسف: قال أبو جعفر: قال محمد بن

إسماعيل: فَخَلَا لَيْسَ عِنْدِي مُقَيَّدًا ثُمَّ قَالَ: فَجَلَلَى لَيْسَ فِيهِ شَكٌّ».

#### ٤١ - بَابُ أَكْلِ الْجُمَارِ

- [٥٤٣٧] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسٌ إِذْ أَتَى بِجُمَارٍ <sup>(١)</sup> نَخْلَةٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنْ مِنْ الشَّجَرِ لَمَّا بَرَكَتُهُ كَبَرَكَةِ الْمُسْلِمِ » ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي النَّخْلَةَ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ : هِيَ النَّخْلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ثُمَّ التَّفْتُ ، فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ عَشْرَةٍ أَنَا أَخَذْتُهُمْ ؛ فَسَكَتُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « هِيَ النَّخْلَةُ » .

#### ٤٢ - بَابُ الْعَجْوَةِ

- [٥٤٣٨] حَدَّثَنَا جُمُعَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ، أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ ، أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ <sup>(٢)</sup> ، لَمْ يَضُرَّهُ <sup>(٣)</sup> فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمٌّْ وَلَا سِحْرٌ » .

#### ٤٣ - بَابُ الْقِرَانِ <sup>(٤)</sup> فِي التَّمْرِ <sup>(٥)</sup>

- [٥٤٣٩] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْنٍ قَالَ : أَصَابَنَا عَامٌ <sup>(٦)</sup>

(١) بجمار : جمع جُمَارَةٍ ، وهي قلب النخلة وشحمتها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جمر) .

\* [٥٤٣٧] [التحفة : خ م ٧٣٨٩]

(٢) قوله : « تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ » لأبي ذر وعليه صح : « تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ » .

(٣) كذا بالوجهين ، ولأبي ذر عن الكشميهني : « لَمْ يَضُرَّهُ » .

\* [٥٤٣٨] [التحفة : خ م د س ٣٨٩٥]

(٤) القِرَان : ضم ثمرة إلى ثمرة لمن أكل مع جماعة . (انظر : فتح الباري) (٩ / ٥٧٠) .

(٥) قوله : « فِي التَّمْرِ » عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٦) عليه صح .

سَنَةٍ<sup>(١)</sup> مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، رَزَقْنَا<sup>(٢)</sup> تَمْرًا، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا وَنَحْنُ نَأْكُلُ، وَيَقُولُ: لَا تُقَارِنُوا؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ يَقُولُ: إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ.

قَالَ شُعْبَةُ: الْإِذْنُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ.

#### ٤٤ - بَابُ<sup>(٤)</sup> الْقِثَاءِ

• [٥٤٤٠] حَدَّثَنِي<sup>(٥)</sup> إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالْقِثَاءِ.

#### ٤٥ - بَابُ<sup>(٦)</sup> بَرَكََةِ النَّخْلِ<sup>(٧)</sup>

• [٥٤٤١] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ<sup>(٨)</sup> تَكُونُ مِثْلَ الْمُسْلِمِ، وَهِيَ النَّخْلَةُ».

(١) عليه صح. (٢) لأبي ذر وعليه صح: «فَرَزَقْنَا».

(٣) قوله: «عَنِ الْقِرَانِ» لأبي ذر وعليه صح: «عَنِ الْإِقْرَانِ».

\* [٥٤٣٩] [التحفة: ع ٦٦٦٧]

(٤) عليه صح، وهذا الباب وما تحته مؤخر عند أبي ذر عن الباب بعده.

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حَدَّثَنَا».

\* [٥٤٤٠] [التحفة: خ م د ت ق ٥٢١٩]

(٦) عليه صح، وهذا الباب وما تحته مقدم عند أبي ذر على الباب قبله.

(٧) على آخره صح، ولأبي ذر وعليه صح: «النَّخْلَةُ».

(٨) قوله: «مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ» لأبي ذر وعليه صح: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ».

\* [٥٤٤١] [التحفة: خ م ٧٣٨٩]

## ٤٦ - بَابُ جَمْعِ اللَّوْنَيْنِ أَوْ الطَّعَامَيْنِ بِمَرَّةٍ

[٥٤٤٢] حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالْقِثَاءِ .

## ٤٧ - بَابُ مَنْ أَدْخَلَ الضَّيْفَانَ عَشْرَةَ عَشْرَةَ وَالْجُلُوسِ عَلَى الطَّعَامِ عَشْرَةَ عَشْرَةَ

[٥٤٤٣] حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَنَسٍ . وَعَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ . وَعَنْ سِنَانِ أَبِي رَبِيعَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ أُمُّهُ عَمَدَتْ إِلَى مَدٍّ مِنْ شَعِيرٍ ، جَشَّتُهُ <sup>(٢)</sup> وَجَعَلَتْ مِنْهُ خَطِيفَةً <sup>(٣)</sup> ، وَعَصَرَتْ عُكَّةً عِنْدَهَا ، ثُمَّ بَعَثَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ فَدَعَوْتُهُ ، قَالَ : « وَمَنْ مَعِي ؟ » فَجِئْتُ فَقُلْتُ : إِنَّهُ يَقُولُ : « وَمَنْ مَعِي ؟ » فَخَرَجَ إِلَيْهِ أَبُو طَلْحَةَ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ صَنَعْتُهُ أُمُّ سُلَيْمٍ ، فَدَخَلَ فَجِئَ بِهِ ، وَقَالَ : « أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ » ، فَدَخَلُوا <sup>(٤)</sup> فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ، ثُمَّ قَالَ : « أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ » ، فَدَخَلُوا <sup>(٥)</sup> فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ، ثُمَّ قَالَ :

[٥٤٤٢] [التحفة : خم دت ق ٥٢١٩]

(١) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنِي » .

(٢) جَشَّتُهُ : طَحَنَتْهُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جَشَشَ) .

(٣) خَطِيفَةٌ : لبن يطبخ بدقيق ويختطف بالملاعق بسرعة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خطف) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « فَأَدْخَلُوا » .

(٥) عليه صح . وقوله : « فَدَخَلُوا فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ قَالَ : « أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ » » ليس عند أبي ذر .



«أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةً»، حَتَّى عَدَّ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَامَ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ:  
هَلْ نَقَصَ مِنْهَا شَيْءٌ؟

#### ٤٨ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الثُّومِ وَالْبُقُولِ

فِيهِ عَنْ <sup>(١)</sup> ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

• [٥٤٤٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: قِيلَ لِأَنْسٍ:  
مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ <sup>(٢)</sup> فِي الثُّومِ؟ فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا».

• [٥٤٤٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا  
يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه رَعِمَ  
عَنِ النَّبِيِّ <sup>(٣)</sup> ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ: لِيَعْتَزِلْ  
مَسْجِدَنَا».

#### ٤٩ - بَابُ الْكِبَاثِ وَهُوَ ثَمَرُ <sup>(٤)</sup> الْأَرَاكِ

• [٥٤٤٦] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ،

\* [٥٤٤٣] [التحفة: خ ٨٩٨]

(١) عليه صح، وليس عند أبي ذر.

(٢) زاد لأبي ذر عن الكشميهني: «يَقُولُ».

\* [٥٤٤٤] [التحفة: خ م ١٠٤٠]

(٣) قوله: «رَعِمَ عَنِ النَّبِيِّ» لأبي ذر وعليه صح: «رَعِمَ أَنَّ النَّبِيَّ».

\* [٥٤٤٥] [التحفة: خ م دس ٢٤٨٥]

(٤) على حاشية البقاعي: «ورق» ونسبه لنسخة.

قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ نَجْنِي الْكَبَاثَ ، فَقَالَ : «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ ، فَإِنَّهُ أَيْطَبُ» <sup>(١)</sup> فَقَالَ <sup>(٢)</sup> : أَكُنْتَ تَرْعَى الْغَنَمَ ؟ قَالَ : «نَعَمْ ، وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا رَعَاهَا» .

## ٥٠ - بَابُ <sup>(٣)</sup> الْمَضْمَضَةِ بَعْدَ الطَّعَامِ

● [٥٤٤٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ دَعَا بِطَعَامٍ ، فَمَا أَتَى إِلَّا بِسَوِيقٍ ، فَأَكَلْنَا ، فَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَتَمَضَّمَضَ وَمَضْمَضْنَا .

● [٥٤٤٨] قَالَ يَحْيَى : سَمِعْتُ بُشَيْرًا يَقُولُ : حَدَّثَنَا سُؤَيْدٌ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ - قَالَ يَحْيَى : وَهِيَ مِنْ خَيْبَرَ عَلَى رَوْحَةٍ - دَعَا بِطَعَامٍ ، فَمَا أَتَى إِلَّا بِسَوِيقٍ ، فَلَكْنَاهُ فَأَكَلْنَا مَعَهُ <sup>(٤)</sup> ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .  
وَقَالَ سُفْيَانُ : كَأَنَّكَ تَسْمَعُهُ مِنْ يَحْيَى .

(١) «أَيْطَبُ» هكذا في اليونانية بتقديم الياء على الطاء ، قال العيني والقسطلاني : «وهو مقلوب أطيّب ، مثل : أجذب وأجبد ، ومعناها واحد» . اهـ ، وعلى حاشية البقاعي : «أطيّب» ونسبه لنسخة .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فَقِيلَ» .

● [٥٤٤٦] [التحفة : خ م س ٣١٥٥]

(٣) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

● [٥٤٤٧] [التحفة : خ م س ق ٤٨١٣]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «مِنْهُ» .

● [٥٤٤٨] [التحفة : خ م س ق ٤٨١٣]

## ٥١- بَابُ لَعَقِ الْأَصَابِعِ وَمَصَّهَا قَبْلَ أَنْ تُمَسَّحَ بِالْمِنْدِيلِ

- [٥٤٤٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُمَسِّحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا ، أَوْ يُلْعِقَهَا » .

## ٥٢- بَابُ الْمِنْدِيلِ

- [٥٤٥٠] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْدَرِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه ، أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، فَقَالَ : لَا ، قَدْ كُنَّا زَمَانَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا قَلِيلًا ، فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلُ إِلَّا أَكْفْنَا<sup>(١)</sup> وَسَوَاعِدَنَا<sup>(٢)</sup> وَأَقْدَامَنَا<sup>(٢)</sup> ، ثُمَّ نَصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ .

## ٥٣- بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ

- [٥٤٥١] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ ثَوْرِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودَعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ رَبَّنَا » .

\* [٥٤٤٩] [التحفة : خ م س ق ٥٩٤٢]

(١) عليه صح .

(٢) على آخره صح .

\* [٥٤٥٠] [التحفة : خ ق ٢٢٥١]

\* [٥٤٥١] [التحفة : خ د ت س ق ٤٨٥٦]

[٥٤٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ - وَقَالَ مَرَّةً : إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ - قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانَا وَأَزْوَانَا <sup>(١)</sup> ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مَكْفُورٍ » ، وَقَالَ مَرَّةً : « الْحَمْدُ <sup>(٢)</sup> لِلَّهِ <sup>(٣)</sup> رَبَّنَا ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى رَبَّنَا » .

#### ٥٤ - بَابُ الْأَكْلِ مَعَ الْخَادِمِ

[٥٤٥٣] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، هُوَ : ابْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ ، أَوْ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ ؛ فَإِنَّهُ وَلِيَّ حَرِّهِ وَعِلَاجُهُ » .

#### ٥٥ - بَابُ الطَّاعِمِ الشَّاكِرِ مِثْلُ الصَّائِمِ الصَّابِرِ <sup>(٤)</sup>

#### ٥٦ - بَابُ الرَّجُلِ يُدْعَى إِلَى طَعَامٍ فَيَقُولُ : وَهَذَا مَعِيَ

وَقَالَ أَنَسٌ : إِذَا دَخَلْتَ عَلَى مُسْلِمٍ لَا يَتَّهَمُ فَكُلْ مِنْ طَعَامِهِ وَاشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ .

(١) على حاشية البقاعي : « وآوانا » ونسبه لنسخة .

(٢) قوله : « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبَّنَا » لأبي ذر وعليه صح : « لَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا » .

(٣) قوله : « لِلَّهِ » عليه صح . وليس عند أبي ذر .

[٥٤٥٢] [التحفة : خ د ت س ق ٤٨٥٦]

[٥٤٥٣] [التحفة : خ ١٤٣٩٠]

(٤) زاد لأبي ذر وعليه صح : « فيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ » .

- [٥٤٥٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبَا شُعَيْبٍ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَامٌ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ فَعَرَفَ الْجُوعَ<sup>(١)</sup> فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَ إِلَى غُلَامِهِ اللَّحَامِ، فَقَالَ: اصْنَعْ لِي طَعَامًا<sup>(٢)</sup> يَكْفِي خَمْسَةَ، لَعَلِّي أَذْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَصَنَعَ لَهُ طَعِيمًا<sup>(٣)</sup> ثُمَّ أَتَاهُ فَدَعَاهُ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا شُعَيْبٍ، إِنَّ رَجُلًا تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَذْنَتْ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ»، قَالَ: لَا، بَلْ أَذْنَتْ لَهُ.

#### ٥٧- بَابُ إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ<sup>(٤)</sup> فَلَا يَعْجَلُ عَنْ عِشَائِهِ

- [٥٤٥٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، أَنَّ أَبَاهُ عَمْرٍو بْنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ، فَدَعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَلْقَاهَا وَالسَّكِينِ الَّتِي كَانَ يَحْتَزُّ بِهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.
- [٥٤٥٦] حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ

(١) قوله: «فَعَرَفَ الْجُوعَ» للكشميهني: «يُعَرَفُ الْجُوعُ».

(٢) لأبي ذر عن الحموي، والمستمل: «طَعِيمًا».

(٣) عليه صح.

\* [٥٤٥٤] [التحفة: خ م ت س ٩٩٩٠]

(٤) كذا بفتح العين، وعليه صح.

\* [٥٤٥٥] [التحفة: خ م ت س ق ١٠٧٠٠]



أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا وَضِعَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَاْبْدَءُوا بِالْعِشَاءِ » .

- [٥٤٥٧] وَعَنْ أُيُوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَهُ .
- [٥٤٥٨] وَعَنْ أُيُوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ تَعَشَّى مَرَّةً وَهُوَ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ .
- [٥٤٥٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَحَضَرَ الْعِشَاءُ فَاْبْدَءُوا بِالْعِشَاءِ » .

قَالَ وَهَيْبٌ وَيُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ هِشَامٍ : « إِذَا وَضِعَ الْعِشَاءُ » .

## ٥٨ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ <sup>(١)</sup>

- [٥٤٦٠] حَدَّثَنِي <sup>(٢)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ أَنَسًا قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحِجَابِ ، كَانَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ ، أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُرُوسًا بِزَيْنَبِ ابْنَةِ <sup>(٣)</sup> جَحْشٍ ،

• [٥٤٥٦] [التحفة : خ ٩٥٦]

• [٥٤٥٧] [التحفة : خ م ق ٧٥٢٤]

• [٥٤٥٨] [التحفة : خ م ق ٧٥٢٤]

• [٥٤٥٩] [التحفة : خ ١٦٩١٦]

(١) [الأحزاب : ٥٣] .

(٢) عليه صح .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « بِنْتُ » .

وَكَانَ تَزَوُّجَهَا بِالْمَدِينَةِ ، فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَ مَا قَامَ الْقَوْمُ ، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَمَشَى وَمَشِيَتْ مَعَهُ حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا<sup>(١)</sup> فَرَجَعْتُ مَعَهُ<sup>(٢)</sup> فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ ، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا ، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سِتْرًا ، وَأُنْزِلَ<sup>(٣)</sup> الْحِجَابُ .

\* \* \*

(١) زاد لأبي ذر عن الكشميهني : «فَرَجَعَ» .

(٢) عليه صح صح .

(٣) للكشميهني : «وَنَزَلَ عَلَيْهِ» .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٦٨ - كِتَابُ الْعُقُودِ الْبَيْتَةِ

#### ١ - بَابُ تَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ غَدَاةً يُولَدُ لِمَنْ لَمْ يَعُقْ <sup>(١)</sup> وَتَحْنِيكِهِ <sup>(٢)</sup>

• [٥٤٦١] حدثني <sup>(٣)</sup> إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي <sup>(٤)</sup> بُرَيْدٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: وَلَدَ لِي غُلَامٌ فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَكُهُ بِتَمْرَةٍ وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ وَدَفَعَهُ إِلَيَّ. وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى.

• [٥٤٦٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِصَبِيٍّ يُحَنَكُهُ، فَبَالَ عَلَيْهِ فَأَتْبَعَهُ الْمَاءَ.

• [٥٤٦٣] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ <sup>(٥)</sup>، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها، أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ

(١) بعده لأبي ذر عن الكشميهني: «عنه».

(٢) تحنيكه: التحنيك: مضغ التمر وذلك حنك الصبي به. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حنك).

(٣) عليه صح. وعند ابن عساكر: «حدثنا».

(٤) عند ابن عساكر: «حدثنا».

\* [٥٤٦١] [التحفة: خ م ٩٠٥٧]

\* [٥٤٦٢] [التحفة: خ ١٧٣٢١]

(٥) على حاشية البقاعي: «منصور» ونسبه لنسخة.

بِمَكَّةَ ، قَالَتْ : فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ<sup>(١)</sup> فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ ، فَنَزَلْتُ قُبَاءَ فَوَلَدْتُ بِقُبَاءَ ،  
ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعْتُهُ<sup>(٢)</sup> فِي حَجْرِهِ ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَعَهَا ثُمَّ  
تَفَلَ<sup>(٣)</sup> فِي فِيهِ ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيْقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ حَنَكَهُ بِالتَّمْرَةِ  
ثُمَّ دَعَا لَهُ فَبَرَكَ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup> ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ ، فَفَرِحُوا بِهِ فَرَحًا  
شَدِيدًا ؛ لِأَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ إِنَّ الْيَهُودَ قَدْ سَحَرَتْكُمْ فَلَا يُوَلَدُ لَكُمْ .

• [٥٤٦٤] حَدَّثَنَا<sup>(٥)</sup> مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
عَوْنٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ ابْنُ لِأَبِي طَلْحَةَ  
يَشْتَكِي ، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَبِضَ الصَّبِيَّ ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ : مَا فَعَلَ  
ابْنِي ؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ ، فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَشَّى ثُمَّ أَصَابَ  
مِنْهَا ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَتْ : وَارِ<sup>(٦)</sup> الصَّبِيَّ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : «أَعْرَسْتُمْ<sup>(٧)</sup> اللَّيْلَةَ ؟» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا»  
فَوَلَدَتْ غُلَامًا ، قَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : اخْفَظْهُ<sup>(٨)</sup> حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . فَأَتَى بِهِ  
النَّبِيُّ ﷺ وَأَرْسَلَتْ مَعَهُ بِتَمْرَاتٍ ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «أَمَعَهُ شَيْءٌ ؟» قَالُوا :

(١) متم : أكملت مدة حملي وحن وضعي . (انظر : مشارق الأنوار) (١/١٢٢) .

(٢) للحموي والمستملي : «فوضعت» .

(٣) تفل : التفل : نفخ معه أدنى بزاز ، وهو أكثر من النفث . (انظر : النهاية في غريب الحديث ،  
مادة : تفل) .

(٤) قوله : «فَبَرَكَ عَلَيْهِ» لابن عساكر : «وَبَرَكَ عَلَيْهِ» .

\* [٥٤٦٣] [التحفة : خ م ١٥٧٢٧]

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت وعليه صح : «وَارُوا» .

(٧) عليه صح . (٨) للكشميهني : «اخفطيه» .

نَعَمْ ، تَمَرَاتٌ ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَغَهَا ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ فِيهِ فَجَعَلَهَا <sup>(١)</sup> فِي فِي الصَّبِيِّ ، وَحَنَكَهُ بِهِ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ .

• [٥٤٦٥] حَدَّثَنَا <sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ <sup>(٣)</sup> .

## ٢- بَابُ إِمَاطَةِ الْأَذَى عَنِ الصَّبِيِّ فِي الْعَقِيقَةِ

• [٥٤٦٦] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ .

وَقَالَ حَجَّاجٌ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ وَقَتَادَةُ وَهَشَامٌ وَحَبِيبٌ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ سَلْمَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ : عَنْ عَاصِمٍ وَهَشَامٍ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنِ الرَّبَابِ ، عَنْ سَلْمَانَ <sup>(٤)</sup> ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ سَلْمَانَ ، قَوْلُهُ .

(١) عليه صح .

• [٥٤٦٤] [التحفة : خ م ٢٣٣]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٣) قوله : «حدثنا محمد . . . وساق الحديث» ليس عند ابن عساكر .

• [٥٤٦٥] [التحفة : خ م ١٤٥٩]

(٤) بعده لأبي ذر وعليه صح : «ابن عامر الضبي» .

• [٥٤٦٦] [التحفة : خ د ت س ق ٤٤٨٥]



- [٥٤٦٧] وَقَالَ أَصْبَغُ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، حَدَّثَنَا سَلْمَانُ بْنُ عَامِرٍ الضَّبِّيُّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى» .

- [٥٤٦٨] حدثني<sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ ، حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ قَالَ : أَمَرَنِي ابْنُ سِيرِينَ أَنْ أَسْأَلَ الْحَسَنَ : مِمَّنْ سَمِعَ حَدِيثَ الْعَقِيقَةِ؟ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : مِنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ .

### ٣- بَابُ الْفَرْعِ

- [٥٤٦٩] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا فَرْعَ وَلَا عَتِيرَةَ»<sup>(٢)</sup> . وَالْفَرْعُ : أَوَّلُ النَّتَاجِ<sup>(٣)</sup> ، كَانُوا يَذْبَحُونَهُ لِطَوَاغِيتِهِمْ<sup>(٤)</sup> ، وَالْعَتِيرَةُ : فِي رَجَبٍ .

\* [٥٤٦٧] [التحفة : خ د ت س ق ٤٤٨٥]

(١) عليه صح .

\* [٥٤٦٨] [التحفة : خ ت س ٤٥٧٩]

(٢) عتيرة : هي الرجبية كانوا يذبحونها في الجاهلية في رجب يتقربون بها . (انظر : مشارق الأنوار) (٦٥/٢) .

(٣) على حاشية البقاعي : «نتاج» ونسبه لنسخة .

(٤) لطواغيتهم : جمع طاغوت ، وهو : الشيطان ، أو ما يزين لهم أن يعبدوه من الأصنام . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : طغي) .

\* [٥٤٦٩] [التحفة : خ م ت ١٣٢٦٩]

#### ٤ - باب العتيرة

- [٥٤٧٠] حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، قال الزهري: حدثنا<sup>(١)</sup> عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا فرع ولا عتيرة». قال: والفرع: أول نتاج كان ينتج لهم، كانوا يذبحونه لطواغيتهم<sup>(٢)</sup>، والعتيرة: في رجب.

\* \* \*

(١) ليس عند ابن عساكر، وأبي ذر، وعليه صح.

(٢) «لِطَوَاغِيَّتِهِمْ» هكذا هنا الباء مفتوحة في اليونانية، وفي الأولى ساكنة. وقال القسطلاني: في هذه جمع طاغية. اهـ. فليعلم.



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(١)</sup>

### ٦٩- كِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ وَالتَّسْمِيَةِ عَلَى الصَّيْدِ<sup>(٢)</sup>

وَقَوْلُهُ<sup>(٣)</sup> تَعَالَى : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَبْلُوكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ<sup>(٤)</sup>﴾ إِلَى  
قَوْلِهِ<sup>(٥)</sup> : ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(٦)</sup> ، وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا  
يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾ إِلَى<sup>(٧)</sup> قَوْلِهِ : ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ﴾<sup>(٨)</sup> .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْعُقُودُ : الْعُهُودُ ، مَا أُحِلَّ وَحُرِّمَ ، ﴿إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾<sup>(٩)</sup> :  
الْخِنْزِيرُ<sup>(١٠)</sup> ، ﴿يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ : يَحْمِلَنَّكُمْ ، ﴿شَنَّانٌ﴾<sup>(١١)</sup> : عَدَاوَةٌ ،

(١) قوله : «بسم الله الرحمن الرحيم» عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٢) قوله : «كتاب الذبائح والصيد والتسمية على الصيد» . عند أبي ذر وعليه صح : «باب الذبائح  
والصيد . التسمية على الصيد» . وعند ابن عساكر : «كتاب الذبائح والصيد . باب التسمية  
على الصيد» . بعده عند أبي ذر ، وابن عساكر : «وقول الله : ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ إِلَى قوله :  
﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ﴾» مقدمة عند أبي ذر على قوله تعالى : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَبْلُوكُمْ . . .﴾  
إلى آخر الآية .

(٣) عليه صح ، ورقم عليه أنه مؤخر عند أبي ذر .

(٤) بعده لابن عساكر : ﴿تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ الآية .

(٥) قوله : «إلى قوله» عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٦) [المائدة : ٩٤] .

(٧) قوله : «إلى قوله : ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ﴾» ليس عند ابن عساكر وأبي ذر .

(٨) [المائدة : ١ - ٣] . (٩) [المائدة : ١] .

(١٠) «الخنزير» ضم راء الخنزير من الفرع .

(١١) [المائدة : ٢] .

﴿وَالْمُنْخِنَقَةُ﴾ : تُخْنَقُ فَتَمُوتُ ، ﴿الْمَوْقُودَةُ﴾ : تُضْرَبُ بِالْخَشَبِ يُوقَدُهَا <sup>(١)</sup>  
 فَتَمُوتُ ، ﴿وَالْمُتَرَدِّيةُ﴾ <sup>(٢)</sup> : تَتَرَدَّى مِنَ الْجَبَلِ ، ﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾ <sup>(٣)</sup> : تُنْطَحُ  
 الشَّاةُ - فَمَا أَذْرَكَتَهُ يَتَحَرَّكُ بِذَنْبِهِ أَوْ بِعَيْنِهِ فَاذْبَحْ وَكُلْ .

• [٥٤٧١] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،  
 قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ <sup>(٤)</sup> قَالَ <sup>(٥)</sup> : « مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فِكْلُهُ ،  
 وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيدٌ <sup>(٦)</sup> » ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ فَقَالَ : « مَا أَمْسَكَ  
 عَلَيْكَ فِكْلٌ <sup>(٧)</sup> ، فَإِنْ أَخَذَ الْكَلْبُ ذَكَاءً <sup>(٨)</sup> ، وَإِنْ <sup>(٩)</sup> وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ - أَوْ  
 كِلَابِكَ - كَلْبًا غَيْرَهُ ، فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ ، وَقَدْ قَتَلَهُ - فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا  
 ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ ، وَلَمْ تَذْكُرْهُ <sup>(١٠)</sup> عَلَى غَيْرِهِ » .

(١) للأصيلي : «ثَوَقْدٌ» وعليه صح ، وقوله : «يوقدها» الصواب : «يَقْدُهَا» . اهـ . من اليونينية .

(٢) [المائدة : ٣] . وقوله : ﴿وَالْمُتَرَدِّيةُ وَالنَّطِيحَةُ﴾ سقطت الواو من عند أبي ذر ، وعليه صح .

(٣) عليه صح .

(٤) المعراض : هو خشبة محددة الطرف ، وقيل : في طرفها حديدة يرمى بها الصيد ، وقيل : سهم لا

ريش له يرمى به عرضا ، فما أصاب بحده وطوله أكل لأنه جرح وقطع ، وما أصاب بعرضه لم

يؤكل . (انظر : مشارق الأنوار) (٧٣ / ٢) .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» .

(٦) وقيد : ميتة قتيل دون ذكاة ، وهي المقتولة بعصا أو بحجر وما لا حد له . (انظر : مشارق

الأنوار) (٢٩٣ / ٢) .

(٧) رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني .

(٨) ذكاة : التذكية : الذبح والنحر . والاسم الذكاة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ذكا) .

(٩) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعليه صح : «فإن» .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «ولم تذكُرْ» وبعده صح أيضا .



## ١ - بَابُ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ فِي الْمَقْتُولَةِ بِالْبُنْدُقَةِ<sup>(١)</sup> : تِلْكَ الْمُوقُودَةُ .

وَكَرِهَهُ سَالِمٌ وَالْقَاسِمُ وَمُجَاهِدٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَعَطَاءٌ وَالْحَسَنُ .

وَكَرِهَ الْحَسَنُ رَمَى الْبُنْدُقَةِ فِي الْقُرَى وَالْأَمْصَارِ ، وَلَا يَرَى بَأْسًا فِيهَا سِوَاهُ .

[٥٤٧٢] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ : « إِذَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فِكُلْ ، فَإِذَا أَصَابَ<sup>(٢)</sup> بِعَرَضِهِ فَقَتْلُ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ ، فَلَا تَأْكُلْ » ، فَقُلْتُ : أُرْسِلُ كَلْبِي ؟ قَالَ : « إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ وَسَمَّيْتَ فِكُلْ » ، قُلْتُ : فَإِنْ أَكَلَ ؟ قَالَ : « فَلَا تَأْكُلْ » ، فَإِنَّهُ لَمْ يُمْسِكْ عَلَيْكَ إِنَّمَا أُمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ » ، قُلْتُ : أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ ؟ قَالَ : « لَا تَأْكُلْ » ، فَإِنَّكَ إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى آخَرَ<sup>(٣)</sup> .

## ٢ - بَابُ مَا أَصَابَ الْمِعْرَاضُ بِعَرَضِهِ

[٥٤٧٣] حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ<sup>(٤)</sup> ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ

(١) بالبندقية : هو الصيد بالرمي بالحجارة الصغيرة وشبهها ، وهي غالبًا تصنع من فخار مطبوخ .  
(انظر : مشارق الأنوار) (١/ ٩١) .

(٢) قوله : « فإذا أصاب » لأبي ذر وعليه صح : « وإذا أصبت » .

(٣) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : « الآخر » .

[٥٤٧٢] [التحفة : خ م د س ٩٨٦٣]

(٤) عليه صح صح ، ولأبي ذر وعليه صح : « قُتِيْبَةُ » .

هَمَّامُ بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ~~رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ~~ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نُرْسِلُ الْكِلَابَ الْمُعَلَّمَةَ ، قَالَ : «كُلْ مَا أَمْسَكْنَ عَلَيْكَ» ، قُلْتُ : وَإِنْ قَتَلْنَ؟ قَالَ : «وَإِنْ قَتَلْنَ» ، قُلْتُ : وَإِنَّا نَرْمِي بِالْمِغْرَاضِ ، قَالَ : «كُلْ مَا خَزَقَ»<sup>(١)</sup> ، وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَلَا تَأْكُلِ .

### ٣- بَابُ صَيْدِ الْقَوْسِ

وَقَالَ الْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ : إِذَا ضَرَبَ صَيْدًا فَبَانَ مِنْهُ يَدٌ أَوْ رِجْلٌ لَا تَأْكُلِ<sup>(٢)</sup> الَّذِي بَانَ ، وَتَأْكُلِ<sup>(٣)</sup> سَائِرَهُ .

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : إِذَا ضَرَبْتَ عُنُقَهُ أَوْ وَسَطَهُ فَكُلْهُ .

وَقَالَ الْأَعْمَشُ ، عَنْ زَيْدٍ : اسْتَعْصَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ<sup>(٤)</sup> آلِ عَبْدِ اللَّهِ حِمَارٌ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَضْرِبُوهُ حَيْثُ تَيَسَّرَ ، دَعَوْا مَا سَقَطَ مِنْهُ وَكَلَوْهُ .

• [٥٤٧٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ قَالَ : قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ أَهْلِ<sup>(٥)</sup> الْكِتَابِ ، أَفَنَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ؟ وَبِأَرْضِ صَيْدٍ ، أَصِيدُ بِقَوْسِي

(١) عليه صح صح .

خزق : أصاب الرَّمِيَّةَ ونَفَذَ فيها . انظر : (النهاية في غريب الحديث ، مادة : خزق) .

\* [٥٤٧٣] [التحفة : ع ٩٨٧٨]

(٢) «لَا تَأْكُلِ» : هكذا اللام عليها ضمة في اليونانية ، وهي في الفرع مكسورة .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستمل : «وَكُلْ» .

(٤) قوله : «رجل من» : عليه صح ، وليس عند أبي ذر وابن عساكر .

(٥) عند ابن عساكر : «مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ» .

وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلِّمٍ وَبِكَلْبِي الْمُعَلِّمِ ، فَمَا يَصْلُحُ لِي ؟ قَالَ : « أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا ، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا ، وَمَا صِدْتَ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ <sup>(١)</sup> اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ ، وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ الْمُعَلِّمِ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ ، وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ غَيْرِ <sup>(٢)</sup> مُعَلِّمٍ فَأَذْرَكَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ » .

#### ٤ - بَابُ الْخَذْفِ وَالْبُنْدَقَةِ

[٥٤٧٥] حَدَّثَنَا <sup>(٣)</sup> يُوسُفُ بْنُ رَاشِدٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ - وَاللَّفْظُ لِيَزِيدَ - عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَخْذِفُ <sup>(٤)</sup> فَقَالَ لَهُ <sup>(٥)</sup> : لَا تَخْذِفْ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ الْخَذْفِ - أَوْ كَانَ يَكْرَهُ الْخَذْفَ - وَقَالَ : « إِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ ، وَلَا يُنْكَى <sup>(٦)</sup> بِهِ <sup>(٧)</sup> عَدُوٌّ ، وَلَكِنَّهَا قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ » ، ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ

(١) لأبي ذر وعليه صح : « وَذَكَرْتَ » .

(٢) كذا بالضبطين معا . « غَيْرَ » عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر .

[٥٤٧٤] [التحفة : ع ١١٨٧٥] (٣) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنِي » .

(٤) يَخْذِفُ : الخذف : هورميك حصاة أو نواة تأخذها بين سبابتيك وترمي بها ، أو تتخذ مخدفة من خشب ثم ترمي بها الحصاة بين إبهامك والسبابة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حذف) .

(٥) ليس عند ابن عساكر .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : « يُنْكَأ » .

ينكى : نكى العدو ونكأه : أكثر فيهم الجراح والقتل فوهنوا لذلك . انظر : (النهاية في

غريب الحديث ، مادة : نكا)

(٧) عليه صح .

فَقَالَ لَهُ : أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ - أَوْ كَرِهَ الْخَذْفَ - وَأَنْتَ تَخْذِفُ ! لَا أَكَلُمُكَ كَذَا وَكَذَا .

## ٥- بَابُ مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ

• [٥٤٧٦] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ اقْتَنَى <sup>(١)</sup>

كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ مَاشِيَةٍ أَوْ ضَارِيَةٍ <sup>(٢)</sup> نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطَانِ <sup>(٣)</sup> » .

• [٥٤٧٧] حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ

سَالِمًا يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ <sup>(٤)</sup> بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ

اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ <sup>(٥)</sup> ضَارٍ <sup>(٦)</sup> لَصِيدٍ ، أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ

يَوْمٍ قِيرَاطَانِ <sup>(٧)</sup> » .

\* [٥٤٧٥] [التحفة : خ م س ٩٦٥٩]

(١) اقْتَنَى : اتَّخَذَ لِنَفْسِهِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قنا) .

(٢) ضَارِيَةٍ : مَعْوَدَةٌ بِالصَّيْدِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ضرو) .

(٣) عَلَيْهِ صَح . وَلِلْأَصِيلِيِّ ، وَابْنِ عَسَاكِرَ : « قِيرَاطَيْنِ » .

\* [٥٤٧٦] [التحفة : خ ٧٢٢١]

(٤) قَوْلُهُ : « عَبْدُ اللَّهِ » لَيْسَ عِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرَ .

(٥) عَلَيْهِ صَح .

(٦) قَوْلُهُ : « إِلَّا كَلْبُ ضَارٍ » لِأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَح : « إِلَّا كَلْبًا ضَارِيًا » وَعَلَيْهِ صَح أَيْضًا .

(٧) عِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرَ : « قِيرَاطَيْنِ » .

\* [٥٤٧٧] [التحفة : خ م س ٦٧٥٠]

- [٥٤٧٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(١)</sup> بْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ مَاشِيَةً أَوْ ضَارٍ <sup>(٢)</sup> نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ <sup>(٣)</sup> كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ » .

## ٦- بَابُ إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ

- و <sup>(٤)</sup> قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ <sup>(٦)</sup> مُكَلِّبِينَ <sup>(٧)</sup> : الصَّوَائِدُ وَالْكَوَاسِبُ <sup>(٨)</sup> ﴾ أَجْتَرَحُوا <sup>(٩)</sup> : اِكْتَسَبُوا ﴿ تَعَلَّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ <sup>(١٠)</sup> .
- وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنْ أَكَلَ الْكَلْبُ فَقَدْ أَفْسَدَهُ ، إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ وَاللَّهُ يَقُولُ : ﴿ تَعَلَّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ ﴾ ، فَتَضَرَّبُ وَتَعْلَمُ حَتَّى يَتْرُكَ <sup>(١١)</sup> .
- وَكَرِهَهُ ابْنُ عُمَرَ .

(١) قوله : « عبد الله » ليس عند ابن عساكر .

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، والأصيلي ، وعليه صح : « أو ضارياً » .

(٣) على حاشية البقاعي : « أجره » ونسبه لنسخة .

• [٥٤٧٨] [التحفة : خ م ٨٣٧٦]

(٤) رقم عليه لابن عساكر .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : ﴿ أُحِلَّ لَهُمْ ﴾ الآية .

(٦) قوله : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ ﴾ . . إلى قوله : ﴿ الْجَوَارِحِ ﴾ عليه صح ، وليس عند أبي ذر ، وابن عساكر .

(٧) [المائدة : ٤] .

(٨) قوله : « الصوائد والكواسب » لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « الصوائد الكواسب » .

(٩) [الجاثية : ٢١] .

(١٠) [المائدة : ٤] . قوله : ﴿ تَعَلَّمُونَهُنَّ ﴾ . . إلى آخره عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(١١) « حتى يترك » هكذا بالياء التحتية في بعض النسخ المعتمدة بيدنا ، وفي بعضها : « ترك » بالتاء الفوقية .



وَقَالَ عَطَاءٌ : إِنْ شَرِبَ الدَّمَ وَلَمْ يَأْكُلْ فَكُلْ .

- [٥٤٧٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ بَيَانَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ : إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِهِذِهِ الْكِلَابِ؟ فَقَالَ : <sup>(١)</sup> « إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمُعَلَّمَةُ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ <sup>(٢)</sup> » وَإِنْ قَتَلْنَ ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَى نَفْسِهِ ، وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ .

## ٧- بَابُ الصَّيْدِ إِذَا غَابَ عَنْهُ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً

- [٥٤٨٠] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ وَسَمَّيْتَ فَأَمْسَكَ وَقَتَلَ فَكُلْ ، وَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَإِذَا خَالَطَ كِلَابًا لَمْ يُذَكَّرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهَا فَأَمْسَكْنَ وَقَتَلْنَ <sup>(٣)</sup> » فَلَا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهَا قَتَلَ ، وَإِنْ رَمَيْتَ الصَّيْدَ فَوَجَدْتَهُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ لَيْسَ بِهِ إِلَّا أَثَرُ سَهْمِكَ فَكُلْ ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ .

(١) لأبي ذر وعليه صح : « قال » .

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعليه صح : « عَلَيْكَ » .

\* [٥٤٧٩] [التحفة : خ م د ق ٩٨٥٥]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « فَقَتَلْنَ » .

\* [٥٤٨٠] [التحفة : ع ٩٨٦٢]

- [٥٤٨١] وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى : عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَدِيٍّ ، أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَزْمِي <sup>(١)</sup> الصَّيْدَ فَيَقْتَفِرُ <sup>(٢)</sup> أَثَرَهُ الْيَوْمَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ ثُمَّ يَجِدُهُ مَيِّتًا وَفِيهِ سَهْمُهُ؟ قَالَ : « يَأْكُلُ إِنْ شَاءَ » .

## ٨- بَابُ إِذَا وَجَدَ مَعَ الصَّيْدِ كَلْبًا آخَرَ

- [٥٤٨٢] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيٍّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُرْسِلُ كَلْبِي وَأُسَمِّي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ وَسَمَّيْتَ فَأَخَذَ فَقَتَلَ فَأَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّمَا أُمْسِكَ عَلَى نَفْسِهِ » ، قُلْتُ : إِنِّي أُرْسِلُ كَلْبِي أَجِدُ <sup>(٣)</sup> مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ ، لَا أَذْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَهُ؟ فَقَالَ : « لَا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ » ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ : « إِذَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْ ، وَإِذَا أَصَبْتَ بِعَرَضِهِ فَقَتَلَ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلْ » .

## ٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّصِيدِ

- [٥٤٨٣] حَدَّثَنِي <sup>(١)</sup> مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ بَيَانَ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَدِيٍّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : إِنَّا قَوْمٌ نَتَّصِيدُ بِهِذِهِ

(١) عليه صح .

(٢) عليه صح . ولأبي ذر عن الكشميهني ، وابن عساكر : « فَيَقْتَفِي » .

فيقتفر : يتتبع . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قفر) .

\* [٥٤٨١] [التحفة : خت د ٩٨٥٩]

(٣) لأبي الوقت : « فَأَجِدُ » .

\* [٥٤٨٢] [التحفة : خ م د س ٩٨٦٣]

الْكِلَابِ؟ فَقَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمُعَلَّمَةُ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أُمْسَكْنَ عَلَيْكَ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أُمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ خَالَطَهَا كَلْبٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ».

• [٥٤٨٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ حَيَّوَةَ<sup>(١)</sup>. وَحَدَّثَنِي<sup>(٢)</sup> أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعَةَ بْنَ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيَّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيَّ ~~قَالَ~~ يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمِ أَهْلِ الْكِتَابِ نَأْكُلُ فِي آنِيَّتِهِمْ، وَأَرْضِ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمُعَلَّمِ وَالَّذِي لَيْسَ مُعَلَّمًا، فَأَخْبَرَنِي: مَا الَّذِي يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ<sup>(٤)</sup> بِأَرْضِ قَوْمِ أَهْلِ الْكِتَابِ تَأْكُلُ فِي آنِيَّتِهِمْ: فَإِنْ وَجَدْتُمْ<sup>(٥)</sup> غَيْرَ آنِيَّتِهِمْ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا ثُمَّ كُلُوا فِيهَا، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ<sup>(٤)</sup> بِأَرْضِ صَيْدٍ: فَمَا صِدْتَ بِقَوْسِكَ فَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ، وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ فَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ، وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ مُعَلَّمًا<sup>(٦)</sup> فَادْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ».

\* [٥٤٨٣] [التحفة: خ م د ق ٩٨٥٥]

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ».

(٢) عليه صح.

(٣) قوله: «بن شريح» عليه صح، وليس عند أبي ذر.

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني: «مِنْ أَنَّكَ».

(٥) لأبي ذر عن المستملي: «وَجَدْتُ». (٦) عند ابن عساكر: «ليس بِمُعَلَّمٍ».

\* [٥٤٨٤] [التحفة: ع ١١٨٧٥]

● [٥٤٨٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ<sup>(٢)</sup> رضي الله عنه قَالَ: أَنْفَجْنَا<sup>(٣)</sup> أَرْبَابًا بِمَرِّ الظُّهْرَانِ فَسَعَوْا عَلَيْهَا حَتَّى لَغَبُوا<sup>(٤)</sup>، فَسَعَيْتُ عَلَيْهَا حَتَّى أَخَذْتُهَا فَجِئْتُ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ، فَبَعَثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِوَرِكَيْهَا<sup>(٥)</sup> وَفَخَذَيْهَا<sup>(٦)</sup> فَقَبِلَهُ.

● [٥٤٨٦] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ<sup>(٧)</sup> وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَى حِمَارًا وَخَشِيًا، فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ ثُمَّ سَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاولُوهُ سَوَاطٍ فَأَبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ فَأَبَوْا، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبَى بَعْضُهُمْ، فَلَمَّا أَذْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ»<sup>(٨)</sup> أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ.

(١) قوله: «زيد» عليه: صح صح صح.

(٢) قوله: «مالك» عليه صح، وليس عند أبي ذر.

(٣) أنفجنا: أثرناها فوثبت. (انظر: مشارق الأنوار) (٢/٢٠).

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني: «تَغَبُوا».

لغبوا: اللَّغَبُ: التعب والإعياء. انظر: (النهاية في غريب الحديث، مادة: لغب)

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «بِوَرِكَيْهَا».

(٦) عند أبي ذر وعليه صح: «أَوْ فَخَذَيْهَا».

● [٥٤٨٥] [التحفة: ع ١٦٢٩]

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستمل: «مُحْرِمُونَ».

(٨) طعمة: أكلة. وقيل: الطعمة: وجه المكسب. (انظر: مشارق الأنوار) (١/٣٢٠).

● [٥٤٨٦] [التحفة: خ م د ت س ١٢١٣١]

- [٥٤٨٧] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ مِثْلَهُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : « هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ » .

## ١٠ - بَابُ التَّصِيدِ عَلَى الْجِبَالِ

- [٥٤٨٨] حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ <sup>(٢)</sup> ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو ، أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ وَأَبِي صَالِحٍ مَوْلَى التَّوَّعَمَةِ ، سَمِعْتُ <sup>(٣)</sup> أَبَا قَتَادَةَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، وَهُمْ مُحْرِمُونَ وَأَنَا رَجُلٌ <sup>(٤)</sup> حِلٌّ عَلَى فَرَسٍ <sup>(٥)</sup> ، وَكُنْتُ رَقَاءً <sup>(٦)</sup> عَلَى الْجِبَالِ ، فَبَيْنَا أَنَا عَلَى ذَلِكَ إِذْ رَأَيْتُ النَّاسَ مُتَشَوِّفِينَ <sup>(٧)</sup> لَشَيْءٍ ، فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ حِمَارٌ وَخَشٍ ، فَقُلْتُ لَهُمْ : مَا هَذَا <sup>(٨)</sup> ؟ قَالُوا : لَا نَدْرِي ، قُلْتُ : هُوَ حِمَارٌ وَخَشِيٌّ <sup>(٩)</sup> ، فَقَالُوا : هُوَ مَا رَأَيْتَ ، وَكُنْتُ نَسِيتُ سَوَاطِي فَقُلْتُ لَهُمْ : نَاوِلُونِي سَوَاطِي ، فَقَالُوا : لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ <sup>(١٠)</sup> ،

\* [٥٤٨٧] [التحفة : خ م ت ١٢١٢٠]

- (١) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .
- (٢) قوله : «سليمان» لأبي ذر وعليه صح : «ابن سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ» .
- (٣) لأبي ذر وعليه صح : «سَمِعْنَا» . وزاد قبله على حاشية البقاعي : «فهو» ونسبه لنسخة .
- (٤) عليه صح . وليس عند أبي ذر ، وابن عساكر .
- (٥) لأبي ذر وعليه صح : «على فَرَسِي» .
- (٦) رقاء : أي : صَعَادًا عليها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رقى) .
- (٧) متشوفين : متطلعين له ، متطاولين للنظر فيه . (انظر : مشارق الأنوار) (٢ / ٢٦١) .
- (٨) قوله : «ما هذا» . لأبي ذر عن الكشميهني : «ماذا» .
- (٩) قوله : «قوله حمارٌ وخشيٌّ» لأبي ذر وعليه صح : «حِمَارٌ وَخَشٍ» .
- (١٠) عليه صح .



فَنَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُ، ثُمَّ ضَرَبْتُ فِي أَثَرِهِ فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا ذَاكَ<sup>(١)</sup> حَتَّى عَقَرْتُهُ<sup>(٢)</sup>، فَأَتَيْتُ  
إِلَيْهِمْ فَقُلْتُ لَهُمْ: قُومُوا فَاحْتَمِلُوا، قَالُوا: لَا نَمْسُهُ، فَحَمَلْتُهُ حَتَّى جِئْتُهُمْ بِهِ،  
فَأَبَى بَعْضُهُمْ وَأَكَلَ بَعْضُهُمْ، فَقُلْتُ<sup>(٣)</sup>: أَنَا أَسْتَوْقِفُ لَكُمْ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَذَرَكْتُهُ  
فَحَدَّثْتُهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ لِي: «أَبْقِي مَعَكُمْ شَيْءٌ مِنْهُ»، قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «كُلُوا  
فَهُوَ طَعْمٌ»<sup>(٤)</sup> أَطْعَمَكُمْوهَا<sup>(٥)</sup> اللَّهُ.

## ١١ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ﴾<sup>(٦)</sup>

وَقَالَ عُمَرُ: صَيْدُهُ: مَا اصْطِيدَ<sup>(٧)</sup>، ﴿وَطَعَامُهُ﴾<sup>(٦)</sup>: مَا رَمَى بِهِ.

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الطَّافِي حَلَالٌ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: طَعَامُهُ: مَيْتَتُهُ إِلَّا مَا قَذَرَتْ مِنْهَا<sup>(٨)</sup>، وَالْجَرِيُّ<sup>(٩)</sup> لَا تَأْكُلُهُ<sup>(١٠)</sup>  
الْيَهُودُ وَنَحْنُ نَأْكُلُهُ.

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «إِلَّا ذَلِكَ».

(٢) عقرته: جرحته وهو هنا كناية عن الذبح ويطلق على ضرب قوائم البعير بالسيف. (انظر: هدي الساري) (ص ١٥٩).

(٣) لابن عساكر: «فَقُلْتُ لَهُمْ». (٤) عليه صح.

(٥) لأبي ذر عن المستملي: «أطعمكموه».

[٥٤٨٨] [التحفة: خ م د ت س ١٢١٣١ - خ ١٢١٣٣]

(٦) [المائدة: ٩٦].

(٧) «اصْطِيدَ» هو هكذا بكسر الطاء وضمها في اليونانية.

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني: «مَا قَذَرَتْ مِنْهُ».

(٩) لأبي ذر عن الكشميهني: «وَالْجَرِيُّ».

(١٠) عليه صح صح.

وَقَالَ شُرَيْحٌ <sup>(١)</sup> صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ : كُلُّ شَيْءٍ فِي الْبَحْرِ مَذْبُوحٌ .

وَقَالَ عَطَاءٌ : أَمَّا الطَّيْرُ فَأَرَى أَنْ يَذْبَحَهُ .

وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : صَيْدُ الْأَنْهَارِ وَقِلَاتِ <sup>(١)</sup> السَّيْلِ أَصَيْدُ بَحْرِ هُوَ <sup>(٢)</sup> ؟ قَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ تَلَا : ﴿ هَذَا عَذَبٌ فَرَاتٌ ﴾ <sup>(٣)</sup> ﴿ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَمِنْ كُلِّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا ﴾ <sup>(٤)</sup> .

وَرَكِبَ الْحَسَنُ الْمَدَنِيُّ عَلَى سَرَجٍ مِنْ جُلُودِ كِلَابِ الْمَاءِ .

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : لَوْ أَنَّ أَهْلِي أَكَلُوا الضَّفَادِعَ لَأَطَعَمْتُهُمْ .

وَلَمْ يَرَ الْحَسَنُ بِالسُّلْخَفَةِ <sup>(١)</sup> بَأْسًا .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُلُّ مَنْ صَيْدَ الْبَحْرِ نَصْرَانِيٌّ <sup>(٥)</sup> أَوْ يَهُودِيٌّ <sup>(٥)</sup> أَوْ مَجُوسِيٌّ <sup>(٦)</sup> .

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فِي الْمُرِي <sup>(٧)</sup> ذَبَحَ الْخَمْرَ النَّيْنَانُ <sup>(٨)</sup> وَالشَّمْسُ .

• [٥٤٨٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، أَنَّهُ

(١) عليه صح صح .

(٢) عليه صح . وليس عند ابن عساكر ، وأبي ذر .

(٣) [فاطر : ١٢] . ولأبي ذر وعليه صح : ﴿ فَرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ ﴾ .

(٤) [فاطر : ١٢] . (٥) على آخره صح .

(٦) على آخره صح ، وقوله : « نصراني أو يهودي أو مجوسي » للأصيلي : « وَإِنْ صَادَهُ نَصْرَانِيٌّ أَوْ

يَهُودِيٌّ أَوْ مَجُوسِيٌّ » ورقم على كلمة (نصراني) صح ، و(يهودي) صح ، و(مجوسي) صح .

(٧) «المُري» هو بهذا الضبط في اليونانية ، وفي بعض النسخ المعتمدة بأيدينا «المُري» بسكون

الراء ، قال في الفتح : وهو الذي جزم به النووي ، وفي النهاية تبعاً للصحاح «المُري» بتشديد

الراء ، والعامية تخففه . اهـ .

(٨) النينان : جمع نون وهي السمكة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نون) .

سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : غَزَوْنَا جَيْشَ الْخَبِطِ <sup>(١)</sup> ، وَأَمَرَ <sup>(٢)</sup> أَبُو عُبَيْدَةَ ، فَجُعْنَا جُوعًا شَدِيدًا ، فَأَلْقَى الْبَحْرُ حُوتًا مَيِّتًا لَمْ يَرِ مِثْلُهُ <sup>(٣)</sup> ، يُقَالُ لَهُ : الْعَنْبَرُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ ، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ ، فَمَرَّ الرَّكِبُ تَحْتَهُ .

• [٥٤٩٠] حَدَّثَنَا <sup>(٤)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا <sup>(٥)</sup> سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ : بَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثِمِائَةَ رَاكِبٍ ، وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ ، نَرُصِدُ عِيرًا <sup>(٦)</sup> لِقُرَيْشٍ ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ ، حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبِطَ ، فَسُمِّيَ جَيْشُ الْخَبِطِ ، وَأَلْقَى الْبَحْرُ حُوتًا يُقَالُ لَهُ : الْعَنْبَرُ ، فَأَكَلْنَا <sup>(٧)</sup> نِصْفَ شَهْرٍ ، وَادَّهَنَّا بِوَدَكِهِ <sup>(٨)</sup> ، حَتَّى صَلَحَتْ أَجْسَامُنَا ، قَالَ : فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ ، فَنَصَبَهُ ، فَمَرَّ الرَّكِبُ تَحْتَهُ ، وَكَانَ فِيْنَا رَجُلٌ ، فَلَمَّا اشْتَدَّ الْجُوعُ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ <sup>(٩)</sup> ، ثُمَّ ثَلَاثَ جَزَائِرَ ، ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ .

(١) الْخَبِطُ : الْوَرَقُ الْمَضْرُوبُ بِالْعَصَا السَّاقِطُ مِنَ الشَّجَرِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خبط) .

(٢) لَابْنُ عَسَاكِرَ : «وَأَمِيرُنَا» ، وَلَأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَحَّ : «وَأَمَرَ عَلَيْنَا» .

(٣) قَوْلُهُ : «لَمْ يَرِ مِثْلُهُ» لَأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَحَّ : «لَمْ نَرِ مِثْلَهُ» .

• [٥٤٨٩] [التحفة : خ ٢٥٥٨]

(٤) لَأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَحَّ : «حَدَّثَنِي» . (٥) لَأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَحَّ : «حَدَّثَنَا» .

(٦) عِيرًا : الْعِيرُ : الْقَافِلَةُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْدَوَابِّ الَّتِي تَحْمِلُ الْأَحْمَالَ وَالطَّعَامَ أَوْ التَّجَارَةَ . (انظر : مشارق الأنوار) (٢/١٠٧) .

(٧) عَلَيْهِ صَحَّ .

(٨) بَوْدَكُهُ : الْوَدَكُ : دَسَمُ اللَّحْمِ وَدَهْنُهُ الَّذِي يَسْتَخْرَجُ مِنْهُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ودك) .

(٩) جَزَائِرُ : جَمْعُ جَزُورٍ ، وَالْجَزُورُ : الْبَعِيرُ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جزر) .

• [٥٤٩٠] [التحفة : خ م س ٢٥٢٩]

١٢ - بَابُ أَكْلِ<sup>(١)</sup> الْجَرَادِ

- [٥٤٩١] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يَغْفُورٍ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ - أَوْ سِتًّا - كُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ<sup>(٢)</sup> قَالَ سُفْيَانُ وَأَبُو عَوَانَةَ<sup>(٣)</sup> وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي يَغْفُورٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى : سَبْعَ غَزَوَاتٍ .

## ١٣ - بَابُ آيَةِ الْمَجُوسِ وَالْمَيْتَةِ

- [٥٤٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شَرِيحٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيُّ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَتَأْكُلُ فِي آيَتِهِمْ، وَبِأَرْضِ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمُعَلَّمِ، وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ<sup>(٤)</sup> بِأَرْضِ أَهْلِ كِتَابٍ، فَلَا تَأْكُلُوا فِي آيَتِهِمْ، إِلَّا أَنْ لَا تَجِدُوا بُدًّا، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا بُدًّا فَاغْسِلُوهَا<sup>(٥)</sup> وَكُلُوا، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكُمْ<sup>(٦)</sup> بِأَرْضِ صَيْدٍ، فَمَا صَدَّتْ بِقَوْسِكَ فَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ

(١) ليس عند ابن عساكر .

(٢) قوله : «معه الجراد» عليه صح . ولأبي ذر : «الجراد معه» .

(٣) على آخره صح . وقوله : «وأبو عوانة» لأبي ذر وعليه صح : «وقال أبو عوانة» .

\* [٥٤٩١] [التحفة : خ م د ت س ٥١٨٢]

(٤) لأبي ذر وعليه صح . وابن عساكر : «أنكم» .

(٥) على آخره صح . وليس عند ابن عساكر، وأبي ذر .

(٦) لابن عساكر : «أنك» .

وَكُلُّ ، وَمَا صِدَّتْ بِكَلْبِكَ الْمُعَلِّمُ فَأَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَكُلُّ ، وَمَا صِدَّتْ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلِّمٍ فَأَذْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلَّهُ<sup>(١)</sup> .

• [٥٤٩٣] حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ ، قَالَ : لَمَّا أُمِسُّوا يَوْمَ فَتَحُوا خَيْبَرَ أَوْقَدُوا النَّيرَانَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « عَلَى مَا<sup>(٢)</sup> أَوْقَدْتُمْ هَذِهِ النَّيْرَانَ ؟ » قَالُوا : لُحُومِ<sup>(٣)</sup> الْحُمْرِ<sup>(٤)</sup> الْإِنْسِيَّةِ<sup>(٥)</sup> ، قَالَ : « أَهْرِيقُوا<sup>(٦)</sup> مَا فِيهَا وَانْكَسِرُوا<sup>(٧)</sup> قُدُورَهَا » ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ ، فَقَالَ : نُهْرِيقُ مَا فِيهَا وَنَغْسِلُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ<sup>(٨)</sup> : « أَوْ ذَاكَ » .

#### ١٤ - بَابُ الشَّمِيرِ عَلَى الذَّبِيحَةِ وَمَنْ تَرَكَ مُتَعَمِّدًا

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَنْ نَسِيَ فَلَا بَأْسَ ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ﴾<sup>(٩)</sup> ، وَالنَّاسِي لَا يُسَمَّى فَاسِقًا ، وَقَوْلُهُ ﴿ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لِيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَدِّدُوا لَكُمْ ﴾<sup>(١٠)</sup> وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ<sup>(١١)</sup> .

(١) لابن عساكر : « فكل » .

• [٥٤٩٢] [التحفة : ع ١١٨٧٥]

(٢) قوله : « على ما أوقدتم » لأبي ذر عن الكشميهني : « علام أوقدتم » .

(٣) عليه صح . (٤) عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٥) الإنسية : هي التي تألف البيوت . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أنس) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : « هريقوا » . (٧) واو الجمع ليس عند ابن عساكر .

(٨) قوله : « النبي ﷺ » رقم عليه صح لأبي ذر وابن عساكر . وقوله « فقال النبي ﷺ » سقطت هذه الجملة لغير أبي ذر ، وابن عساكر .

• [٥٤٩٣] [التحفة : خ م ق ٤٥٤٢]

(٩) قوله : « وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ﴾ عليه صح ، ليس عند أبي ذر .

(١٠) [الأنعام : ١٢١] . وقوله : « لِيُجَدِّدُوا لَكُمْ ﴾ . . إلى آخره عليه صح ، وليس عند أبي ذر .



• [٥٤٩٤] حدثني<sup>(١)</sup> موسى بن إسماعيل ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ ، فَأَصَبْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرِيَّاتِ النَّاسِ ، فَعَجَلُوا ، فَنَصَبُوا الْقُدُورَ فَدَفَعَ<sup>(٢)</sup> إِلَيْهِمْ<sup>(٣)</sup> النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِفَتْ<sup>(٤)</sup> ، ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشْرَةَ<sup>(٥)</sup> مِنْ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ ، فَنَدَّ<sup>(٦)</sup> مِنْهَا بَعِيرٌ ، وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ ، فَطَلَبُوهُ فَأَغْيَاهُمْ ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ ، فَحَبَسَهُ اللَّهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ<sup>(٧)</sup> كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ<sup>(٨)</sup> فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا» ، قَالَ : وَقَالَ جَدِّي : إِنَّا لَنَرَجُو أَوْ نَخَافُ أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى<sup>(٩)</sup> ، أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ؟ فَقَالَ : «مَا أَنْهَرَ<sup>(١٠)</sup>

(١) «حَدَّثَنَا» عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر .

(٢) عليه صح .

(٣) «إِلَيْهِمْ» المراد أن رواية أبي ذر تأخير «إِلَيْهِمْ» بعد «وَسَلَّمَ» وتسقط التي بعد قوله : «فَدَفَعَ» . اهـ . من هامش الفرع الذي بيدنا .

(٤) «فَأُكْفِفَتْ» : كُبَّت . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : كَفَأَ) .

(٥) «عَشْرًا» عليه صح وبعده صح ، كذا في اليونينية من غير رقم عليه .

(٦) «فَنَدَّ» : أي شرد وذهب على وجهه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نَدَدَ) .

(٧) «أَوَابِدَ» : جمع أبدة ، وهي التي قد تأبدت ، أي : توحشت ونفرت من الإنس . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أَبَدَ) .

(٨) قوله : «فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ» لأبي ذر وعليه صح : «فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ مِنْهَا» .

(٩) «مُدَى» : جمع مُذْيَةٍ ، وهي السكين والشفرة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : مُدَى) .

(١٠) «أَنْهَرَ» : الإنهار : الإسالة والصب بكثرة شبه خروج الدم من موضع الذبح بجري الماء في النهر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نَهَرَ) .

الدَّمِ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ ، وَسَأُخْبِرُكُمْ<sup>(١)</sup> عَنْهُ ؛ أَمَّا السِّنُّ عَظْمٌ<sup>(٢)</sup> ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبْشَةِ .

## ١٥ - بَابُ مَا ذُبِحَ عَلَى النُّصْبِ وَالْأَصْنَامِ

• [٥٤٩٥] حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، يَغْنِي : ابْنُ الْمُخْتَارِ ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلَدَحٍ<sup>(٣)</sup> ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَحْيُ ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَفْرَةً<sup>(٤)</sup> فِيهَا لَحْمٌ ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا ، ثُمَّ قَالَ : « إِنِّي لَا آكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ<sup>(٥)</sup> ، وَلَا آكُلُ إِلَّا مِمَّا<sup>(٦)</sup> ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ .

## ١٦ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ »

• [٥٤٩٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَوْدٍ بْنُ قَيْسٍ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : « وَسَأُخْبِرُكُمْ » .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : « فَعَظْمٌ » .

• [٥٤٩٤] [التحفة : ع ٣٥٦١]

(٣) كذا بالضبطين ، ورقم عليه « معا » وعليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : « بَلَدَحٌ » .

(٤) قوله « فَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ سَفْرَةً » لأبي ذر عن الكشميهني : « فَقَدَّمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَفْرَةً » .

(٥) أَنْصَابِكُمْ : جمع نُصْبٍ ، حجر كانوا ينصبونه في الجاهلية ، ويتخذونه صنما فيعبدونه ، وقيل :

هو حجر كانوا ينصبونه ويذبحون عليه فيحمر بالدم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة :

نصب) .

(٦) لابن عساكر : « إِلَّا مَا ذَكَرَ » .

• [٥٤٩٥] [التحفة : خ س ٧٠٢٨]

سُفْيَانُ الْبَجَلِيُّ ، قَالَ : ضَحَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَضْحِيَّةً <sup>(١)</sup> ذَاتَ يَوْمٍ ، فَإِذَا أَنَاسُ <sup>(٢)</sup> قَدْ ذَبَحُوا ضَحَايَاهُمْ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَأَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ ذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : « مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى ، وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ حَتَّى صَلَّيْنَا فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ » .

## ١٧ - بَابُ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ مِنَ الْقَصَبِ وَالْمَرْوَةِ وَالْحَدِيدِ

- [٥٤٩٧] حَدَّثَنَا <sup>(٣)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ <sup>(٤)</sup> ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، سَمِعَ ابْنَ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، يُخْبِرُ ابْنَ عُمَرَ ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ جَارِيَةً لَهُمْ كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا <sup>(٥)</sup> بِسَلْعٍ ، فَأَبْصَرَتْ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا مَوْتًا <sup>(٦)</sup> ، فَكَسَرَتْ حَجَرًا فَذَبَحَتْهَا <sup>(٧)</sup> فَقَالَ لِأَهْلِهِ : لَا تَأْكُلُوا حَتَّى آتِيَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْأَلَهُ ، أَوْ : حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْهِ مَنْ يَسْأَلُهُ ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ أَوْ بَعَثَ إِلَيْهِ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَكْلِهَا <sup>(٨)</sup> .
- [٥٤٩٨] حَدَّثَنَا <sup>(٩)</sup> مُوسَى ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ ،

(١) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «أضحاة» .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «ناس» .

\* [٥٤٩٦] [التحفة : خ م س ق ٣٢٥١]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٤) بعده لأبي ذر وعليه صح : «المقدمي» .

(٥) ليس عند ابن عساكر .

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستمل : «موتها» .

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني : «فذكنتها» .

(٨) قوله : «فأمر النبي ﷺ بأكلها» لابن عساكر : «فأمره بأكلها» .

\* [٥٤٩٧] [التحفة : خ ق ١١١٣٤]

(٩) عليه صح ، وجاء هذا الحديث عند أبي ذر مؤخرًا عن الذي يليه .

أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ، أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ <sup>(١)</sup> تَزَعَى غَنَمًا لَهُ بِالْجُبَيْلِ الَّذِي بِالشُّوقِ، وَهُوَ بِسَلْعٍ، فَأَصِيبَتْ شَاةٌ <sup>(٢)</sup>، فَكَسَرَتْ حَجَرًا، فَذَبَحَتْهَا <sup>(٣)</sup>، فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا.

• [٥٤٩٩] حَدَّثَنَا <sup>(٤)</sup> عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رَافِعٍ <sup>(٥)</sup>، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ لَنَا مُدَى، فَقَالَ: «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ» <sup>(٦)</sup>، لَيْسَ الظُّفْرُ وَالسِّنُّ؛ أَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ، وَأَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَنَدٌّ <sup>(٧)</sup> بَعِيرٌ، فَحَبَسَهُ <sup>(٨)</sup>، فَقَالَ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الرَّخَشِ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا» <sup>(٩)</sup> هَكَذَا.

## ١٨ - بَابُ ذَبِيحَةِ الْمَرْأَةِ وَالْأَمَةِ <sup>(١٠)</sup>

• [٥٥٠٠] حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ لِكَعْبٍ <sup>(١١)</sup>

(١) عليه صح. (٢) لأبي ذر وعليه صح: «بِشَاةٍ».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «فَذَبَحَتْهَا بِهِ».

\* [٥٤٩٨] [التحفة: خ ق ١١١٣٤]

(٤) عليه صح، وهذا الحديث مقدم عند أبي ذر على الذي سبقه.

(٥) قوله «رافع» عليه صح، وليس عند أبي ذر. ولأبي ذر، وابن عساكر وعليه صح: «عَبَّادَةُ بْنُ رِفَاعَةَ».

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «فَكُلُوا».

(٧) ند: شرد وذهب على وجهه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ندد).

(٨) على آخره صح.

(٩) «فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا» عليه صح، ورقم عليه لأبي ذر، وابن عساكر.

\* [٥٤٩٩] [التحفة: ع ٣٥٦١]

(١٠) قوله: «المرأة والأمة» عليه صح. وعند أبي ذر: «الأمة والمرأة».

(١١) «ابن كَعْبٍ» عليه صح. ورقم عليه لأبي ذر.

ابْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ امْرَأَةً ذَبَحَتْ شَاةً بِحَجَرٍ ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ بِأَكْلِهَا .

وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنَا نَافِعٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُخْبِرُ عَبْدَ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبٍ ، بِهَذَا .

• [٥٥٠١] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدٍ - أَوْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ - أَخْبَرَهُ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا بِسَلْعٍ ، فَأَصِيبَتْ شَاةٌ<sup>(١)</sup> مِنْهَا ، فَأَذْرَكَتْهَا فَذَبَحَتْهَا<sup>(٢)</sup> بِحَجَرٍ ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : «كُلُوهَا» .

## ١٩ - بَابُ لَا يُذَكَّى بِالسِّنِّ وَالْعَظْمِ وَالظُّفْرِ

• [٥٥٠٢] حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «كُلْ - يَعْنِي - مَا أَنْهَرَ الدَّمَ ، إِلَّا السِّنَّ وَالظُّفْرَ» .

## ٢٠ - بَابُ ذَبِيحَةِ الْأَعْرَابِ وَنَحْوِهِمْ<sup>(٣)</sup>

• [٥٥٠٣] حَدَّثَنَا<sup>(٤)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ الْمَدَنِيُّ ، عَنْ

\* [٥٥٠٠] [التحفة : خ ق ١١١٣٤]

(١) لأبي ذر وعليه صح : «بِشَاةٍ» .

\* [٥٥٠١] [التحفة : خ ق ١١١٣٤]

\* [٥٥٠٢] [التحفة : ع ٣٥٦١]

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «وَنَحْرِهِمْ» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثَنِي» .



هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن قوما قالوا للنبي ﷺ: إن قوما يأتوننا<sup>(١)</sup> باللحم لا ندرى أذكر اسم الله عليه أم لا، فقال: «سموا عليه أنتم وكلوه»، قالت: وكانوا حديثي عهد بالكفر.

تابعه علي: عن الدراوردي.

وتابعه أبو خالد والطفاوي.

## ٢١- باب ذبائح أهل الكتاب وشحومها من أهل الحزب وغيرهم

وقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ<sup>(٢)</sup> أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ<sup>(٣)</sup>﴾.

وقال الزهري: لا بأس بذبيحة نصاري<sup>(٤)</sup> العرب، وإن سمعته يسمى لغير الله فلا تأكل، وإن لم تسمعه فقد أحله الله<sup>(٥)</sup> وعلم كفرهم. ويذكر عن علي نحوه.

وقال الحسن وإبراهيم: لا بأس بذبيحة الأقف<sup>(٦)</sup>.

(١) «يأتوننا» عليه صح، ورقم عليه لأبي ذر، وابن عساكر.

• [٥٥٠٣] [التحفة: خ ١٦٧٦٢]

(٢) عليه صح، وليس عند أبي ذر.

(٣) [المائدة: ٥]. وقوله: «﴿وَطَعَامُ...﴾ إلى آخره» عليه صح، وليس عند أبي ذر.

(٤) «نصاري» كذا هو مضبوط في اليونانية بتشديد الياء، وفي بعض النسخ: «نصارى العرب».

(٥) بعده لأبي ذر وعليه صح: «لك».

(٦) بعده لأبي ذر عن المستملي: «وقال ابن عباس: طعائمهم: ذبائحهم».

- [٥٥٠٤] حدثنا<sup>(١)</sup> أبو الوليد، حدثنا شعبة، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال: كنا محاصرين قصر خيبر، فرمى إنسان بجراب<sup>(٢)</sup> فيه شحم، فنزوت<sup>(٣)</sup> لأخذه، فالتفت، فإذا النبي ﷺ، فاستحييت منه.
- و<sup>(٤)</sup> قال ابن عباس: طعامهم: ذبائحهم.

## ٢٢- بَابُ مَا نَدَّ مِنَ الْبَهَائِمِ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْوَحْشِ

وَأَجَارَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ.

- وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا أَعْجَزَكَ مِنَ الْبَهَائِمِ مِمَّا فِي يَدَيْكَ فَهُوَ<sup>(٥)</sup> كَالصَّيْدِ، وَفِي بَعِيرٍ تَرَدَّى فِي بئرٍ مِنْ حَيْثُ قَدَرْتَ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup> فَذَكَهُ<sup>(٧)</sup>.
- وَرَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ وَابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ.

(١) عليه صح، وهذا الحديث عند أبي ذر مؤخر عن قول ابن عباس الذي يليه.

(٢) بجراب: وعاء من جلد. انظر: (مشارك الأنوار) (١/ ١٤٤).

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «فَبَذَرْتُ».

فنزوت: وثبت. انظر: (النهاية في غريب الحديث، مادة: نزو)

(٤) عليه صح، وجاء قول ابن عباس هذا عند أبي ذر مقدما على الذي قبله. وليس عند ابن عساكر، والحموي، والكشميهني.

\* [٥٥٠٤] [التحفة: خ م د س ٩٦٥٦]

(٥) ليس عند ابن عساكر.

(٦) عليه صح، وليس عند أبي ذر.

(٧) عليه صح. وعند أبي ذر، وابن عساكر: «وفي بعير تردى في بئر فذكه من حيث قدرت عليه» بالتقديم والتأخير.

- [٥٥٠٥] حدثنا<sup>(١)</sup> عمرو بن علي، حدثنا يحيى، حدثنا سفيان، حدثنا أبي، عن عباية ابن رفاع بن رافع<sup>(٢)</sup> بن خديج، عن رافع بن خديج، قال: قلت: يا رسول الله، إنا لأقو العدو غدا، وليست معنا مدي، فقال: «اعجل<sup>(٣)</sup> - أو أرن<sup>(٤)</sup> - ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل، ليس السن والظفر، وسأحدثك<sup>(٥)</sup>؛ أما السن فعظم، وأما الظفر فمدي الحبشة<sup>(٦)</sup>». وأصبتنا نهب<sup>(٧)</sup> إيل وغنم، فند منها بعير، فرماه رجل بسهم فحبسه<sup>(٥)</sup>، فقال رسول الله ﷺ: «إن لهذه الإيل أوابد كأوابد الوحش، فإذا غلبكم منها شيء فافعلوا به هكذا».

## ٢٣ - باب النحر والذبح

وقال ابن جريج، عن عطاء: لا ذبح ولا منحر إلا في المذبح والمنحر، قلت: أيجزي ما يذبح أن أنحره؟ قال: نعم ذكر الله ذبح البقرة، فإن ذبحت

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٢) قوله: «رافع» ليس عند ابن عساكر، وأبي ذر.

(٣) «أعجل» كذا بهمة قطع وفتح الجيم في الفرع الذي بأيدينا تبعا لليونينية، وضبطه العيني وصاحب المصابيح وغيرهما بهمة وصل وجيم مفتوحة، أمر من العجلة.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «أرن».

أرن: أهلكها ذبحاً وأزهق نفسها بكل ما أنهر الدم غير السن والظفر. وقيل: أدم الحز ولا تفر، وقيل: خف وأعجل لئلا تقتلها خنقاً. انظر: (النهاية في غريب الحديث، مادة: أرن).

(٥) على آخره صح.

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني: «الحبش».

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني: «نهب».

شَيْئًا يُنَحَرُ جَارَ ، وَالنَّحْرُ أَحَبُّ إِلَيَّ ، وَالذَّبْحُ : قَطْعُ الْأَوْدَاجِ ، قُلْتُ : فَيُخَلَّفُ الْأَوْدَاجُ حَتَّى يَقْطَعَ <sup>(١)</sup> النَّخَاعُ <sup>(٢)</sup> ؟ قَالَ : لَا إِخَالَ <sup>(٣)</sup> .

وَأَخْبَرَنِي <sup>(٤)</sup> نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ نَهَى عَنِ النَّخَعِ ، يَقُولُ : يَقْطَعُ مَا دُونَ الْعَظْمِ ثُمَّ يَدْعُ حَتَّى تَمُوتَ .

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى <sup>(٥)</sup> : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً ﴾ <sup>(٦)</sup> ، وَقَالَ <sup>(٧)</sup> ﴿ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴾ <sup>(٨)</sup> .

وَقَالَ سَعِيدٌ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : الذَّكَاءُ فِي الْحَلْقِ وَاللِّبَةِ .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنْسُ : إِذَا قَطَعَ الرَّأْسَ فَلَا بَأْسَ .

• [٥٥٠٦] حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامٍ <sup>(٩)</sup> بْنِ عُرْوَةَ ، قَالَ : أَخْبَرْتَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ امْرَأَتِي ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ <sup>(١)</sup> : نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ .

(١) عليه صح .

(٢) «النَّخَاع» ضبط بكسر النون مصححا عليه في اليونانية وفروعها ، وضبطه في المصابيح بالضم ، ثم قال : وحكى فيه الكسائي عن بعض العرب الكسر . أفاده القسطلاني .

(٣) في نسخة : «لَا أَخَافُ» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «فَأَخْبَرَنِي» .

(٥) قوله : «وقول الله تعالى» عليه صح ، وليس عند ابن عساكر وأبي ذر .

(٦) [البقرة : ٦٧] . ولأبي ذر وعليه صح : «بَقَرَةً» إلى «فَذَبَحُوهَا» .

(٧) عليه صح ، وليس عند أبي ذر . (٨) [البقرة : ٧١] .

(٩) قوله : «عن هشام» عند ابن عساكر : «حَدَّثَنَا هِشَامُ» .

- [٥٥٠٧] حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> إِسْحَاقُ، سَمِعَ عَبْدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ <sup>(٢)</sup>: ذَبَحْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ فَأَكَلْنَاهُ.
- [٥٥٠٨] حَدَّثَنَا <sup>(٣)</sup> قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ <sup>(٤)</sup> ﷺ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ.
- تَابِعَهُ وَكِيعٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ فِي النَّحْرِ.

## ٢٤ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْمُثَلَّةِ وَالْمَضْبُورَةِ وَالْمُجْتَمَةِ

- [٥٥٠٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَنَسٍ عَلَى الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ، فَرَأَى غُلَمَانًا أَوْ فِتْيَانًا <sup>(٥)</sup> نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا فَقَالَ أَنَسٌ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُصْبَرَ <sup>(٦)</sup> الْبَهَائِمُ.
- [٥٥١٠] حَدَّثَنَا <sup>(٧)</sup> أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني»، وهذا الحديث مؤخر عند ابن عساكر عن الذي يليه.

(٢) عليه صح.

\* [٥٥٠٧] [التحفة: خ م س ق ١٥٧٤٦]

(٣) هذا الحديث جاء عند ابن عساكر مقدما على الذي قبله.

(٤) قوله: «رسول الله» لابن عساكر: «النبي».

\* [٥٥٠٨] [التحفة: ق ١٥٧٦٤]

(٥) قوله: «غلمانا أو فتيانا» عند ابن عساكر: «فتيانا أو غلمانا».

(٦) تصبر: قتل الدواب صبرا: هو أن يُمسك شيء من ذوات الروح حيًّا ثم يُرمى بشيء حتى يموت.

(انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: صبر).

\* [٥٥٠٩] [التحفة: خ م د س ق ١٦٣٠]

(٧) «حدثني» عليه صح، ورقم عليه لأبي ذر.



أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَغُلَامٌ مِنْ بَنِي يَحْيَى رَابِطٌ دَجَاجَةٌ يَرْمِيهَا ، فَمَشَى إِلَيْهَا ابْنُ عُمَرَ حَتَّى حَلَّهَا <sup>(١)</sup> ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا وَبِالْغُلَامِ مَعَهُ ، فَقَالَ : ازْجُرُوا غُلَامَكُمْ <sup>(٢)</sup> عَنْ أَنْ يَضْبِرَ <sup>(٣)</sup> هَذَا الطَّيْرَ لِلْقَتْلِ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى <sup>(٤)</sup> أَنْ تُضْبَرَ بِهِيمَةً أَوْ غَيْرُهَا لِلْقَتْلِ .

• [٥٥١١] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ ، فَمَرُّوا بِفِثْيَةٍ - أَوْ بِنْفَرٍ - نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا؟! إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا .

تَابِعَهُ سُلَيْمَانُ : عَنْ شُعْبَةَ <sup>(٥)</sup> ، حَدَّثَنَا الْمِنْهَالُ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ مَثَلَ بِالْحَيَوَانِ .

وَقَالَ <sup>(٦)</sup> عَدِيٌّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

• [٥٥١٢] حَدَّثَنَا <sup>(٧)</sup> حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَدِيٌّ بْنُ

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي ، وابن عساكر : «حَمَلَهَا» .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «غَلَمَانَكُمْ» .

(٣) عليه صح . وللكشميهني : «يَضْبِرُوا» .

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي ، وابن عساكر : «يَنْهَى» .

\* [٥٥١٠] [التحفة : خ ٧٠٧٧]

(٥) عليه صح صح .

(٦) قوله : «وقال عدي . . . إلى آخره» عليه صح . وجاء عند أبي ذر مؤخرا عن الذي يليه .

\* [٥٥١١] [التحفة : خ م س ٧٠٥٤]

(٧) عليه صح . وجاء هذا الحديث عند أبي ذر مقدما على قول عدي قبله .

ثَابِتٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّهْبَةِ <sup>(١)</sup> وَالْمُثْلَةِ .

## ٢٥ - بَابُ <sup>(٢)</sup> الدَّجَاجِ <sup>(٣)</sup>

• [٥٥١٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ زَهْدِمِ الْجَزْمِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، يَعْنِي : الْأَشْعَرِيَّ <sup>(٤)</sup> رَوَاهُ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ دَجَاجًا .

• [٥٥١٤] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ زَهْدِمِ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ <sup>(٥)</sup> هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَزْمِ إِخَاءٍ ، فَأَتَيْ بِطَعَامٍ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ جَالِسٌ أَحْمَرُ فَلَمْ يَذَنْ مِنْ طَعَامِهِ ، قَالَ : اذْنُ ؛ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ ، قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُهُ أَكَلَ شَيْئًا فَقَذَرْتُهُ ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا آكُلَهُ ، فَقَالَ : اذْنُ <sup>(٦)</sup> أَخْبِرَكَ <sup>(٧)</sup> - أَوْ :

(١) «النَّهْبَى» عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، وابن عساكر .

\* [٥٥١٢] [التحفة : خ ٩٦٧٤]

(٢) بعده على حاشية البقاعي : «أكل» ونسبه لنسخة .

(٣) «باب لحم الدجاج» عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر .

(٤) قوله : «يعني الأشعري» عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

\* [٥٥١٣] [التحفة : خ م ت س ٨٩٩٠]

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «وكان بيننا وبينه هذا الحي» كذا في جميع النسخ التي بأيدينا ، وفي إعراب هذه الجملة ومعناها اضطراب أطال به القسطلاني ، ثم قال : وفي آخر كتاب التوحيد : عن زهدم قال : كان بين هذا الحي من جرم وبين الأشعريين ود وإخاء ، وهذه الرواية هي المعتمدة كما قاله في الفتح . اهـ .

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «إذن أخبرك أو أحدثك» .

(٧) «أخبرك» كذا ضبط في الفرع الذي بيدنا بالتخفيف والتشديد تبعاً لليونينية .

أَحَدُكَ - إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ <sup>(١)</sup> ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ ، فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانُ وَهُوَ يَقْسِمُ نَعْمًا مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ ، فَاسْتَحْمَلْنَاهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ، قَالَ : « مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ » ، ثُمَّ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَهَبٍ <sup>(٢)</sup> مِنْ إِبِلٍ ، فَقَالَ : « أَيْنَ الْأَشْعَرِيُّونَ ؟ أَيْنَ الْأَشْعَرِيُّونَ ؟ » قَالَ : فَأَعْطَانَا خَمْسَ ذُودٍ <sup>(٣)</sup> غُرَّ الذُّرَى <sup>(٤)</sup> : فَلَبِثْنَا غَيْرَ بَعِيدٍ فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي : نَسِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ تَغَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ لَا نُفْلِحُ أَبَدًا ، فَرَجَعْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا اسْتَحْمَلْنَاكَ فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ، فَظَنْنَا أَنَّكَ نَسِيتَ يَمِينَكَ ، فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ هُوَ حَمَلَكُمْ ، إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا » .

## ٢٦ - بَابُ لُحُومِ الْخَيْلِ

• [٥٥١٥] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ، قَالَتْ : نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْنَاهُ .

(١) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : « رَسُولُ اللَّهِ » .

(٢) بنهب : بغنيمة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نهب) .

(٣) ذود : الذود من الإبل : ما بين الثنتين إلى التسع . وقيل : ما بين الثلاث إلى العشر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ذود) .

(٤) « غُرَّ الذُّرَى » كذا ضبط « غُرَّ » بالوجهين في اليونينية .

غر الذرى : بيض الأسنمة سمانها ، والذرى جمع ذروة : وهي أعلى سنام البعير . (انظر : النهاية

في غريب الحديث ، مادة : ذرا) .

\* [٥٥١٤] [التحفة : خم م ت م ٨٩٩٠]

\* [٥٥١٥] [التحفة : خم م ق ١٥٧٤٦]

- [٥٥١٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، وَرَخَصَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ.

## ٢٧- بَابُ لُحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ<sup>(٢)</sup>

فِيهِ عَنْ<sup>(٣)</sup> سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

- [٥٥١٧] حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ<sup>(٤)</sup> يَوْمَ خَيْبَرَ.
  - [٥٥١٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي<sup>(٥)</sup> نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.
- تَابِعَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ.
- وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: عَنْ سَالِمٍ.

(١) قوله: «بن زيد» عليه صح، وليس عند أبي ذر.

\* [٥٥١٦] [التحفة: خ م د س ٢٦٣٩]

(٢) بالضبطين معا، ورقم عليه لأبي ذر وعليه صح.

(٣) ليس عند ابن عساكر.

(٤) الأهلية: هي التي تألف البيوت، ولها أصحاب، وهي مثل الإنسية، ضد الوحشية. (انظر:

النهاية في غريب الحديث، مادة: أهل).

\* [٥٥١٧] [التحفة: خ م س ٦٧٦٩-خ ٨٠٤٩]

(٥) عند أبي ذر وعليه صح: «عن نافع».

\* [٥٥١٨] [التحفة: خ ٧٩٣١-خ س ٨١٧٤]

• [٥٥١٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِمَا ، عَنْ عَلِيٍّ ~~رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ~~ قَالَ : نَهَى رَسُولُ <sup>(١)</sup> اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُتَعَةِ عَامَ خَيْبَرَ ، وَلُحُومِ <sup>(٢)</sup> حُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ .

• [٥٥٢٠] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ ، وَرَخَصَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ .

• [٥٥٢٢-٥٥٢١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَدِيٌّ ، عَنْ الْبَرَاءِ وَابْنِ أَبِي أَوْفَى ~~رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ~~ ، قَالَا : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ .

• [٥٥٢٣] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ قَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ <sup>(٣)</sup> .

تَابِعَهُ الزُّبَيْدِيُّ وَعُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ <sup>(٤)</sup> .

(١) عليه صح .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «وعن لُحُومِ» .

\* [٥٥١٩] [التحفة : خ م ت س ق ١٠٢٦٣]

\* [٥٥٢٠] [التحفة : خ م د س ٢٦٣٩]

\* [٥٥٢٢-٥٥٢١] [التحفة : خ م ١٧٩٥-خ م ٥١٧٤]

(٣) قوله : «الحمرة» لأبي ذر وعليه صح : «حُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «عن الزُّهْرِيِّ» .





## ٢٨- بَابُ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ

- [٥٥٢٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ .

تَابِعَهُ يُونُسُ وَمَعْمَرُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَالْمَاجِشُونُ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

## ٢٩- بَابُ جُلُودِ الْمَيِّتَةِ

- [٥٥٢٧] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ <sup>(١)</sup> ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَيِّتَةٍ ، فَقَالَ : « هَلَّا اسْتَمْتَعْتُمْ بِأَهَابِهَا <sup>(٢)</sup> ! » قَالُوا : إِنَّهَا مَيِّتَةٌ ، قَالَ : « إِنَّمَا حَرَّمَ <sup>(٣)</sup> أَكْلُهَا »

- [٥٥٢٨] حَدَّثَنَا خَطَّابُ بْنُ عُثْمَانَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ <sup>(٤)</sup> ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجْلَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِعَنْزٍ مَيِّتَةٍ ، فَقَالَ : « مَا عَلَى أَهْلِهَا لَوْ انْتَفَعُوا بِأَهَابِهَا » .

\* [٥٥٢٦] [التحفة : ع ١١٨٧٤]

(١) قوله : « عبد الله » ليس عند ابن عساكر .

(٢) بإهابها : الإهاب : الجلد ، والجمع : أهبة . وقيل : إنما يقال للجلد إهاب قبل الدبغ ، فأما بعده فلا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أهب) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « حَرَّمَ » .

\* [٥٥٢٧] [التحفة : خ م د س ٥٨٣٩]

(٤) على آخره صح .

\* [٥٥٢٨] [التحفة : خ م س ٥٤٤٦]

### ٣٠- بَابُ الْمِسْكِ

- [٥٥٢٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ<sup>(١)</sup>، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ابْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ مَكْلُومٍ<sup>(٢)</sup> يُكَلِّمُ فِي اللَّهِ<sup>(٣)</sup> إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلْمُهُ يَدْمَى ، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ ، وَالرَّيْحُ رِيحُ مِسْكِ» .

- [٥٥٣٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى خُوَيْلِدٍ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَثَلُ جَلِيسٍ<sup>(٤)</sup> الصَّالِحِ وَالسَّوِّءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِعِ الْكِيرِ<sup>(٥)</sup> ؛ فَحَامِلُ الْمِسْكِ : إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ<sup>(٦)</sup> ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً ، وَنَافِعُ الْكِيرِ : إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً» .

### ٣١- بَابُ الْأَرْزَبِ

- [٥٥٣١] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ خُوَيْلِدٍ عَنْهُ

(١) «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ» عَلَيْهِ صَح ، وَرَقْمٌ عَلَيْهِ لابْنِ عَسَاكِر ، وَأَبِي ذَر .

(٢) مَكْلُومٌ : الْكَلَمُ : الْجَرْحُ . (انظر : النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ، مَادَّةُ : كَلَمٌ) .

(٣) قَوْلُهُ : «فِي اللَّهِ» لِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكَشْمِيهَنِيِّ : «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

\* [٥٥٢٩] [التَّحْفَةُ : خ ١٤٩١٢]

(٤) «الْجَلِيسُ» عَلَيْهِ صَح ، وَرَقْمٌ عَلَيْهِ لِأَبِي ذَرٍّ ، وَابْنِ عَسَاكِر .

(٥) الْكِيرُ : الْمَبْنِيَّةُ لِلنَّارِ الَّتِي يَدْخُلُ فِيهَا الْحَدِيدُ . (انظر : كَشْفُ الْمَشْكَلِ مِنْ حَدِيثِ الصَّحِيحِينَ)

(٣ / ٤٠٤) .

(٦) يُحْذِيكَ : يُغْطِيكَ . (انظر : النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ، مَادَّةُ : حَذَا) .

\* [٥٥٣٠] [التَّحْفَةُ : خ م ٩٠٥٩]

قَالَ : أَنْفَجْنَا أَرْنبًا وَنَحْنُ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ ، فَسَعَى الْقَوْمُ فَلَغِبُوا<sup>(١)</sup> ، فَأَخَذْتُهَا فَجِئْتُ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ ، فَذَبَحَهَا فَبَعَثَ بِوَرَكَيْهَا - أَوْ قَالَ : بِفَخِذَيْهَا - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَبِلَهَا .

### ٣٢ - بَابُ الضَّبِّ<sup>(٢)</sup>

• [٥٥٣٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الضَّبُّ لَسْتُ آكُلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ» .

• [٥٥٣٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ابْنِ سَهْلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ مَيْمُونَةَ ، فَأُتِيَ بِضَبٍّ مَحْنُودٍ<sup>(٣)</sup> ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ ، فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ : أَخْبِرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ ، فَقَالُوا : هُوَ ضَبٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَرَفَعَ يَدَهُ ، فَقُلْتُ : أَحْرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ : «لَا ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ»<sup>(٤)</sup> ، قَالَ خَالِدٌ : فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ .

(١) عليه صح . ولأبي ذر عن الكشميهني : «فَتَغَبُّوا» .

\* [٥٥٣١] [التحفة : ع ١٦٢٩]

(٢) الضب : حيوان من جنس الزواحف ، غليظ الجسم خشنه ، له ذنب عريض أعقد ، يكثر في صحاري الأقطار العربية . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ضب) .

\* [٥٥٣٢] [التحفة : خ ٧٢١٩]

(٣) محنود : مشوي . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حنذ) .

(٤) أعافه : أكرمه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عيف) .

\* [٥٥٣٣] [التحفة : خ م د س ق ٣٥٠٤]

### ٣٣- بَابُ إِذَا وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِي السَّمَنِ الْجَامِدِ أَوْ الذَّائِبِ

- [٥٥٣٤] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُهُ عَنْ مَيْمُونَةَ ، أَنَّ فَأْرَةً وَقَعَتْ فِي سَمَنِ فَمَاتَتْ ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهَا ، فَقَالَ : « أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا ، وَكُلُّوهُ » .
- قِيلَ لِسُفْيَانَ : فَإِنَّ مَعْمَرًا يُحَدِّثُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : مَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ إِلَّا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مِرَارًا .
- [٥٥٣٥] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الدَّابَّةِ تَمُوتُ فِي الزَّيْتِ وَالسَّمَنِ وَهُوَ جَامِدٌ أَوْ غَيْرُ جَامِدٍ ؛ الْفَأْرَةُ أَوْ غَيْرُهَا ، قَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِفَأْرَةٍ مَاتَتْ فِي سَمَنِ ، فَأَمَرَ بِمَا قَرُبَ مِنْهَا فَطُرِحَ ، ثُمَّ أَكِلَ ؛ عَنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .
- [٥٥٣٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمَنِ ، فَقَالَ : « أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا ، وَكُلُّوهُ » .

\* [٥٥٣٤] [التحفة : خ د ت س ١٨٠٦٥]

\* [٥٥٣٥] [التحفة : خ د ت س ١٨٠٦٥ - خ ١٩٣٩٩]

\* [٥٥٣٦] [التحفة : خ د ت س ١٨٠٦٥]



### ٣٤- بَابُ الْوَسْمِ وَالْعَلَمِ <sup>(١)</sup> فِي الصُّورَةِ

- [٥٥٣٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ حَنْظَلَةَ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ تُعَلَّمَ الصُّورَةُ <sup>(٢)</sup> .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُضْرَبَ .

تَابِعَهُ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا الْعَنْقَرِيُّ ، عَنْ حَنْظَلَةَ ، وَقَالَ : تُضْرَبُ الصُّورَةُ <sup>(٣)</sup> .

- [٥٥٣٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَخٍ لِي يُحَنِّكُهُ <sup>(٤)</sup> ، وَهُوَ فِي مِرْبَدٍ <sup>(٥)</sup> لَهُ ، فَرَأَيْتُهُ يَسِمُ <sup>(٦)</sup> شَاءَ <sup>(٧)</sup> - حَسِبْتُهُ قَالَ - فِي آذَانِهَا .

### ٣٥- بَابُ إِذَا أَصَابَ قَوْمٌ <sup>(٨)</sup> غَنِيمَةً فَلَذَبَحَ بَعْضُهُمْ غَنَمًا أَوْ إِبِلًا بِغَيْرِ أَمْرِ أَصْحَابِهِمْ لَمْ تُؤْكَلْ

لِحَدِيثِ رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

(١) قوله : «الوسم والعلم» عليه صح . وعند أبي ذر : «العلم والوسم» .

(٢) للكشميهني : «الصُّورُ» .

الصورة : يعني الوجه . (انظر : مشارق الأنوار) (٥٢ / ٢) .

(٣) رقم عليه للحموي والكشميهني . وللمستمل : «الصُّورُ» .

\* [٥٥٣٧] [التحفة : خ ٦٧٥٣]

(٤) يحنكه : التحنيك : مضغ التمر وذلك حنك الصبي به . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حنك) .

(٥) مربد : هو الموضع الذي تحبس فيه الإبل والغنم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ربد) .

(٦) يسم : أي : يُعَلَّمُ عليها بالكَيِّ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وسم) .

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني ، وابن عساكر : «شَاءَ» .

\* [٥٥٣٨] [التحفة : خ م د ق ١٦٣٢]

(٨) لابن عساكر : «القوم» .

وَقَالَ طَاوُسٌ وَعِكرَمَةُ فِي ذَبِيحَةِ السَّارِقِ : اطْرَحُوهُ .

- [٥٥٣٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عُبَايَةَ ابْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّا<sup>(١)</sup> نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا ، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى ، فَقَالَ : « مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ ، فَكُلُوا »<sup>(٢)</sup> مَا لَمْ يَكُنْ سِنٌّ وَلَا ظُفْرٌ ، وَسَأَحَدْتُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفْرُ<sup>(٣)</sup> فَمُدَى الْحَبَشَةِ ، وَتَقَدَّمَ سَرَعَانُ النَّاسِ ، فَأَصَابُوا مِنَ الْغَنَائِمِ<sup>(٤)</sup> وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي آخِرِ النَّاسِ ، فَنَصَبُوا قُدُورًا فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِفَتْ ، وَقَسَمَ بَيْنَهُمْ وَعَدَلَ بَعِيرًا بَعْشِرٍ<sup>(٥)</sup> شِيَاهٍ ، ثُمَّ نَدَّ بَعِيرٌ مِنْ أَوَائِلِ<sup>(٦)</sup> الْقَوْمِ ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ خَيْلٌ ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ ، فَقَالَ : « إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا فَعَلَ مِنْهَا هَذَا »<sup>(٧)</sup> فَافْعَلُوا مِثْلَ هَذَا .

(١) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعليه صح : «إنا» .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «فكلوه» .

(٣) الظفر هكذا هنا فاء (الظفر) ساكنة في اليونانية .

(٤) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعليه صح : «الْمَغَانِمِ» .

(٥) عليه صح .

(٦) «من أوائِلِ» كذا بالهمزة في بعض النسخ المعتمدة ، وفي بعضها «أوابِلِ» بالباء الموحدة تبعا

لليونينية ، وفي بعضها : «إِبِلِ» .

(٧) على حاشية البقاعي : «هكذا» ونسبه لنسخة .

### ٣٦- بَابُ إِذَا نَدَّ بَعِيرٌ لِقَوْمٍ فَرَمَاهُ بَعْضُهُمْ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ فَأَرَادَ<sup>(١)</sup> إِصْلَاحَهُمْ<sup>(٢)</sup> فَهُوَ جَائِزٌ

لِخَبَرِ رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

- [٥٥٤٠] حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ<sup>(٣)</sup> ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِيسِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ<sup>(٤)</sup> ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ<sup>(٥)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَنَدَّ بَعِيرٌ مِنَ الْإِبِلِ ، قَالَ : فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ لَهَا أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا» ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نَكُونُ فِي الْمَغَازِي ، وَالْأَسْفَارِ فَنُرِيدُ أَنْ نَذْبَحَ ، فَلَا تَكُونُ مُدَى؟ قَالَ : «أَرِنِي»<sup>(٦)</sup> مَا نَهَرَ - أَوْ أَنْهَرَ<sup>(٧)</sup> - الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ ، غَيْرَ السِّنِّ وَالظُّفْرِ ؛ فَإِنَّ السِّنَّ عَظْمٌ ، وَالظُّفْرَ مُدَى الْحَبَشَةِ .

### ٣٧- بَابُ أَكْلِ الْمُضْطَرِّ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى<sup>(٨)</sup> : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾<sup>(٩)</sup>

(١) «وأراد» عليه صح ، ورقم عليه لأبي ذر ، وابن عساكر .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «إِصْلَاحُهُ» .

(٣) قوله : «حدثنا ابن سلام» . لأبي ذر وعليه صح : «حدثني محمد بن سلام» .

(٤) قوله : «عَبَّادَةُ بْنُ رِفَاعَةَ» لابن عساكر : «عن عَبَّادَةَ بْنِ رَافِعٍ» .

(٥) قوله : «بن خديج» عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٦) لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعليه صح : «أَرِنِي» وعليه : «معا» .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «ما أنهر الدم أو نهر» .

\* [٥٥٤٠] [التحفة : ع ٣٥٦١]

(٨) قوله : «بَابُ أَكْلِ الْمُضْطَرِّ لِقَوْلِهِ تَعَالَى» لأبي ذر وعليه صح : «بَابُ إِذَا أَكَلَ الْمُضْطَرُّ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى» .

(٩) بعده لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «إِلَى : ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾» .

وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴿١﴾ ، وَقَالَ ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخِصَّةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾ ﴿٢﴾ ، وَقَوْلِهِ ﴿٣﴾ : ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿١١٨﴾ وَمَا لَكُمْ ﴿٤﴾ أَلَا تَأْكُلُوا ﴿٥﴾ مِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ (فُضِّلَ) لَكُمْ مَا (حُرِّمَ) عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴿٦﴾ ، وَإِنْ كَثِيرًا لِيُضِلُّوا بِأَهْوَاءِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴿٦﴾ ، ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ﴿٧﴾ عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾ ﴿٨﴾ أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٩﴾ ، وَقَالَ ﴿فَكُلُوا﴾ ﴿١٠﴾ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ ﴿١١﴾ حَلَالًا طَيِّبًا

(١) [البقرة: ١٧٢، ١٧٣]. وقوله: «وَأَشْكُرُوا... فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ» عليه صح، وليس عند أبي ذر.

(٢) [المائدة: ٣]. (٣) رقم عليه: ليس عند ابن عساكر.

(٤) قوله: «وَمَا لَكُمْ» رقم عليه صح وليس عند أبي ذر.

(٥) عند ابن عساكر: «أَلَا تَأْكُلُوا» الآية.

(٦) [الأنعام: ١١٨، ١١٩]. وقوله: «مِمَّا ذَكَرَ... بِالْمُعْتَدِينَ» ليس عند ابن عساكر، وأبي ذر. وبعده: «وَقَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا» وعليه صح، ورقم عليه لأبي ذر، وابن عساكر.

(٧) بعده: «إِلَى»: «أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا» وعليه صح، ورقم عليه لأبي ذر، وابن عساكر.

(٨) بعده عند ابن عساكر وعليه صح: «قال ابن عباس: مُهْرَاقًا، ﴿أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ﴾ (ورقم على (خنزير) لابن عساكر وأبي ذر وعليه صح) هذه الرواية مخرَّج لها في اليونينية بعد «رَحِيمٌ» وفي غيرها من الأصول بعد «مَسْفُوحًا» كما هنا.

(٩) [الأنعام: ١٤٥]. وقوله: «﴿عَلَى طَاعِمٍ... غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾» عليه صح وليس عند ابن عساكر وأبي ذر.

(١٠) قوله: «وقال ﴿فَكُلُوا﴾» عليه صح ورقم عليه بعلامة التقديم أو التأخير عند ابن عساكر.

(١١) بعده لابن عساكر: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾».

وَأَشْكُرُوا<sup>(١)</sup> (نِعْمَةً)<sup>(٢)</sup> اللَّهُ إِنْ كُنْتُمْ إِتْيَاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١١٤﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ  
الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِزْيِرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ<sup>(٣)</sup> فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَايَعٍ وَلَا عَادٍ  
فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ<sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

(١) من هنا . . . إلى قوله : ﴿أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ ، عليه صح وعلامة السقوط عند أبي ذر .

(٢) كذا رسمها ، ولكن اتفقوا على أن رسم المصحف بالتاء المفتوحة ، والتاء المربوطة هو الموافق لقراءة من يقف عليها بهاء التأنيث وهم : ابن كثير ، وأبو عمرو ، والكسائي ويعقوب ، ووقف الباقر بالتاء موافقة لصريح الرسم . (انظر : إتحاف فضلاء البشر) (ص ١٣٨) .

(٣) قوله : ﴿وَأَشْكُرُوا . . . لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ ليس عند أبي ذر وعليه صح .

(٤) [النحل : ١١٤ ، ١١٥] . وقوله : ﴿حَلَالًا . . . غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ليس عند ابن عساكر .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## ٧٠- كِتَابُ الْأَضَاحِي

### ١- بَابُ <sup>(١)</sup> سُنَّةِ الْأَضَحِيَّةِ <sup>(٢)</sup>

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : هِيَ سُنَّةٌ وَمَعْرُوفٌ .

[٥٥٤١] حَدَّثَنَا <sup>(٣)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ زُبَيْدِ  
الْإِيَامِيِّ <sup>(٤)</sup> ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ <sup>(٥)</sup> قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنْ أَوَّلَ  
مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا نُصَلِّي <sup>(٦)</sup> ثُمَّ نَرْجِعُ فَنُحَرِّ ، مَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا ،  
وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ ، لَيْسَ مِنَ النُّسْكِ <sup>(٧)</sup> فِي شَيْءٍ » ،

(١) رقم عليه لنسخة ، وابن عساكر .

(٢) قوله : « سنة الأضحية » لابن عساكر : « الأضحية سنة » .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « حدثني » .

(٤) كسر همزة « الإيامي » من الفرع . ولأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : « الإيامي » .

(٥) عليه صح .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : « أَنْ نُصَلِّي » .

(٧) النسك : الطاعة والعبادة ، وكل ما تُقَرَّبُ به إلى الله تعالى . (انظر : النهاية في غريب الحديث ،

مادة : نسك) .

فَقَامَ أَبُو بُرْزَةَ بْنُ نِيَارٍ وَقَدْ ذَبَحَ ، فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي جَذَعَةً <sup>(١)</sup> ، فَقَالَ : « اذْبَحْهَا وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .

قَالَ مُطَرِّفٌ : عَنْ عَامِرٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ تَمَّ نُسُكُهُ ، وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ » .

• [٥٥٤٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ <sup>(٢)</sup> لِنَفْسِهِ ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ » .

## ٢- بَابُ قِسْمَةِ الْإِمَامِ الْأَصْحَابِيِّ بَيْنَ النَّاسِ

• [٥٥٤٣] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ضَحَايَا ، فَصَارَتْ لِعُقْبَةَ جَذَعَةٌ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صَارَتْ <sup>(٣)</sup> جَذَعَةٌ ، قَالَ : « ضَحَّ بِهَا » .

(١) جَذَعَةٌ : أصل الجذع من أسنان الدواب ، وهو ما كان منها شابًا فتيًا ، فهو من الإبل ما دخل في السنة الخامسة ، ومن البقر والمغز ما دخل في السنة الثانية ، وقيل : البقر في الثالثة ، ومن الضأن ما تمت له سنة ، وقيل : أقل منها . والذكر جَذَعٌ والأنثى جَذَعَةٌ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جذع) .

\* [٥٥٤١] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩]

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : « يَذْبَحُ » .

\* [٥٥٤٢] [التحفة : خ م س ق ١٤٥٥]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « صَارَتْ لِي » .

\* [٥٥٤٣] [التحفة : خ م ت س ٩٩١٠]

### ٣- بَابُ الْأُضْحِيَّةِ لِلْمُسَافِرِ وَالنِّسَاءِ

- [٥٥٤٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَحَاضَتْ بِسَرِفٍ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَ مَكَّةَ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟ أَنْفِسْتِ<sup>(١)</sup>؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ»، فَلَمَّا كُنَّا بِمِنَى أُتِيََتْ بِلَحْمٍ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ بِالْبَقَرِ.

### ٤- بَابُ مَا يُشْتَهَى مِنَ اللَّحْمِ يَوْمَ النَّحْرِ

- [٥٥٤٥] حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ: «مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ»، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ - وَذَكَرَ جِيرَانَهُ - وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، فَرَخَّصْ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَلَا أَذْرِي أَبْلَغْتَ الرُّخْصَةَ مِنْ سِوَاهُ أَمْ لَا؟ ثُمَّ انْكَفَأَ<sup>(٢)</sup> النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كَبْشَيْنِ، فَذَبَحَهُمَا، وَقَامَ النَّاسُ إِلَى غَنِيمَةٍ فَتَوَزَّعُوهَا<sup>(٣)</sup>، أَوْ قَالَ: فَتَجَزَّعُوهَا<sup>(٤)</sup>.

(١) أنفست: أحضت. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نفس).

\* [٥٥٤٤] [التحفة: خ م س ق ١٧٤٨٢]

(٢) انكفأ: مال ورجع. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كفا).

(٣) فتوزعوها: أي: فرقوها. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وزع).

(٤) فتجزعوها: أي: اقتسموها. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جزع).

\* [٥٥٤٥] [التحفة: خ م س ق ١٤٥٥]

## ٥- بَابُ مَنْ قَالَ : الْأَضْحَى يَوْمَ النَّحْرِ<sup>(١)</sup>

• [٥٥٤٦] حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ ، حَدَّثَنَا<sup>(٣)</sup> عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الزَّمانُ»<sup>(٤)</sup> قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمٌ<sup>(٥)</sup> خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ؛ ثَلَاثٌ<sup>(٦)</sup> مُتَوَالِيَاتٌ : ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ ، قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ : «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟»<sup>(٧)</sup> قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ : «أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ؟» قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ : «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ : وَأَخْسِبُهُ قَالَ : وَأَعْرَاضَكُمْ - عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ»<sup>(٨)</sup> ، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي

(١) قوله : «يوم النحر» لأبي ذر وعليه صح : «يوم النحر» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» . (٣) لأبي ذر وعليه صح : «أخبرنا» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «إن الزمان» .

(٥) قوله : «كهَيْئَتِهِ يَوْمٌ» لأبي ذر وعليه صح : «كهَيْئَةُ يَوْمٍ» .

(٦) عليه صح . ولابن عساكر : «ثلاثة» .

(٧) قوله : «ذا الحجة» لأبي ذر عن الحموي والمستملي ، وابن عساكر : «ذو الحجة» .

(٨) قوله : «في شهركم» لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «في شهركم هذا» .

ضُلَّالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، أَلَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ؛ فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى <sup>(١)</sup> لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ .

وَكَانَ <sup>(٢)</sup> مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ <sup>(٣)</sup> قَالَ : صَدَقَ النَّبِيُّ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» <sup>(٤)</sup> .

## ٦ - بَابُ الْأُضْحَى وَالْمَنْحَرِ بِالمُصَلَّى

• [٥٥٤٧] حَدَّثَنَا <sup>(٥)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَنْحَرُ فِي الْمَنْحَرِ ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : يَغْنِي مَنَحَرَ النَّبِيِّ ﷺ .

• [٥٥٤٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ فَرْقَدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْبَحُ وَيَنْحَرُ بِالمُصَلَّى .

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «أزعى» .

أوعى : أخفّظ وأفهم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وعا) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «فكان» .

(٣) قوله : «إذا ذكره» : لأبي ذر عن الكشميهني : «إذا ذكر» .

(٤) بعده لأبي ذر عن المستملي : «مرتين» .

\* [٥٥٤٦] [التحفة : خ م س ١١٦٨٢]

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

\* [٥٥٤٧] [التحفة : خ ٧٨٨٢]

\* [٥٥٤٨] [التحفة : خ م س ٨٢٦١]



## ٧- بَابُ فِي أَضْحِيَّةِ النَّبِيِّ (١) ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ

### وَيُذَكَّرُ سَمِينَيْنِ

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ قَالَ : كُنَّا نُسَمِّنُ الْأَضْحِيَّةَ بِالْمَدِينَةِ ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُسَمِّنُونَ .

• [٥٥٤٩] حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ <sup>(٢)</sup> ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ ، وَأَنَا أُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ .

• [٥٥٥٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ <sup>(٣)</sup> ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، عَنْ أَيُّوبَ <sup>(٤)</sup> ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ <sup>(٥)</sup> ، فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ .

تَابَعَهُ <sup>(٦)</sup> وَهَيْبٌ : عَنْ أَيُّوبَ .

(١) قوله : «باب في أضحية النبي» : لابن عساكر ، وأبي ذر وعليه صح : «باب ضحية النبي» . وفي حاشية نسخة ابن عساكر : «باب في ضحية» ونسبه كذلك لأبي ذر ، وابن عساكر .

(٢) قوله : «بن أبي إياس» ليس عند أبي ذر وعلي موضع صح .

\* [٥٥٤٩] [التحفة : خ ١٠٣٠]

(٣) قوله : «بن سعيد» ليس عند أبي ذر وعلي موضع صح .

(٤) قوله : «عن أيوب» لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا أيوب» .

(٥) أملحين : مثني أملح ، وهو الذي بياضه أكثر من سواده . وقيل : هو النقي البياض . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ملح) .

(٦) عليه صح ، ورقم عليه بعلامة التأخير عند أبي ذر .

وَقَالَ <sup>(١)</sup> إِسْمَاعِيلُ وَحَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ : عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسٍ .

• [٥٥٥١] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ <sup>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</sup> أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ ضَحَايَا ، فَبَقِيَ عَثُودٌ <sup>(٢)</sup> ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : « ضَحَّ أَنْتَ بِهِ » <sup>(٣)</sup> .

## ٨- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِي بُرْدَةَ :

« ضَحَّ بِالْجَدْعِ مِنَ الْمَعَزِ وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ »

• [٥٥٥٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ <sup>(٤)</sup> <sup>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</sup> قَالَ : ضَحَّى خَالٌ لِي يُقَالُ لَهُ : أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « شَأْنُكَ شَأْنُ لَحْمٍ » ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عِنْدِي دَاجِنًا <sup>(٥)</sup> جَذْعَةً مِنَ الْمَعَزِ ، قَالَ : « أَذْبَحْهَا ، وَلَنْ تَصْلُحَ » <sup>(٦)</sup> لَغَيْرِكَ ، ثُمَّ قَالَ :

(١) عليه صح ، ورقم عليه بعلامة التقديم عند أبي ذر . أي أن قوله : « وقال إسماعيل . . . » مقدم عند أبي ذر على قوله : « تابعه وهيب . . . » .

\* [٥٥٥٠] [التحفة : خ ٩٥٧ - م س ق ١٤٥٥]

(٢) عثود : هو الصغير من أولاد المعز إذا قوي ورعى وأتى عليه حَوْلٌ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عتد) .

(٣) قوله : « ضح أنت به » لأبي ذر وعليه صح : « ضحَّ به أنت » . ولفظة : « به » ليست عند ابن عساكر .

\* [٥٥٥١] [التحفة : م س ق ٩٩٥٥]

(٤) قوله : « بن عازب » ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

(٥) عليه صح .

داجنا : الدَّاجِنُ : هي الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم ، وقد يقع على غير الشاة من كل ما

يألف البيوت . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : دجن)

(٦) قوله : « ولن تصلح » : لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : « ولا تصلح » .

«مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يَذْبَحُ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسْكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ» .

تَابِعُهُ عُبَيْدَةُ : عَنِ الشَّعْبِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ .

وَتَابِعُهُ وَكِيعٌ : عَنْ حُرَيْثٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ .

وَقَالَ عَاصِمٌ وَدَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ : عِنْدِي عَنَاقٌ<sup>(١)</sup> لَبَنٍ .

وَقَالَ زُبَيْدٌ وَفِرَاسٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ : عِنْدِي جَذَعَةٌ .

وَقَالَ أَبُو الْأَخْوَصِ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ : عَنَاقٌ جَذَعَةٌ .

وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ : عَنَاقٌ جَذَعٌ لَبَنٍ .

- [٥٥٥٣] حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ : ذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «أَبْدِلْهَا»، قَالَ : لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا جَذَعَةٌ - قَالَ شُعْبَةُ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ : هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ<sup>(٣)</sup> - قَالَ : «اجْعَلْهَا مَكَانَهَا، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» .

(١) عناق : الأنثى من أولاد المعز ما لم يتم له سنة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عنق) .

\* [٥٥٥٢] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٣) مسنة : كبيرة السن ، فمن الإبل : التي تمت لها خمس سنين ودخلت في السادسة ، ومن البقر : التي تمت لها سنتان ودخلت في الثالثة ، ومن الضأن والمعز : ما تمت لها سنة . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٧/ ٣٥٢) .

وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ : عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ،  
وَقَالَ : عَنَّا جَذَعَةٌ .

#### ٩- بَابُ مَنْ ذَبَحَ الْأَصَاحِيَّ بِيَدِهِ

- [٥٥٥٤] حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ<sup>(١)</sup> ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسٍ ،  
قَالَ : ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ ، فَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا<sup>(٢)</sup> ،  
يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ ، فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ .

#### ١٠- بَابُ مَنْ ذَبَحَ ضَحِيَّةَ غَيْرِهِ

- وَأَعَانَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ فِي بَدَنَتِهِ .
- وَأَمَرَ أَبُو مُوسَى بَنَاتِهِ أَنْ يَضْحَيْنَ بِأَيْدِيهِنَّ<sup>(٣)</sup> .
- [٥٥٥٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَرِفٍ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ :  
« مَا لَكَ ؟ أَنْفِسْتِ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : « هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ،

\* [٥٥٥٣] [التحفة : خ م س ق ١٤٥٥ - خ م ١٩٢٠]

(١) قوله : « بن أبي إياس » ليس عند أبي ذر وعلى موضعه صح .

(٢) صفاحيهما : جانبي عنقهما . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٣ / ١٢١) .

\* [٥٥٥٤] [التحفة : خ م س ق ١٢٥٠]

(٣) قوله : « وأمر أبو موسى بناته أن يضحين بأيديهن » رقم عليه للمستمل والكشميهني .

أَقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ ، وَضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ .

## ١١ - بَابُ الذَّبْحِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

- [٥٥٥٦] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ<sup>(١)</sup> ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي زُبَيْدٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ ، فَقَالَ : «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ»<sup>(٢)</sup> مِنْ يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَتَنْحَرَ ، فَمَنْ فَعَلَ هَذَا<sup>(٣)</sup> فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا ، وَمَنْ نَحَرَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ يَقْدُمُهُ لِأَهْلِهِ ، لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ ، فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَصَلِّيَ ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ ، فَقَالَ : «اجْعَلْهَا مَكَانَهَا ، وَلَنْ تَجْزِيَ - أَوْ تُوفِيَ - عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» .

## ١٢ - بَابُ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَعَادَ

- [٥٥٥٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَعِدْ» ، فَقَالَ رَجُلٌ : هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ ، وَذَكَرَ<sup>(٤)</sup> مِنْ جِيرَانِهِ - فَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

\* [٥٥٥٥] [التحفة: خ م س ق ١٧٤٨٢]

(١) قوله: «بن المنهال»: لأبي ذر وعليه صح: «بن منهال».

(٢) قوله: «ما نبدأ»: لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «ما نبدأ به».

(٣) رقم عليه بعلامة السقوط ولم يرمز له برمز.

\* [٥٥٥٦] [التحفة: خ م د ت س ١٧٦٩]

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني ، وابن عساكر : «وذكر هنة» .



عَذْرَهُ - وَعِنْدِي جَذْعَةٌ خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْنِ ، فَرَخَّصَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ <sup>(١)</sup> فَلَا أُذْرِي بَلَغَتْ <sup>(٢)</sup> الرُّخْصَةُ <sup>(٣)</sup> أَمْ لَا ، ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ - يَعْنِي - فَذَبَحَهُمَا ، ثُمَّ انْكَفَأَ النَّاسُ إِلَى غَنِيمَةٍ فَذَبَحُوهَا .

● [٥٥٥٨] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ ، سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ سُفْيَانَ الْبَجَلِيَّ ، قَالَ : شَهِدْتُ <sup>(٣)</sup> النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ ، فَقَالَ <sup>(٤)</sup> : « مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُعِدْ مَكَانَهَا أُخْرَى ، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ » <sup>(٥)</sup> .

● [٥٥٥٩] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ فِرَاسٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَقَالَ : « مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا ، فَلَا يَذْبَحُ حَتَّى يَنْصَرِفَ » <sup>(٥)</sup> ، فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَعَلْتُ ، فَقَالَ : « هُوَ <sup>(٦)</sup> شَيْءٌ عَجَلْتَهُ » ، قَالَ : فَإِنَّ عِنْدِي جَذْعَةً هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسْتَتَيْنِ ، أَذْبَحُهَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، ثُمَّ لَا تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .  
قَالَ عَامِرٌ : هِيَ خَيْرٌ نَسِيكَتِهِ <sup>(٧)</sup> .

(١) قوله : « النبي ﷺ » عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « أَبْلَغَتْ » . (٣) عليه صح .

\* [٥٥٥٧] [التحفة : خ م س ق ١٤٥٥]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « قَالَ » .

\* [٥٥٥٨] [التحفة : خ م س ق ٣٢٥١]

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « نَنْصَرِفَ » . (٦) لأبي ذر عن الكشميهني : « هذا » .

(٧) لأبي ذر وعليه صح صح : « نَسِيكَتِهِ » .

نسيكته : ذبيحته (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نسك) .

\* [٥٥٥٩] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩]

### ١٣ - بَابُ وَضْعِ الْقَدَمِ عَلَى صَفْحِ الذَّبِيحَةِ

- [٥٥٦٠] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ خُوَيْلِدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُضْحِي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ ، وَوَضَعَ <sup>(١)</sup> رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَتِهِمَا وَيَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ .

### ١٤ - بَابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الذَّبْحِ

- [٥٥٦١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صَفَاحِهِمَا .

### ١٥ - بَابُ إِذَا بَعَثَ بِهِدْيِهِ لِيُذْبَحَ لَمْ يَحْرُمْ عَلَيْهِ شَيْءٌ

- [٥٥٦٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ ، فَقَالَ لَهَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ رَجُلًا يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ <sup>(٢)</sup> إِلَى الْكَعْبَةِ ، وَيَجْلِسُ فِي الْمِضْرِ ، فَيُوصِي أَنْ تُقْلَدَ <sup>(٣)</sup> بَدَنَتُهُ <sup>(٤)</sup> ،

(١) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «ويضع» .

\* [٥٥٦٠] [التحفة : خ ١٤١٢]

\* [٥٥٦١] [التحفة : خ م ت س ١٤٢٧]

(٢) بالهدي : الهدي : ما يُهْدَى إلى البيت الحرام من النعم (الإبل) لتنحر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : هدا) .

(٣) تقلد : تقليد البدنة : أن يجعل في عنقها شعار يعلم به أنها هدي . (انظر : لسان العرب ، مادة : قلد) .

(٤) بدنته : البدنة تقع على الجمل والناقة والبقرة ، وهي بالإبل أشبه ، وسميت بدنة لعظمها وسميها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بدن) .

فَلَا يَزَالُ مِنْ ذَلِكَ<sup>(١)</sup> الْيَوْمِ مُحَرَّمًا حَتَّى يَحِلَّ النَّاسُ ، قَالَ : فَسَمِعْتُ تَصْفِيْقَهَا<sup>(٢)</sup> مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، فَقَالَتْ : لَقَدْ كُنْتُ أَفْتُلُ قَلَائِدَ هَذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَيَبْعَثُ هَذِيهِ إِلَى الْكَعْبَةِ ، فَمَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ مِمَّا حَلَّ لِلرُّجَالِ<sup>(٣)</sup> مِنْ أَهْلِهِ<sup>(٤)</sup> حَتَّى يَرْجِعَ النَّاسُ .

## ١٦ - بَابُ مَا يُؤْكَلُ مِنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ وَمَا يَتَزَوَّدُ مِنْهَا

- [٥٥٦٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ عَمْرُو : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا نَتَزَوَّدُ لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَقَالَ غَيْرَ مَرَّةٍ<sup>(٥)</sup> : لُحُومُ الْهَذِي .
- [٥٥٦٤] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، أَنَّ ابْنَ خَبَّابٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ يُحَدِّثُ ، أَنَّهُ كَانَ غَائِبًا ، فَقَدِمَ ، فَقُدِّمَ إِلَيْهِ لَحْمٌ قَالَ : وَهَذَا<sup>(٦)</sup> مِنْ لَحْمِ ضَحَايَانَا ، فَقَالَ : أَخْرُوه لَا أَذُوقُهُ ، قَالَ :

(١) كذا بالضبطين في اليونانية .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «تَصْفِيْقَهَا» . قال القاضي عياض : يقال بالسين والصاد ، وهو بالصاد أكثر وأعرف في الحديث وكتب اللغة . اهـ . من اليونانية .

تصفيقها : التصفيق : ضرب صفحة الكف على صفحة الكف الآخر . (انظر : النهاية في غريب

الحديث ، مادة : صفق)

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «لِلرُّجُلِ» . (٤) عليه صح .

\* [٥٥٦٢] [التحفة : خ م س ١٧٦١٦]

(٥) للكشميهني : «غَيْرُهُ مَرَّةً» ، ونسبه أيضًا على حاشية نسخة البقاعي لأبي ذر ، والكشميهني .

\* [٥٥٦٣] [التحفة : خ م س ٢٤٦٩]

(٦) قوله : «قال وهذا» : لأبي ذر وعليه صح : «قَالُوا هَذَا» .

ثُمَّ قُمْتُ فَخَرَجْتُ ، حَتَّى آتَى أَخِي أَبَا قَتَادَةَ<sup>(١)</sup> ، وَكَانَ أَخَاهُ لِأُمِّهِ ، وَكَانَ بَذْرِيًّا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ بِغَدَاكَ أَمْرٌ .

• [٥٥٦٥] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ ضَحَى مِنْكُمْ فَلَا يُضْبِحَنَّ بَعْدَ ثَالِثَةِ وَفِي بَيْتِهِ<sup>(٢)</sup> مِنْهُ شَيْءٌ » ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَفَعَلْ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ الْمَاضِي ؟ قَالَ : « كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَادْخِرُوا ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا » .

• [٥٥٦٦] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَخِي ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : الضَّحِيَّةُ كُنَّا نُمْلَحُ مِنْهُ<sup>(٣)</sup> ، فَتَقَدَّمُ<sup>(٤)</sup> بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : « لَا تَأْكُلُوا إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ » ، وَلَيْسَتْ بِعَزِيمَةٍ ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ مِنْهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• [٥٥٦٧] حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي<sup>(٥)</sup> يُونُسُ ، عَنْ

(١) قوله : « أخى أبا قتادة » ، صوابه : « أخى قتادة » وهو ابن النعمان الظفري ، وقد تقدم في « باب عدة من شهد بدرًا » على الصواب . اهـ . من اليونينية .

\* [٥٥٦٤] [التحفة : خ ص ١١٠٧٢]

(٢) قوله : « وفي بيته » لأبي ذر وعليه صح : « وبقي في بيته » .

\* [٥٥٦٥] [التحفة : خ م ٤٥٤٥]

(٣) عليه صح . ولأبي ذر عن الكشميهني : « منها » .

(٤) عليه صح .

\* [٥٥٦٦] [التحفة : خ ١٧٩٤٠]

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « أخبرنا » .

الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ ، أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ يَوْمَ الْأَضْحَى مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَاكُمْ عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْعِيدَيْنِ ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَيَوْمُ تَأْكُلُونَ نُسُكَكُمْ <sup>(١)</sup> .

• [٥٥٦٨] قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : ثُمَّ شَهِدْتُ مَعَ <sup>(٢)</sup> عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، فَكَانَ <sup>(٣)</sup> ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدْ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي فَلْيَنْتَظِرْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ .

• [٥٥٦٩] قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : ثُمَّ شَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لَحُومَ نُسُكِكُمْ فَوْقَ ثَلَاثٍ .

وَعَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ ، نَحْوَهُ .

• [٥٥٧٠] حَدَّثَنَا <sup>(٤)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ،

(١) لأبي ذر وعليه صح : «مِنْ نُسُكِكُمْ» .

\* [٥٥٦٧] [التحفة : ع ١٠٦٦٣]

(٢) قوله : «شَهِدْتُ مَعَ» لأبي ذر وعليه صح : «شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «وَكَانَ» .

\* [٥٥٦٨] [التحفة : ع ٩٨٤٥]

\* [٥٥٦٩] [التحفة : ع ١٠٣٣٠]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثَنِي» .



عَنِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَمِّهِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عُمَرَ رضي الله عنه ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُوا مِنَ الْأَصْحَائِي ثَلَاثًا ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ  
يَأْكُلُ بِالزَّيْتِ حِينَ يَنْفِرُ<sup>(١)</sup> مِنْ مَنَى مِنْ أَجْلِ لُحُومِ الْهَدْيِ .

\* \* \*

(١) قوله : «حين ينفر» لأبي ذر عن الكشميهني ، وابن عساكر : «حَتَّى يَنْفِرَ» ، ونسبه في حاشية  
نسخة البقاعي لأبي ذر ، والأصيلي ، والكشميهني .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٧١ - كِتَابُ الْأَشْرَارِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ <sup>(١)</sup> .

• [٥٥٧١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(٢)</sup> بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا ، حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ » .

• [٥٥٧٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى - لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِإِيلِيَاءَ - بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا ، ثُمَّ أَخَذَ اللَّبَنَ ، فَقَالَ جَبْرِيلُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَذَاكَ لِلْفِطْرَةِ ، وَلَوْ <sup>(٣)</sup> أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ .

تَابَعَهُ مَعْمَرٌ وَابْنُ الْهَادِ وَعُثْمَانُ <sup>(٤)</sup> بْنُ عُمَرَ وَالزُّبَيْدِيُّ <sup>(٥)</sup> ، عَنْ الزُّهْرِيِّ .

(١) [المائدة : ٩٠] . وقوله : ﴿ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ليس عند أبي ذر ، وعنده بدلاً منه وعليه صح : « الآية » .

(٢) قوله : « عبد الله » ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

\* [٥٥٧١] [التحفة : خ م س ٨٣٥٩]

(٣) على أوله صح . ضبب على الواو الأولى من « ولو » ابنُ عساكر . اهـ . من اليونينية .

(٤) قوله : « عثمان بن عمر » مؤخر لأبي ذر ، وعليه صح .

(٥) مقدم لأبي ذر ، وعليه صح .

\* [٥٥٧٢] [التحفة : خ ١٣١٥٧]

• [٥٥٧٣] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ مِنْ <sup>(١)</sup> رَسُولِ اللَّهِ <sup>(٢)</sup> ﷺ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ غَيْرِي ؛ قَالَ : « مِنْ أَشْرَاطِ <sup>(٣)</sup> السَّاعَةِ : أَنْ يَظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيَقِلَّ الْعِلْمُ ، وَيَظْهَرَ الزَّنا ، وَتُشْرَبَ <sup>(٤)</sup> الْخَمْرُ <sup>(٥)</sup> ، وَيَقِلَّ الرَّجَالُ ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قِيَمُهُنَّ <sup>(٦)</sup> رَجُلٌ وَاحِدٌ . »

• [٥٥٧٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولَانِ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ <sup>(٤)</sup> النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا يَزْنِي <sup>(٧)</sup> حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ . »

• [٥٥٧٥] قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(١) عليه صح ، وليس عند أبي ذر ، والأصلي .

(٢) قوله : « سمعت من رسول الله » لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : « سمعت رسول الله » .

(٣) أشراط : علامات . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شرط) .

(٤) عليه صح .

(٥) قوله : « وتُشْرَبُ الخمر » لأبي ذر عن المستملي : « وشرب الخمر » .

(٦) « حتى يكون لخمسین امرأة قيمهن » هكذا في جميع النسخ التي بأيدينا . قال القسطلاني ولا بن

عساكر « خمسين » بإسقاط اللام . ولأبي ذر عن الكشميهني « حتى يَقُومَ خَمْسُونَ » . اهـ .

قيمهن : الذي يقوم عليهن (انظر : إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري) (٨ / ٣١٣) .

\* [٥٥٧٣] [التحفة : خ ١٣٧٤]

(٧) قوله : « لا يزني » لأبي ذر عن الكشميهني ، وابن عساكر : « لا يزني الزاني » .

\* [٥٥٧٤] [التحفة : خ م ١٣٣٢٩ - خ م ١٥٣٢٠]

ابن الحارث بن هشام، أَنَّ أبا بكرٍ كَانَ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ثُمَّ يَقُولُ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُلْحِقُ مَعَهُنَّ : «وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً - ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ فِيهَا - حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ» .

## ١ - بَابُ الْخَمْرِ مِنَ الْعِنَبِ<sup>(١)</sup>

● [٥٥٧٦] حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، هُوَ : ابْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : لَقَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ وَمَا بِالْمَدِينَةِ مِنْهَا شَيْءٌ .

● [٥٥٧٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ : حُرِّمَتْ عَلَيْنَا الْخَمْرُ حِينَ حُرِّمَتْ، وَمَا نَجِدُ - يَعْنِي : بِالْمَدِينَةِ<sup>(٣)</sup> - خَمْرَ الْأَعْنَابِ إِلَّا قَلِيلًا، وَعَامَّةُ خَمْرِنَا الْبُسْرُ<sup>(٤)</sup> وَالتَّمْرُ .

● [٥٥٧٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما : قَامَ عُمَرُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ : أَمَّا بَعْدُ، نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ

\* [٥٥٧٥] [التحفة : خ م ١٣٣٢٩]

(١) قوله : «بَابُ الْخَمْرِ مِنَ الْعِنَبِ» عند (خ) : «بَابُ إِنَّ الْخَمْرَ مِنَ الْعِنَبِ» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

\* [٥٥٧٦] [التحفة : خ ٨٤٠٢]

(٣) قوله : «يعني بالمدينة» عليه صح ، وليس عند ابن عساكر ، وأبي ذر .

(٤) البسر : التمر قبل أن يُزطَّب . (انظر : لسان العرب ، مادة : بسر) .

\* [٥٥٧٧] [التحفة : خ ٤٩٤]

خَمْسَةٌ : الْعِنَبِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْعَسَلِ ، وَالْحِنْطَةُ <sup>(١)</sup> ، وَالشَّعِيرِ ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ <sup>(٢)</sup> الْعَقْلَ .

## ٢- بَابُ نَزْلِ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنَ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ

● [٥٥٧٩] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ <sup>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</sup> قَالَ : كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ مِنْ فَضِيخٍ <sup>(٣)</sup> زَهُوٍ <sup>(٤)</sup> وَتَمْرٍ ، فَجَاءَهُمْ آتٍ ، فَقَالَ : إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : قُمْ يَا أَنَسُ فَأَهْرِقْهَا <sup>(٥)</sup> ، فَأَهْرِقْتُهَا <sup>(٦)</sup> .

● [٥٥٨٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا ، قَالَ : كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ أَسْقِيهِمْ عُمُومَتِي - وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ - الْفَضِيخَ ، فَقِيلَ : حُرِّمَتْ

(١) الحنطة : القمح . (انظر : المصباح المنير ، مادة : حنط) .

(٢) خامر : التخمير : التغطية . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خمر) .

\* [٥٥٧٨] [التحفة : خ م د ت س ١٠٥٣٨]

(٣) فضيخ : الفضيف : البسر يُشْدَخ ويلقى عليه الماء لتسرع شدته . (انظر : مشارق الأنوار) (١٦٠ / ٢) .

(٤) زهو : الزهو : هو احمرار البسر واصفراره . (انظر : كشف المشكل من حديث الصحيحين) (٢٠١ / ٣) .

(٥) فأهرقها : الهاء فيه زائدة وأصله : أراقها ، من الإراقة وهي الإسالة والصب . (انظر : عمدة القاري) (١٢ / ١٣) .

(٦) قوله : «فأهرقها فأهرقها» لأبي ذر وعليه صح : «فَهَرَقَهَا فَهَرَقْتُهَا» .

\* [٥٥٧٩] [التحفة : خ م ٢٠٧]



الْخَمْرُ، فَقَالُوا: أَكْفَيْتُهَا<sup>(١)</sup>، فَكَفَّأْنَا<sup>(٢)</sup>، قُلْتُ لِأَنْسٍ: مَا شَرَابُهُمْ؟ قَالَ: رُطْبٌ وَبُسْرٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنْسٍ: وَكَانَتْ خَمْرُهُمْ، فَلَمْ يُنْكِرْ أَنْسٌ.  
وَحَدَّثَنِي<sup>(٣)</sup> بَعْضُ أَصْحَابِي، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا<sup>(٤)</sup> يَقُولُ: كَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ.

• [٥٥٨١] حَدَّثَنَا<sup>(٥)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي مَرْثُومٍ الْبَرَاءُ<sup>(٦)</sup>، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ الْخَمْرَ حُرِّمَتْ وَالْخَمْرُ يَوْمَئِذٍ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ.

### ٣- بَابُ الْخَمْرِ مِنَ الْعَسَلِ وَهُوَ الْبَيْعُ

وَقَالَ مَعْنٌ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنْسٍ عَنِ الْفُقَاعِ، فَقَالَ: إِذَا لَمْ يُسْكِرْ فَلَا بَأْسَ.

وَقَالَ ابْنُ الدَّرَاوَزِيِّ: سَأَلْنَا عَنْهُ، فَقَالُوا: لَا يُسْكِرُ، لَا بَأْسَ بِهِ.

• [٥٥٨٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

(١) «أكفيتها» بفتح الهمزة في الفرع وأصله وفي غيرهما: «أكفيتها» بكسرهما. اهـ. قسطلاني.

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «فكفأناها».

(٣) عليه صح. (٤) لأبي ذر وعليه صح: «أنس بن مالك».

\* [٥٥٨٠] [التحفة: خ م س ٨٧٤]

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

\* [٥٥٨١] [التحفة: خ ٢٥٢]

ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ <sup>(١)</sup> عَنِ الْبَيْعِ <sup>(٢)</sup> ، فَقَالَ :  
« كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ » .

• [٥٥٨٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ  
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ عَائِشَةَ <sup>(٣)</sup> قَالَتْ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَيْعِ - وَهُوَ  
نَبِيذٌ <sup>(٤)</sup> الْعَسَلِ ، وَكَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَشْرَبُونَهُ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُلُّ شَرَابٍ  
أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ » .

• [٥٥٨٤] وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ <sup>(٥)</sup> ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :  
« لَا تَتَّبِدُوا فِي الدُّبَاءِ » <sup>(٦)</sup> ، وَلَا فِي الْمُرْفَتِ <sup>(٧)</sup> .

وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُلْحِقُ مَعَهَا الْحَنْتَمَ <sup>(٨)</sup> وَالنَّقِيرَ <sup>(٩)</sup> .

(١) قوله : « أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » لأبي ذر وعليه صح : « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ » .

(٢) البتع : نبذ العسل ، وهو خمر أهل اليمن . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بتع) .

\* [٥٥٨٢] [التحفة : ع ١٧٧٦٤]

(٣) قوله : « وَهُوَ نَبِيذٌ » لأبي ذر عن الكشميهني : « وَهُوَ شَرَابٌ » .

\* [٥٥٨٣] [التحفة : ع ١٧٧٦٤]

(٤) قوله : « بَن مَالِكٍ » ليس عند أبي ذر وعلى موضعه صح .

(٥) الدباء : القرع ، تُجْعَلُ الْقِرْعَةُ الْيَابِسَةُ وَعَاءً . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : دب) .

(٦) المرفت : الإناء الذي طُلِيَ بِالزُّفْتِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : زفت) .

(٧) الحنتم : جرار مدهونة خضر ، كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة ، ثم اتسع فيها فقليل للخزف كله .

(انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حنتم) .

(٨) النقير : أصل النخلة ينقر وسطه ثم ينبذ فيه التمر ، ويلقى عليه الماء ليصير نبیذاً مُسْكراً .

(انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نقر) .

\* [٥٥٨٤] [التحفة : خ ١٥٠٠]

#### ٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْخَمْرَ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ مِنَ الشَّرَابِ

• [٥٥٨٥] حدثنا<sup>(١)</sup> أحمد بن أبي رجاء، حدثنا يحيى، عن أبي حيان التميمي، عن الشعبي، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: خطب عمر على منبر رسول الله ﷺ، فقال: إنه قد نزل تحریم الخمر، وهي من خمسة أشياء: العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل، والخمر ما خامر العقل، وثلاث وددت أن رسول الله ﷺ لم يفارقنا حتى يعهد إلينا عهداً؛ الجذ والكلالة<sup>(٢)</sup> وأبواب من أبواب الربا.

قال: قلت: يا أبا عمرو، فشيء يصنع بالسند<sup>(٣)</sup> من الرز<sup>(٤)</sup>؟ قال: ذاك لم يكن على عهد النبي ﷺ، أو قال على عهد عمر.

وقال حجاج، عن حماد، عن أبي حيان مكان العنب: الزبيب<sup>(٣)</sup>.

• [٥٥٨٦] حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبة، عن عبد الله بن أبي السفر، عن الشعبي، عن ابن عمر، عن عمر قال: الخمر يصنع من خمسة: من الزبيب والتمر والحنطة والشعير والعسل.

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٢) الكلالة: أن يموت الرجل ولا يدع والدًا ولا ولدًا يرثانه. وقيل: الكلالة: الوارثون الذين ليس فيهم ولد ولا والد، فهو واقع على الميت وعلى الوارث بهذا الشرط. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كلل).

(٣) عليه صح.

(٤) قوله: «من الرز» لأبي ذر وعليه صح: «الأرز».

\* [٥٥٨٥] [التحفة: خ م د ت س ١٠٥٣٨]

\* [٥٥٨٦] [التحفة: خ م د ت س ١٠٥٣٨]

## ٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ يَسْتَحِلُّ الْخَمْرَ وَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ

• [٥٥٨٧] وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ : حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، حَدَّثَنَا عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ الْكِلَابِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنَمٍ الْأَشْعَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَامِرٍ - أَوْ : أَبُو مَالِكٍ - الْأَشْعَرِيُّ ، وَاللَّهُ ، مَا كَذَبَنِي ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَ<sup>(١)</sup> وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِفَ ، وَلَيُنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ<sup>(٢)</sup> يَزُوحُ<sup>(٣)</sup> عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ<sup>(٤)</sup> لَهُمْ يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الْفَقِيرَ<sup>(٥)</sup> - لِحَاجَةٍ ، فَيَقُولُوا<sup>(٦)</sup> : ازْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا ، فَيُبَيِّتُهُمُ اللَّهُ ، وَيَضَعُ الْعِلْمَ ، وَيَمْسَخُ<sup>(٧)</sup> آخِرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

(١) رقم عليه بعلامة التخفيف (خف) وعليه صح . «الحِرَّ» قال الحافظ أبو ذر : يعني الزنا . اهـ . من اليونينية . وعلى حاشية نسخة البقاعي : «الحَزَّ» ونسبه لنسخة .

الحِر : الفَرْج ، والمعنى : يستحلُّون الزنا . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (١٠ / ٥٥) .

(٢) علم : العلم : المنار والجليل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : علم) .  
(٣) عليه صح .

(٤) على حاشية البقاعي : «سارحة» ، ونسبه لنسخة .

بسارحة : بهاشية . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سرح)

(٥) قوله : «يعني الفقير» ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «فيقولون» .

(٧) ويمسخ : المسخ : قلب الحلقة من شيء إلى شيء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : مسخ) .

## ٦- بَابُ الْإِنْتِبَازِ فِي الْأَوْعِيَةِ وَالتُّورِ

- [٥٥٨٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ<sup>(١)</sup>، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ: أَتَى أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ، فَكَانَتْ<sup>(٢)</sup> امْرَأَتُهُ خَادِمَتَهُمْ وَهِيَ الْعُرُوسُ، قَالَ<sup>(٣)</sup>: أَتَذَرُونَ مَا سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعْتُ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرِ<sup>(٤)</sup>.

## ٧- بَابُ تَرْخِيصِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَوْعِيَةِ وَالظُّرُوفِ بَعْدَ النَّهْيِ

- [٥٥٨٩] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الظُّرُوفِ<sup>(٥)</sup>، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِنَّهُ لَا بُدَّ لَنَا مِنْهَا، قَالَ: «فَلَا إِذْنَ». وَقَالَ خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا<sup>(٦)</sup> يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ بِهَذَا<sup>(٧)</sup>.

(١) قوله: «ابن سعيد» ليس عند أبي ذر، وعلى موضعه صح.

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «وكانت». (٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «قالت».

(٤) تور: هو إناء من نحاس أو حجارة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: تور).

\* [٥٥٨٨] [التحفة: خ م س ٤٧٧٩]

(٥) الظروف: جمع ظرف وهو الوعاء. (انظر: مشارق الأنوار، مادة: ظرف).

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٧) لأبي ذر وعليه صح، وابن عساكر: «عن جابر بهذا».

\* [٥٥٨٩] [التحفة: خ د ت س ٢٢٤٠]



• [٥٥٩٠] حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهِذَا ، وَقَالَ فِيهِ : لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْأَوْعِيَةِ .

• [٥٥٩١] حَدَّثَنَا <sup>(٢)</sup> عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(٣)</sup> ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَخُولِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْأَسْقِيَةِ قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً ، فَرَخَّصَ لَهُمْ فِي الْجَرِّ غَيْرِ الْمُرَفَّتِ .

• [٥٥٩٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمُرَفَّتِ .

• [٥٥٩٣] حَدَّثَنَا <sup>(٤)</sup> عُثْمَانُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ بِهِذَا .

• [٥٥٩٤] حَدَّثَنِي <sup>(٥)</sup> عُثْمَانُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قُلْتُ لِلْأَسْوَدِ : هَلْ سَأَلْتَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا يُكْرَهُ أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : يَا أُمَّ

(١) عليه صح ، ورقم لأبي ذر ، ورقم عليه بعلامة التأخير لابن عساكر . وعند أبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

\* [٥٥٩٠] [التحفة : خ م د س ٨٨٩٥]

(٢) رقم عليه لأبي ذر ، وابن عساكر ، وعليه صح ، ورقم عليه بعلامة التقديم لأبي ذر وابن عساكر .

(٣) قوله : «بن عبد الله» ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

\* [٥٥٩١] [التحفة : خ م د س ٨٨٩٥]

\* [٥٥٩٢] [التحفة : خ م س ١٠٠٣٢]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

\* [٥٥٩٣] [التحفة : خ م س ١٠٠٣٢]

(٥) عليه صح .

المؤمنين ، عما نهى<sup>(١)</sup> النبي ﷺ أن يُتَّبَذَ فيه؟ قالت : نهانا<sup>(٢)</sup> في ذلك<sup>(٣)</sup> - أهل البيت - أن نَتَّبَذَ في الدُّبَاءِ وَالْمُرَفَّتِ ، قلتُ : أما ذَكَرْتَ الْجَرَ<sup>(٤)</sup> وَالْحَنْتَمَ؟ قال : إِنَّمَا أَحَدْتُكَ مَا سَمِعْتُ ، أَحَدْتُ<sup>(٥)</sup> مَا لَمْ أَسْمَعْ؟!

• [٥٥٩٥] حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا عبد الواحد ، حدثنا الشَّيْبَانِيُّ ، قال : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه قال : نهى النبي ﷺ عن الْجَرِّ الْأَخْضَرِ ، قلتُ : أَنَشْرَبُ فِي الْأَبْيَضِ؟ قال : ( لا ) .

## ٨ - بَابُ نَقِيعِ الثَّمْرِ مَا لَمْ يُسَكِّرْ<sup>(٦)</sup>

• [٥٥٩٦] حدثنا يحيى بن بكير ، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري ، عن أبي حازم ، قال : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ<sup>(٧)</sup> ، أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِعُرْسِهِ ، فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ خَادِمَهُمْ يَوْمَئِذٍ ، وَهِيَ الْعُرُوسُ ، فَقَالَتْ : مَا تَذُرُونَ<sup>(٨)</sup> مَا أَنْقَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعْتُ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ .

(١) قوله : «عما نهى» لأبي ذر عن الكشميهني : «عم نهى» .

(٢) لابن عساكر : «نهينا» .

(٣) قوله : «في ذلك» ليس عند ابن عساكر ، وأبي ذر ، وعلى موضعه صح .

(٤) الجر : جمع جرّة ، وهي الإناء المعروف من الفخار ، والمنهي عنها : المدهونة ، لأنها أسرع في الشدة والتخمير . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جرر) .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «أفأحدت» . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : «أفأحدت» .

\* [٥٥٩٤] [التحفة : خ م س ١٥٩٨٩]

\* [٥٥٩٥] [التحفة : خ م س ٥١٦٦]

(٦) قوله : «ما لم يسكر» في (خ) : «إذا لم يسكر» .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «سعد الساعدي» .

(٨) قوله : «ما تذرون» لأبي ذر عن الكشميهني : «هل تذرون» .

\* [٥٥٩٦] [التحفة : خ م س ٤٧٧٩]

٩- بَابُ الْبَازِقِ<sup>(١)</sup>

وَمَنْ نَهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ مِنَ الْأَشْرِيَةِ .

وَرَأَى عُمَرُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَمُعَاذُ شَرَبَ الطَّلَاءِ عَلَى الثُّلُثِ .

وَشَرَبَ الْبَرَاءُ وَأَبُو جُحَيْفَةَ عَلَى النُّصْفِ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : اشْرَبِ الْعَصِيرَ مَا دَامَ طَرِيًّا .

وَقَالَ عُمَرُ : وَجَدْتُ مِنْ عُبَيْدِ اللَّهِ رِيحَ شَرَابٍ وَأَنَا سَائِلٌ عَنْهُ ؛ فَإِنْ كَانَ يُسْكِرُ جَلَدْتُهُ .

• [٥٥٩٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الْجَوَيْرِيَةِ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْبَازِقِ ، فَقَالَ : سَبَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ الْبَازِقَ<sup>(٢)</sup> ، فَمَا أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ ، قَالَ<sup>(٣)</sup> : الشَّرَابُ الْحَلَالُ الطَّيِّبُ ! قَالَ : لَيْسَ بَعْدَ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ إِلَّا الْحَرَامُ الْخَبِيثُ .

• [٥٥٩٨] حَدَّثَنَا<sup>(٤)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ<sup>(٥)</sup> ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ الْحُلُوءَ وَالْعَسَلَ .

(١) البازق : الخمر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بذك) .

(٢) «سبق محمد ﷺ البازق» قال الحافظ أبو ذر : يعني أن الاسم حدث بعد الإسلام . اهـ . من اليونينية .

(٣) عليه صح .

\* [٥٥٩٧] [التحفة : خ م ٥٤١٠]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٥) قوله : «عبد الله بن أبي شيبه» لأبي ذر وعليه صح : «عبد الله بن محمد بن أبي شيبه» .

\* [٥٥٩٨] [التحفة : ع ١٦٧٩٦]

## ١٠ - بَابُ مَنْ رَأَى أَنْ لَا يَخْلُطَ الْبُشْرَ وَالتَّمْرَ إِذَا كَانَ مُسْكِرًا

وَأَنْ لَا يَجْعَلَ إِدَامِينَ فِي إِدَامٍ

[٥٥٩٩] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنِّي لَأَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَسُهَيْلَ بْنَ الْبَيْضَاءِ خَلِيطَ بُشْرٍ وَتَمْرٍ إِذْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، فَقَذَفْتُهَا وَأَنَا سَاقِيهِمْ وَأَصْغَرُهُمْ، وَإِنَّا نَعُدُّهَا يَوْمَئِذٍ الْخَمْرَ.  
وَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، سَمِعَ أَنَسًا.

[٥٦٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ وَالْبُشْرِ وَالرُّطْبِ.

[٥٦٠١] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ التَّمْرِ وَالزَّهْوِ، وَالتَّمْرِ وَالزَّبِيبِ، وَلْيُنْبَذْ<sup>(١)</sup> كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ<sup>(٢)</sup>.

## ١١ - بَابُ شُرْبِ اللَّبَنِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى<sup>(٣)</sup> : ﴿مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبْنَاخًا لِيَسَّاسًا لِلَّذِينَ لَا يَشْرِبُونَ﴾<sup>(٤)</sup>

[٥٥٩٩] [التحفة : خ م ١٣٦٠]

[٥٦٠٠] [التحفة : خ م س ٢٤٥١]

(١) «وَلْيُنْبَذْ» سكون اللام من الفرع.

(٢) قوله : «على حدة» لأبي ذر عن الكشميهني : «على حِدَتِهِ».

[٥٦٠١] [التحفة : خ م د س ق ١٢١٠٧]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «يُنْبَذُ».

(٤) [النحل : ٦٦]. وقوله : «لَبْنَاخًا لِيَسَّاسًا لِلَّذِينَ لَا يَشْرِبُونَ» ليس عند أبي ذر، وعلى موضعه صح.

• [٥٦٠٢] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَقَدَحِ خَمْرٍ <sup>(١)</sup> .

• [٥٦٠٣] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، سَمِعَ سُفْيَانَ ، أَخْبَرَنَا سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرًا مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ ، يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ : شَكََّ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ <sup>(٢)</sup> بِإِنَاءٍ فِيهِ لَبَنٌ ، فَشَرِبَ .

فَكَانَ <sup>(٣)</sup> سُفْيَانُ رُبَّمَا قَالَ : شَكََّ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ <sup>(٤)</sup> ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ ، فَإِذَا وَقَفَ <sup>(٥)</sup> عَلَيْهِ ، قَالَ : هُوَ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ .

• [٥٦٠٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ <sup>(٦)</sup> ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا خَمْرَتُهُ» <sup>(٧)</sup> ، وَلَوْ أَنَّ تَعَرَّضَ عَلَيْهِ عُودًا .

(١) قوله : «وقدح خمر» لابن عساكر : «وقدح يعني : خمرًا» .

\* [٥٦٠٢] [التحفة : خ م س ١٣٣٢٣]

(٢) قوله : «فأرسلت إليه» لأبي ذر وعليه صح : «فأرسلت إليه أُمُّ الْفَضْلِ» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «وكان» هكذا في النسخ المعتمدة بأيدينا ، وفي القسطلاني أن رواية أبي ذر بالفاء ورواية غيره بالواو فحرر . اهـ . مصححه .

(٤) قوله : «يوم عرفة» ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «ووقف» .

\* [٥٦٠٣] [التحفة : خ م د ١٨٠٥٤]

(٦) عليه صح .

(٧) خمرته : التخمير : التغطية . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خمر) .

\* [٥٦٠٤] [التحفة : خ م ٢٢٣٤-خ م ٢٢٩٩]



[٥٦٠٥] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَذْكُرُ - أَرَاهُ - عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ - رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - مِنَ النَّقِيعِ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَلَا خَمْرَتُهُ ، وَلَوْ أَنْ تَعْرِضَ عَلَيْهِ عُودًا» .

وَحَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا .

[٥٦٠٦] حَدَّثَنِي <sup>(١)</sup> مَحْمُودٌ ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رضي الله عنه قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ ، وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَرَرْنَا بِرَاعٍ ، وَقَدْ عَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه : فَحَلَبْتُ كُثْبَةً <sup>(٢)</sup> مِنْ لَبَنٍ فِي قَدَحٍ ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ ، وَأَتَانَا <sup>(٣)</sup> سُرَاقَةُ بْنُ جُعْشِمٍ عَلَى فَرَسٍ ، فَدَعَا عَلَيْهِ ، فَطَلَبَ إِلَيْهِ سُرَاقَةُ أَنْ لَا يَدْعُو عَلَيْهِ ، وَأَنْ يَرْجِعَ ، فَفَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ .

[٥٦٠٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «نِعْمَ الصَّدَقَةُ اللَّفْحَةُ» <sup>(٤)</sup>

[٥٦٠٥] [التحفة : خ م د ٢٢٣٣]

(١) عليه صح .

(٢) كُثْبَةٌ : الكُثْبَةُ : كل قليل مجتمع من طعام أو لبن أو غير ذلك . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : كُثِبَ) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : «وَأَتَاهُ» .

[٥٦٠٦] [التحفة : خ م ٦٥٨٧]

(٤) «اللَّفْحَةُ» كسر اللام من الفرع .

اللَّفْحَةُ : الناقة القريبة العهد بالشَّاج . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لَفَحَ) .

الصَّفِيِّ<sup>(١)</sup> مَنَحَةً<sup>(٢)</sup> ، وَالشَّاةُ الصَّفِيِّ مَنَحَةً ، تَغْدُو بِإِنَاءٍ ، وَتَرْوَحُ بِآخَرٍ .

• [٥٦٠٨] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا ، فَمَضْمَضَ وَقَالَ : «إِنَّ لَهُ دَسَمًا» .

• [٥٦٠٩] وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رُفِعَتْ<sup>(٣)</sup> إِلَى السُّدْرَةِ<sup>(٤)</sup> ، فَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ ؛ نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ ، وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ ، فَأَمَّا الظَّاهِرَانِ : النَّيْلُ وَالْفُرَاتُ ، وَأَمَّا الْبَاطِنَانِ : فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ ، فَأَتَيْتُ<sup>(٥)</sup> بِثَلَاثَةِ أَقْدَاحٍ : قَدَحٍ فِيهِ لَبَنٌ وَقَدَحٍ فِيهِ عَسَلٌ وَقَدَحٍ فِيهِ خَمْرٌ ، فَأَخَذْتُ الَّذِي فِيهِ اللَّبَنُ ، فَشَرِبْتُ ، فَقِيلَ لِي : أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ أَنْتَ وَأُمَّتُكَ» .

قَالَ هِشَامٌ وَسَعِيدٌ وَهَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَنْهَارِ نَحْوَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرُوا<sup>(٦)</sup> ثَلَاثَةَ أَقْدَاحٍ .

(١) الصفي : الغزيرة اللبن . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صفو) .

(٢) عليه صح صح .

منحة : هي العطية ، وتكون في الحيوان وفي الثمار وغيرهما . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٠٦/٧)

\* [٥٦٠٧] [التحفة : خ ١٣٧٥٤]

\* [٥٦٠٨] [التحفة : ع ٥٨٣٣]

(٣) للحموي والكشميهني : «دُفِعَتْ» .

(٤) السدرة : هي شجرة في أقصى الجنة إليها ينتهي علم الأولين والآخرين ولا يتعدها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سدر) .

(٥) لأبي الوقت : «وَأَتَيْتُ» . (٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «وَلَمْ يَذْكُرْ» .

\* [٥٦٠٩] [التحفة : خت ١٢٨١]

## ١٢ - بَابُ اسْتِعْذَابِ الْمَاءِ

[٥٦١٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ ، وَكَانَ أَحَبُّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ<sup>(١)</sup> ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَ<sup>(٢)</sup> الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ ، قَالَ أَنَسُ : فَلَمَّا نَزَلْتُ ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾<sup>(٣)</sup> قَامَ أَبُو طَلْحَةَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ ، وَإِنَّ أَحَبَّ مَالِي<sup>(٤)</sup> إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ<sup>(٥)</sup> ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ ، أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بَخْ»<sup>(٦)</sup> ! ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ - أَوْ : رَابِعٌ<sup>(٧)</sup> ؛ شَكََّ عَبْدُ اللَّهِ - وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَفِي بَنِي عَمِّهِ .

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى : «رَابِعٌ» .

(١) كذا بالضبطين ، ولأبي ذر وعليه صح : «بَيْرُحَاءَ» .

(٢) «مُسْتَقْبِلَ» كسر باء «مُسْتَقْبِلَ» من الفرع . ولأبي ذر وعليه صح : «مُسْتَقْبِلَةٌ» .

(٣) [آل عمران : ٩٢] (٤) عليه صح .

(٥) كذا بالضبطين ، ولأبي ذر وعليه صح : «بَيْرُحَاءَ» .

(٦) بَخْ : هي كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء وتكرر للمبالغة . ومعناها تعظيم الأمر وتفخيمه .

(انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بَخْ) .

(٧) رابع : يروح عليك نفعه وثوابه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : روح) .

١٣ - بَابُ شَوْبٍ <sup>(١)</sup> اللَّبَنِ بِالمَاءِ

- [٥٦١١] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ <sup>رضي الله عنه</sup> ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا ، وَأَتَى دَارَهُ ، فَحَلَبْتُ شَاةً ، فَشُبْتُ <sup>(٢)</sup> لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبُثْرِ ، فَتَنَاوَلَ الْقَدَحَ ، فَشَرِبَ ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ ، فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ فَضْلَهُ ، ثُمَّ قَالَ <sup>(٣)</sup> : «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ» .

- [٥٦١٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ <sup>رضي الله عنه</sup> ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَنَّةٍ <sup>(٤)</sup> ، وَإِلَّا كَرَعْنَا <sup>(٥)</sup>» ، قَالَ : وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطِهِ <sup>(٦)</sup> ، قَالَ : فَقَالَ الرَّجُلُ <sup>(٧)</sup> : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عِنْدِي مَاءٌ بَائِتٌ ، فَأَنْطَلِقُ <sup>(٨)</sup>

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستمل : «شُوبٍ» .

(٢) فشبت : الشوب : الخلط . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شوب) .

(٣) قوله : «ثم قال» لأبي ذر عن الكشميهني : «وقال» .

\* [٥٦١١] [التحفة : خ ١٥٦٤]

(٤) شنة : قرية بالية . (انظر : مشارق الأنوار) (٢ / ٢٥٤) .

(٥) كرعنا : الكزع : تناول الماء بالفم من غير أن يشرب بكف ولا بإناء كما تشرب البهائم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : كرع) .

(٦) حائطه : الحائط : البستان من النخيل إذا كان عليه جدار . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حوط) .

(٨) عليه صح .

(٧) ليس عند ابن عساكر .

إِلَى الْعَرِيشِ<sup>(١)</sup>، قَالَ : فَأَنْطَلَقَ بِهِمَا ، فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ ، ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ<sup>(٢)</sup> لَهُ ، قَالَ : فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ شَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ .

#### ١٤ - بَابُ شَرَابِ الْحُلُوءِ وَالْعَسَلِ<sup>(٣)</sup>

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : لَا يَحِلُّ شُرْبُ بَوْلِ النَّاسِ لِشِدَّةِ تَنْزُلٍ ؛ لِأَنَّهُ رَجَسٌ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ أَحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ ﴾<sup>(٤)</sup> .

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي السَّكْرِ : إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا<sup>(٥)</sup> حَرَّمَ عَلَيْكُمْ .

• [٥٦١٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الْحُلُوءُ وَالْعَسَلُ .

#### ١٥ - بَابُ الشُّرْبِ قَائِمًا

• [٥٦١٤] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنِ النَّزَّالِ ، قَالَ : أَتَى<sup>(٦)</sup> عَلِيٌّ رضي الله عنه عَلَى بَابِ الرَّحْبَةِ<sup>(٧)</sup> ، فَشَرِبَ<sup>(٨)</sup> قَائِمًا ، فَقَالَ : إِنَّ نَاسًا

(١) العريش : هو كل ما يستظل به . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عرش) .

(٢) داجن : الدَّاجِنُ : هي الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم ، وقد يقع على غير الشاة من كل ما يألف البيوت . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : دجن) .

• [٥٦١٢] [التحفة : خ د ق ٢٢٥٠]

(٣) قوله : «الحلواء والعسل» لأبي ذر عن الحموي والكشميهني : «الْحَلْوَى وَالْعَسَلُ» .

(٤) [المائدة : ٥] . (٥) لأبي ذر وعليه صح : «مِمَّا» .

• [٥٦١٣] [التحفة : ع ١٦٧٩٦]

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «أَتَى» .

(٧) الرحبة : المكان المتسع ، ومنه : رحبة المسجد : ساحته . (انظر : فتح الباري) (١٠ / ٨١) .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «بِمَاءٍ فَشَرِبَ» .



يَكْرَهُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ .

• [٥٦١٥] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ ، سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ قَعَدَ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ فِي رَحْبَةِ الْكُوفَةِ ، حَتَّى حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، ثُمَّ أَتَى بِمَاءٍ ، فَشَرِبَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، وَذَكَرَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضْلَهُ وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ الشُّرْبَ قَائِمًا <sup>(١)</sup> ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ .

• [٥٦١٦] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخُولِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ قَائِمًا مِنْ زَمْزَمَ .

## ١٦ - بَابُ مَنْ شَرِبَ وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ

• [٥٦١٧] حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ ، أَنَّهَا أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَهُوَ وَقِفٌ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ ، فَشَرِبَهُ <sup>(٢)</sup> .

زَادَ مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَلَى بَعِيرِهِ .

\* [٥٦١٤] [التحفة : خ د تم س ١٠٢٩٣]

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : « قِيَامًا » .

\* [٥٦١٥] [التحفة : خ د تم س ١٠٢٩٣]

\* [٥٦١٦] [التحفة : خ م ت س ق ٥٧٦٧]

(٢) قوله : « فأخذ بيده فشربه » لأبي ذر وعليه صح ، وابن عساكر : « فَأَخَذَهُ وَشَرِبَهُ » .

\* [٥٦١٧] [التحفة : خ م د ١٨٠٥٤]

## ١٧ - بَابُ الْأَيْمَنِ فَالْأَيْمَنِ<sup>(١)</sup> فِي الشُّرْبِ

- [٥٦١٨] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ<sup>(٢)</sup> بِمَاءٍ ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ ، وَعَنْ شِمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ ، فَشَرِبَ ثُمَّ أُعْطِيَ الْأَعْرَابِيُّ ، وَقَالَ : «الْأَيْمَنِ الْأَيْمَنِ»<sup>(٣)</sup> .

## ١٨ - بَابُ هَلْ يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ مَنْ عَنْ يَمِينِهِ فِي الشُّرْبِ لِيُعْطِيَ الْأَكْبَرَ

- [٥٦١٩] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ ، فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ : «أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالَ الْغُلَامُ : «وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا أُؤْثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا ، قَالَ : فَتَلَّه<sup>(٤)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ .

(١) قوله : «الْأَيْمَنِ فَالْأَيْمَنِ» كذا ضبط «الْأَيْمَنِ» بالنصب مع عدم تنوين «باب» في اليونانية والفرع .

(٢) شيب : الشوب : الخلط . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شوب) .

(٣) «الْأَيْمَنِ الْأَيْمَنِ» كذا في اليونانية وفي أصول صحيحة : «الْأَيْمَنِ فَالْأَيْمَنِ» .

\* [٥٦١٨] [التحفة : خ م د ت ق ١٥٢٨]

(٤) فتله : ألقاه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : تلل) .

\* [٥٦١٩] [التحفة : خ م س ٤٧٤٤]

## ١٩ - بَابُ الْكَزْعِ فِي الْحَوْضِ

- [٥٦٢٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَاحِبُهُ، فَرَدَّ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَهِيَ سَاعَةٌ حَارَّةٌ وَهُوَ يُحَوِّلُ فِي حَائِطٍ لَهُ - يَغْنِي الْمَاءُ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَنَّةٍ، وَإِلَّا كَرَعْنَا». وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ <sup>(١)</sup> فِي شَنَّةٍ، فَاذْطَلَقَ إِلَى الْعَرِيشِ، فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ مَاءً، ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ أَعَادَ، فَشَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ.

## ٢٠ - بَابُ خِدْمَةِ الصَّغَارِ الْكِبَارِ

- [٥٦٢١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ أَسْقِيهِمْ عُمُومَتِي - وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ - الْفَضِيخَ، فَقِيلَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، فَقَالَ: اكْفَيْهَا <sup>(٢)</sup>، فَكَفَّأْنَا <sup>(٣)</sup>، قُلْتُ لِأَنْسٍ: مَا شَرَابُهُمْ؟ قَالَ: رُطْبٌ وَبُسْرٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنْسٍ: وَكَانَتْ خَمْرُهُمْ، فَلَمْ يُنْكِرْ أَنْسٌ، وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِي، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ.

(١) للكشميهني: «بَائِتٌ».

\* [٥٦٢٠] [التحفة: خ د ق ٢٢٥٠]

(٢) عليه صح.

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «فَكَفَّأْنَاهَا».

\* [٥٦٢١] [التحفة: خ م س ٨٧٤]

## ٢١ - بَابُ تَغْطِيَةِ الْإِنَاءِ

• [٥٦٢٢] حدثنا<sup>(١)</sup> إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا كَانَ جُنْحُ<sup>(٢)</sup> اللَّيْلِ - أَوْ : أَمْسَيْتُمْ - فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ ؛ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحُلُّوهُمْ<sup>(٣)</sup> ، فَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ<sup>(٤)</sup> بَابًا مُغْلَقًا ، وَأَوْكُوا قَرَبَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، وَخَمِّرُوا آيَتَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، وَلَوْ أَنْ تَعْرِضُوا عَلَيْهَا<sup>(٥)</sup> شَيْئًا ، وَأَطْفِئُوا مَصَابِيحَكُمْ . »

• [٥٦٢٣] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ إِذَا رَقَدْتُمْ ، وَغَلِّقُوا<sup>(٦)</sup> الْأَبْوَابَ ، وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ<sup>(٧)</sup> ، وَخَمِّرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ - وَأُخْسِبُهُ قَالَ : - وَلَوْ بِعُودٍ تَعْرِضُهُ عَلَيْهِ . »

(١) لأبي ذر وعليه صح : « حدثني » .

(٢) جنح الليل : أي : أوله . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جنح) .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « فحلُّوهم » .

(٤) قوله : « فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ » لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَا تَفْتَحُ » .

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « عليه » .

\* [٥٦٢٢] [التحفة : خ م د سي ٢٤٤٦]

(٦) لأبي ذر وعليه صح : « وَأَغْلِقُوا » .

(٧) الأسقية : جمع السقاء وهو ظرف للماء من الجلد . وقد يكون للبن . (انظر : النهاية في غريب

الحديث ، مادة : سقي) .

\* [٥٦٢٣] [التحفة : خ ٢٤٩٢]

## ٢٢ - بَابُ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ

• [٥٦٢٤] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ اخْتِنَاثِ <sup>(١)</sup> الْأَسْقِيَةِ ؛ يَعْنِي : أَنْ تُكْسَرَ أَفْوَاهُهَا فَيُشْرَبَ مِنْهَا .

• [٥٦٢٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ مَعْمَرٌ - أَوْ غَيْرُهُ - : هُوَ الشُّرْبُ مِنْ أَفْوَاهِهَا .

## ٢٣ - بَابُ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ السَّقَاءِ

• [٥٦٢٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، قَالَ لَنَا عِكْرِمَةُ : أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَشْيَاءٍ قَصَارٍ حَدَّثَنَا بِهَا أَبُو هُرَيْرَةَ ! نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ الْقَرْيَةِ أَوْ السَّقَاءِ <sup>(٢)</sup> ، وَأَنْ يَمْنَعَ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي دَارِهِ <sup>(٣)</sup> .

(١) اخْتِنَاثٌ : خَنَثَ السَّقَاءُ : إِذَا ثَنَيْتَ فَمَهُ إِلَى خَارِجٍ وَشَرِبْتَ مِنْهُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خنث) .

\* [٥٦٢٤] [التحفة : خم دت ق ٤١٣٨]

\* [٥٦٢٥] [التحفة : خم دت ق ٤١٣٨]

(٢) قوله : «القرية أو السقاء» ، عند أبي ذر : «السقاء أو القرية» وعليه صح .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «خَشْبَةٌ فِي جِدَارِهِ» .

\* [٥٦٢٦] [التحفة : خم ق ١٤٢٤٥]



• [٥٦٢٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ .

• [٥٦٢٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ .

## ٢٤ - بَابُ التَّنَفُّسِ <sup>(١)</sup> فِي الْإِنَاءِ

• [٥٦٢٩] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ، وَإِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا تَمَسَّحَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَمَسَّحُ بِيَمِينِهِ » .

## ٢٥ - بَابُ الشُّرْبِ بِنَفْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ

• [٥٦٣٠] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ وَأَبُو نُعَيْمٍ قَالَا : حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ أَنَسٌ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ ثَلَاثًا .

\* [٥٦٢٧] [التحفة : خ ق ١٤٢٤٥]

\* [٥٦٢٨] [التحفة : خ ق ٦٠٥٦]

(١) قوله : «باب التنفُّس» لأبي ذر وعليه صح : «باب النهي عن التنفُّس» .

\* [٥٦٢٩] [التحفة : ع ١٢١٠٥]

\* [٥٦٣٠] [التحفة : خ م ت س ق ٤٩٨]

## ٢٦- بَابُ الشُّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ

- [٥٦٣١] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : كَانَ حُذَيْفَةُ بِالْمَدَائِنِ ، فَاسْتَسْقَى <sup>(١)</sup> ، فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ <sup>(٢)</sup> بِقَدَحِ فِضَّةٍ ، فَرَمَاهُ بِهِ ، فَقَالَ : إِنِّي لَمْ أَزِمِهِ إِلَّا أَنِّي نَهَيْتُهُ فَلَمْ يَنْتِهِ ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ وَالْدِّيبَاجِ <sup>(٣)</sup> ، وَالشُّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَقَالَ : « هُنَّ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ » .

## ٢٧- بَابُ آيَةِ الْفِضَّةِ

- [٥٦٣٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ حُذَيْفَةَ ، ذَكَرَ <sup>(٤)</sup> النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : « لَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَلَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَالْدِّيبَاجَ ؛ فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ » .

- [٥٦٣٣] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

(١) فاستسقى : الاستسقاء : استفعال من طلب السقيا ، أي : إنزال الغيث على البلاد والعباد .

(انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سقي) .

(٢) « دِهْقَانٌ » هكذا بالضبطين في اليونانية وكذا ضبط في القاموس .

دهقان : هورئيس القرية ، معرب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : دهقن) .

(٣) الديباج : نوع من الحرير . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٥٧٦/٦) .

\* [٥٦٣١] [التحفة : ع ٣٣٧٣]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « وَذَكَرَ » .

\* [٥٦٣٢] [التحفة : ع ٣٣٧٣]

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءٍ»<sup>(١)</sup> الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَزَّزُ<sup>(٢)</sup> فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ.

• [٥٦٣٤] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَشْعَثِ<sup>(٣)</sup> بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ بْنِ مِقْرَنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجِنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ<sup>(٤)</sup>، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ<sup>(٥)</sup>، وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ - أَوْ قَالَ: آنِيَةِ الْفِضَّةِ - وَعَنِ الْمَيَاطِرِ<sup>(٦)</sup>، وَالْقَسِيِّ<sup>(٧)</sup>، وَعَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ، وَالذِّيْبَاجِ، وَالْإِسْتَبْرَقِ<sup>(٨)</sup>.

(١) قوله: «في إناء» لأبي ذر وعليه صح: «في آنية».

(٢) يجر جر: الجرجرة: صوت وقوع الماء في الجوف، والمراد أنه يحذر في بطنه نار جهنم. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جرجر).

\* [٥٦٣٣] [التحفة: خ م س ق ١٨١٨٢]

(٣) قوله: «عن الأشعث» لأبي ذر وعليه صح: «عن أشعث».

(٤) تشميت العاطس: الدعاء له عند العطاس بالرحمة. (انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي (ص ٤٣٢)).

(٥) قوله: «وإبرار المقسم» لأبي ذر وعليه صح: «وإبرار القسم».

(٦) المياثر: هي وطاء محشو يترك على رحل البعير تحت الراكب، وهو من مراكب العجم، تعمل من حرير أو ديباج. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وثر).

(٧) القسي: هي ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر، نسبت إلى قرية على شاطئ البحر قريبا من تَنِيْس يقال لها الْقَسْ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قسس).

(٨) الإسترقي: هو ما غُلِظَ من الحرير. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: برق).

\* [٥٦٣٤] [التحفة: خ م ت س ق ١٩١٦]

## ٢٨ - بَابُ الشُّرْبِ فِي الْأَقْدَاحِ

- [٥٦٣٥] حدثني <sup>(١)</sup> عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ ، أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَبِعِثَ <sup>(٢)</sup> إِلَيْهِ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ ، فَشَرِبَهُ .

## ٢٩ - بَابُ الشُّرْبِ مِنْ قَدَحِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنْبِيَتِهِ

- وَقَالَ أَبُو بُرْزَةَ : قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : أَلَا أَسْقِيكَ فِي قَدَحِ شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِ .

- [٥٦٣٦] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ : ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا ، فَقَدِمَتْ ، فَتَزَلَّتْ فِي أَجْمٍ <sup>(٤)</sup> بَنِي سَاعِدَةَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَاءَهَا ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مُنْكَسَةٌ رَأْسَهَا ، فَلَمَّا كَلَّمَهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، فَقَالَ : « قَدْ أَعَذْتُكَ مِنِّي » ، فَقَالُوا لَهَا : أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا؟ قَالَتْ : لَا ، قَالُوا : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ لِيَخْطُبَكَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَنَا أَشَقَى مِنْ ذَلِكَ ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمئِذٍ حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، ثُمَّ قَالَ : « اسْقِنَا يَا سَهْلُ » ، فَخَرَجْتُ لَهُمْ بِهَذَا

(١) عليه صح . (٢) لأبي ذر وعليه صح : « فَبِعِثَتْ » .

\* [٥٦٣٥] [التحفة : خ م د ١٨٠٥٤]

(٣) قوله : « من قدح » لأبي ذر وعليه صح : « في قدح » .

(٤) أجم : حصون . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أجم) .

الْقَدَح<sup>(١)</sup>، فَأَسْقَيْتُهُمْ فِيهِ، فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ الْقَدَحَ، فَشَرَبْنَا مِنْهُ، قَالَ: ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعْدَ ذَلِكَ، فَوَهَبَهُ لَهُ.

• [٥٦٣٧] حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخُولِ، قَالَ: رَأَيْتُ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَدْ انْصَدَعَ، فَسَلَسَلَهُ بِفِضَّةٍ، قَالَ: وَهُوَ قَدَحٌ جَيِّدٌ عَرِيضٌ مِنْ نُضَارٍ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْقَدَحِ أَكْثَرَ مِنْ كَذَا وَكَذَا قَالَ: وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: إِنَّهُ كَانَ فِيهِ حَلَقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَأَرَادَ أَنَسٌ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا حَلَقَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ: لَا تُغَيِّرَنَّ<sup>(٤)</sup> شَيْئًا صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَرَكَهُ.

### ٣٠- بَابُ شُرْبِ الْبَرَكََةِ وَالْمَاءِ الْمُبَارَكِ

• [٥٦٣٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ ابْنُ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه هَذَا الْحَدِيثَ، قَالَ: قَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ حَضَرَتِ الْعَصْرُ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ غَيْرُ فَضْلَةٍ، فَجُعِلَ فِي إِنَاءٍ،

(١) قوله: «فخرجت لهم بهذا القدح» لأبي ذر عن الحموي والمستمل، والأصلي: «فأخرجت لهم هذا القَدَح».

\* [٥٦٣٦] [التحفة: خ م ٤٧٥١]

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٣) نضار: خشب جيد والنضار الخالص من كل شيء. (انظر: مشارق الأنوار) (١٧/٢).

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني: «لا تُغَيِّرَنَّ».

\* [٥٦٣٧] [التحفة: خ ٩٣٥]



فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِهِ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ ، وَفَرَجَ <sup>(١)</sup> أَصَابِعَهُ ، ثُمَّ قَالَ : « حَيَّ عَلَى أَهْلِ الْوُضُوءِ ! الْبَرَكََةُ مِنَ اللَّهِ » فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ وَشَرِبُوا ، فَجَعَلْتُ لَا أَلُو <sup>(٢)</sup> مَا جَعَلْتُ فِي بَطْنِي مِنْهُ ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ بَرَكَةٌ ، قُلْتُ لِجَابِرٍ : كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ .

تَابِعَهُ عَمْرُو <sup>(٣)</sup> : عَنْ جَابِرٍ .

وَقَالَ حُصَيْنٌ وَعَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ جَابِرٍ : خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً .  
وَتَابِعَهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ جَابِرٍ <sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

(١) بعده على حاشية البقاعي : « بين » ونسبه لنسخة .

(٢) ألو : أقصر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ألو) .

(٣) لأبي الوقت : « عمرو بن دينار » .

(٤) في القسطلاني مانصه : وهذا آخر الربع الثالث من « صحيح البخاري » فيما ضبطه المعتنون بشأن البخاري فيما نقله في « الكواكب الدراري » . اهـ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(١)</sup>

٧٢ - كِتَابُ الطَّبِّ<sup>(٢)</sup>

١ - مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ الْمَرَضِ<sup>(٣)</sup>

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾<sup>(٤)</sup>

• [٥٦٣٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ :  
أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ : « مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ ، حَتَّى الشُّوْكَةُ  
يُشَاكُهَا » .

• [٥٦٤٠-٥٦٤١] حَدَّثَنِي<sup>(٥)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو ، حَدَّثَنَا  
زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ  
أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ

(١) قوله : «بسم الله الرحمن الرحيم» مؤخر عما بعده عند أبي ذر وعليه صح .

(٢) مقدم على ما قبله عند أبي ذر وعليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «كتاب المرضي» .

(٣) قوله : «ما جاء في كفارة المرض» : لأبي ذر وعليه صح : «باب ما جاء في كفارة المرض» .

(٤) [النساء : ١٢٣] .

\* [٥٦٣٩] [التحفة : خ ١٦٤٧٧]

(٥) عليه صح .

نَصَبٌ<sup>(١)</sup> وَلَا وَصَبٌ<sup>(٢)</sup> وَلَا هَمٌّ وَلَا حُزْنٌ<sup>(٣)</sup> وَلَا أَذَى وَلَا غَمٌّ، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ.

• [٥٦٤٢] حَدَّثَنَا<sup>(٤)</sup> مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْخَامَةِ<sup>(٥)</sup> مِنَ الزَّرْعِ؛ تُفَيْئُهَا<sup>(٦)</sup> الرِّيحُ<sup>(٧)</sup> مَرَّةً، وَتَعْدِلُهَا مَرَّةً، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالْأَرْزَةِ<sup>(٨)</sup>؛ لَا تَزَالُ حَتَّى يَكُونَ أَنْجَعَا<sup>(٩)</sup> مَرَّةً وَاحِدَةً».

وَقَالَ زَكَرِيَّا: حَدَّثَنِي سَعْدٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ كَعْبٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

• [٥٦٤٣] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ<sup>(١٠)</sup> مِنَ

(١) نصب: النَّصَبُ: التعب. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نصب).

(٢) وصب: دوام الوجع ولزومه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وصب).

(٣) قوله: «وَلَا حُزْنٌ» لأبي ذر وعليه صح: «وَلَا حُزْنٌ».

\* [٥٦٤١-٥٦٤٢] [التحفة: خ م ت ٤١٦٥-خ ١٤٢٣٠]

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «حَدَّثَنِي».

(٥) كَالْخَامَةِ: الْعُصَّةُ الرَّطْبَةُ مِنَ النَّبَاتِ. (انظر: لسان العرب، مادة: خوم).

(٦) تُفَيْئُهَا: تَحْرِكُهَا وَتَمِيلُهَا يَمِينًا وَشِمَالًا. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: فَيَأ).

(٧) رَقْمٌ عَلَيْهِ لِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ.

(٨) كَالْأَرْزَةِ: هِيَ إِحْدَى شَجَرِ الْأَرْزِ، وَهُوَ الصَّنُوبَرُ، وَيُقَالُ لَهُ: الْأَرْزَنُ أَيْضًا. (انظر: مشارق الأنوار)

(١/٢٧).

(٩) أَنْجَعَا: انْقِلَاعُهَا. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جعف).

\* [٥٦٤٢] [التحفة: خ م س ١١١٣٣]

(١٠) الْخَامَةُ: الْعُصَّةُ الرَّطْبَةُ مِنَ النَّبَاتِ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: خوم).

الزَّرْعُ ؛ مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ كَفَأَتْهَا <sup>(١)</sup> ، فَإِذَا اعْتَدَلَتْ تَكْفَأُ بِالْبَلَاءِ ، وَالْفَاجِرُ كَالْأَرْزَةِ صَمَاءً <sup>(٢)</sup> مُعْتَدِلَةً ، حَتَّى يَقْصِمَهَا <sup>(٣)</sup> اللَّهُ إِذَا شَاءَ .

• [٥٦٤٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ أَبَا الْحُبَابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ » .

## ٢- بَابُ شِدَّةِ الْمَرَضِ

• [٥٦٤٥] حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . حَدَّثَنِي <sup>(٤)</sup> بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ <sup>(٥)</sup> مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

• [٥٦٤٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ

(١) كفأتها : أمالتها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : كفا) .

(٢) صماء : مكتنزة لا تخلخل فيها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صمم) .

(٣) يقصمها : يكسرها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قصم) .

\* [٥٦٤٣] [التحفة : خ ١٤٢٣٩]

\* [٥٦٤٤] [التحفة : خ س ١٣٣٨٣]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « وحدثني » .

(٥) قوله : « أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ » : لأبي ذر وعليه صح : « أَحَدًا الْوَجَعُ عَلَيْهِ أَشَدَّ » .

\* [٥٦٤٥] [التحفة : خ م س ق ١٧٦٠٩]

وَهُوَ يُوعَكُ<sup>(١)</sup> وَعَكَا شَدِيدًا ، وَقُلْتُ<sup>(٢)</sup> : إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكَا شَدِيدًا ، قُلْتُ : إِنَّ ذَاكَ بِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ ؟ قَالَ : « أَجَلٌ ؛ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى إِلَّا حَاتَّ<sup>(٣)</sup> اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ » .

### ٣- بَابُ أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ ثُمَّ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ<sup>(٤)</sup>

• [٥٦٤٧] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ<sup>(٥)</sup> وَهُوَ يُوعَكُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ تُوعَكُ<sup>(٦)</sup> وَعَكَا شَدِيدًا ، قَالَ : « أَجَلٌ ، إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ » ، قُلْتُ : ذَلِكَ أَنَّ<sup>(٧)</sup> لَكَ أَجْرَيْنِ ؟ قَالَ : « أَجَلٌ ؛ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى ؛ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا ، إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا » .

(١) يوعك : الوعك : الحمى ، وقيل : ألمها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وعك) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، والأصلي : «فقلت» .

(٣) حات : أسقط . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حت) .

\* [٥٦٤٦] [التحفة : خ م س ٩١٩١]

(٤) قوله : «ثم الأول فالأول» في نسخة ، وعليه صح : «ثم الأمثل فالأمثل» قال القسطلاني : إن هذه الرواية للمستملي . وفي الفتح أن «الأمثل فالأمثل» رواية الأكثر و«الأول فالأول» رواية النسفي قال وجمعها المستملي . اهـ .

(٥) قوله : «على رسول الله» : لأبي ذر ، وأبي الوقت : «على النبي» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «لتوعك» . (٧) لأبي ذر وعليه صح : «بأن» .

\* [٥٦٤٧] [التحفة : خ م س ٩١٩١]



#### ٤ - بَابُ وَجُوبِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ

• [٥٦٤٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَطْعِمُوا الْجَائِعَ وَاعْوُدُوا الْمَرِيضَ وَفُكُّوا الْعَانِي <sup>(١)</sup> » .

• [٥٦٤٩] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدٍ بْنِ مُقَرَّنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ : نَهَانَا عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَلُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذِّيْبَاجِ <sup>(٢)</sup> وَالْإِسْتَبْرَقِ <sup>(٣)</sup>، وَعَنِ الْقَسِيِّ <sup>(٤)</sup>، وَالْمِثْرَةِ <sup>(٥)</sup>، وَأَمَرَنَا أَنْ نَتَّبَعَ الْجَنَائِزَ، وَنَعُودَ الْمَرِيضَ، وَنُفِشِيَ السَّلَامَ .

(١) العاني : الأسير . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عنا) .

\* [٥٦٤٨] [التحفة : خ د س ٩٠٠١]

(٢) الديباج : ضرب من الثياب نسجه حرير . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ديج) .

(٣) الإسترقي : ما غلظ من الحرير . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : برق) .

(٤) القسي : ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر ، نسبت إلى قرية على شاطئ البحر قريبا من تنيس يقال لها القس . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قسس) .

(٥) قوله : « والميثرة » قال القسطلاني بكسر الميم وسكون التحتية وفتح المثلثة بلا همز وقال النووي بالهمز . اهـ . وهي مهموزة في اليونانية .

الميثرة : مراكب لينة من مراكب العجم ، تعمل من الحرير . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وثر) .

\* [٥٦٤٩] [التحفة : خ م ت س ق ١٩١٦]

## ٥- بَابُ عِبَادَةِ الْمُغْمَى عَلَيْهِ

- [٥٦٥٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: مَرَضْتُ مَرَضًا، فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَوَجَدَانِي أُغْمِي عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ<sup>(١)</sup> عَلَيَّ، فَأَفَقْتُ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ.

## ٦- بَابُ فَضْلِ مَنْ يُضْرَعُ مِنَ الرِّيحِ

- [٥٦٥١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ ابْنُ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ؛ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ<sup>(٢)</sup>: إِنِّي أَضْرَعُ وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ<sup>(٣)</sup>، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ». فَقَالَتْ: أَصْبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ<sup>(٣)</sup>، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا<sup>(٤)</sup> أَتَكَشَّفَ<sup>(٣)</sup> فَدَعَا لَهَا.

(١) وضوءه: الوضوء - بفتح الواو: الماء الذي يتوضأ به. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وضأ).

\* [٥٦٥٠] [التحفة: ع ٣٠٢٨]

(٢) للحموي والمستملي: «فقالت المرأة». (٣) لأبي ذر وعليه صح: «أَتَكَشَّفُ».

(٤) قوله: «فادع الله أن لا»: لأبي ذر عن الكشميهني: «فادع الله لي أن لا».

\* [٥٦٥١] [التحفة: خ م س ٥٩٥٢]

- [٥٦٥٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، أَنَّهُ رَأَى أُمَّ زُفَرَتِلكَ امْرَأَةً طَوِيلَةً سَوْدَاءَ عَلَى سِتْرِ الكَعْبَةِ .

## ٧- بَابُ فَضْلِ مَنْ ذَهَبَ بِصَرِّهِ

- [٥٦٥٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ ، عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ قَالَ : « إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ <sup>(٢)</sup> ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ » ؛ يُرِيدُ عَيْنَيْهِ . تَابَعَهُ أَشْعَثُ بْنُ جَابِرٍ وَأَبُو ظَلَالٍ <sup>(٣)</sup> ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

## ٨- بَابُ عِيَادَةِ النِّسَاءِ الرِّجَالِ

وَعَادَتْ أُمَّ الدَّرْدَاءِ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِدِ مِنَ الْأَنْصَارِ .

- [٥٦٥٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ رضي الله عنهما ، قَالَتْ : فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا ، قُلْتُ : يَا أَبَتِ ، كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ ، كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ : وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ :

\* [٥٦٥٢] [التحفة : خ م س ٥٩٥٢]

(١) لأبي ذر وعليه صح : «أخبرنا» . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «ثُمَّ صَبَرَ» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «وأبو ظلال بن هلال» .

\* [٥٦٥٣] [التحفة : خ ١١١٨]

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ      وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ شِرَاكِ<sup>(١)</sup> نَعْلِهِ  
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَتْ عَنْهُ يَقُولُ :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَّ لَيْلَةً      بَوَادٍ وَحَوْلَى إِذْخِرُ<sup>(٢)</sup> وَجَلِيلُ<sup>(٣)</sup>  
وَهَلْ أَرَدَنْ يَوْمًا مِیَاةَ مِجَنَّةٍ<sup>(٤)</sup>      وَهَلْ تَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ  
قَالَتْ عَائِشَةُ : فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا  
الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ ، اللَّهُمَّ وَصَحِّحْهَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدَّهَا<sup>(٥)</sup>  
وَصَاعِهَا<sup>(٦)</sup> ، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ» .

## ٩- بَابُ عِيَادَةِ الصُّبْيَانِ

• [٥٦٥٥] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَاصِمٌ ، قَالَ :  
سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه أَنَّ ابْنَةَ<sup>(٧)</sup> لِلنَّبِيِّ ﷺ أُرْسِلَتْ إِلَيْهِ ،

(١) شراك : هو أحد سيور النعل التي تكون على وجهها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة :  
شرك) .

(٢) إذخر : حشيشة طيبة الرائحة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ذخر) .

(٣) جليل : الجليل : هو الشام ، والشام نبت ضعيف قصير لا يطول . (انظر : النهاية في غريب  
الحديث ، مادة : ثمم) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «مِجَنَّةٌ» .

(٥) مدها : المد : كيل مقدار ملء اليدين المتوسطتين من غير قبضهما ، حوالي ٥١٠ جرامات . (انظر :  
المكاييل والموازين) (ص ٣٦) .

(٦) صاعها : الصاع : مكيال مقداره : ٢ , ٠٤ كيلو جرام . (انظر : المكاييل والموازين) (ص ٣٧) .

\* [٥٦٥٤] [التحفة : خ ص ١٧١٥٨]

(٧) قوله : «أَنَّ ابْنَةَ» للكشميهني : «أَنَّ بِنْتًا» .

وَهُوَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَسَعْدٌ وَأَبِيٌّ : نَحْسِبُ أَنَّ ابْنَتِي <sup>(١)</sup> قَدْ حُضِرَتْ فَاشْهَدْنَا ،  
فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا السَّلَامَ ، وَيَقُولُ : «إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَمَا أَعْطَى ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ  
مُسَمًّى» <sup>(٢)</sup> ، فَلَتَحْتَسِبَ وَلِتَضْبِرْ ، فَأَرْسَلَتْ تُقْسِمُ عَلَيْهِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقُمْنَا ،  
فَرَفَعَ الصَّبِيَّ فِي حَجْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَنَفْسُهُ تَقْعَقُعُ <sup>(٣)</sup> ، فَقَاضَتْ عَيْنَا النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ  
سَعْدٌ : مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «هَذِهِ رَحْمَةٌ» <sup>(٤)</sup> وَضَعَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ مَنْ  
شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ ، وَلَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الرُّحَمَاءَ .

## ١٠ - بَابُ عِيَادَةِ الْأَعْرَابِ

• [٥٦٥٦] حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ  
عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ ، قَالَ : وَكَانَ  
النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ ، فَقَالَ <sup>(٥)</sup> لَهُ : «لَا بِأَسْ طَهُورٌ» <sup>(٦)</sup> إِنْ  
شَاءَ اللَّهُ ، قَالَ : قُلْتُ : طَهُورٌ! كَلَّا ؛ بَلْ هِيَ <sup>(٧)</sup> حُمَّى تَفُورُ - أَوْ : تَثُورُ - عَلَى شَيْخٍ  
كَبِيرٍ ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «فَنَعَمْ إِذَنْ» .

(١) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح . وفي نسخة ، وعليه صح : «ابني» كذا في النسخ التي بأيدينا

وفي القسطلاني «بنتي» ، ورقم على «بنتي» لنسخة .

(٢) بعده على حاشية البقاعي : «إلى أجل» ونسبه لنسخة .

(٣) تققعق : تضطرب وتتحرك . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قعق) .

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «الرَّحْمَةُ» .

\* [٥٦٥٥] [التحفة : خ م د س ق ٩٨]

(٥) في كثير من النسخ «قال» بدون فاء .

(٦) طهور : مطهرة لك من الذنوب . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٠ / ١٢٤) .

(٧) قوله : «بل هي» لأبي ذر عن الكشميهني : «بل هو» .

\* [٥٦٥٦] [التحفة : خ م س ٦٠٥٥]



## ١١ - بَابُ عِيَادَةِ الْمُشْرِكِ

- [٥٦٥٧] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ غُلَامًا لِيَهُودٍ <sup>(١)</sup> كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَمَرِضَ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ ، فَقَالَ : « أَسْلِمَ » فَأَسْلَمَ .

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ : لَمَّا حَضَرَ أَبُو طَالِبٍ جَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ .

## ١٢ - بَابُ إِذَا عَادَ مَرِيضًا فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِهِمْ جَمَاعَةً

- [٥٦٥٨] حَدَّثَنَا <sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ يَعُودُونَهُ فِي مَرَضِهِ ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا ، فَجَعَلُوا يُصَلُّونَ قِيَامًا ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ اجْلِسُوا ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : « إِنَّ الْإِمَامَ لَيُؤْتَمُّ بِهِ ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِنْ <sup>(٣)</sup> صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : هَذَا الْحَدِيثُ مَنْسُوحٌ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آخِرَ مَا صَلَّى صَلَّى قَاعِدًا ، وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا .

(١) على حاشية البقاعي : «ليهودي» ونسبه لنسخة .

\* [٥٦٥٧] [التحفة : خ د س ٢٩٥]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٣) على حاشية البقاعي : «وإذا» ونسبه لنسخة .

\* [٥٦٥٨] [التحفة : خ س ١٧٣١٥]

### ١٣ - بَابُ وَضْعِ الْيَدِ عَلَى الْمَرِيضِ

• [٥٦٥٩] حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا الْجُعَيْنْدُ ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَاهَا قَالَ : تَشَكَّيْتُ بِمَكَّةَ شَكْوًا شَدِيدًا <sup>(١)</sup> ، فَجَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنِّي أَتْرُكُ مَالًا ، وَإِنِّي لَمْ أَتْرُكْ إِلَّا ابْنَةً وَاحِدَةً ، فَأَوْصِي <sup>(٢)</sup> بِثُلْثِي مَالِي وَأَتْرُكُ الثُّلُثَ ؟ فَقَالَ : « لَا » قُلْتُ : فَأَوْصِي بِالنِّصْفِ وَأَتْرُكُ النِّصْفَ ؟ قَالَ : « لَا » قُلْتُ : فَأَوْصِي بِالثُّلُثِ وَأَتْرُكُ لَهَا الثُّلُثَيْنِ ؟ قَالَ : « الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ » ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ <sup>(٣)</sup> ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَبَطْنِي ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا ، وَأَثِمَ لَهُ هِجْرَتُهُ » ، فَمَا زِلْتُ أَجِدُ بَرْدَهُ عَلَى كَبِدِي فِيمَا يُخَالُ إِلَيَّ حَتَّى السَّاعَةِ .

• [٥٦٦٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ <sup>(٤)</sup> ، فَمَسِسْتُهُ بِيَدِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ تُوعَكُ <sup>(٥)</sup> وَعَكَا شَدِيدًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَجَلٌ ؛ إِنِّي أُوْعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ » ،

(١) قوله : « شكوا شديدا » عليه صح ، ورقم عليه للحموي والمستملي . ولأبي ذر وعليه صح : « شكوى » ، وله عن الكشميهني : « شديدة » .

(٢) للكشميهني : « أفأوصي » .

(٣) قوله : « على جبهته » لأبي ذر عن الكشميهني : « على جبهتي » .

\* [٥٦٥٩] [التحفة : خ دس ٣٩٥٣]

(٤) بعده لأبي ذر وعليه صح : « وعكا شديدا » .

(٥) قوله : « إنك توعك » لأبي ذر وعليه صح : « إنك لتوعك » .

فَقُلْتُ : ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَجَلٌ » ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى ؛ مَرَضٌ <sup>(١)</sup> فَمَا سِوَاهُ ، إِلَّا حَطَّ <sup>(٢)</sup> اللَّهُ لَهُ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا » .

#### ١٤ - بَابُ مَا يُقَالُ لِلْمَرِيضِ وَمَا يُجِيبُ

• [٥٦٦١] حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ ، فَمَسِسْتُهُ وَهُوَ يُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا ، فَقُلْتُ : إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا ، وَذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ ؟ قَالَ : « أَجَلٌ » ، وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى إِلَّا حَاتَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ » .

• [٥٦٦٢] حَدَّثَنَا <sup>(٣)</sup> إِسْحَاقُ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ يَعُودُهُ فَقَالَ : « لَا بَأْسَ ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » فَقَالَ : كَلَّا ، بَلْ <sup>(٤)</sup> حُمَّى تَفُورُ ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ ؛ كَيْمَا تُزِيرُهُ <sup>(٥)</sup> الْقُبُورُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « فَتَنَعَمْ إِذَنْ » .

(١) لأبي ذر وعليه صح : « مِنْ مَرَضٍ » .

(٢) حط : ألقى ووضع . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حطط) .

\* [٥٦٦٠] [التحفة : خ م س ٩١٩١]

\* [٥٦٦١] [التحفة : خ م س ٩١٩١]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « حدثني » .

(٤) بعده على حاشية البقاعي : « هي » ونسبه لنسخة .

(٥) قوله : « كيما تزيره » لأبي ذر عن الكشميهني : « حَتَّى تُزِيرَهُ » .

\* [٥٦٦٢] [التحفة : خ م س ٦٠٥٥]

## ١٥ - بَابُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ رَاكِبًا وَمَاشِيًا وَرِدْفًا<sup>(١)</sup> عَلَى الْحِمَارِ

• [٥٦٦٣] حدثني<sup>(٢)</sup> يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ<sup>(٣)</sup> عَلَى قَطِيفَةٍ فَذَكِيَّةٍ، وَأَزْدَفَ أَسَامَةَ وَرَاءَهُ، يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَسَارَ حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ، وَفِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبْدَةُ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتْ<sup>(٤)</sup> الْمَجْلِسَ عَجَاجَةٌ<sup>(٥)</sup> الدَّابَّةِ، خَمَرَ<sup>(٦)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفَةَ بَرْدَائِهِ، قَالَ: لَا تُغَبِّرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَوَقَفَ وَنَزَلَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي: يَا أَيُّهَا الْمَرْءُ، إِنَّهُ لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ<sup>(٧)</sup> إِنْ كَانَ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجْلِسِنَا<sup>(٨)</sup>، وَارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ<sup>(٩)</sup>، فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْصُصْ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ:

(١) وردفًا: الردف والإرداف: الركوب خلف الراكب. (انظر: مشارق الأنوار) (٢٨٧/١).

(٢) عليه صح.

(٣) إكاف: الإكاف هو البرذعة ونحوها لذوات الحافر. (انظر: مشارق الأنوار) (٣٠/١).

(٤) غشيت: غطت أو علفت. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: غشا).

(٥) عجاجة: غبار. (انظر: مشارق الأنوار) (٦٧/٢).

(٦) خمر: غطى. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: خمر).

(٧) قوله: «لا أحسن مما تقول» لأبي ذر عن الحموي والكشميهني: «لا أحسن مما تقول».

(٨) قوله: «في مجلسنا» لأبي ذر وعليه صح: «في مجلسنا».

(٩) رحلك: يعني الدار والمسكن والمنزل، والجمع: رحال. (انظر: النهاية في غريب الحديث،

مادة: رحل).

بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَغَشَنَا <sup>(١)</sup> بِهِ فِي مَجَالِسِنَا ؛ فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ  
وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ ، حَتَّى كَادُوا يَتَشَاوَرُونَ <sup>(٢)</sup> ، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ <sup>(٣)</sup> حَتَّى <sup>(٤)</sup>  
سَكَنُوا <sup>(٥)</sup> ، فَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، فَقَالَ لَهُ :  
«أَيُّ سَعْدٍ ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ ؟» يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي - قَالَ سَعْدٌ :  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اغْفُ عَنْهُ وَاصْفَحْ ؛ فَلَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ مَا أَعْطَاكَ ، وَلَقَدْ اجْتَمَعَ  
أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ <sup>(٦)</sup> أَنْ يُتَوَجَّوهُ <sup>(٧)</sup> فَيُعْصِبُوهُ <sup>(٨)</sup> ، فَلَمَّا رَدَّ <sup>(٩)</sup> ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي  
أَعْطَاكَ ، شَرِقَ <sup>(١٠)</sup> بِذَلِكَ ، فَذَلِكَ الَّذِي فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ .

(١) فاغشنا : فجئنا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : غشا) .

(٢) يتشاورون : يتشاجرون ، ويثور بعضهم على بعض . (انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين)  
(ص ٣٨٣) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله» .

(٤) بعده : «يُخَفِّضُهُمْ» هذه اللفظة ليست في النسخ المعتمدة بأيدينا وهي في هامش بعضها بدون  
رمز عليها وكذلك هي في النسخ المطبوعة .

(٥) قوله : «حتى سكتوا» لأبي ذر عن الحموي والكشمية : «حتى سَكَنُوا» .

(٦) «البحرة» هكذا في النسخ المعتمدة بيدنا وفي القسطلاني «البحيرة» وضبطها بصيغة التصغير .  
البحرة : مدينة الرسول ﷺ . والعرب تسمي المدن والقرى البحار . (انظر : النهاية في غريب  
الحديث ، مادة : بحر) .

(٧) قوله : «أن يتوجه» لأبي ذر عن الكشمية : «على أن يتوجه» .

(٨) فيعصبوه : يسودوه ويملكوه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عصب) .

(٩) «رَدَّ» هي بهذا الضبط في النسخ المعتمدة بأيدينا وضبطها القسطلاني بضم الراء .

(١٠) شرق : غص . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شرق) .



- [٥٦٦٤] حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، هُوَ : ابْنُ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي ، لَيْسَ بِرَاكِبٍ بَغْلٍ وَلَا بِرِذْوَنٍ <sup>(٢)</sup> .

## ١٦ - بَابُ قَوْلِ الْمَرِيضِ : إِنِّي وَجِعٌ <sup>(٣)</sup> ، أَوْ : وَارَأْسَاءُ ، أَوْ : اشْتَدَّ بِيَ الْوَجَعُ

وَقَوْلِ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ إِنِّي مَسْنِي الضُّرِّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ <sup>(٤)</sup> .

- [٥٦٦٥] حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ وَأَيُّوبَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَرَّ بِيَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَأَنَا أَوْقَدُ تَحْتَ الْقَدْرِ ، فَقَالَ : « أَيُّؤْذِيكَ هَوَامٌّ <sup>(٥)</sup> رَأْسِكَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، فَدَعَا الْخَلَّاقَ ، فَحَلَقَهُ ، ثُمَّ أَمَرَنِي بِالْفِدَاءِ .

(١) لأبي ذر وعليه صح : « حدثني » .

(٢) برذون : دابة خاصة لا تكون إلا من الخيل ، والمقصود منها غير العراب . وقيل : هو الجافي الخَلْقَةُ الجَلْدُ على السير في الشَّعَابِ والوَعْر من الخيل غير العرابية ، وأكثر ما يُجلب من الروم . (انظر : تاج العروس ، مادة : برذن) .

\* [٥٦٦٤] [التحفة : خ د ت س ٣٠٢١]

(٣) قوله : « بَابُ قول المريض إني وجعٌ » لأبي ذر وعليه صح : « بَابُ مَا رُخِّصَ لِلْمَرِيضِ أَنْ يَقُولَ إِنِّي وَجِعٌ » .

(٤) [الأنبياء : ٨٣] .

(٥) هوام : جمع هَامَّة ، وهي ما يَدِبُ من الحيوان وإن لم يَقْتُل كالحشرات ، والمراد : القمل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : همم) .

\* [٥٦٦٥] [التحفة : خ م د ت س ١١١١٤]

• [٥٦٦٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَبُو زَكَرِيَاءَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «وَارَأْسَاهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ، فَأَسْتَغْفِرُ لَكَ وَأَدْعُو لَكَ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ: «وَاثْكَلِيَاهُ»<sup>(١)</sup>! وَاللَّهِ إِنِّي لَأَظُنُّكَ تُحِبُّ مَوْتِي، وَلَوْ كَانَ ذَاكَ»<sup>(٢)</sup>؛ لَظَلَلْتُ آخِرَ يَوْمِكَ مُعَرَّسًا بِبَعْضِ أَزْوَاجِكَ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ أَنَا وَارَأْسَاهُ! لَقَدْ هَمَمْتُ - أَوْ: أَرَدْتُ - أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ، وَأَعْهَدَ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ، أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنُّونَ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا أَبَى اللَّهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ - أَوْ: يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ».

• [٥٦٦٧] حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَمَسِسْتُهُ<sup>(٣)</sup>، فَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا، قَالَ: «أَجَلْ؛ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُم» قَالَ: لَكَ أَجْرَانِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى؛ مَرَضٌ»<sup>(٤)</sup> فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا».

• [٥٦٦٨] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ،

(١) عليه صح.

واثكلياه: فقدتك، كأنه دعا عليه بالموت، وهي من الألفاظ التي تجري على ألسنة العرب، ولا يراد بها الدعاء. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ثكل).

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستمل: «ذلك».

\* [٥٦٦٦] [التحفة: خ ١٧٥٦١]

(٣) رقم عليه للكشميهني. ولأبي ذر عن الكشميهني: «فَمَسِسْتُهُ بِيَدِي». ولأبي ذر عن الحموي والمستمل: «فَسَمِعْتُهُ».

(٤) عليه صح صح، وعلى حاشية البقاعي: «من مرض» ونسبه لنسخة.

\* [٥٦٦٧] [التحفة: خ م س ٩١٩١]

أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي زَمَنَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَقُلْتُ : بَلِّغْ بِي مَا تَرَى ، وَأَنَا ذُو مَالٍ ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي ؟ قَالَ : « لَا » قُلْتُ : بِالشَّطْرِ<sup>(١)</sup> ؟ قَالَ : « لَا » قُلْتُ<sup>(٢)</sup> : الثُّلُثُ ؟ قَالَ<sup>(٣)</sup> : « الثُّلُثُ كَثِيرٌ »<sup>(٤)</sup> ، أَنْ تَدَعَ<sup>(٥)</sup> وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ<sup>(٦)</sup> عَالَةً<sup>(٧)</sup> يَتَكَفَّفُونَ<sup>(٨)</sup> النَّاسَ ، وَلَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجِزْتَ عَلَيْهَا<sup>(٩)</sup> ، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ .

## ١٧ - بَابُ قَوْلِ الْمَرِيضِ : قَوْمُوا عَنِّي

• [٥٦٦٩] حَدَّثَنَا<sup>(٩)</sup> إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا<sup>(١٠)</sup> هِشَامٌ ، عَنْ مَعْمَرٍ . وَ<sup>(١١)</sup> حَدَّثَنِي

(١) قوله : « قلت بالشطر » لأبي ذر وعليه صح : « قلت فالشطر » .

بالشطر : النصف . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شطر) .

(٢) ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

(٣) قوله : « قال : لا ، قلت : الثالث ؟ قال : الثالث كثير » عند أبي ذر وعليه صح : « قال : لا ، الثالث والثالث كثير » ، وبعده صح .

(٤) قوله : « أن تدع » في نسخة ، وعليه صح : « أن تذر » . وقوله لأبي ذر عن الكشميهني : « إنك » ولأبي ذر وعليه صح : « أن تذر » .

(٥) عليه صح .

(٦) عالة : فقراء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عيل) .

(٧) يتكففون : يأخذون ببطن كفهم ، أو يسألون كفا من الطعام أو ما يكف الجوع . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : كف) .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : « بها » .

\* [٥٦٦٨] [التحفة : ع ٣٨٩٠]

(٩) لأبي ذر وعليه صح : « أخبرنا » .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : « حدثني » .

(١١) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ  
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا حَضَرَ <sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ  
رِجَالٌ، فِيهِمْ <sup>(٢)</sup> عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا  
لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ» فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ،  
حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ، فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ، فَاخْتَصَمُوا؛ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرُّوْا  
يَكْتُبْ لَكُمْ النَّبِيُّ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ، فَلَمَّا  
أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالْإِخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا».

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزِيَّةَ <sup>(٣)</sup> كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ؛ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ وَلَغَطِهِمْ <sup>(٤)</sup>.

## ١٨ - بَابُ مَنْ ذَهَبَ بِالصَّبِيِّ الْمَرِيضِ لِيُدْعَى لَهُ <sup>(٥)</sup>

• [٥٦٧٠] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، هُوَ: ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ  
الْجُعَيْدِ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ، فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَاتِ،

(١) حضر: دنا موته. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حضر).

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني: «مِنْهُمْ».

(٣) الرزية: المصيبة. (انظر: هدي الساري) (ص ١٢٨).

(٤) لغطهم: اللغط: صوت وضجة لا يفهم معناها. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: لغط).

\* [٥٦٦٩] [التحفة: خ م س ٥٨٤١]

(٥) قوله: «لِيُدْعَى لَهُ»: للكشميهني: «لِيُدْعَوْ لَهُ».

ثُمَّ تَوَضَّأَ ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ، وَقُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ <sup>(١)</sup>  
بَيْنَ كَتِفَيْهِ <sup>(٢)</sup> مِثْلَ <sup>(٣)</sup> زِرِّ الْحَجَلَةِ <sup>(٤)</sup> .

## ١٩ - بَابُ تَمَنِّي <sup>(٥)</sup> الْمَرِيضِ الْمَوْتَ

• [٥٦٧١] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه  
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضَرٍّ أَصَابَهُ ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا  
فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَخِينِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ <sup>(٦)</sup> الْوَفَاةُ  
خَيْرًا لِي » .

• [٥٦٧٢] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ  
أَبِي حَازِمٍ قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى خَبَّابٍ نَعُوذُهُ ، وَقَدْ اكْتَوَى سَبْعَ كَيَّاتٍ ، فَقَالَ : إِنَّ  
أَصْحَابَنَا الَّذِينَ سَلَفُوا مَضَوْا ، وَلَمْ تَنْقُضْهُمْ الدُّنْيَا ، وَإِنَّا أَصَبْنَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ  
مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ ، وَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ ، ثُمَّ

(١) ليس عند أبي ذر .

(٢) قوله : « خاتم النبوة بين كتفيه » لأبي ذر وعليه صح : « خاتم بين كتفيه » .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « مثل » .

(٤) الحجلة : بيت كالقبة ، يُستر بالثياب ، وتكون له أزرار كبار ، جمعها : حجال . (انظر : النهاية  
في غريب الحديث ، مادة : حجل) .

\* [٥٦٧٠] [التحفة : خ م ت س ٣٧٩٤]

(٥) قوله : « باب تمنني » لأبي ذر عن الكشميهني : « باب نهي تمنني » .

(٦) قوله : « إذا كانت » لأبي ذر عن الكشميهني : « ما كانت » .

\* [٥٦٧١] [التحفة : خ م ٤٤١]



أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ ، فَقَالَ : «إِنَّ الْمُسْلِمَ يُؤَجَّرُ<sup>(١)</sup> فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ ، إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا الثَّرَابِ» .

• [٥٦٧٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدًا عَمَلُهُ<sup>(٢)</sup> الْجَنَّةَ» ، قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «لَا ، وَلَا أَنَا<sup>(٣)</sup>» ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلِ وَرَحْمَةٍ<sup>(٤)</sup> ، فَسَدَّدُوا<sup>(٥)</sup> وَقَارَبُوا<sup>(٦)</sup> ، وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ<sup>(٧)</sup> أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ؛ إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْرًا ، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ<sup>(٨)</sup> .

• [٥٦٧٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُسْتَنِدٌّ إِلَيَّ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي ، وَالْحَقْنِي بِالرَّفِيقِ» .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «لِيُؤَجَّرَ» .

\* [٥٦٧٢] [التحفة : خ م س ٣٥١٨]

(٢) قوله : «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدًا عَمَلُهُ» على حاشية البقاعي : «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدًا بِعَمَلِهِ» ونسبه لنسخة .

(٣) «قال : لا ، ولا أنا» هكذا في بعض النسخ المعتمدة بأيدينا ، وفي بعضها وكذا في القسطلاني سقوط «لا» التي بعد «قال» .

(٤) قوله : «بِفَضْلِ وَرَحْمَةٍ» لأبي ذر عن المستملي : «بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ» .

(٥) فسددوا : اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة ، وهو القصد في الأمر والعدل فيه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سدد) .

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «وَقَرَّبُوا» .

(٧) للكشميهني : «وَلَا يَتَمَنَّ» . (٨) عليه صح .

\* [٥٦٧٣] [التحفة : خ م ١٢٩٣٣]

\* [٥٦٧٤] [التحفة : خ م ت سي ١٦١٧٧]

## ٢٠- بَابُ دُعَاءِ الْعَائِدِ لِمَرِيضٍ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهَا<sup>(١)</sup> : «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا»<sup>(٢)</sup> قَالَ النَّبِيُّ ﷺ<sup>(٣)</sup>.

• [٥٦٧٥] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا، أَوْ أَتَى بِهِ، قَالَ : «أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ وَ»<sup>(٤)</sup> أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا.

قَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَأَبِي الضُّحَى : إِذَا أَتَى بِالْمَرِيضِ<sup>(٥)</sup>.

وَقَالَ جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى وَخَدَّه، وَقَالَ : إِذَا أَتَى مَرِيضًا.

## ٢١- بَابُ وُضُوءِ الْعَائِدِ لِمَرِيضٍ

• [٥٦٧٦] حَدَّثَنَا<sup>(٦)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ<sup>(٧)</sup>، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدٍ

(١) عليه صح.

(٢) قوله : «اللهم اشف سعدًا» لأبي ذر وعليه صح : «قال النبي ﷺ : اللهم اشف سعدًا».

(٣) قوله : «قاله النبي ﷺ» ليس عند أبي ذر.

(٤) ليس عند أبي ذر، وعلى موضعه صح.

(٥) قوله : «أتى بالمرضى» لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «أتى المريض».

\* [٥٦٧٥] [التحفة : خ م س ١٧٦٠٣]

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني».

(٧) قوله : «حدثنا غندر» لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا محمد بن جعفر».

ابْنُ الْمُتَكَدِّرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ ، فَتَوَضَّأَ فَصَبَّ عَلَيَّ ، أَوْ قَالَ : «صُبُّوا عَلَيَّ» ، فَعَقَلْتُ ، فَقُلْتُ : لَا يَرِثُنِي إِلَّا كَلَالَةٌ<sup>(١)</sup> ، فَكَيْفَ الْمِيرَاثُ ؟ فَتَزَلَّتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ .

## ٢٢ - بَابُ مَنْ دَعَا بِرَفْعِ الْوَبَاءِ وَالْحُمَّى

• [٥٦٧٧] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ <sup>(٢)</sup> وَعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ ، قَالَتْ : فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا ، فَقُلْتُ : يَا أَبَتِ ، كَيْفَ تَجِدُكَ ؟ وَيَا بِلَالُ ، كَيْفَ تَجِدُكَ ؟ قَالَتْ : وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَّى يَقُولُ :

كُلُّ أَمْرٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ  
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ<sup>(٣)</sup> فَيَقُولُ :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَ لَيْلَةً بِوَادٍ وَحَوْلَى إِذْ خِرٌّ وَجَلِيلُ  
وَهَلْ أَرَدَنَ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ<sup>(٤)</sup> وَهَلْ تَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

(١) كَلَالَةٌ : الْكَلَالَةُ : أَنْ يَمُوتَ الرَّجُلُ وَلَا يَدَعِ وَالِدًا وَلَا وَلَدًا يَرِثَانِهِ . وَقِيلَ : الْكَلَالَةُ : الْوَارِثُونَ الَّذِينَ لَيْسَ فِيهِمْ وَلَدٌ وَلَا وَالِدٌ ، فَهُوَ وَاقِعٌ عَلَى الْمَيِّتِ وَعَلَى الْوَارِثِ بِهَذَا الشَّرْطِ . (انظر : النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ، مَادَّةُ : كَلَلٌ) .

\* [٥٦٧٦] [التَّحْفَةُ : خ م س ٣٠٤٣]

(٢) قَوْلُهُ : «رَسُولُ اللَّهِ» لِأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَحَّ : «النَّبِيُّ» .

(٣) عَقِيرَتُهُ : صَوْتُهُ . (انظر : النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ، مَادَّةُ : عَقَرٌ) .

(٤) «مَجَنَّةٌ» هَكَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ الْمِيْمُ مَفْتُوحَةٌ وَالْجِيمُ مَكْسُورَةٌ ، وَفِي الْقُسْطَلَانِي أَنَّهَا هُنَا بِكَسْرِ الْمِيْمِ وَفَتْحِ الْجِيمِ .

قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ حَبِّبْ  
إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ ، وَصَحِّحْهَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا ،  
وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ» .

\* \* \*





## ٧٣- كِتَابُ <sup>(١)</sup> الطَّبِّ <sup>(٢)</sup>

### ١- بَابُ <sup>(٣)</sup> مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً

- [٥٦٧٨] حَدَّثَنَا <sup>(٤)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ <sup>(٣)</sup> : « مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً » .

### ٢- بَابُ هَلْ يُدَاوِي الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ أَوِ الْمَرْأَةُ الرَّجُلَ ؟

- [٥٦٧٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ <sup>(٥)</sup> ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِتِ مُعَوَّذِ بْنِ عَفْرَاءَ ، قَالَتْ : كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَسْقِي الْقَوْمَ وَنَحْدُمُهُمْ ، وَنَرُدُّ الْقَتْلَى وَالْجَرْحَى إِلَى الْمَدِينَةِ .

### ٣- بَابُ الشِّفَاءِ فِي ثَلَاثٍ <sup>(٦)</sup>

- [٥٦٨٠] حَدَّثَنَا <sup>(٧)</sup> الْحُسَيْنُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ ،

(١) قبله لأبي ذر وعليه صح : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » .

(٢) بعده على حاشية البقاعي : « والأدوية » ونسبه لنسخة .

(٣) ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنِي » .

\* [٥٦٧٨] [التحفة : خ س ق ١٤١٩٧]

(٥) قوله : « ابنُ سعيدٍ » ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

\* [٥٦٧٩] [التحفة : خ س ١٥٨٣٤]

(٦) عليه صح .

(٦) رقم على الترجمة كلها للحموي .

حَدَّثَنَا سَالِمُ الْأَفْطُسُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : « الشُّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ : شَرْبَةُ عَسَلٍ ، وَشَرْطَةُ مِحْجَمٍ <sup>(١)</sup> ، وَكَيْتَةُ نَارٍ ، وَأَنْتَهَى أُمِّي عَنِ الْكَيِّ » .  
رَفَعَ الْحَدِيثَ .

وَرَوَاهُ الْقُمِّيُّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَسَلِ وَالْحَجْمِ <sup>(٢)</sup> .

• [٥٦٨١] حِثْنِي <sup>(٣)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، أَخْبَرَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ أَبُو الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطُسِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الشُّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ : فِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ ، أَوْ كَيْتَةِ نَارٍ ، وَأَنْتَهَى <sup>(٤)</sup> أُمِّي عَنِ الْكَيِّ » .

#### ٤ - بَابُ الدَّوَاءِ بِالْعَسَلِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾ <sup>(٥)</sup> .

• [٥٦٨٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي <sup>(٦)</sup> هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الْحَلَوَاءُ وَالْعَسَلُ .

(١) محجم : هو الآلة التي يُجْمَعُ فيها دم الحجامة عند المَصِّ ، وهو أيضًا مِشْرَطُ الْحِجَامِ . (انظر : لسان العرب ، مادة : حجم) .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : « وَالْحِجَامَةُ » .

\* [٥٦٨٠] [التحفة : خ ق ٥٥٠٩ - خت ٦٤٢٠]

(٣) عليه صح . (٤) لأبي ذر وعليه صح : « وَأَنَا أَنْتَهَى » .

\* [٥٦٨١] [التحفة : خ ق ٥٥٠٩]

(٥) [النحل : ٦٩] . (٦) لأبي ذر ، وعليه صح : « أَخْبَرَنَا » .

\* [٥٦٨٢] [التحفة : ع ١٦٧٩٦]

• [٥٦٨٣] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ - أَوْ : يَكُونُ<sup>(١)</sup> فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ - خَيْرٌ ؛ فَفِي شَرْطَةِ مَخْجَمٍ ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ ، أَوْ لَذْعَةٍ<sup>(٢)</sup> بِنَارٍ تُوَافِقُ الدَّاءَ ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِي .

• [٥٦٨٤] حَدَّثَنَا<sup>(٣)</sup> عِيَّاشُ<sup>(٤)</sup> بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : أَخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ ، فَقَالَ : «اسْقِهِ عَسَلًا» ، ثُمَّ أَتَى<sup>(٥)</sup> الثَّانِيَةَ ، فَقَالَ : «اسْقِهِ عَسَلًا» ، ثُمَّ أَتَاهُ<sup>(٦)</sup> ، فَقَالَ : فَعَلْتُ<sup>(٧)</sup> ، فَقَالَ : «صَدَقَ اللَّهُ ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ ، اسْقِهِ عَسَلًا» ، فَسَقَاهُ فَبَرَأَ .

(١) «أَوْ يَكُونُ» الشك من الراوي ، قال السفاقسي : صوابه «أَوْ يَكُنْ» ؛ لأنه معطوف على مجزوم . قال الحافظ ابن حجر : ووقع في رواية أحمد «إِنْ كَانَ أَوْ يَكُنْ» . اهـ . قسطلاني .  
(٢) لذعة : اللذع : الخفيف من إحراق النار . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لذع) .

\* [٥٦٨٣] [التحفة : خ م س ٢٣٤٠]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «حدَّثني» .

(٤) عليه صح مرتين . (٥) لأبي ذر وعليه صح : «أُتَاهُ» .

(٦) عليه صح . وبعده لأبي ذر وعليه صح : «الثالثة فقال اسقِهِ عَسَلًا» .

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني : «قَدْ فَعَلْتُ» .

\* [٥٦٨٤] [التحفة : خ م ت س ٤٢٥١]

## ٥- بَابُ الدَّوَاءِ بِالْبَّاءِ الْإِیْلِ

- [٥٦٨٥] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ مَسْكِينٍ <sup>(١)</sup> ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ نَاسًا كَانَ بِهِمْ سَقَمٌ <sup>(٢)</sup> ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، آوِنَا وَأَطْعِمْنَا ، فَلَمَّا صَحُّوا قَالُوا : إِنَّ الْمَدِينَةَ وَخِمَةٌ <sup>(٣)</sup> ، فَأَنْزَلَهُمُ الْحَرَّةَ فِي ذُودِ لَهُ ، فَقَالَ : « اشْرَبُوا أَلْبَانَهَا » ، فَلَمَّا صَحُّوا قَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ ، وَاسْتَأْفَوْا ذُودَهُ ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَرَ <sup>(٤)</sup> أَعْيُنَهُمْ ، فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ مِنْهُمْ يَكْدُمُ <sup>(٥)</sup> الْأَرْضَ بِلِسَانِهِ حَتَّى يَمُوتَ .

قَالَ سَلَامٌ : فَبَلَغَنِي أَنَّ الْحَجَّاجَ قَالَ لِأَنَسٍ : حَدِّثْنِي بِأَشَدِّ عُقُوبَةٍ عَاقَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَحَدَّثَهُ بِهَذَا ، فَبَلَغَ الْحَسَنَ ، فَقَالَ : وَدِدْتُ أَنَّهُ لَمْ يُحَدِّثْهُ <sup>(٦)</sup> .

## ٦- بَابُ الدَّوَاءِ بِأَبْوَالِ الْإِیْلِ

- [٥٦٨٦] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،

(١) بعده لأبي ذر وعليه صح : «أَبُو نُوحٍ الْبَضْرِيُّ» .

(٢) سَقَمٌ : مرض . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سقم) .

(٣) وَخِمَةٌ : غير موافقة في السكن . (انظر : المصباح المنير ، مادة : وخم) .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «وَسَمَلَ» .

سمر : السمر : هو أن تحمى مسامير الحديد ، ثم تكحل بها العين . انظر : (النهاية في غريب

الحديث ، مادة : سمر)

(٥) يكدم : يقبض ويعض . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : كدم) .

(٦) بعده لأبي ذر عن الكشميهني : «بهذا» .

أَنَّ نَاسًا اجْتَوَوْا<sup>(١)</sup> فِي<sup>(٢)</sup> الْمَدِينَةِ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَلْحَقُوا بِرَاعِيهِ ، يَغْنِي :  
الْإِبِلَ ، فَيَشْرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ، فَلَحِقُوا بِرَاعِيهِ ، فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ،  
حَتَّى صَلَحَتْ<sup>(٣)</sup> أَبْدَانُهُمْ ، فَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَسَاقُوا الْإِبِلَ ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَبَعَثَ  
فِي طَلِبِهِمْ ، فَجِيءَ بِهِمْ ، فَقُطِعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ ، وَسَمَرَ أَعْيُنُهُمْ .

قَالَ قَتَادَةُ : فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْحُدُودُ .

## ٧- بَابُ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ

• [٥٦٨٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ  
مَنْصُورٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : خَرَجْنَا وَمَعَنَا غَالِبُ بْنُ أَبَجَرَ ، فَمَرَضَ فِي  
الطَّرِيقِ ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، وَهُوَ مَرِيضٌ ، فَعَادَهُ ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ ، فَقَالَ لَنَا : عَلَيْكُمْ  
بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ<sup>(٤)</sup> ، فَخُذُوا مِنْهَا خَمْسًا أَوْ سَبْعًا ، فَاسْحَقُوهَا ، ثُمَّ اقْطُرُوهَا  
فِي أَنْفِهِ بِقَطْرَاتِ زَيْتٍ فِي هَذَا الْجَانِبِ وَفِي هَذَا الْجَانِبِ ؛ فَإِنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْنِي  
أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ هَذِهِ<sup>(٥)</sup> الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا  
مِنَ السَّامِ» قُلْتُ : وَمَا السَّامُ؟ قَالَ : «الْمَوْتُ» .

(١) اجتووا : أصابهم الجوى ، وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول ، وذلك إذا لم يُوافَقْهُمْ هواؤها  
واستَوخَمُوها . ويقال : اجتَوَيْتُ الْبَلَدَ إِذَا كَرِهْتَ الْمَقَامَ فِيهِ ، وَإِنْ كُنْتَ فِي نِعْمَةٍ . (انظر : النهاية  
في غريب الحديث ، مادة : جوا) .

(٢) عليه صح . (٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «صَحَّحْتُ» .

\* [٥٦٨٦] [التحفة : خ م ١٤٠٢]

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «السَّوْدَاءُ» .

(٥) قبله لأبي ذر عن الكشميهني : «في» .

\* [٥٦٨٧] [التحفة : خ ق ١٦٢٦٨]



- [٥٦٨٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ » .  
قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَالسَّامُ الْمَوْتُ ، وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ .

## ٨- بَابُ التَّلْبِينَةِ<sup>(١)</sup> لِلْمَرِيضِ

- [٥٦٨٩] حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> حَبَّانُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلْبِينِ لِلْمَرِيضِ ، وَلِلْمَخْزُونِ عَلَى الْهَالِكِ ، وَكَانَتْ تَقُولُ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ التَّلْبِينَ تَجِمٌ<sup>(٣)</sup> فَوَادَ الْمَرِيضِ ، وَتَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزَنِ<sup>(٤)</sup> » .
- [٥٦٩٠] حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ هِشَامٍ<sup>(٥)</sup> ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلْبِينَةِ ، وَتَقُولُ : هُوَ الْبَغِيضُ النَّافِعُ .

\* [٥٦٨٨] [التحفة : خ م ق ١٣٢١٠]

(١) التلبينة : هي حساء يعمل من دقيق أو نخالة ، وربما جعل فيها عسل ، سميت به تشبيهاً باللبن ؛ لبياضها ورقتها . (انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، مادة : لبن) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٣) تجم : أي : تريحه ، وقيل : تجمعه وتكمل صلاحه ونشاطه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جم) .

(٤) لأبي ذر ، وعليه صح : «الْحَزَنُ» .

\* [٥٦٨٩] [التحفة : خ م ت س ١٦٥٣٩]

(٥) قوله «عن هشام» : لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثَنَا هِشَامٌ» .

\* [٥٦٩٠] [التحفة : خ ١٧١١٥]

## ٩- بَابُ السَّعُوطِ

- [٥٦٩١] حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ اخْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ ، وَاسْتَعَطَ <sup>(١)</sup> .

## ١٠- بَابُ السَّعُوطِ بِالْقُسْطِ <sup>(٢)</sup> الْهِنْدِيُّ الْبَحْرِيُّ <sup>(٣)</sup>

- [٥٦٩٢] حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مَخْصَنٍ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ ؛ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ يُسْتَعَطُّ بِهِ مِنَ الْعُذْرَةِ <sup>(٥)</sup> ، وَيُلْدُّ <sup>(٦)</sup> بِهِ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ <sup>(٧)</sup> » .

(١) استعط : من السَّعُوط ، وهو ما يجعل من الدواء في الأنف . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سعط) .

\* [٥٦٩١] [التحفة : خ م س ق ٥٧٠٩]

(٢) بالقُسْط : القسط ضرب من الطيب ، وقيل هو العود . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قسط) .

(٣) لأبي ذر ، وعليه صح : «وَالْبَحْرِيُّ» بزيادة واو قبله .

(٤) [التكوير : ١١] . لأبي ذر ، وعليه صح : «كُشِطَتْ وَقُشِطَتْ» .

(٥) العذرة : وَجَعٌ فِي الْخَلْقِ يَهِيْجُ مِنَ الدَّمِ . وقيل : هي قرحة تخرج في الخزم الذي بين الأنف والخلق تُعْرِضُ لِلْضَّبْيَانِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عذر) .

(٦) يلد : اللَّدُّود : مَا يُسْقَاهُ الْمَرِيضُ فِي أَحَدِ شِقَاقِي الْفَمِ . وَلَدِيدَا الْفَمِ : جَانِبَاهُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لد) .

(٧) الجنب : هِيَ الدُّبَيْلَةُ وَالدُّمْلُ الْكَبِيرَةُ الَّتِي تَظْهَرُ فِي بَاطِنِ الْجَنْبِ وَتَتَفَجَّرُ إِلَى دَاخِلِ ، وَقَلَمًا يَسْلَمُ صَاحِبُهَا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جنب) .

\* [٥٦٩٢] [التحفة : خ م د س ق ١٨٣٤٣]

- [٥٦٩٣] وَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنٍ لِي لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ ، فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ ، فَرَشَّ عَلَيْهِ .

## ١١ - بَابُ أَيِّ<sup>(١)</sup> سَاعَةٍ يَحْتَجِمُ؟

وَاحْتَجَمَ أَبُو مُوسَى لَيْلًا .

- [٥٦٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ .

## ١٢ - بَابُ الْحَجِمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِحْرَامِ

قَالَ ابْنُ بُحَيْنَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

- [٥٦٩٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ طَاوُسٍ وَعَطَاءٍ<sup>(٢)</sup> ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

## ١٣ - بَابُ الْحِجَامَةِ مِنَ الدَّاءِ

- [٥٦٩٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَجْرِ الْحِجَامِ ، فَقَالَ : احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَجَمَهُ

\* [٥٦٩٣] [التحفة : ع ١٨٣٤٢]

(١) لأبي ذر ، وعليه صح : «أَيَّة» .

\* [٥٦٩٤] [التحفة : خ د ت س ٥٩٨٩]

(٢) قوله : «طَاوُسٍ وَعَطَاءٍ» لأبي ذر وعليه صح : «عَطَاءٍ وَطَاوُسٍ» .

\* [٥٦٩٥] [التحفة : خ م د ت س ٥٧٣٧ - خ م د س ٥٩٣٩]

أَبُو طَيِّبَةٍ ، وَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ <sup>(١)</sup> مِنْ طَعَامٍ ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ ، فَخَفَّفُوا عَنْهُ ، وَقَالَ : «إِنَّ أَمْثَلَ <sup>(٢)</sup> مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ» ، وَقَالَ : «لَا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمَزِ مِنَ الْعُذْرَةِ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْقُسْطِ» .

• [٥٦٩٧] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو وَغَيْرُهُ ، أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ، أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَادَ الْمُقَنَّعَ ، ثُمَّ قَالَ : لَا أَبْرَحُ حَتَّى تَحْتَجِمَ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ فِيهِ شِفَاءً» .

#### ١٤ - بَابُ الْحِجَامَةِ عَلَى الرَّأْسِ

• [٥٦٩٨] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ <sup>(٣)</sup> ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ بُحَيْنَةَ يُحَدِّثُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ بِلُحْيٍ <sup>(٤)</sup> جَمَلٍ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ ، وَهُوَ مُحْرَمٌ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ .

(١) صاعين : والصاع : مكيال مقداره : ٠٤ , ٢ كيلو جرام . (انظر : المكايل والموازين) (ص ٣٧) .  
(٢) أمثل : الأمثل هو الأشرف والأعلى في الرتبة والمنزلة . (انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، مادة : مثل) .

\* [٥٦٩٦] [التحفة : خ ٧٠٩]

\* [٥٦٩٧] [التحفة : خ م س ٢٣٤٠]

(٣) بعده علي حاشية البقاعي : «يحدث» ونسبه لنسخة .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «بِلُحْيَيْنِ» .

\* [٥٦٩٨] [التحفة : خ م س ق ٩١٥٦]

- [٥٦٩٩] وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : أَخْبَرَنَا <sup>(١)</sup> هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ فِي رَأْسِهِ .

## ١٥ - بَابُ الْحَجَمِ <sup>(٢)</sup> مِنَ الشَّقِيقَةِ وَالصُّدَاعِ

- [٥٧٠٠] حَدَّثَنِي <sup>(٣)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : اخْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَأْسِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ ؛ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ ، بِمَاءٍ يُقَالُ لَهُ : لَخِي <sup>(٤)</sup> جَمَلٍ .
- [٥٧٠١] وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فِي رَأْسِهِ ؛ مِنْ شَقِيقَةٍ <sup>(٥)</sup> كَانَتْ بِهِ .
- [٥٧٠٢] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْغَسِيلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ خَيْرٌ ؛ فَفِي شَرْبَةِ عَسَلٍ ، أَوْ شَرْطَةِ مِخْجَمٍ ، أَوْ لَذْعَةٍ مِنْ نَارٍ ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِي » .

(١) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنَا » .

\* [٥٦٩٩] [التحفة : خ س ٦٢٢٦]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « الْحِجَامَةِ » .

(٣) عليه صح . (٤) لأبي ذر وعليه صح : « لَخِي » .

\* [٥٧٠٠] [التحفة : خ س ٦٢٢٦]

(٥) شقيقة : نوع من صداع يعرض في مقدم الرأس وإلى أحد جانبيه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شقق) .

\* [٥٧٠١] [التحفة : خ س ٦٢٢٦]

\* [٥٧٠٢] [التحفة : خ م س ٢٣٤٠]



## ١٦ - بَابُ الْحَلْقِ مِنَ الْأَذَى

- [٥٧٠٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبٍ، هُوَ : ابْنُ عُجْرَةَ، قَالَ : أَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ الْحَدِيثِيَّةِ، وَأَنَا أَوْقَدُ تَحْتَ بُرْمَةٍ<sup>(١)</sup>، وَالْقَمْلُ يَتَنَازَرُ عَنْ<sup>(٢)</sup> رَأْسِي، فَقَالَ : «أَيُّذِيكَ هَوَامُّكَ؟» قُلْتُ : نَعَمْ، قَالَ : «فَاخْلُقْ وَصْمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةً، أَوْ انْسُكْ<sup>(٣)</sup> نَسِيكَةً<sup>(٤)</sup>» .

قَالَ أَيُّوبُ : لَا أَذْرِي بِأَيَّتِهِنَّ بَدَأَ .

## ١٧ - بَابُ مَنْ اكْتَوَى أَوْ كَوَى غَيْرَهُ وَفَضْلٍ مَنْ لَمْ يَكْتَوِ

- [٥٧٠٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ ابْنِ الْغَسِيلِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَذَوِيَّتِكُمْ شِفَاءٌ؛ فَفِي شَرْطَةِ مِخْجَمٍ، أَوْ لَذْعَةِ بِنَارٍ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أُكْتَوَى» .

- [٥٧٠٥] حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عَامِرٍ،

(١) برمة : القدر مطلقاً، وفي الأصل : المتخذة من الحجر . (انظر : النهاية في غريب الحديث، مادة : برم) .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «على» .

(٣) انسك : اذبح . (انظر : النهاية في غريب الحديث، مادة : نسك) .

(٤) نسيكة : ذبيحة . (انظر : النهاية في غريب الحديث، مادة : نسك) .

\* [٥٧٠٣] [التحفة : خم دت س ١١١١٤]

\* [٥٧٠٤] [التحفة : خم س ٢٣٤٠]

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ : لَا رُقِيَّةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ <sup>(١)</sup> ، فَذَكَرْتُهُ لِسَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ ، فَقَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانِ يَمُرُّونَ مَعَهُمُ الرَّهْطُ» <sup>(٢)</sup> ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ، حَتَّى رُفِعَ لِي سَوَادٌ <sup>(٣)</sup> عَظِيمٌ ، قُلْتُ : مَا هَذَا؟ أُمَّتِي هَذِهِ؟ قِيلَ : هَذَا <sup>(٤)</sup> مُوسَى وَقَوْمُهُ ، قِيلَ : انْظُرْ إِلَى الْأَفُقِ ، فَإِذَا سَوَادٌ يَمْلَأُ الْأَفُقَ ، ثُمَّ قِيلَ لِي : انْظُرْ هَاهُنَا ، وَهَاهُنَا فِي آفَاقِ السَّمَاءِ ، فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ مَلَأَ الْأَفُقَ ، قِيلَ : هَذِهِ أُمَّتُكَ ، وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ . ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ ، فَأَفَاضَ الْقَوْمُ ، وَقَالُوا : نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاتَّبَعْنَا رَسُولَهُ ، فَنَحْنُ هُمْ ، أَوْ أَوْلَادُنَا الَّذِينَ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ ؛ فَإِنَّا وَلِدْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ ، فَقَالَ : «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ» <sup>(٥)</sup> ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ <sup>(٦)</sup> ، وَلَا يَكْتُبُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» ، فَقَالَ عُكَاشَةُ بْنُ مِخْصَنٍ : أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «نَعَمْ» فَقَامَ آخِرُ فَقَالَ : أَمِنْهُمْ أَنَا؟ قَالَ : «سَبَقَكَ عُكَاشَةُ» <sup>(٧)</sup> .

(١) حمة : سم . (انظر : لسان العرب ، مادة : حمى) .

(٢) الرهط : الرهط من الرجال ما دون العشرة . وقيل : إلى الأربعين ولا تكون فيهم امرأة ، ولا واحد له من لفظه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رهط) .

(٣) قوله : «رُفِعَ لِي سَوَادٌ» : لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «وَقَعَ فِي سَوَادٍ» .

سواد : جماعة . (انظر : مشارق الأنوار) (٢/ ٢٢٩) .

(٤) قبله لأبي ذر عن الكشميهني : «بَلْ» .

(٥) يسترقون : أي : يطلبون من يرقى . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رقى) .

(٦) يتطيرون : الطيرة : التشاؤم بالشيء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : طير) .

(٧) قبله لأبي ذر ، وعليه صح : «بها» .

## ١٨ - بَابُ الْإِثْمِدِ وَالْكُخْلِ مِنَ الرَّمَدِ

فِيهِ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ .

- [٥٧٠٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ امْرَأَةً تُوْفِّي زَوْجَهَا ، فَاشْتَكَتْ عَيْنَهَا ، فَذَكَرُوهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ ، وَذَكَرُوا لَهُ الْكُخْلَ ، وَأَنَّهُ يُخَافُ عَلَى عَيْنِهَا ، فَقَالَ : «لَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمُكُّ فِي بَيْتِهَا فِي شَرِّ أَخْلَاسِهَا» <sup>(١)</sup> ، أَوْ فِي أَخْلَاسِهَا فِي شَرِّ بَيْتِهَا ، فَإِذَا مَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بَغْرَةً ، فَلَا <sup>(٢)</sup> أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا .

## ١٩ - بَابُ الْجُدَامِ

- [٥٧٠٧] وَقَالَ عَفَّانُ : حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ <sup>(٣)</sup> ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاء قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةٌ» <sup>(٤)</sup> وَلَا هَامَةٌ <sup>(٥)</sup>

(١) أخلاسها : جمع جلس ، وهو الكساء الذي يلي ظهر البعير تحت القتب . والمراد : ثيابها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جلس) .

(٢) للكشميهني : «فهلًا» .

\* [٥٧٠٦] [التحفة : ع ١٨٢٥٩]

(٣) قوله : «سليم بن حيّان» عليه صح .

(٤) طيرة : الطيرة : التشاؤم بالشيء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : طير) .

(٥) هامة : اسم طائر كانوا يتشاءمون بها ، وهي من طير الليل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : هوم) .

وَلَا صَفَرٌ<sup>(١)</sup>، وَفَرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ<sup>(٢)</sup> كَمَا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ.

## ٢٠ - بَابُ الْمَنْ<sup>(٣)</sup> شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ

• [٥٧٠٨] حَدَّثَنَا<sup>(٤)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ<sup>(٥)</sup>، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

عَبْدِ الْمَلِكِ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ:

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْكَمَاءُ<sup>(٦)</sup> مِنَ الْمَنْ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»<sup>(٧)</sup>.

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ

حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ شُعْبَةُ: لَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ الْحَكَمُ لَمْ أَنْكَرْهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ.

(١) صفر: هو اسم حيّة تزعم العرب أنها في بطن الإنسان تصيبه إذا جاع وتؤذيه وأنها تعدي، أو هو النسيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية، بتأخير المحرم إلى صفر. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: صفر).

(٢) المجذوم: الجذام: علة تحدث من انتشار السوداء في البدن كله، فيفسد مزاج الأعضاء وهيئتها، وربما انتهى إلى تأكل الأعضاء وسقوطها عن تقرح. (انظر: القاموس المحيط، مادة: جذم).

\* [٥٧٠٧] [التحفة: خت ١٣٣٧٧]

(٣) المن: العسل الحلو الذي ينزل من السماء عفوا بلا علاج. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: منن).

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٥) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «محمد بن جعفر».

(٦) الكماء: من نبات الأرض، لا ورق لها ولا ساق، والعرب تسميه: جذري الأرض. (انظر: الذيل على النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: كماء).

(٧) لأبي ذر عن المستملي: «من العين».

\* [٥٧٠٨] [التحفة: خم ت س ق ٤٤٦٥]

## ٢١ - باب اللدود

• [٥٧٠٩-٥٧١٠-٥٧١١] حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا سفيان قال: حدثني موسى بن أبي عائشة، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس وعائشة، أن أبا بكر رضي الله عنه قبل النبي ﷺ وهو ميت.

• [٥٧١٢] قال: وقالت عائشة: لددناه في مرضه، فجعل يشير إلينا أن لا تلدوني، فقلنا: كراهية<sup>(١)</sup> المريض للدواء، فلما أفاق قال: «ألم أنهكم أن تلدوني؟» قلنا: كراهية المريض للدواء، فقال: «لا يبقى في البيت أحد إلا لد وأنا أنظر، إلا العباس<sup>(٢)</sup>؛ فإنه لم يشهدكم».

• [٥٧١٣] حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن الزهري، أخبرني عبيد الله<sup>(٣)</sup>، عن أم قيس، قالت: دخلت بابن لي على رسول الله ﷺ، وقد أعلقت<sup>(٤)</sup> عليه<sup>(٥)</sup> من العذرة، فقال: «على ما<sup>(٦)</sup> تدغرن<sup>(٧)</sup> أولادكن بهذا

\* [٥٧٠٩-٥٧١٠-٥٧١١] [التحفة: خ تم س ق ٥٨٦٠]

(١) لأبي ذر وعليه صح: «كراهية» بالنصب.

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «العباس» بالضم.

\* [٥٧١٢] [التحفة: خ تم س ١٦٣١٦]

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح: «ابن عبد الله».

(٤) أعلقت: الإعلاق هو معالجة عذرة الصبي، وهو وجع في حلقه، وورم تدفعه أمه بإصبعها، أو غيرها. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: علق).

(٥) لأبي ذر عن المستملي والكشميهني: «عنه».

(٦) قوله «على ما»: لأبي ذر وعليه صح: «علام».

(٧) تدغرن: الدغر: غمز الحلق بالإصبع، وذلك أن الصبي تأخذه العذرة وهي وجع يهيج في الحلق من الدم، فتدخل المرأة فيه إصبعها فترفع بها ذلك الموضع وتكبسه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: دغر).



الْعَلَّاقِ<sup>(١)</sup> ! عَلَيْنُكَ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيُّ ؛ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ ،  
يُسْعَطُ<sup>(٢)</sup> مِنَ الْعُدْرَةِ ، وَيُلْدُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ .

فَسَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ : بَيَّنَّ لَنَا اثْنَيْنِ ، وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا خَمْسَةَ .

قُلْتُ لِسُفْيَانَ : فَإِنَّ مَعْمَرًا يَقُولُ : أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ ، قَالَ : لَمْ يَحْفَظْ أَعْلَقْتُ<sup>(٣)</sup>  
عَنْهُ ، حَفِظْتُهُ مِنْ فِي الزُّهْرِيِّ ، وَوَصَفَ سُفْيَانُ الْغُلَامَ يُحَنِّكَ<sup>(٤)</sup> بِالْإِضْبَعِ ،  
وَأَدْخَلَ سُفْيَانُ فِي حَنَكِهِ ، إِنَّمَا يَعْنِي رَفَعَ حَنَكِهِ بِإِضْبَعِهِ ، وَلَمْ يَقُلْ : أَعْلَقُوا<sup>(٥)</sup>  
عَنْهُ شَيْئًا .

## ٢٢ - بَابُ

• [٥٧١٤] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ ، قَالَ  
الزُّهْرِيُّ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَتْ : لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي أَنْ يُمَرِّضَ  
فِي بَيْتِي ، فَأَذِنَ<sup>(٦)</sup> ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطُّ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ ؛ بَيْنَ عَبَّاسٍ

(١) «الْعَلَّاقِ» ضبط بكسر العين في الفرع ، وضبطه النووي في «شرح مسلم» بفتح العين ، وتبعه  
الحافظ ابن حجر . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : «الإعلاق» .

(٢) لأبي ذر ، وعليه صح : «ويُسْعَطُ» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «إِنَّمَا قَالَ أَعْلَقْتُ» .

(٤) يحنك : التحنيك : مضغ التمر وذلك حنك الصبي به . (انظر : النهاية في غريب الحديث ،  
مادة : حنك) .

(٥) عليه صح .

\* [٥٧١٣] [التحفة : خم دس ق ١٨٣٤٣]

(٦) بعده لأبي ذر وعليه صح : «له» .

وآخر، فأخبرت ابن عباس، قال: هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسم عائشة؟ قلت: لا، قال: هو علي، قالت عائشة: فقال النبي ﷺ بعد ما دخل بيتها واشتد به وجعه: «هريقوا»<sup>(١)</sup> علي من سبع قرب لم تحلل أوكيتهن<sup>(٢)</sup>؛ لعلي أعهد إلى الناس، قالت: فأجلسناه في مخضب<sup>(٣)</sup> لحفصة زوج النبي ﷺ، ثم طفقنا نصب عليه من تلك القرب، حتى جعل يشير إلينا أن قد فعلت<sup>(٤)</sup>، قالت: وخرج إلى الناس، فصلّى لهم<sup>(٥)</sup> وخطبهم.

## ٢٣ - باب العذرة

• [٥٧١٥] حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عبد الله ابن عبد الله، أن أم قيس بنت مخضن الأسديّة - أسد خزيمّة - وكانت من المهاجرات الأول اللاتي بايعن النبي ﷺ، وهي أخت عكاشة أخبرته أنها أتت رسول الله ﷺ بابن لها قد<sup>(٦)</sup> أعلقت عليه من العذرة، فقال النبي ﷺ:

(١) هريقوا: الإهراق: من الإراقة، وهي الإسالة والصب، والهاء فيه زائدة. (انظر: عمدة القاري) (١٢/١٣).

(٢) أوكيتهن: جمع وكاء وهو الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرهما. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وكاء).

(٣) مخضب: المخضب: الإناء الذي يغسل فيه الثياب من أي جنس كان. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٣٦١).

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستمل: «فعلت».

(٥) علي حاشية البقاعي: «بهم» ونسبه لنسخة.

(٦) للكشميهني: «وقد».

«عَلَى مَا»<sup>(١)</sup> تَذْغَرْنَ أَوْلَادُكُنَّ بِهَذَا الْعِلَاقِ؟ عَلَيْكُمْ<sup>(٢)</sup> بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ ؛ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ ؛ يُرِيدُ الْكُسْتُ ، وَهُوَ : الْعُودُ الْهِنْدِيُّ .

وَقَالَ يُونُسُ وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ : عَلَّقْتُ عَلَيْهِ .

## ٢٤ - بَابُ دَوَاءِ الْمَبْطُونِ

- [٥٧١٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ أَخِي اسْتَطْلَقَ<sup>(٣)</sup> بَطْنَهُ ، فَقَالَ : «اسْقِهِ عَسَلًا» فَسَقَاهُ ، فَقَالَ : إِنِّي سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا ، فَقَالَ : «صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ» .  
تَابِعَهُ النَّضْرُ : عَنْ شُعْبَةَ .

## ٢٥ - بَابُ لَا صَفَرَ وَهُوَ دَاءٌ يَأْخُذُ الْبَطْنَ

- [٥٧١٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةً» فَقَالَ

(١) قوله «عَلَى مَا» : لأبي ذر وعليه صح ، وللأصيلي : «عَلَامٌ» بعده صح .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «عَلَيْكُمْ» .

\* [٥٧١٥] [التحفة : خ م د س ق ١٨٣٤٣]

(٣) استطلق : كثر خروج ما فيه ، يريد الإسهال . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : طلق) .

\* [٥٧١٦] [التحفة : خ م ت س ٤٢٥١]

أَعْرَابِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا بَالُ إِبِلِي تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الطُّبَاءُ ، فَيَأْتِي الْبَعِيرُ<sup>(١)</sup> الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ بَيْنَهَا فَيُجْرِبُهَا؟ فَقَالَ : «فَمَنْ أَغْدَى الْأَوَّلُ؟» .

رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ .

## ٢٦ - بَابُ ذَاتِ الْجَنْبِ

• [٥٧١٨] حدثني<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ<sup>(٣)</sup> ، عَنْ إِسْحَاقَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ أُمَّ قَيْسِ بِنْتَ مِخْصَنِ ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ اللَّاتِي<sup>(٤)</sup> بَايَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهِيَ أُخْتُ عُكَّاشَةَ بِنِ مِخْصَنِ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنٍ لَهَا قَدْ عَلَّقَتْ<sup>(٥)</sup> عَلَيْهِ مِنَ الْعُذْرَةِ ، فَقَالَ : «اتَّقُوا اللَّهَ! عَلَى مَا تَذْغُرُونَ أَوْلَادَكُمْ»<sup>(٦)</sup> بِهَذِهِ الْأَعْلَاقِ! عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ ؛ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ .

يُرِيدُ الْكُسْتَ ، يَعْنِي : الْقُسْطَ ، قَالَ : وَهِيَ لُغَةٌ .

• [٥٧١٩-٥٧٢٠-٥٧٢١] حدثنا عَارِمٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، قَالَ : قُرِئَ عَلَى أَيُّوبَ مِنْ

(١) البعير : يقع على الذكر والأنثى من الإبل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بعير) .

\* [٥٧١٧] [التحفة : خ م ١٥١٨٩]

(٢) عليه صح صح .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٤) (٥) لأبي ذر وعليه صح : «أُغْلِقَتْ» .

(٤) في نسخة : «الَّتِي» .

(٦) قوله «عَلَى مَا تَذْغُرُونَ أَوْلَادَكُمْ» : لأبي ذر وعليه صح : «عَلَامَ تَذْغُرُونَ» . وللحموي

والكشميهني : «عَلَامَ تَذْغُرُونَ أَوْلَادَكُمْ» .

\* [٥٧١٨] [التحفة : س ١٩٣٤٣]

كُتِبَ أَبِي قِلَابَةَ مِنْهُ مَا حَدَّثَ بِهِ ، وَمِنْهُ مَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ <sup>(١)</sup> هَذَا فِي الْكِتَابِ <sup>(٢)</sup>  
عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ وَأَنَسَ بْنَ النَّضْرِ كَوَيَاهُ ، وَكَوَاهُ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِهِ .

وَقَالَ عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ : عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :  
أَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَرْقُوا مِنَ الْحُمَةِ وَالْأُذُنِ <sup>(٣)</sup> .

قَالَ أَنَسٌ : كُوبِتُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ ، وَشَهِدَنِي أَبُو طَلْحَةَ  
وَأَنَسُ بْنُ النَّضْرِ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَبُو طَلْحَةَ كَوَانِي .

## ٢٧- بَابُ حَرْقِ الْحَصِيرِ لِيَسَدَّ بِهِ الدَّمَ

• [٥٧٢٢] حَدَّثَنِي <sup>(٤)</sup> سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ ،  
عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : لَمَّا كُسِرَتْ عَلَى رَأْسِ  
رَسُولِ اللَّهِ <sup>(٥)</sup> ﷺ الْبَيْضَةُ <sup>(٦)</sup> وَأُذْمِيَ وَجْهُهُ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ <sup>(٧)</sup> ، وَكَانَ عَلَيَّ  
يَخْتَلِفُ بِالْمَاءِ فِي الْمَجَنِّ <sup>(٨)</sup> ، وَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَغْسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ ، فَلَمَّا

(١) لأبي ذر وعليه صح : «فَكَانَ» .

(٢) للكشميهني : «وكان قرأ الكتاب» قال في «الفتح» : وهذه الرواية تصحيف . اهـ . قسطلاني .

(٣) الأذن : وجع الأذن . (انظر : مشارق الأنوار على صحاح الآثار) (١ / ٢٥) .

\* [٥٧١٩-٥٧٢٠-٥٧٢١] [التحفة : خ ٩٥٨-خت ٩٥٩]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثَنَا» .

(٥) قوله : «رَسُولِ اللَّهِ» : لأبي ذر وعليه صح : «النَّبِيِّ» .

(٦) البيضة : الخوذة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بيض) .

(٧) رباعيته : السن التي بعد الشية وهي أربع محيطات بالثنايا ؛ اثنان من فوق ، واثنان من أسفل .

(انظر : مشارق الأنوار) (١ / ٢٨٠) .

(٨) المجن : الترس ، سُمي بذلك ؛ لأنه يوارى حامله . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة :

جنن) .



رَأَتْ فَاطِمَةُ عَلَيَّ السَّلَامُ الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ كَثْرَةً عَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا،  
وَأَلْصَقَتْهَا عَلَى جُزْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَقًا<sup>(١)</sup> الدَّمَ.

## ٢٨- بَابُ الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ

• [٥٧٢٣] حدثني<sup>(٢)</sup> يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ  
نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَى مِنْ فَيْحِ<sup>(٣)</sup> جَهَنَّمَ،  
فَأُطْفِئُهَا بِالْمَاءِ».

قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ: اكْشِفْ عَنَّا الرَّجْزَ<sup>(٤)</sup>.

• [٥٧٢٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ  
الْمُنْذِرِ، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ<sup>(٥)</sup> أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما كَانَتْ إِذَا أُتِيَتْ بِالْمَرْأَةِ قَدْ حُمَتْ<sup>(٦)</sup>  
تَدْعُو لَهَا، أَخَذَتْ الْمَاءَ فَصَبَّتْهُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَيْبِهَا<sup>(٧)</sup>، قَالَتْ: وَكَانَ<sup>(٨)</sup> رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرِدَهَا<sup>(٩)</sup> بِالْمَاءِ.

(١) فرقا: الرقا: السكون والانقطاع. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رقا).

\* [٥٧٢٢] [التحفة: خ م ٤٧٨١]

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا».

(٣) فيح: الفيح: سطوع الحروف فورانه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: فيح).

(٤) الرجز: العذاب. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رجز).

\* [٥٧٢٣] [التحفة: خ م س ٨٣٦٩] (٥) لأبي ذر وعليه صح: «ابنة».

(٦) حمت: أصابتها الحمة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حم).

(٧) جيبها: الجيب: هو كل شيء قطع وسطه، وبه سُمِّيَ جيب القميص. (انظر: النهاية في غريب

الحديث والأثر، مادة: جوب). (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حم).

(٨) قوله: «قالت وكان»: لأبي ذر وعليه صح: «وقالت كان».

(٩) عليه صح.

\* [٥٧٢٤] [التحفة: خ م ت س ق ١٥٧٤٤]

- [٥٧٢٥] حدثني<sup>(١)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَاَبْرُدُوهَا»<sup>(٢)</sup> بِالْمَاءِ .
- [٥٧٢٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «الْحُمَّى مِنْ فَوْحِ»<sup>(٤)</sup> جَهَنَّمَ ، فَاَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ .

## ٢٩- بَابُ مَنْ خَرَجَ مِنْ أَرْضٍ لَا ثَلَايِمُهُ<sup>(٥)</sup>

- [٥٧٢٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ<sup>(٦)</sup> ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ ، أَنَّ نَاسًا أَوْ رِجَالًا مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَتَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ ، وَقَالُوا<sup>(٧)</sup> : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رِيفٍ ، وَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ ، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذُودٍ وَبِرَاعٍ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ، فَاَنْطَلَقُوا

(١) لأبي ذر ، وعليه صح : «حدثنا» .

(٢) «فَاَبْرُدُوهَا» هكذا في جميع النسخ المعتمدة بيدنا ، وكذا ضبطها القسطلاني ، قال : وحكى القاضي عياض قطع الهمزة وكسر الراء في لغة ، قال الجوهري : وهي لغة رديئة . اهـ .

\* [٥٧٢٥] [التحفة : خ ١٧٣٢٦]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله» .

(٤) لأبي ذر عن المستملي والكشميهني : «فَيْحٍ» .

\* [٥٧٢٦] [التحفة : خ م ت س ق ٣٥٦٢]

(٥) «لَا ثَلَايِمُهُ» هكذا في جميع النسخ المعتمدة بيدنا بالياء التحتية بلا همز ، وفي النسخ المطبوعة تبعا للقسطلاني المطبوع «لَا ثَلَايِمُهُ» بالهمز .

(٦) قوله : «حَدَّثَنَا قَتَادَةُ» : لأبي ذر وعليه صح : «عن قَتَادَةَ» .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «فَقَالُوا» .

حَتَّى كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ كَفَرُوا بِعَدِ إِسْلَامِهِمْ ، وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَأْفَوْا الذُّودَ ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ ، وَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ ، وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ ، وَتَرَكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ .

### ٣٠- بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الطَّاعُونَ

• [٥٧٢٨] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ سَعْدًا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ <sup>(١)</sup> : « إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا » ، فَقُلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ يُحَدِّثُ سَعْدًا وَلَا يُنْكِرُهُ <sup>(٢)</sup> ؟ .

• [٥٧٢٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغٍ <sup>(٣)</sup> لَقِيَهُ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَالَ عُمَرُ :

\* [٥٧٢٧] [التحفة : خ م س ١١٧٦]

(١) قبله لأبي ذر وعليه صح : «أنه» .

(٢) بعده لأبي ذر عن الكشميهني : «قال نعم» .

\* [٥٧٢٨] [التحفة : خ م س ٨٤]

(٣) بسرغ : سرغ قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز ، في وادي تبوك ، من منازل الحج الشامي .

(انظر : أطلس الحديث النبوي من الكتب الصحاح الستة) (ص ٢١٧) .

ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ ، فَاخْتَلَفُوا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا نَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ ، فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ : ادْعُوا<sup>(١)</sup> لِي الْأَنْصَارَ ، فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ ، فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ ، فَدَعَوْتُهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ ، فَقَالُوا : نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ ، فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ : إِنِّي مُصَبِّحٌ<sup>(٢)</sup> عَلَى ظَهْرِ ، فَأَصْبَحُوا عَلَيْهِ ، قَالَ<sup>(٣)</sup> أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ : أَفَرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟! فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ! نَعَمْ نَفَرْتُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ هَبْطَتْ<sup>(٤)</sup> وَادِيَا لَهُ عُذْوَتَانِ<sup>(٥)</sup> ؛ إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ ، وَالْأُخْرَى جَذْبَةٌ<sup>(٦)</sup> ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ<sup>(٣)</sup> رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَذْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ؟ قَالَ فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ ، فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي فِي هَذَا عِلْمًا ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا

(١) «ادْعُوا» هكذا في جميع النسخ المعتمدة بأيدينا . وفي القسطلاني «ادْعُ لِي» بغير واو ، ونسبه على حاشية البقاعي لأبي ذر وعليه صح ونسخة . اهـ .

(٢) «مُصَبِّحٌ» ، هكذا بالضبطين في اليونينية .

(٣) عليه صح . (٤) لأبي ذر وعليه صح : «هَبْطَتْ» .

(٥) عدوتان : جانبان . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عدو) .

(٦) جذبة : هي الأرض التي لا نبات بها ، مأخوذ من الجذب ، وهو القحط . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جذب) .

تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ، قَالَ : فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرُ، ثُمَّ انْصَرَفَ .

• [٥٧٣٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَامِرٍ، أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا كَانَ بِسَرِغَ بَلْعَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ<sup>(١)</sup> بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» .

• [٥٧٣١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَعِيمِ الْمُجَمِرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ الْمَسِيحُ وَلَا الطَّاغُوتُ» .

• [٥٧٣٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، حَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ، قَالَتْ : قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَحْيَى بِمَا<sup>(٢)</sup> مَاتَ؟ قُلْتُ : مِنَ الطَّاغُوتِ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الطَّاغُوتُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» .

\* [٥٧٢٩] [التحفة : خ م د س ٩٧٢١]

(١) عليه صح . ولأبي ذر عن الكشميهني : «أَنَّهُ» .

\* [٥٧٣٠] [التحفة : خ م س ٩٧٢٠]

\* [٥٧٣١] [التحفة : خ م س ١٤٦٤٢]

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، وللأصيلي : «بِمَ» .

\* [٥٧٣٢] [التحفة : خ م ١٧٢٨]



- [٥٧٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْمَبْطُونُ <sup>(١)</sup> شَهِيدٌ وَالْمَطْعُونُ شَهِيدٌ » .

### ٣١- بَابُ أَجْرِ الصَّابِرِ فِي الطَّاعُونَ

- [٥٧٣٤] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ بُرَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْنَا <sup>(٢)</sup> أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ ، فَأَخْبَرَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ <sup>(٣)</sup> ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقَعُ الطَّاعُونَ فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ .

تَابَعَهُ النَّضْرُ : عَنْ دَاوُدَ .

### ٣٢- بَابُ الرُّقَى بِالْقُرْآنِ وَالْمَعَوذَاتِ

- [٥٧٣٥] حَدَّثَنَا <sup>(٤)</sup> إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ

(١) المبطون : الذي يموت بمرض بطنه كالاستسقاء ونحوه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بطن) .

\* [٥٧٣٣] [التحفة : خ ت س ١٢٥٧٧]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « أَخْبَرَتْنَا » .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : « مَنْ شَاءَ » .

\* [٥٧٣٤] [التحفة : خ س ١٧٦٨٥]

(٤) عليه صح .

عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَنْفُثُ <sup>(١)</sup> عَلَى نَفْسِهِ فِي الْمَرَضِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِالْمُعَوَّذَاتِ، فَلَمَّا ثَقُلَ كُنْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup> بِهَنْ، وَأَمْسَحُ بِيَدِ <sup>(٣)</sup> نَفْسِهِ لِبَرَكَتِهَا.

فَسَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ: كَيْفَ يَنْفُثُ؟ قَالَ: كَانَ يَنْفُثُ عَلَى يَدَيْهِ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ.

### ٣٣- بَابُ الرُّقَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

وَيُذَكِّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

• [٥٧٣٦] حدثني <sup>(٤)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ <sup>(٥)</sup>، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَلَمْ يَقْرُوهُمْ <sup>(٦)</sup>، فَبَيْنَمَا هُمْ <sup>(٧)</sup> كَذَلِكَ إِذْ لُدِغَ

(١) كذا ضبطه بالوجهين. ولم يضبط الفاء هنا في اليونانية، وضبطها القسطلاني بالوجهين. ينفث: النفث: شبيه بالنفخ، وهو أقل من الثقل، لأن الثقل لا يكون إلا معه شيء من الريق. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نفث).

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستمل: «عنه».

(٣) للحموي والمستمل: «بِيَدِهِ نَفْسِهِ» ضبط «نفسه» في اليونانية بالجر لا غير، وفي «فتح الباري» بالنصب على المفعولية لأمسح، وبالجر على البدل. اهـ.

\* [٥٧٣٥] [التحفة: خ م ١٦٦٣٨]

(٤) عليه صح.

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ».

(٦) يقروهم: قريت الضيف: ضيَّفته وأحسنيت إليه. (انظر: لسان العرب، مادة: قرا).

(٧) قوله: «فَبَيْنَمَا هُمْ»: لأبي ذر وعليه صح: «فَبَيْنَمَا هُمْ».

سَيِّدُ أَوْلَيْكَ ، فَقَالُوا : هَلْ مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ <sup>(١)</sup> أَوْ رَاقٍ ؟ فَقَالُوا : إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُونَا ، وَلَا نَفْعَلْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا <sup>(٢)</sup> ، فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنَ الشَّاءِ ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ <sup>(٣)</sup> وَيَجْمَعُ بُزَاقَهُ وَيَتْفُلُ <sup>(٤)</sup> فَبَرَأَ ، فَأَتَوْا بِالشَّاءِ ، فَقَالُوا : لَا نَأْخُذُهُ <sup>(٥)</sup> حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ <sup>(٦)</sup> ﷺ ، فَسَأَلُوهُ <sup>(٧)</sup> فَضَحِكَ وَقَالَ : « وَمَا أَذْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ، خُذُوهَا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ » .

### ٣٤- بَابُ الشَّرْطِ <sup>(٨)</sup> فِي الرُّقِيَّةِ بِقَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ

• [٥٧٣٧] حِثْنِي <sup>(٩)</sup> سَيِّدَانُ <sup>(١٠)</sup> بَنُ مِضَارِبِ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَاهِلِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ الْبَصْرِيُّ - هُوَ صَدُوقٌ <sup>(١١)</sup> - يَوْسُفُ بْنُ يَزِيدَ الْبَرَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ أَبُو مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ

(١) قوله : «مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ» : لأبي ذر وعليه صح : «مَعَكُمْ دَوَاءٌ» .

(٢) جعلًا : هو الأجرة على الشيء فِعْلًا أَوْ قَوْلًا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جعل) .

(٣) قوله : «بِأَمِّ الْقُرْآنِ» : لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «بِالْقُرْآنِ» .

(٤) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «وَيَتْفُلُ» .

يتفل : التفل : نَفَخَ معه أدنى بزاق ، وهو أكثر من النَّفَث . انظر : (النهاية في غريب الحديث ،

مادة : تفل)

(٥) على حاشية البقاعي : «تأخذوه» ونسبه لنسخة .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «رَسُولَ اللَّهِ» .

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني : «فَسَأَلُوا» .

\* [٥٧٣٦] [التحفة : ع ٤٢٤٩]

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «الشَّرْطُ» .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» . (١٠) عليه صح .

(١١) قوله «الْبَصْرِيُّ هُوَ صَدُوقٌ» : ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

النَّبِيُّ <sup>(١)</sup> ﷺ مَرُّوا بِمَاءٍ فِيهِمْ لَدِيغٌ - أَوْ : سَلِيمٌ <sup>(٢)</sup> - فَعَرَضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ ، فَقَالَ : هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ؟ إِنْ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لَدِيغًا - أَوْ : سَلِيمًا - فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاءٍ ، فَبَرَأَ فَجَاءَ بِالشَّاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ ، وَقَالُوا : أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا ، حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخَذَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ» .

### ٣٥- بَابُ رُقِيَةِ الْعَيْنِ

- [٥٧٣٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي <sup>(٣)</sup> مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ <sup>(٤)</sup> ﷺ - أَوْ : أَمَرَ - أَنْ يُسْتَرْقَى <sup>(٥)</sup> مِنَ الْعَيْنِ .
- [٥٧٣٩] حَدَّثَنِي <sup>(٦)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ بْنُ عَطِيَّةَ الدَّمَشَقِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ ،

(١) عليه صح ورقم لأبي ذر . وفي رواية : «رَسُولِ اللَّهِ» عليه صح ، ولم يرقم عليه لأحد .

(٢) سليم : لديغ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سلم) .

\* [٥٧٣٧] [التحفة : خ ٥٧٩٨]

(٣) عليه صح .

(٤) قوله : «رَسُولُ اللَّهِ» : لأبي ذر وعليه صح : «النَّبِيُّ» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «نَسْتَرْقِي» .

\* [٥٧٣٨] [التحفة : خ م س ق ١٦١٩٩]

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثَنَا» .

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ<sup>(١)</sup> أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ: «اسْتَرْقُوا لَهَا فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ».

وَقَالَ عُقَيْلٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ<sup>(٣)</sup> النَّبِيِّ ﷺ<sup>(٤)</sup>.  
تَابِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ<sup>(٥)</sup>.

### ٣٦- بَابُ «الْعَيْنُ حَقٌّ»

• [٥٧٤٠] حَدَّثَنَا<sup>(٦)</sup> إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا<sup>(٧)</sup> عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَيْنُ حَقٌّ»، وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ<sup>(٨)</sup>.

(١) لأبي ذر وعليه صح: «بنت».

(٢) عليه صح.

سفعة: هي نوع من السواد ليس بالكثير. وقيل: هو سواد مع لون آخر. (انظر: النهاية في

غريب الحديث، مادة: سفع)

(٣) عليه صح.

(٤) قوله: «وقال عقيل...» إلى هنا مؤخر على ما بعده عند أبي ذر وعليه صح.

(٥) قوله: «تابعه عبد الله...» إلى هنا مقدم على ما قبله عند أبي ذر وعليه صح.

\* [٥٧٣٩] [التحفة: خ م ١٨٢٦٦]

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «أخبرنا».

(٨) الوشم: أن يغرز الجلد بإبرة ثم يحشى بكحل أو نيل فيزرق أثره أو يخضر. والواشمة: التي

تفعل ذلك. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وشم).

\* [٥٧٤٠] [التحفة: خ م د ١٤٦٩٦]



### ٣٧- بَابُ رُقِيَةِ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ

- [٥٧٤١] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرُّقِيَةِ مِنَ الْحُمَةِ فَقَالَتْ : رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ الرُّقِيَةَ <sup>(١)</sup> مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ .

### ٣٨- بَابُ رُقِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ

- [٥٧٤٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَثَابِتٌ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، فَقَالَ ثَابِتٌ : يَا أَبَا حَمْزَةَ ، اسْتَكَيْتُ ، فَقَالَ أَنَسٌ : أَلَا أَرَاكَ بِرُقِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : بَلَى ، قَالَ : اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ مُذْهِبَ الْبَاسِ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا <sup>(٢)</sup> .
- [٥٧٤٣] حَدَّثَنَا <sup>(٣)</sup> عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَوِّذُ بَعْضَ أَهْلِهِ ، يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَيَقُولُ : «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهِبِ الْبَاسَ اشْفِهِ <sup>(٤)</sup> وَ <sup>(٥)</sup> أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا» .

(١) لأبي ذر عن الكشميهني ، وللأصيلي : «فِي الرُّقِيَةِ» .

\* [٥٧٤١] [التحفة : خ م س ١٦٠١١]

(٢) سقمها : مرضا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سقم) .

\* [٥٧٤٢] [التحفة : خ د ت س ١٠٣٤]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» . (٤) لأبي ذر وعليه صح : «واشفيه» .

(٥) رقم عليه لأبي ذر عن الحموي والمستملي .

قَالَ سُفْيَانُ : حَدَّثْتُ بِهِ مَنْصُورًا ، فَحَدَّثَنِي : عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، نَحْوَهُ .

• [٥٧٤٤] حدثني <sup>(١)</sup> أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْقِي يَقُولُ : « اَمْسَحِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ بِيَدِكَ الشِّفَاءُ ، لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ » .

• [٥٧٤٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ : « بِاسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا بِرِيقَةٍ <sup>(٢)</sup> بَعْضِنَا يُشْفَى سَقِيمُنَا <sup>(٣)</sup> بِإِذْنِ رَبِّنَا <sup>(٤)</sup> » .

• [٥٧٤٦] حدثني <sup>(٥)</sup> صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ <sup>(٦)</sup> ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي الرُّقِيَةِ : « تُرْبَةُ أَرْضِنَا وَرِيقَةُ بَعْضِنَا يُشْفَى سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا » .

\* [٥٧٤٣] [التحفة : خ م س ١٧٦٠٣]

(١) عليه صح .

\* [٥٧٤٤] [التحفة : خ ١٧٢٥٢]

(٢) لابن عساكر وأبي ذر وعليه صح : « وَرِيقَةٍ » .

(٣) قوله : « يُشْفَى سَقِيمُنَا » : لأبي ذر عن الكشميهني : « يُشْفَى سَقِيمُنَا » .

(٤) قوله : « بِإِذْنِ رَبِّنَا » : ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

\* [٥٧٤٥] [التحفة : خ م د س ق ١٧٩٠٦]

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنَا » .

(٦) قوله : « بِنُ الْفَضْلِ » ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

\* [٥٧٤٦] [التحفة : خ م د س ق ١٧٩٠٦]

### ٣٩- بَابُ النَّفْثِ فِي الرُّقِيَةِ

- [٥٧٤٧] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفِثْ حِينَ يَسْتَيْقِظُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَيَتَعَوَّذُ مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» .

وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : وَإِنْ <sup>(١)</sup> كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا أَثْقَلَ عَلَيَّ مِنَ الْجَبَلِ ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فَمَا أَبَالِيَهَا .

- [٥٧٤٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْيسِيُّ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَفَثَ فِي كَفِّهِ بِـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ <sup>(٢)</sup> وَبِالْمُعَوَّذَتَيْنِ جَمِيعًا ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ وَمَا بَلَغَتْ يَدَاهُ مِنْ جَسَدِهِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَمَّا اشْتَكَى كَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بِهِ .

قَالَ يُونُسُ : كُنْتُ أَرَى ابْنَ شِهَابٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ إِذَا أَتَى إِلَى فِرَاشِهِ .

- [٥٧٤٩] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستمل : «فإن» .

\* [٥٧٤٧] [التحفة : ع ١٢١٣٥]

(٢) قوله : «رَسُولُ اللَّهِ» : لأبي ذر وعليه صح : «النَّبِيُّ» .

(٣) [الإخلاص : ١] .

\* [٥٧٤٨] [التحفة : خ م ١٦٧٠٧]

أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ رَهْطًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ انْطَلَقُوا فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا ، حَتَّى نَزَلُوا بِحَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ، فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ ، فَلَدِغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ ، لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ قَدْ نَزَلُوا بِكُمْ ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ ، فَأَتَوْهُمْ فَقَالُوا : يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ ، إِنَّ سَيِّدَنَا لُدِغَ فَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ ، لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ شَيْءٌ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَعَمْ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَرَاقٍ ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا ، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعَلًا ، فَصَالَحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ ، فَاِنْطَلَقَ فَجَعَلَ يَتْفُلُ<sup>(١)</sup> وَيَقْرَأُ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> ، حَتَّى لَكَأَنَّما نُشِطَ<sup>(٣)</sup> مِنْ عِقَالٍ<sup>(٤)</sup> ، فَاِنْطَلَقَ يَمْشِي مَا بِهِ قَلْبَةٌ<sup>(٥)</sup> ، قَالَ : فَأَوْفَوْهُمْ جُعْلَهُمُ الَّذِي صَالَحُوهُمْ عَلَيْهِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : اقْسِمُوا ، فَقَالَ الَّذِي رَقِيَ : لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ<sup>(٦)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكُرْ لَهُ الَّذِي كَانَ ، فَتَنْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا ، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ ، فَقَالَ : « وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ، أَصَبْتُمْ ، اقْسِمُوا ، وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ<sup>(٧)</sup> بِسَهُمٍ » .

(١) كذا بالضبطين وعليه صح ولأبي ذر ، وعليه صح : « يَتْفُلُ » .

(٢) [الفاتحة : ٢] . قوله : ﴿ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

(٣) نشط : حُلْ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نشط) .

(٤) عقال : هو الحبل الذي يشد به ذراع البعير . (انظر : عمدة القاري) (١٠ / ٢٩٣) .

(٥) قلبية : ألم وعلة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قلب) .

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستمل : « تَأْتُوا » .

(٧) للكشميهني : « مَعَهُمْ » .

#### ٤٠ - بَابُ مَسْحِ الرَّاقِي الْوَجَعَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى

- [٥٧٥٠] حدثني <sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ بَعْضَهُمْ ، يَمْسَحُهُ بِيَمِينِهِ : « أَذْهَبِ <sup>(٢)</sup> الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي <sup>(٣)</sup> » ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرُ سَقَمًا .

فَذَكَرْتُهُ لِمَنْصُورٍ فَحَدَّثَنِي ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، بِنَحْوِهِ .

#### ٤١ - بَابُ فِي الْمَرْأَةِ <sup>(٤)</sup> تَرْقِي الرَّجُلَ

- [٥٧٥١] حدثني <sup>(٢)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْفِثُ عَلَى نَفْسِهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ بِالْمُعَوَّذَاتِ ، فَلَمَّا ثَقُلَ كُنْتُ أَنَا أَنْفِثُ عَلَيْهِ بِهِنَّ ، فَأَمْسَحُ بِيَدِ نَفْسِهِ لِبَرَكَتِهَا .

فَسَأَلْتُ ابْنَ شِهَابٍ : كَيْفَ كَانَ يَنْفِثُ ؟ قَالَ : يَنْفِثُ عَلَى يَدَيْهِ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ .

(١) لأبي ذر وعليه صح : « حدثنا » .

(٢) عليه صح . (٣) لأبي ذر وعليه صح : « الشَّافِي » .

\* [٥٧٥٠] [التحفة : خ م س ١٧٦٠٣]

(٤) قوله : « بَابُ فِي الْمَرْأَةِ » : لأبي ذر وعليه صح : « بَابُ الْمَرْأَةِ » .

\* [٥٧٥١] [التحفة : خ م ١٦٦٣٨]



## ٤٢ - بَابُ مَنْ لَمْ يَرْقِ

• [٥٧٥٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ <sup>(١)</sup> يَوْمًا فَقَالَ : «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَجَعَلَ يَمُرُّ النَّبِيُّ مَعَهُ <sup>(٢)</sup> الرَّجُلُ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ <sup>(٣)</sup> الرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفُقَ، فَرَجَوْتُ أَنْ تَكُونَ <sup>(٤)</sup> أُمَّتِي، فَقِيلَ : هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ <sup>(٥)</sup>، ثُمَّ قِيلَ لِي : انْظُرْ، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفُقَ، فَقِيلَ لِي : انْظُرْ هَكَذَا وَهَكَذَا، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفُقَ، فَقِيلَ : هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ، وَمَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ»، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَلَمْ يُبَيِّنْ <sup>(٦)</sup> لَهُمْ، فَتَذَاكَرَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا : أَمَّا نَحْنُ فَوُلِدْنَا فِي الشُّرْكِ وَلَكِنَّا آمَنَّا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَكِنْ هَؤُلَاءِ هُمْ أَبْنَاؤُنَا. فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ : «هُمْ الَّذِينَ لَا يَتَطَيَّرُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَكْتُوبُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فَقَامَ عُكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنِ فَقَالَ : أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ : «نَعَمْ»، فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ : أَمِنْهُمْ أَنَا، فَقَالَ : «سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ».

(١) لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله».

(٢) لأبي ذر وعليه صح، وللأصيلي : «ومعه».

(٣) عليه صح.

(٤) «يَكُونُ» : هكذا في الفرع الذي بيدنا بالفوقية والتحتية.

(٥) لأبي ذر وعليه صح، ولابن عساكر، ولأبي الوقت : «في قومه».

(٦) علي حاشية البقاعي : «يتبين» ونسبه لنسخة.

### ٤٣ - باب الطيرة

• [٥٧٥٣] حدثني<sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيْرَةَ، وَالشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْمَرْأَةِ، وَالْدَّارِ، وَالذَّابَّةِ».

• [٥٧٥٤] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا طِيْرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ»، قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ».

### ٤٤ - باب الفأل

• [٥٧٥٥] حدثنا<sup>(٢)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا طِيْرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ»، قَالَ<sup>(٣)</sup>: وَمَا الْفَأَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ».

(١) عليه صح.

\* [٥٧٥٣] [التحفة: خ م س ٦٩٨٢]

\* [٥٧٥٤] [التحفة: خ م ١٤١١٠]

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني».

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني، ولا بن عساكر: «قَالُوا».

\* [٥٧٥٥] [التحفة: خ م ١٤١١٠]

- [٥٧٥٦] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ<sup>(١)</sup> ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « لَا عَدْوَى وَلَا طِيرَةَ »<sup>(٢)</sup> ، وَيُعْجِبُنِي الْقَالَ الصَّالِحُ ؛ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ .

#### ٤٥ - بَابُ لَا هَامَةَ<sup>(٣)</sup>

- [٥٧٥٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ ، حَدَّثَنَا<sup>(٤)</sup> النَّضْرُ ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَصِينٍ<sup>(٥)</sup> ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا عَدْوَى وَلَا طِيرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ » .

#### ٤٦ - بَابُ الْكِهَانَةِ<sup>(٦)</sup>

- [٥٧٥٨] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُذَيْلٍ اقْتَتَلَتَا ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَأَصَابَ بَطْنَهَا وَهِيَ حَامِلٌ فَقَتَلَتْ وَلَدَهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَضَى

(١) قوله : « عن قتادة » : لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنَا قَتَادَةُ » .

(٢) بعده على حاشية البقاعي : « ولا صفر » ونسبه لنسخة .

\* [٥٧٥٦] [التحفة : خ د ت ١٣٥٨]

(٣) « لَا هَامَةَ » كذا في اليونانية والفرع . وفي بعض الأصول زيادة : « وَلَا صَفَرَ » .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « أخبرنا » . (٥) عليه صح .

\* [٥٧٥٧] [التحفة : خ ١٢٨٣٤]

(٦) ضبطت في اليونانية بكسر الكاف وفتحها ، وبها ضبط القسطلاني .

أَنَّ دِيَّةَ مَا فِي بَطْنِهَا غُرَّةٌ : عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ ، فَقَالَ وَلِيُّ الْمَرْأَةِ الَّتِي غَرِمَتْ <sup>(١)</sup> : كَيْفَ أَغْرَمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَ <sup>(٢)</sup> ، فَمِثْلُ ذَلِكَ بَطْلٌ <sup>(٣)</sup> ؟ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُفَّانِ » .

• [٥٧٥٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ امْرَأَتَيْنِ رَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ <sup>(٤)</sup> فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا ، فَقَضَى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ بِغُرَّةِ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ .

• [٥٧٦٠] وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي الْجَنِينِ يُقْتَلُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ بِغُرَّةِ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ ، فَقَالَ الَّذِي قُضِيَ عَلَيْهِ : كَيْفَ أَغْرَمَ مَا <sup>(٥)</sup> لَا أَكَلَ وَلَا شَرِبَ ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَ ، وَمِثْلُ <sup>(٦)</sup> ذَلِكَ بَطْلٌ <sup>(٧)</sup> ؟ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ <sup>(٨)</sup> ﷺ : « إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُفَّانِ » .

(١) لأبي ذر وعليه صح : « غَرِمَتْ » .

(٢) استهل : الاستهلال : رفع الصوت والصياح عند الولادة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : هلل) .

(٣) عليه صح . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ، ولابن عساكر : « يُطْلُ » .

\* [٥٧٥٨] [التحفة : خ ١٥١٩٦]

(٤) ليس عند الكشميهني ، وابن عساكر ، وأبي ذر .

\* [٥٧٥٩] [التحفة : خ م س ١٥٢٤٥]

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « مَنْ لَا » .

(٦) عليه صح . (٧) لابن عساكر : « يُطْلُ » .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : « النبي » .

\* [٥٧٦٠] [التحفة : خ س ١٨٧٢٧]

- [٥٧٦١] حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ<sup>(٢)</sup> وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ<sup>(٣)</sup> .
- [٥٧٦٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُرْوَةَ<sup>(٤)</sup> ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَاسٌ<sup>(٥)</sup> عَنِ الْكُهَّانِ ، فَقَالَ : «لَيْسَ بِشَيْءٍ» ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَا<sup>(٦)</sup> أَحْيَانًا بِشَيْءٍ فَيَكُونُ حَقًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا<sup>(٧)</sup> مِنَ<sup>(٨)</sup> الْجِنِّي<sup>(٩)</sup> فَيَقْرُهَا<sup>(١٠)</sup> فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ ، فَيَخْلِطُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ» .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٢) مهر البغي : مَا تُعْطَى الزَّانِيَةِ عَلَى الزَّانَا بِهَا . (انظر : مشارق الأنوار) (٩٨/١) .

(٣) حلوان الكاهن : هو ما يعطاه من الأجر والرشوة على كهنته . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حلن) .

\* [٥٧٦١] [التحفة : ع ١٠٠١٠]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «عن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ» .

(٥) قوله : «سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَاسٌ» : لأبي ذر عن الكشميهني : «سَأَلَ نَاسٌ رَسُولَ اللَّهِ» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «يُحَدِّثُونَنَا» .

(٧) «يَخْطِفُهَا» كذا ضبطت بالوجهين في الفرع الذي بيدنا تبعا لليونينية . وقال القسطلاني : بفتح الطاء لا بكسرهما على المشهور . اهـ .

(٨) ليس عند ابن عساكر . ورقم عليه لأبي ذر عن الحموي .

(٩) على حاشية البقاعي : «الجن» ونسبه لنسخة .

(١٠) كذا هو مضبوط في اليونينية هنا وفي آخر الأدب . اهـ . من هامش الفرع الذي بيدنا . وضبطه القسطلاني «فَيَقْرُهَا» بضم الياء وكسر القاف . اهـ .

فيقرها : فيردد الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه . انظر : (النهاية في غريب الحديث ،

مادة : قرر)



قَالَ عَلِيٌّ : قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ <sup>(١)</sup> : مُرْسَلٌ ، «الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ» ، ثُمَّ بَلَغَنِي أَنَّهُ <sup>(٢)</sup> أَسْنَدَهُ بَعْدَهُ <sup>(٣)</sup> .

## ٤٧- بَابُ السَّحْرِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ <sup>(٤)</sup> وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلَّمُوا لِمَنْ أُشْرِبَهُ مَالَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ <sup>(٥)</sup> .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى <sup>(٦)</sup> .

وَقَوْلِهِ : ﴿أَفَاتُوكَ السِّحْرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ <sup>(٧)</sup> .

وَقَوْلِهِ : ﴿يُخَيِّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنْهَا تَسْعَى <sup>(٨)</sup> .

(١) قوله «عَبْدُ الرَّزَّاقِ» : في نسخة : «عَبْدُ الرَّحْمَنِ» .

(٢) ليس عند ابن عساكر .

(٣) لأبي ذر وعليه صح ، ولابن عساكر : «بَعْدُ» .

\* [٥٧٦٢] [التحفة : خ م ١٧٣٤٩]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «السِّحْرُ» الآية . ولابن عساكر : «السِّحْرُ» إلى قوله : ﴿مِنْ خَلْقٍ﴾ .

(٦) [طه : ٦٩] .

(٥) [البقرة : ١٠٢] .

(٨) [طه : ٦٦] .

(٧) [الأنبياء : ٣] .

وَقَوْلِهِ : ﴿ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴾ <sup>(١)</sup> . وَالنَّفَّاثَاتُ : السَّوَاحِرُ .

﴿ تُسْحَرُونَ ﴾ <sup>(٢)</sup> : تُعَمَّوْنَ .

• [٥٧٦٣] حَدَّثَنَا <sup>(٣)</sup> إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ يُقَالُ لَهُ : لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ <sup>(٤)</sup> الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ عِنْدِي لَكِنَّهُ دَعَا وَدَعَا ، ثُمَّ قَالَ : « يَا عَائِشَةُ ، أَشَعَزْتَ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ ، أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي ، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ فَقَالَ : مَطْبُوبٌ <sup>(٥)</sup> ، قَالَ : مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ : لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ ، قَالَ : فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ : فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجَفٍّ <sup>(٦)</sup> طَلَعَ <sup>(٧)</sup> نَخْلَةً <sup>(٨)</sup> ذَكَرَ ، قَالَ : وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ : فِي بَثْرِ ذُرْوَانَ ، فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَجَاءَ

(١) [الفلق : ٤] .

(٢) [المؤمنون : ٨٩] . (٣) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٤) قوله : «أَنَّهُ يَفْعَلُ» : لأبي ذر عن الكشميهني : «أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ» .

(٥) مطبوب : الطَّبُّ هنا : السحر ، كنوا بالطب عن السحر ؛ تفاؤلا بالبرء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : طب) .

(٦) وجف : الجف : وعاء الطَّلْع ، وهو الغِشَاء الذي يكون فوقه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جفف) .

(٧) قوله : «وَجَفَّ طَلْعٌ» : لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «وَجُبَّ طَلْعٌ» . ولأبي ذر عن الكشميهني : «وَجَفَّ طَلْعَةٌ» . وعلى حاشية البقاعي بالمهملة : «وحب» ونسبه لـ (ق) .

طلع : ما يطلع من النخلة . (انظر : الذيل على النهاية في غريب الحديث والأثر ، مادة : طلع) .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «في نخلة» .

فَقَالَ : « يَا عَائِشَةُ ، كَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةٌ <sup>(١)</sup> الْحِنَاءُ ، أَوْ كَأَنَّ <sup>(٢)</sup> زُءُوسَ نَخْلِهَا زُءُوسَ الشَّيَاطِينِ ! » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا أَسْتَخْرِجُهَا <sup>(٣)</sup> ؟ قَالَ : « قَدْ عَافَانِي اللَّهُ فَكَرِهْتُ أَنْ أَتُورَ <sup>(٤)</sup> عَلَى النَّاسِ فِيهِ <sup>(٥)</sup> شَرًّا » ، فَأَمَرَبَهَا فَدَفَنْتُ .

تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ وَأَبُو ضَمْرَةَ وَابْنُ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ هِشَامٍ <sup>(٦)</sup> .

وَقَالَ اللَّيْثُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ هِشَامٍ : « فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَّةٍ » .

يُقَالُ <sup>(٧)</sup> : الْمُشَاطَةُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ الشَّعْرِ إِذَا مُشِطَ ، وَالْمُشَاقَّةُ : مِنْ مُشَاقَّةِ الْكَتَّانِ .

#### ٤٨ - بَابُ الشُّرْكِ وَالسَّحْرِ مِنَ الْمُوَبِّقَاتِ

• [٥٧٦٤] حَدَّثَنِي <sup>(٨)</sup> عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي <sup>(٨)</sup> سُلَيْمَانُ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ

(١) نُقَاعَةٌ : الْمَاءُ الَّذِي يُنْقَعُ فِيهِ . (انظر : لسان العرب ، مادة : نقع) .

(٢) قوله « أَوْ كَأَنَّ » : عَلَيْهِ صَح . وَلَاحِظُ ذَر : « وَكَأَنَّ » .

(٣) « أَسْتَخْرِجُهَا » كَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ الْأَصُولِ الَّتِي بِأَيْدِينَا تَبَعًا لِلْيُونَانِيَّةِ . وَفِي نَسْخِ صَحِيحَةِ « أَسْتَخْرِجْتُهَا » ، وَهُوَ الَّذِي فِي « الْفَتْحِ » .

(٤) « أَتُورَ » كَذَا هُوَ بَضْمٌ فَفَتْحٌ فَتَشْدِيدٌ فِي الْأَصُولِ الَّتِي بِأَيْدِينَا ، وَكَذَا ضَبَطَهُ الْقِسْطَلَانِيُّ . وَبِهَامِشِ بَعْضِ النُّسخِ : « أَتُورَ » وَعَلَيْهَا عَلَامَةُ الصَّحَّةِ .

أُتُورَ : أَهْيَجَ وَأُظْهِرَ . (انظر : لسان العرب ، مادة : ثور) .

(٥) لِلْكَشْمِيهِنِيِّ : « مِنْهُ » .

(٦) لَابْنِ عَسَاكِرَ : « عَنْ هِشَامٍ : « وَمُشْطٍ وَمُشَاقَّةٍ » » .

(٧) لَاحِظُ ذَر وَعَلَيْهِ صَح : « وَيُقَالُ » .

\* [٥٧٦٣] [التحفة : خ س ١٧١٣٤]

(٨) لَاحِظُ ذَر وَعَلَيْهِ صَح : « حَدَّثَنَا » .

زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اجْتَنِبُوا الْمُوبِقَاتِ <sup>(١)</sup> : الشُّرْكَ بِاللَّهِ ، وَالسَّحْرُ <sup>(٢)</sup> » .

#### ٤٩ - بَابُ هَلْ يَسْتَخْرِجُ السَّحْرُ <sup>(٣)</sup>

وَقَالَ قَتَادَةُ : قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : رَجُلٌ بِهِ طَبٌّ <sup>(٤)</sup> أَوْ يُؤْخَذُ عَنْ امْرَأَتِهِ أَيْحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنَشَّرُ <sup>(٥)</sup> ، قَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِضْلَاحَ ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ <sup>(٦)</sup> فَلَمْ يَنْفَعْ عَنْهُ .

• [٥٧٦٥] حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ ، يَقُولُ : أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَنَا <sup>(٧)</sup> بِهِ ابْنُ جُرَيْجٍ ، يَقُولُ : حَدَّثَنِي آلُ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، فَسَأَلْتُ هِشَامًا عَنْهُ ، فَحَدَّثَنَا عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُحِرَ حَتَّى كَانَ يَرَى <sup>(٨)</sup> أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلَا يَأْتِيهِنَّ - قَالَ سُفْيَانُ : وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ السَّحْرِ إِذَا كَانَ كَذَا - فَقَالَ : « يَا عَائِشَةُ ، أَعْلِمْتِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ

(١) الموبقات : من الوبق وهو الهلاك . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وبق) .

(٢) قوله « الشُّرْكَ بِاللَّهِ وَالسَّحْرُ » : على الضم في الموضعين صح . ولأبي ذر وعليه صح في الموضعين : « الشُّرْكَ بِاللَّهِ وَالسَّحْرُ » بالفتح فيهما .

\* [٥٧٦٤] [التحفة : خ م د س ١٢٩١٥]

(٣) قوله : « هَلْ يَسْتَخْرِجُ السَّحْرُ » : لأبي ذر وعليه صح : « هَلْ يُسْتَخْرِجُ السَّحْرُ » .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « طَبٌّ » .

(٥) ينشر : يُرْقَى من مس الجن . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نشر) .

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : « يَنْفَعُ النَّاسَ » .

(٧) قوله « أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَنَا » : « أَوَّلُ مَا حَدَّثَنَا » كذا هو منصوب في بعض النسخ التي بأيدينا ، وبلفظ « ما » بدل « مَنْ » .

(٨) لأبي ذر : « يَرَى » .

فِيهِ ، أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي ، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلْآخَرِ : مَا بَالُ الرَّجُلِ ؟ قَالَ : مَطْبُوبٌ ، قَالَ : وَمَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ : لَبِيدُ بْنُ أَعْصَمٍ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ حَلِيفٌ لِيَهُودَ كَانَ مُنَافِقًا - قَالَ : وَفِيمَ ؟ قَالَ : فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَّةٍ ، قَالَ : وَأَيْنَ ؟ قَالَ : فِي جُفٍّ <sup>(١)</sup> طَلْعَةٍ ذَكَرَ تَحْتَ رَعُوفَةٍ <sup>(٢)</sup> فِي بَشْرِ ذُرْوَانَ ، قَالَتْ : فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ <sup>(٣)</sup> الْبَشْرَ حَتَّى اسْتَخْرَجَهُ ، فَقَالَ : « هَذِهِ الْبَشْرُ الَّتِي أُرِيَتْهَا » <sup>(٤)</sup> ، وَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِجَاءِ ، وَكَأَنَّ نَخْلَهَا زُءُوسُ الشَّيَاطِينِ ! - قَالَ : فَاسْتَخْرِجْ - قَالَتْ : فَقُلْتُ : أَفَلَا ؟ - أَيْ : تَنْشُرْتُ ، فَقَالَ : « أَمَّا وَاللَّهِ » <sup>(٥)</sup> فَقَدْ شَفَانِي ، وَأكْرَهُ أَنْ أَثِيرَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ شَرًّا .

## ٥٠ - بَابُ السَّحْرِ

• [٥٧٦٦] حَدَّثَنَا <sup>(٦)</sup> عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : سَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ <sup>(٧)</sup> الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدِي دَعَا اللَّهَ وَدَعَاَهُ ثُمَّ قَالَ :

(١) عليه صح صح .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : « رَعُوفَةٍ » .

رَعُوفَةٌ : هِيَ صَخْرَةٌ تَتْرَكَ فِي أَسْفَلِ الْبَشْرِ إِذَا حَفَرْتَ تَكُونُ نَاتئةً هُنَاكَ . فَإِذَا أَرَادُوا تَنْقِيَةَ الْبَشْرِ جَلَسَ الْمُنْقِيَّ عَلَيْهَا . وَقِيلَ : هِيَ حَجَرٌ يَكُونُ عَلَى رَأْسِ الْبَشْرِ يَقُومُ الْمُسْتَقِي عَلَيْهِ . (انظر : النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ، مَادَّةُ : رَعَفَ)

(٣) قَوْلُهُ : « النَّبِيُّ ﷺ » : لَيْسَ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ وَعَلَى مَوْضِعِهِ صَح .

(٤) لِلْكَشْمِيهْنِيِّ : « رَأَيْتُهَا » .

(٥) لأبي ذرٍّ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، وَأَبِي الْوَقْتِ : « أَمَّا اللَّهُ » وَعَلَيْهِ صَح .

\* [٥٧٦٥] [التَّحْفَةُ : خ ١٦٩٢٨]

(٦) لأبي ذرٍّ وَعَلَيْهِ صَح : « حَدَّثَنِي » . (٧) لِلْكَشْمِيهْنِيِّ : « فَعَلَ » .



«أَشْعَزْتَ يَا عَائِشَةُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟» قُلْتُ : وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «جَاءَنِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : مَا وَجَّعَ الرَّجُلُ؟ قَالَ : مَطْبُوبٌ، قَالَ : وَمَنْ طَبَّه؟ قَالَ : لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيُّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، قَالَ : فِيمَاذَا؟ قَالَ : فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ، وَجَفْتُ<sup>(١)</sup> طَلْعَةَ ذَكَرٍ، قَالَ : فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ فِي بَثْرِ ذِي<sup>(٢)</sup> أَرْوَانٍ، قَالَ : فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى الْبِثْرِ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَ : «وَاللَّهِ، لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَاءِ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ!»، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَأَخْرَجْتَهُ، قَالَ : «لَا، أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ وَشَفَانِي، وَخَشِيتُ أَنْ أَثُورَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا»، وَأَمَرَ بِهَا فَدُفِنَتْ<sup>(٣)</sup>.

## ٥١ - بَابُ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا<sup>(٤)</sup>

• [٥٧٦٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا، فَعَجِبَ النَّاسُ

(١) لأبي ذر عن المستملي : «وَجَبْتُ». (٢) عليه صح . وليس عند أبي ذر .

(٣) من قوله : «حتى إذا كان ذات يوم» إلى قوله : «دفنت» رقم عليه للمستملي والكشميهني .

\* [٥٧٦٦] [التحفة : خ م ١٦٨١٢]

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني ، وللأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعليه صح : «سِحْرًا» . وللحموي والمستملي : «السُّحْرُ» . قوله : «بَابُ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا» : هو هكذا في جميع النسخ المعتمدة التي بأيدينا . والذي في القسطلاني : «بَابُ إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا» . ونسبه على حاشية البقاعي لنسخة .

لِبَيَانِهِمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا» ، أَوْ : «إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ لِسِحْرٌ» .

## ٥٢- بَابُ الدَّوَاءِ بِالْعَجْوَةِ لِلْسِّحْرِ

- [٥٧٦٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ، أَخْبَرَنَا هَاشِمٌ ، أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ خُوَيْلَتُهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ اصْطَبَحَ كُلَّ يَوْمٍ تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ<sup>(١)</sup> لَمْ يَضُرَّهُ سُمْ وَلَا سِحْرٌ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ» .  
وَقَالَ غَيْرُهُ : «سَبْعَ تَمَرَاتٍ» .

- [٥٧٦٩] حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ<sup>(٣)</sup> ، سَمِعْتُ سَعْدًا خُوَيْلَتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ تَصَبَّحَ سَبْعَ<sup>(٤)</sup> تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ<sup>(٥)</sup> لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمْ وَلَا سِحْرٌ» .

\* [٥٧٦٧] [التحفة : خ د ت ٦٧٢٧]

(١) لأبي ذر وعليه صح : «تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ» .

\* [٥٧٦٨] [التحفة : خ م د س ٣٨٩٥]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٣) قوله : «بَنَ سَعْدٍ» : ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «بِسَبْعٍ» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ» .

\* [٥٧٦٩] [التحفة : خ م د س ٣٨٩٥]

### ٥٣- بَابُ لَا هَامَةَ

• [٥٧٧٠] حدثني <sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرٌ وَلَا هَامَةٌ»، فَقَالَ أَغْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظَّبَاءُ، فَيُخَالِطُهَا الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيُجْرِبُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ أَغْدَى الْأَوَّلَ».

• [٥٧٧١] وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ بَعْدُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ <sup>(٣)</sup> عَلَى مُصِحٍّ <sup>(٤)</sup>»، وَأَنْكَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَدِيثَ الْأَوَّلِ <sup>(٥)</sup>، قُلْنَا <sup>(٦)</sup>: أَلَمْ تُحَدِّثْ أَنَّهُ لَا عَدْوَى؟! فَرَطَنَ <sup>(٧)</sup> بِالْحَبَشِيَّةِ. قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَمَا رَأَيْتُهُ <sup>(٨)</sup> نَسِيَ حَدِيثًا غَيْرَهُ.

(١) عليه صح.

\* [٥٧٧٠] [التحفة: خ د س ١٥٢٧٣]

(٢) «رسول الله»: عليه صح، ورقم لأبي ذر.

(٣) ممرض: هو الذي له إبل مرضى. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: مرض).

(٤) مصح: هو الذي صحّت ماشيته من الأمراض والعاهات. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: صحح).

(٥) لأبي ذر عن المستملي والكشميهني: «الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ».

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «وَقُلْنَا».

(٧) فرطن: الرطانة: كلام لا يفهمه الجمهور، وإنما هو مواضعة بين اثنين أو جماعة، والعرب تخص بها غالبا كلام العجم. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رطن).

(٨) للكشميهني: «رَأَيْتَاهُ».

\* [٥٧٧١] [التحفة: خ د س ١٥٢٧٣]

## ٥٤ - بَابُ لَا عَدْوَى

• [٥٧٧٢] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي <sup>(١)</sup> ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَمْزَةُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةٌ، إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ <sup>(٢)</sup> : فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْدَّارِ» .

• [٥٧٧٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ <sup>(٣)</sup> : «لَا عَدْوَى» .

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ <sup>(٤)</sup> : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا تُورِدُوا الْمُمْرِضَ <sup>(٥)</sup> عَلَى الْمُصِحِّ» .

• [٥٧٧٤] وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤْلِيُّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا عَدْوَى» . فَقَامَ أَغْرَابِيُّ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» . (٢) في نسخة : «في الثلاث» .

\* [٥٧٧٢] [التحفة : خ م د ت س ٦٦٩٩]

(٣) قوله : «قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ» : لأبي ذر، وابن عساكر وعليه صح : «قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ» .

(٤) قوله : «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ» إلى قوله : «بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ» سقطت هذه العبارة من صلب بعض النسخ المعتمدة بأيدينا، وكتبت بهامشها بقلم الحمر مرقوما عليها التصحيح وعلامة أبي ذر، وثبتت في صلب كثير من النسخ، وعليها شرح القسطلاني .

(٥) قوله : «لَا تُورِدُوا الْمُمْرِضَ» : لأبي ذر، والأصيلي، وابن عساكر، وعليه صح : «لَا يُورِدُ الْمُمْرِضُ» .

\* [٥٧٧٣] [التحفة : خ م ١٥١٦١]

الْإِبِلَ تَكُونُ فِي الرَّمَالِ أَمْثَالِ الظُّبَاءِ فَيَأْتِيهِ <sup>(١)</sup> الْبَعِيرُ الْأَجْرُبُ فَتَجْرُبُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ » .

• [٥٧٧٥] حدثني <sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ <sup>(٣)</sup> ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا عَدُوِّي وَلَا طَيْرَةٌ ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ » ، قَالُوا : وَمَا الْفَأَلُ ؟ قَالَ : « كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ » .

## ٥٥ - بَابُ مَا يُذَكِّرُ فِي سَمِّ النَّبِيِّ ﷺ

رَوَاهُ عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

• [٥٧٧٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سَمٌّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اجْمَعُوا لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنَ الْيَهُودِ » ، فَجُمِعُوا لَهُ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيٌّ <sup>(٤)</sup> عَنْهُ ؟ » ، فَقَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَبُوكُمْ ؟ » قَالُوا : أَبُونَا فُلَانٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَذَبْتُمْ ، بَلْ أَبُوكُمْ فُلَانٌ ؟ » فَقَالُوا : صَدَقْتَ وَبَرَزْتَ ، فَقَالَ : « هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيٌّ <sup>(٤)</sup> عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟ »

(١) عليه صح . ولأبي ذر عن الكشميهني : « فَيَأْتِيهَا » .

\* [٥٧٧٤] [التحفة : خ م ١٣٤٨٩]

(٢) عليه صح .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ » .

\* [٥٧٧٥] [التحفة : خ م ق ١٢٥٩]

(٤) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعليه صح : « صَادِقُونِي » .



فَقَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، وَإِنْ كَذَبْنَاكَ عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِيْنَا ، قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَهْلُ النَّارِ ؟ » ، فَقَالُوا : نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ثُمَّ تَخْلُقُونَنَا فِيهَا ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اخْسَئُوا <sup>(١)</sup> فِيهَا ، وَاللَّهِ لَا نَخْلُقُكُمْ فِيهَا أَبَدًا ! » ثُمَّ قَالَ لَهُمْ : « فَهَلْ <sup>(٢)</sup> أَنْتُمْ صَادِقِي <sup>(٣)</sup> عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟ » ، قَالُوا <sup>(٤)</sup> : نَعَمْ ، فَقَالَ : « هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا ؟ » ، فَقَالُوا : نَعَمْ ، فَقَالَ : « مَا مَلَكُكُمْ عَلَى ذَلِكَ ؟ » ، فَقَالُوا : أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَذَّابًا <sup>(٥)</sup> نَسْتَرِيحُ <sup>(٦)</sup> مِنْكَ ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ .

## ٥٦ - بَابُ شَرْبِ السَّمِّ وَالِدَّوَاءِ بِهِ وَبِمَا <sup>(٧)</sup> يُخَافُ مِنْهُ <sup>(٨)</sup>

• [٥٧٧٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ تَرَدَّى <sup>(٩)</sup> مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ تَحَسَّى <sup>(١٠)</sup> سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ

(١) اخسئوا : الخسء : البعد والطرود . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خسأ) .

(٢) لأبي ذر ، وعليه صح : « هل » .

(٣) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعليه صح : « صَادِقُونِي » .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « فقالوا » . (٥) لأبي ذر عن الكشميهني : « كاذبًا » .

(٦) « أَنْ نَسْتَرِيحَ » : عليه صح ، ورقم لأبي ذر ، ولابن عساكر .

\* [٥٧٧٦] [التحفة : خ س ١٣٠٠٨]

(٧) لأبي ذر ، وعليه صح ، ولابن عساكر : « وما » .

(٨) لأبي ذر ، وعليه صح : « والحَبِيثِ » .

(٩) تَرَدَّى : سقط . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ردا) .

(١٠) تحسَّى : تَجَرَّعَ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حسا) .

فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأٌ<sup>(١)</sup> بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا .

- [٥٧٧٨] حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ<sup>(٣)</sup> بْنُ بَشِيرٍ<sup>(٤)</sup> أَبُو بَكْرٍ ، أَخْبَرَنَا هَاشِمُ ابْنُ هَاشِمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ اضْطَبَحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ<sup>(٥)</sup> لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ وَلَا سِحْرٌ » .

## ٥٧ - بَابُ أَلْبَانِ الْأُتْنِ

- [٥٧٧٩] حَدَّثَنَا<sup>(٤)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ رضي الله عنه قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ<sup>(٦)</sup> .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَلَمْ أَسْمَعْهُ حَتَّى أَتَيْتُ الشَّامَ .

(١) يَجَأُ : يَضْرِبُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وجأ) .

\* [٥٧٧٧] [التحفة : خ م ت س ١٢٣٩٤]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٣) قوله : «مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ» : لأبي ذر وعليه صح : «محمد بن سلام حدثنا أحمد» .

(٤) عليه صح .

(٥) قوله : «تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ» : ضبط في النسخ المعتمدة بأيدينا بإضافة الأول إلى الثاني ، ويتنوين الأول ونصب الثاني ، وضبطه القسطلاني بتنوين الأول ، وقال في الثاني بالجر عطف بيان ، وبالنصب على الحال .

\* [٥٧٧٨] [التحفة : خ م د س ٣٨٩٥]

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «السَّبَاع» .

\* [٥٧٧٩] [التحفة : ع ١١٨٧٤]

- [٥٧٨٠] وَزَادَ اللَّيْثُ قَالَ : حَدَّثَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : وَسَأَلْتُهُ هَلْ نَتَوَضَّأُ أَوْ نَشْرَبُ <sup>(١)</sup> أَلْبَانَ الْأُتْنِ <sup>(٢)</sup> أَوْ مَرَارَةَ السَّبْعِ أَوْ أَبْوَالَ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : قَدْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَتَدَاوُونَ بِهَا فَلَا يَرَوْنَ بِذَلِكَ بَأْسًا ، فَأَمَّا أَلْبَانُ الْأُتْنِ فَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُحُومِهَا ، وَلَمْ يَبْلُغْنَا عَنْ أَلْبَانِهَا أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ .  
وَأَمَّا مَرَارَةُ السَّبْعِ <sup>(٣)</sup> :

- [٥٧٨١] قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي <sup>(٤)</sup> أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ ، أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيَّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ <sup>(٥)</sup> .

## ٥٨ - بَابُ إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي الْإِنَاءِ

- [٥٧٨٢] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ مَوْلَى بَنِي تَيْمٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ مَوْلَى بَنِي <sup>(٣)</sup> زُرَيْقٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ ، ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ ؛ فَإِنَّ فِي أَحَدٍ <sup>(٦)</sup> جَنَاحَيْهِ شِفَاءٌ وَفِي الْآخِرِ دَاءٌ » .

(١) قوله : « نَتَوَضَّأُ أَوْ نَشْرَبُ » : بغير رقم « يَتَوَضَّأُ أَوْ يُشْرَبُ » وعلى كل فعل منهما صح .  
(٢) الأتن : جمع الأتان ، وهي أنثى الحمار . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أتن) .  
(٣) عليه صح .

\* [٥٧٨٠] [التحفة : ع ١١٨٧٤]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنِي » .

(٥) لأبي ذر ، وابن عساكر : « السَّبَاع » وعليه صح .

\* [٥٧٨١] [التحفة : ع ١١٨٧٤]

(٦) لأبي ذر وعليه صح : « إِحْدَى » .

\* [٥٧٨٢] [التحفة : خ ق ١٤١٢٦]



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## ٧٤ - كِتَابُ اللَّبَاسِ

١ - بَابُ <sup>(١)</sup> قَوْلِ اللَّهِ <sup>(٢)</sup> تَعَالَى :

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ ﴾ <sup>(٣)</sup>

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «كُلُوا وَاشْرَبُوا وَالْبَسُوا وَتَصَدَّقُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ» <sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُلْ مَا شِئْتَ وَالْبَسْ <sup>(٥)</sup> مَا شِئْتَ مَا أَخْطَأَتْكَ اثْنَتَانِ : سَرَفٌ أَوْ مَخِيلَةٌ <sup>(٦)</sup>.

• [٥٧٨٣] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ يُخْبِرُونَهُ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا» .

(١) عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٢) قوله : «قول الله» . لأبي ذر ، وعليه صح : «وقول الله» .

(٣) [الأعراف : ٣٢] .

(٤) مخيلة : كبر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خيل) .

(٥) لابن عساكر : «واشرب» .

(٦) من قوله : «وقال النبي ﷺ كلوا» إلى : «أو مخيلة» رقم عليه للحموي والكشميهني .



## ٢- بَابُ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنْ غَيْرِ خِيَلَاءٍ

- [٥٧٨٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ، قَالَ <sup>(١)</sup> أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَحَدَ شِقْيَى <sup>(٢)</sup> إِزَارِي يَسْتَرْخِي ، إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَسْتُ بِمَنْ يَصْنَعُهُ خِيَلَاءَ » .

- [٥٧٨٥] حَدَّثَنَا <sup>(٣)</sup> مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ وَنَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَامَ يَجُرُّ ثَوْبَهُ مُسْتَعْجِلًا حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ ، وَثَابَ <sup>(٤)</sup> النَّاسُ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَجُلِّيَ <sup>(٥)</sup> عَنْهَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا وَقَالَ : « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَصَلُّوا وَادْعُوا اللَّهَ حَتَّى يَكْشِفَهَا » .

(١) لأبي ذر وعليه صح : « فقال » .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « شِقْيٌ » .

\* [٥٧٨٤] [التحفة : خ د س ٧٠٢٦]

(٣) عليه صح .

(٤) ثاب الناس : اجتمعوا ، وقيل : جاءوا متواترين بعضهم إثر بعض . (انظر : مشارق الأنوار) (١/١٣٥) .

(٥) فجلي : انكشفت وخرجت من الكسوف . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جلا) .

\* [٥٧٨٥] [التحفة : خ س ١١٦٦١]

### ٣- بَابُ التَّشْمِيرِ فِي الثِّيَابِ

- [٥٧٨٦] حدثني <sup>(١)</sup> إِسْحَاقُ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، أَخْبَرَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، قَالَ : فَرَأَيْتُ <sup>(٢)</sup> بِلَالًا جَاءَ بِعَنْزَةٍ <sup>(٣)</sup> فَرَكَزَهَا ، ثُمَّ أَقَامَ الصَّلَاةَ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فِي حُلَةٍ <sup>(٤)</sup> مُشَمَّرًا ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ إِلَى الْعَنْزَةِ ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالذَّوَابَّ يَمْرُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ وَرَاءِ الْعَنْزَةِ .

### ٤- بَابُ مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ

- [٥٧٨٧] حدثنا آدم ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ <sup>(٥)</sup> ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ <sup>(٦)</sup> مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ <sup>(٧)</sup> » .

(١) عليه صح .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «رَأَيْتُ» .

(٣) العنزة : مثل نصف الرمح ، أو أكبر شيئًا ، وفيها سنان مثل سنان الرمح . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عنز) .

(٤) حلة : الحلة واحدة الحُلل ، وهي برود اليمن ، ولا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين من جنس واحد . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حلل) .

\* [٥٧٨٦] [التحفة : خ م ١١٨١٦]

(٥) «المَقْبُرِيُّ» كذا هو بالوجهين الرفع والجر في اليونانية .

(٦) الكعبين : الكعبان : العظمان الناتئان عند مفصل الساق والقدم عن الجنبين . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : كعب) .

(٧) قوله : «ففي النار» لأبي ذر وعليه صح : «في النَّارِ» .

\* [٥٧٨٧] [التحفة : خ م ١٢٩٦١]

## ٥- بَابُ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ

• [٥٧٨٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ <sup>(١)</sup> ﷺ قَالَ : « لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا <sup>(٢)</sup> » .

• [٥٧٨٩] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ <sup>(٣)</sup> - أَوْ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ - ﷺ : « بَيْنَمَا <sup>(٤)</sup> رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ مُرَجَّلٌ <sup>(٥)</sup> جُمَّتْهُ <sup>(٦)</sup> ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلَّلُ <sup>(٧)</sup> إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

• [٥٧٩٠] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ

(١) قوله : « رسول الله » لأبي ذر وعليه صح : « النبي » .

(٢) بطرا : البطر : الطغيان عند النعمة وطول الغنى . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بطر) .

\* [٥٧٨٨] [التحفة : خ ١٣٨٤٣]

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح : « ﷺ » وبعده صح .

(٤) على حاشية البقاعي : « بينا » ونسبه لنسخة .

(٥) مرجل : الترجل والترجيل : تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رجل) .

(٦) جمته : من شعر الرأس : ما سقط على المنكبين . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جم) .

(٧) في (خ) نسخة : « يَتَجَلَّلُ » كذا في اليونانية وفروعها التي بأيدينا ، قال القسطلاني : وحكى القاضي عياض أنه روي « يتجلَّل » بجيم واحدة ولام ثقيلة وهو بمعنى يتغطى أي تغطية الأرض . اهـ .

\* [٥٧٨٩] [التحفة : خ م ١٤٣٨٦]

ابْنُ خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « بَيْنَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ خُسْفًا <sup>(١)</sup> بِهِ فَهُوَ يَتَجَلَّلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

تَابِعَهُ يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ شُعَيْبٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ <sup>(٢)</sup> .

• [٥٧٩١] حدثني <sup>(٣)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، أَخْبَرَنَا <sup>(٤)</sup> أَبِي ، عَنْ عَمِّهِ جَرِيرِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَلَى بَابِ دَارِهِ فَقَالَ <sup>(٥)</sup> : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ، نَحْوَهُ .

• [٥٧٩٢] حدثنا <sup>(٦)</sup> مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : لَقِيتُ مُحَارِبَ بْنَ دِثَارٍ عَلَى فَرَسٍ وَهُوَ يَأْتِي مَكَانَهُ الَّذِي يَقْضِي فِيهِ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِي ، فَقَالَ <sup>(٧)</sup> : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ <sup>(٨)</sup> بْنَ عُمَرَ <sup>(٩)</sup> رضي الله عنه يَقُولُ : قَالَ

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : « إِذْ خُسِفَ » .

(٢) قوله : « عن أبي هريرة » لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت وعليه صح : « عن الزُّهْرِيِّ » .

\* [٥٧٩٠] [التحفة : خ ٦٨٦٨]

(٣) عليه صح . (٤) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنَا » .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « وَقَالَ » .

\* [٥٧٩١] [التحفة : خ س ١٢٩١٣]

(٦) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنِي » . (٧) لأبي ذر وعليه صح : « قَالَ » .

(٨) ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

(٩) قوله : « سمعت عبدالله بن عمر » : لأبي ذر وعليه صح : « سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ » .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مَخِيلَةً <sup>(١)</sup> لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ، فَقُلْتُ لِمُحَارِبٍ : أَذْكَرُ إِزَارَهُ؟ قَالَ : مَا خَصَّ إِزَارًا وَلَا قَمِيصًا .

تَابِعَهُ جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَزَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ <sup>(٢)</sup> ، مِثْلَهُ .

و <sup>(٣)</sup> تَابِعَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَقُدَامَةُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ <sup>(٤)</sup> » .

## ٦ - بَابُ الْإِزَارِ الْمُهْدَبِ

وَيُذَكِّرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَحَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ وَمُعَاوِيَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُمْ لَبِسُوا ثِيَابًا مُهْدَبَةً .

• [٥٧٩٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جَالِسَةٌ وَعِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي كُنْتُ تَحْتَ رِفَاعَةَ

(١) لأبي الوقت ، وأبي ذر : « مِنْ مَخِيلَةٍ » .

(٢) قوله : « عن ابن عمر » ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

(٣) ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

(٤) بعده لأبي ذر عن الكشميهني : « خَيْلَاءٌ » .



فَطَلَّقَنِي فَبِتَّ<sup>(١)</sup> طَلَاقِي ، فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّيْبِرِ<sup>(٢)</sup> ، وَإِنَّهُ -  
وَاللَّهُ - مَا مَعَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ<sup>(٣)</sup> الْهُدْبَةِ<sup>(٤)</sup> ، وَأَخَذَتْ هُدْبَةً مِنْ  
جِلْبَابِهَا ، فَسَمِعَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ قَوْلَهَا وَهُوَ بِالْبَابِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ ، قَالَتْ : فَقَالَ  
خَالِدٌ : يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَنْهَى هَذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَا وَاللَّهِ  
مَا يَزِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّبَسُّمِ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ  
أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةٍ؟ لَا حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكَ<sup>(٥)</sup> وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ» ، فَصَارَ  
سُنَّةً بَعْدُ<sup>(٦)</sup> .

## ٧- بَابُ الْأُزْدِيَةِ

وَقَالَ أَنَسٌ : جَبَذَ أَغْرَابِيٌّ رِدَاءَ النَّبِيِّ ﷺ .

- [٥٧٩٤] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ  
ابْنِ حُسَيْنٍ ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَلِيًّا ~~خَوَّلَهُ~~<sup>(٧)</sup> قَالَ : فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ

(١) فبت : طلقها طلاقاً بائناً . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بتت) .

(٢) قوله : «بن الزبير» عليه صح .

(٣) ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

(٤) الهدبة : طرف الثوب وما لان منه وتفرق كالخيوط ، فهي بذلك تشير إلى ضعفه عن الجماع .

(انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين) للحميدي (ص ٥٠٥) .

(٥) عسيلتك : شبه لذة الجماع بذوق العسل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عسل) .

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «بَعْدَهُ» .

\* [٥٧٩٣] [التحفة : خ ١٦٤٧٦]

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «~~خَوَّلَهُ~~» .

بِرِدَائِهِ<sup>(١)</sup> ، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةٌ فَاسْتَأْذَنَ ؛ فَأَذِنُوا لَهُمْ<sup>(٢)</sup> .

## ٨- بَابُ لُبْسِ الْقَمِيصِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى حِكَايَةً<sup>(٣)</sup> عَنْ يُوسُفَ<sup>(٤)</sup> : ﴿ أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَالْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا ﴾<sup>(٥)</sup> .

- [٥٧٩٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا يَلْبَسُ<sup>(٦)</sup> الْمُحْرِمُ الْقَمِيصَ ، وَلَا السَّرَاوِيلَ ، وَلَا الْبُرُنْسَ<sup>(٧)</sup> ، وَلَا الْخُفَيْنِ ؛ إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ<sup>(٨)</sup> مَا هُوَ<sup>(٩)</sup> أَسْفَلُ<sup>(١٠)</sup> مِنَ الْكَعْبَيْنِ » .

(١) بعده لأبي ذر وعليه صح : « فَازْتَدَى بِهِ » .

(٢) قوله : « فَأَذِنُوا لَهُمْ » : لأبي ذر عن المستملي : « فَأَذِنَ لَهُمْ » .

\* [٥٧٩٤] [التحفة : خ م د ١٠٠٦٩]

(٣) قوله : « وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى حِكَايَةً » ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

(٤) قوله : « عَنْ يُوسُفَ » لأبي ذر : « وَقَالَ يُوسُفُ » كذا في النسخ المعتمدة بأيدينا والذي في

القسطلاني أن رواية أبي ذر : « وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ يُوسُفَ » فحرر . اهـ . مصححه .

(٥) [يوسف : ٩٣] . وقوله : « يَأْتِ بَصِيرًا ﴾ ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

(٦) كذا بالوجهين . ولأبي ذر وعليه صح : « لَا يَلْبَسُ » .

(٧) البرنس : كل ثوب رأسه منه ومُلْتَصِقٌ به . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : برنس) .

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني : « فَيَلْبَسُ » .

(٩) ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

(١٠) كذا بالوجهين . ورقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

\* [٥٧٩٥] [التحفة : خ م س ٧٥٣٥]

• [٥٧٩٦] حدثنا عبد الله بن محمد، أخبرنا ابن عيينة<sup>(١)</sup>، عن عمرو، سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: أتى النبي ﷺ عبد الله بن أبي بعدما أدخل قبره، فأمر به فأخرج، ووضع على ركبتيه<sup>(٢)</sup> ونفث<sup>(٣)</sup> عليه من ريقه، وألبسه قميصه، والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

• [٥٧٩٧] حدثنا صدقة، أخبرنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرني نافع، عن عبد الله قال: لما توفي عبد الله بن أبي، جاء ابنه إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أعطني قميصك أكفنه فيه، وصل عليه، واستغفر له؛ فأعطاه قميصه، وقال: «إذا فرغت<sup>(٦)</sup> فأذننا»، فلما فرغ آذنه<sup>(٧)</sup>، فجاء ليصلي عليه، فجذبه عمر، فقال: أليس قد نهاك الله أن تصل على المنافقين، فقال: «استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم»<sup>(٨)</sup>، فنزلت ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَى أَبَدًا﴾<sup>(٩)</sup>؛ فترك الصلاة عليهم.

(١) قوله: «عبد الله بن محمد أخبرنا ابن عيينة» لأبي ذر، والأصلي، وابن عساكر، وأبي الوقت، وعليه صح: «عبد الله بن عثمان حدثنا ابن عيينة».

(٢) لأبي ذر عن المستملي: «ركبتيه».

(٣) نفث: النفث: شبيه بالنفخ، وهو أقل من الثقل؛ لأن الثقل لا يكون إلا معه شيء من الريق. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نفث).

(٤) قوله: «والله أعلم» لأبي ذر وعليه صح: «فالله أعلم».

\* [٥٧٩٦] [التحفة: خ م س ٢٥٣١]

(٥) عليه صح.

(٦) قوله: «إذا فرغت» لأبي ذر عن المستملي: «إذا فرغت منه».

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «آذنه به». (٨) [التوبة: ٨٠].

(٩) [التوبة: ٨٤]. وبعده لأبي ذر وعليه صح: «﴿أبدًا ولا نقم على قبره﴾».

\* [٥٧٩٧] [التحفة: خ م ت س ق ٨١٣٩]

## ٩- بَابُ جَيْبِ الْقَمِيصِ مِنْ عِنْدِ الصَّدْرِ وَغَيْرِهِ

- [٥٧٩٨] حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ ،  
عَنِ الْحَسَنِ <sup>(٢)</sup> ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلَ  
الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ ، قَدْ اضْطَرَّتْ  
أَيْدِيهِمَا <sup>(٣)</sup> إِلَى تُدْيِهِمَا <sup>(٤)</sup> وَتَرَاقِيهِمَا <sup>(٥)</sup> ، فَجَعَلَ الْمُتَّصِدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ  
انْبَسَطَتْ عَنْهُ ؛ حَتَّى تَغْشَى <sup>(٦)</sup> أَنْامِلَهُ ، وَتَغْفُوَ أَثَرَهُ ، وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ  
بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ <sup>(٧)</sup> وَأَخَذَتْ كُلَّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَأَنَا رَأَيْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ <sup>(٨)</sup> هَكَذَا فِي جَيْبِهِ <sup>(٩)</sup> ، فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوسِّعُهَا وَلَا  
تَتَوَسَّعُ <sup>(١٠)</sup> .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

(٢) قوله : «عن الحسن» هو الحسن بن مسلم بن يثاق كذا في اليونينية . وبعده على حاشية  
البقاعي : «بن مسلم بن يثاق» ونسبه للحموي والمستملي .

(٣) قوله : «قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا» لأبي ذر وعليه صح : «قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا» .

(٤) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «تُدْيِهِمَا» .

(٥) تراقيهما : التراقي : جمع تَرْقُوة ، وهي العظم الذي بين ثَغْرَةِ النحر والعاتق (هو من المنكب إلى  
أصل العنق) ، وهما تَرْقُوتَانِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ترق) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «تَغْشَى» .

تغشى : تغطي . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : غشا)

(٧) قلصت : انضمت وانقبضت وارتفعت . (انظر : مشارق الأنوار) (٢/ ١٨٥) .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «بِإِصْبَعِهِ» .

(٩) لأبي ذر عن الكشميهني : «جَيْبِهِ» .

(١٠) قوله : «وَلَا تَتَوَسَّعُ» لأبي ذر وعليه صح : «وَلَا تَتَوَسَّعُ» .

تَابَعَهُ ابْنُ طَاوُسٍ : عَنْ أَبِيهِ . وَأَبُو الزُّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ : فِي الْجُبَّتَيْنِ <sup>(١)</sup> .

وَقَالَ <sup>(٢)</sup> حَنْظَلَةُ : سَمِعْتُ طَاوُسًا ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : جُبَّتَانِ <sup>(٣)</sup> .

وَقَالَ <sup>(٤)</sup> جَعْفَرُ <sup>(٥)</sup> ، عَنْ الْأَعْرَجِ : جُبَّتَانِ .

## ١٠ - بَابُ مَنْ لَبَسَ جُبَّةً ضَبَقَةَ الْكُمَيْنِ فِي السَّفَرِ

• [٥٧٩٩] حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي <sup>(٦)</sup> أَبُو الضُّحَى ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَسْرُوقٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ : انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَتَلَقَّيْتُهُ <sup>(٧)</sup> بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَيْهِ فَكَانَا ضَبَقَيْنِ ، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ <sup>(٨)</sup> ، فَغَسَلَهُمَا وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَّيْهِ .

(١) عليه صح .

(٢) من هنا إلى قوله : «جبتان» مؤخر عند أبي ذر وعليه صح .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «جُبَّتَانِ» . قال عياض : قد روي هاهنا بالباء والنون والنون أصوب . اهـ . من اليونينية .

(٤) من هنا إلى قوله : «جنتان» مقدم عند أبي ذر وعليه صح .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «جَعْفَرُ بْنُ حَيَّانٍ» .

\* [٥٧٩٨] [التحفة : خ م س ١٣٥١٧]

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٧) للحموي والكشميهني : «فَلَقَيْتُهُ» .

(٨) قوله : «من تحت الجبة» لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعليه صح : «مِنْ تَحْتِ بَدَنِهِ» .

\* [٥٧٩٩] [التحفة : خ م س ق ١١٥٢٨]



١١ - بَابُ جُبَّةِ الصُّوفِ <sup>(١)</sup> فِي الْغَزْوِ

- [٥٨٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ : « أَمَعَكَ مَاءٌ ؟ » ، قُلْتُ : نَعَمْ ، فَتَزَلَّ عَنْ رَاحِلَتِهِ <sup>(٢)</sup> فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ الْإِدَاوَةَ <sup>(٣)</sup> فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعِيهِ مِنْهَا ، حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ ، فَغَسَلَ ذِرَاعِيهِ ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ ، فَقَالَ : « دَعُهُمَا ؛ فَإِنِّي أُدْخِلُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ » فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا .

١٢ - بَابُ الْقَبَاءِ <sup>(٤)</sup> وَفُرُوجِ حَرِيرٍ

وَهُوَ الْقَبَاءُ ، وَيُقَالُ : هُوَ الَّذِي لَهُ شَقٌّ مِنْ خَلْفِهِ <sup>(٥)</sup> .

- [٥٨٠١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ <sup>(٦)</sup> ، حَدَّثَنَا <sup>(٧)</sup> اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ

(١) قوله : « جبة الصوف » لأبي ذر وعليه صح : « لبس جبة الصوف » .

(٢) راحلته : الراحلة من الإبل : البعير القوي على الأسفار والأحمال . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رحل) .

(٣) على أوله صح .

الإداوة : إناء صغير من جلد يتخذ للماء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أدو) .

\* [٥٨٠٠] [التحفة : خ م د س ق ١١٥١٤]

(٤) القباء : مفرد الأقبية ، وهي : ثياب ضيقة الكمين ، وهي من ثياب العجم . (انظر : مشارق الأنوار) (٢/ ١٧٠) .

(٥) قوله : « الذي له شَقٌّ من خلفه » لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « الَّذِي شَقٌّ مِنْ خَلْفِهِ » .

(٦) قوله : « بن سعيد » ليس عند أبي ذر وعلى موضعه صح .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : « حدثني » .

المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ <sup>(١)</sup> : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَّةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئًا ، فَقَالَ مَخْرَمَةُ : يَا بُنَيَّ ، انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ ، فَقَالَ : ادْخُلْ ، فَاذْعُهُ لِي ، قَالَ : فَدَعَوْتُهُ لَهُ ؛ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا ، فَقَالَ : « خَبَأْتُ هَذَا لَكَ » ، قَالَ : فَنَظَرَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : رَضِيَ مَخْرَمَةُ .

• [٥٨٠٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ <sup>(٢)</sup> ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرْجُ حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَتَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ ، ثُمَّ قَالَ : « لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ » .

تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ : عَنِ اللَّيْثِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : فَرْجُ <sup>(٣)</sup> حَرِيرٍ <sup>(٣)</sup> .

### ١٣ - بَابُ الْبَرَانِسِ <sup>(٤)</sup>

• [٥٨٠٣] وَقَالَ لِي مُسَدَّدٌ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : رَأَيْتُ عَلَى أَنَسٍ بُرْنُسًا أَصْفَرَ مِنْ خَزٍّ <sup>(٥)</sup> .

(١) لأبي ذر وعليه صح : « أنه قال » .

\* [٥٨٠١] [التحفة : خ م د ت س ١١٢٦٨]

(٢) قوله : « بن سعيد » ليس عند أبي ذر وعلى موضعه صح .

(٣) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

\* [٥٨٠٢] [التحفة : خ م س ٩٩٥٩]

(٤) البرانس : جمع برنس ، وهو كل ثوب رأسه منه مُلْتَزَق به . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : برنس) .

(٥) خز : هورديء الحرير . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣٠٥ / ١٠) .

\* [٥٨٠٣] [التحفة : خ ٨٨٤]

- [٥٨٠٤] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ ، وَلَا الْعَمَائِمَ ، وَلَا السَّرَاوِيلَ ، وَلَا الْبَرَانِسَ ، وَلَا الْخِفَافَ ؛ إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ ، فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا <sup>(١)</sup> مَسَّهُ <sup>(٢)</sup> زَعْفَرَانٌ <sup>(٣)</sup> وَلَا الْوَرُسُ <sup>(٤)</sup> . »

#### ١٤ - بَابُ السَّرَاوِيلِ

- [٥٨٠٥] حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ . »

- [٥٨٠٦] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ إِذَا أَحْرَمْنَا؟ قَالَ : « لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ وَالسَّرَاوِيلَ <sup>(٥)</sup> وَالْعَمَائِمَ وَالْبَرَانِسَ وَالْخِفَافَ ؛ إِلَّا أَنْ

(١) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

(٢) قوله : « شَيْئًا مَسَهُ » عند (خ) ، وعليه صح : « مَا مَسَّهُ » .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « الزَّعْفَرَانُ » .

(٤) الورس : نبت أصفر يُصْبَغُ به . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ورس) .

\* [٥٨٠٤] [التحفة : خ م د س ق ٨٣٢٥]

\* [٥٨٠٥] [التحفة : خ م ت س ق ٥٣٧٥]

(٥) قوله : « الْقَمِيصَ وَالسَّرَاوِيلَ » لأبي ذر عن الكشميهني : « الْقُمُصَ وَالسَّرَاوِيلَاتِ » .

يَكُونُ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ <sup>(١)</sup> أَسْفَلَ <sup>(٢)</sup> مِنَ الْكَعْبَيْنِ ، وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَرْسٌ .

## ١٥ - بَابُ الْعَمَائِمِ <sup>(٣)</sup>

• [٥٨٠٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ الْقَمِيصَ ، وَلَا الْعِمَامَةَ ، وَلَا السَّرَاوِيلَ ، وَلَا الْبُرُنُسَ ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَرْسٌ ، وَلَا الْخَفَيْنِ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُمَا فَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ » .

## ١٦ - بَابُ التَّقْنَعِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ عَصَابَةٌ دَسْمَاءُ <sup>(٤)</sup> ، وَقَالَ أَنَسٌ : عَصَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةَ بُرْدٍ .

• [٥٨٠٨] حَدَّثَنَا <sup>(٥)</sup> إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيَّ ، عَنْ

(١) بعده على حاشية البقاعي : « فليقطعهما » ونسبه لنسخة .

(٢) عليه صح .

\* [٥٨٠٦] [التحفة : خ ٧٦٣٤]

(٣) قوله : « بابُ العمائم » لأبي ذر وعليه صح : « بابُ في العمائم » .

\* [٥٨٠٧] [التحفة : خ م د س ٦٨١٧]

(٤) دسماء : سوداء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : دسم) .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « حدثني » .

عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: هَاجَرَ <sup>(١)</sup> إِلَى الْحَبَشَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكَ» <sup>(٢)</sup>؛ فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي، فَقَالَ <sup>(٣)</sup> أَبُو بَكْرٍ: أَوْتَرَجُوهُ بِأَبِي أَنْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لِصُحْبَتِهِ، وَعَلَفَ رَاِحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمْرِ <sup>(٤)</sup> أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِنَا فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ <sup>(٥)</sup>، فَقَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلًا مُتَقَنًّا <sup>(٦)</sup> فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَدَى لَهُ بِأَبِي وَأُمِّي <sup>(٧)</sup>، وَاللَّهِ، إِنْ جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ <sup>(٨)</sup>، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ؛ فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ، فَقَالَ حِينَ دَخَلَ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ»، قَالَ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ - بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - قَالَ: «فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ»، قَالَ: فَالْصُّحْبَةُ <sup>(٩)</sup> - بِأَبِي أَنْتَ <sup>(١٠)</sup> يَا رَسُولَ اللَّهِ - قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَخُذْ - بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - إِحْدَى رَاِحِلَتَيَّ

(١) لأبي ذر وعليه صح: «هاجر ناس» وبعده صح: في نسخ كثيرة «رجال» بدل «ناس».

(٢) رسل: الرُّسل: الثاني، وعلى رسلك أي: تأنّ واتئد. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رسل).

(٣) لأبي ذر وعليه صح.

(٤) السمر: شجر من العضاء، والعضاء: كل شجر له شوك. (انظر: غريب الحديث) للخطابي (١٤٠/٢).

(٥) عليه صح، وليس عند أبي ذر.

نحر الظهر: هو حين تبلغ الشمس منتهاها من الارتفاع كأنها وصلت إلى النحر وهو أعلى الصدر. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نحر).

(٦) متقنعا: من التقنع وهو تغطية الرأس وأكثر الوجه برداء أو غيره. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٩٢/١١).

(٧) قوله: «فدى له بأبي وأمي» لأبي ذر عن الحموي والمستملي، وعليه صح: «فدى لك أبي وأمي».

(٨) قوله: «في هذه الساعة إلا لأمر» للكشيمهني: «في هذه الساعة لأمر».

(٩) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «فالصُّحْبَةُ».

(١٠) لأبي ذر وعليه صح: «أنت وأمي».



هَاتَيْنِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «بِالثَّمَنِ» ، قَالَتْ : فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحَثَّ الْجَهَّازِ<sup>(١)</sup> ، وَصَنَعْنَا<sup>(٢)</sup> لَهُمَا سُفْرَةً<sup>(٣)</sup> فِي جِرَابٍ<sup>(٤)</sup> ، فَقَطَعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا<sup>(٥)</sup> ، فَأَوْكَتْ<sup>(٦)</sup> بِهِ الْجِرَابَ ؛ وَلِذَلِكَ كَانَتْ تُسَمَّى ذَاتَ النُّطَاقِ<sup>(٧)</sup> ، ثُمَّ لَحِقَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بِغَارٍ فِي جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ : ثَوْرٌ ، فَمَكَثَ<sup>(٨)</sup> فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ لَقِنٌ<sup>(٩)</sup> ثَقِفٌ<sup>(١٠)</sup> ، فَيَرْحَلُ مِنْ عِنْدِهِمَا سَحَرًا ، فَيُضْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ ، وَيَزْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مَنَحَةً<sup>(١١)</sup> مِنْ غَنَمٍ ، فَيُرِيحُهَا<sup>(١٢)</sup> عَلَيْهِمَا حِينَ

(١) قوله : «أحث الجهاز» ، لأبي ذر عن الكشميهني : «أحبَّ الجهاز» .

أحث الجهاز : أعجله . (انظر : مشارق الأنوار) (١ / ١٨٠) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «وَصَنَعْنَا» .

(٣) سفرة : طعام يتخذه المسافر ، وأكثر ما يُحْمَلُ فِي جِلْدٍ مُسْتَدِيرٍ ، فَنَقَلَ اسْمَ الطَّعَامِ إِلَى الْجِلْدِ وَسُمِّيَ بِهِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سفر) .

(٤) جراب : وعاء من جلد . (انظر : مشارق الأنوار) (١ / ١٤٤) .

(٥) نطاقها : النطاق : ما تشد به المرأة وسط ثوبها عند معاناة الأشغال ؛ لثَلَاثَ عَشْرٍ فِي ذِيلِهَا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نطق) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «فَأَوْكَأَتْ» .

فأوكت : ربطت بالوكاء ، والوكاء : خيط القربة الذي تشد به . (انظر : مشارق الأنوار)

(٢ / ٢٨٦) .

(٧) للحموي والمستمل : «النُّطَاقَيْنِ» .

(٨) كذا بالضبطين وعليه : «مَعًا» . وعلى حاشية البقاعي : «فمكثا» ونسبه لنسخة .

(٩) لقن : سريع الفهم . (انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين ، مادة : برد) .

(١٠) ثقف : ذو فطنة وذكاء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ثقف) .

(١١) منحة : الناقة أو شاة يعطيها إنسان لآخر ؛ لينتفع بلبنها ويعيدها ، أو لينتفع بوبرها وصوفها زمانا ثم يردها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : منح) .

(١٢) لأبي ذر عن الحموي والمستمل : «فَيُرِيحُهَا» .

تَذْهَبُ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ ، فَيَبْتَئَانِ فِي رِسْلِهِمَا <sup>(١)</sup> حَتَّى <sup>(٢)</sup> يَنْعِقَ <sup>(٣)</sup> بِهَا <sup>(٤)</sup> عَامِرُ بْنُ  
فُهَيْرَةَ بَغْلَسٍ <sup>(٥)</sup> يَفْعَلُ ذَلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ .

## ١٧ - بَابُ الْمَغْفَرِ

• [٥٨٠٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ <sup>(٦)</sup> الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ <sup>(٧)</sup> .

## ١٨ - بَابُ الْبُرُودِ وَالْحَبَرَةِ وَالشَّمْلَةِ

وَقَالَ خَبَّابٌ : شَكَوْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ <sup>(٨)</sup> .

(١) قوله : «في رسلها» لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «في رسلهما» .

رسلها : لبنها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رسل)

(٢) عليه صح .

(٣) «ينعق» كسر عين «ينعق» من الفرع .

ينعق : نعق الراعي بالغنم إذا دعاها لتعود إليه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة :

نعق) .

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «بهما» .

(٥) بغلس : الغلس : ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح . (انظر : النهاية في غريب

الحديث ، مادة : غلس) .

\* [٥٨٠٨] [التحفة : خ ١٦٦٥٣]

(٦) قوله : «دخل عام» لأبي ذر عن الكشميهني : «دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ» .

(٧) المغفر : جُنة للرأس في الحرب من حديد ، سمي مغفراً ؛ لأنه يستر الرأس . (انظر : كشف

المشكل من حديث الصحيحين) (١/٤٤٦) .

\* [٥٨٠٩] [التحفة : ع ١٥٢٧]

(٨) قوله : «بردة له» لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «بُرْدَتُهُ» .

• [٥٨١٠] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ<sup>(١)</sup> نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ<sup>(٢)</sup>، فَأَذْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبَذَةً<sup>(٣)</sup> شَدِيدَةً؛ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةٍ<sup>(٤)</sup> عَاتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبَذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ، مُزِلِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِعَطَاءٍ<sup>(٥)</sup>.

• [٥٨١١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ - قَالَ سَهْلٌ : هَلْ تَدْرِي<sup>(٦)</sup> مَا الْبُرْدَةُ؟ قَالَ : نَعَمْ، هِيَ الشَّمْلَةُ<sup>(٧)</sup> مَنْسُوجٌ فِي حَاشِيَتِهَا - قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدَيَّ أَكْسُو كَهَا، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا لِإِزَارُهُ<sup>(٨)</sup>، فَجَسَّهَا<sup>(٩)</sup> رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْسُنِيهَا، قَالَ : «نَعَمْ»، فَجَلَسَ مَا شَاءَ اللَّهُ فِي الْمَجْلِسِ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَّأَهَا، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ،

(١) برد : البرد : جمع بردة : وهي شملة مخططة، وقيل كساء أسود مربع فيه صغرتلبسه الأعراب .

(انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : برد) .

(٢) الحاشية : حاشية كل شيء : جَانِبُهُ وَطَرَفُهُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حشا) .

(٣) جبذة : الجبذ لغة في الجذب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جبذ) .

(٤) صفحة : جانب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صفح) .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «بِالْعَطَاءِ» .

\* [٥٨١٠] [التحفة : خ م ق ٢٠٥]

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «تَذْرُونَ» .

(٧) الشملة : كساء يُتَغَطَّى بِهِ وَيُتَلَفَّفُ فِيهِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شمل) .

(٨) قوله : «وإنها لإزاره» لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «وإنها لإزاره» .

(٩) في نسخة ، وعليه صح : «فَحَسَّنَهَا» .

فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ : مَا أَحْسَنْتَ ، سَأَلْتَهَا إِيَّاهُ ، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : وَاللَّهِ ، مَا سَأَلْتُهَا ؛ إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ أُمُوتُ . قَالَ سَهْلٌ : فَكَانَتْ كَفَنَهُ .

• [٥٨١٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ <sup>(١)</sup> هِيَ سَبْعُونَ أَلْفًا ، تُضِيءُ وَجُوهُهُمْ إِضَاءَةُ الْقَمَرِ » ، فَقَامَ عُكَاشَةُ بْنُ مِخْصَنِ الْأَسَدِيُّ - يَرْفَعُ نَمْرَةً <sup>(٢)</sup> عَلَيْهِ - قَالَ <sup>(٣)</sup> : ادْعُ اللَّهَ لِي - يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ ، اجْعَلْهُ مِنْهُمْ » ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ <sup>(٤)</sup> : « سَبَقَكَ عُكَاشَةُ » .

• [٥٨١٣] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قُلْتُ لَهُ : أَيُّ الثِّيَابِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَالَ : « الْحَبْرَةُ » <sup>(٥)</sup> .

\* [٥٨١١] [التحفة : خ ص ٤٧٨٣]

(١) زمرة : جماعة في تفرقة ، بعضهم إثر بعض . (انظر : مشارق الأنوار) (١ / ٣١١) .

(٢) نمرة : إزار مخطط من صوف . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نمر) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « فقال » .

(٤) قوله : « رسول الله » رقم عليه لنسخة . وبغير رقم « النبي » وعليه صح .

\* [٥٨١٢] [التحفة : خ ١٣١٥٩]

(٥) قوله : « قال : الحبرة » لأبي ذر وعليه صح : « أن يلبسها قال : الحبرة » .

الحبرة : ما كان مَوْشِيًا مُخَطَّطًا مِنَ الْبُرُودِ ، وَهِيَ يَمَانِيَّةٌ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ،

مادة : حبر) .

\* [٥٨١٣] [التحفة : خ م د ١٣٩٥]

• [٥٨١٤] حدثني <sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - أَنْ يَلْبَسَهَا - الْحَبْرَةُ.

• [٥٨١٥] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوْفِّي سُجِّي <sup>(٢)</sup> بِبُرْدٍ حَبْرَةٍ <sup>(٣)</sup>.

## ١٩ - بَابُ الْأَكْسِيَةِ وَالْخَمَائِصِ

• [٥٨١٦-٥٨١٧] حدثني <sup>(٤)</sup> يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَا : لَمَّا نَزَلَ <sup>(٥)</sup> بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً <sup>(٦)</sup> لَهُ عَلَى

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

\* [٥٨١٤] [التحفة : خ م ت س ١٣٥٣]

(٢) سُجِّي : غُطِّي . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سجا) .

(٣) قوله : «بِبُرْدٍ حَبْرَةٍ» لأبي ذر وعليه صح : «بِبُرْدٍ حَبْرَةٍ» .

\* [٥٨١٥] [التحفة : خ م د س ١٧٧٦٥]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٥) «نَزَلَ» هي في اليونانية وفرعها بالبناء للفاعل وفي غيرهما «نُزِلَ» بالبناء للمفعول وبه ضبطها في الفتح .

(٦) خَمِيصَةٌ : ثوب خزاو صوف مُعَلَّم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خمص) .



وَجْهِهِ ، فَإِذَا اغْتَمَّ <sup>(١)</sup> كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ ، فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ : «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» ، يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا .

• [٥٨١٨] حَدَّثَنَا <sup>(٢)</sup> مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَغْلَامٌ ، فَنَظَرَ إِلَى أَغْلَامِهَا نَظْرَةً ، فَلَمَّا سَلَّمَ ، قَالَ : «اذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ ، فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي آنِفًا عَنْ صَلَاتِي ، وَأَثَرُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ <sup>(٣)</sup> أَبِي جَهْمٍ بْنُ حُذَيْفَةَ بْنِ غَانِمٍ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ» .

• [٥٨١٩] حَدَّثَنَا <sup>(٤)</sup> مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ كِسَاءً وَإِزَارًا غَلِيظًا ، فَقَالَتْ : قُبِضَ رُوحُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَيْنِ .

(١) اغتم : احتبس نفسه عن الخروج . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : غمم) .

\* [٥٨١٦-٥٨١٧] [التحفة : خ م س ٥٨٤٢]

(٢) هذا الحديث مؤخر لأبي ذر على ما بعده وعليه صح .

(٣) بأنبجانية : كساء يتخذ من الصوف وله خمل ولا علم له ، وهي من أدون الثياب الغليظة ، منسوب إلى منبج المدينة المعروفة ، أو إلى موضع اسمه أنبجان . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نبج) .

\* [٥٨١٨] [التحفة : خ د ١٦٤٠٣]

(٤) هذا الحديث مقدم لأبي ذر على ما قبله وعليه صح .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «رسول الله» .

\* [٥٨١٩] [التحفة : خ م د ت ق ١٧٦٩٣]

## ٢٠ - بَابُ اشْتِمَالٍ <sup>(١)</sup> الصَّمَاءِ

• [٥٨٢٠] حدثني <sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ خُبَيْبٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ ، وَعَنْ صَلَاتَيْنِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ ، وَأَنْ يَخْتَبِيَ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ ، وَأَنْ يَشْتِمَلَ الصَّمَاءَ .

• [٥٨٢١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ لِبَسَتَيْنِ ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ : نَهَى عَنِ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ - وَالْمُلَامَسَةُ : لَمَسُ الرَّجُلِ ثَوْبَ الْآخَرِ بِيَدِهِ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ وَلَا يُقْلَبُهُ إِلَّا بِذَلِكَ ، وَالْمُنَابَذَةُ : أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ بِثَوْبِهِ ، وَيَنْبِذَ الْآخَرُ ثَوْبَهُ ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْنَهُمَا عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا تَرَاضٍ - وَاللِّبَسَتَيْنِ <sup>(٣)</sup> : اشْتِمَالُ الصَّمَاءِ - وَالصَّمَاءُ : أَنْ يَجْعَلَ ثَوْبَهُ عَلَى أَحَدٍ عَاتِقَيْهِ فَيَبْذُو أَحَدُ شِقَيْهِ لَيْسَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ - وَاللِّبْسَةُ الْآخَرَى : احْتِبَاؤُهُ بِثَوْبِهِ وَهُوَ جَالِسٌ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ .

(١) اشتمال : افتعال من الشَّمَلَة ، وهو كِسَاءٌ يُتَعَطَّى بِهِ وَيُتَلَفَّفُ فِيهِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شمل) .

(٢) عليه صح .

\* [٥٨٢٠] [التحفة : خ م س ق ١٢٢٦٥]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «وَاللِّبْسَتَانِ» .

\* [٥٨٢١] [التحفة : خ م د س ٤٠٨٧]

## ٢١- بَابُ الْإِخْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ

• [٥٨٢٢] حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ <sup>(٢)</sup> ﷺ عَنْ لِبَسَتَيْنِ : أَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى أَحَدٍ شَقِيهٌ ، وَعَنْ الْمَلَامَةِ وَالْمُنَابَذَةِ .

• [٥٨٢٣] حَدَّثَنَا <sup>(٣)</sup> مُحَمَّدٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَخْلَدٌ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ ، وَأَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ .

## ٢٢- بَابُ الْخَمِيصَةِ السَّودَاءِ

• [٥٨٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ بْنِ فَلَانٍ ، هُوَ : عَمْرُو <sup>(٤)</sup> بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدٍ ، أُمِّ النَّبِيِّ ﷺ بِثِيَابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءٌ صَغِيرَةٌ ، فَقَالَ : «مَنْ تَرَوْنَ <sup>(٣)</sup> نَكْسُو <sup>(٥)</sup> هَذِهِ؟» ،

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثَنِي» .

(٢) قوله : «رَسُولُ اللَّهِ» لأبي ذر وعليه صح : «النَّبِيُّ» .

\* [٥٨٢٢] [التحفة : خ م ١٣٨٢٢]

(٣) عليه صح .

\* [٥٨٢٣] [التحفة : خ م ٤١٤٠]

(٤) قوله : «هو عمرو» ليس عند أبي ذر ، وفي موضعه صح .

(٥) لأبي ذر ، والأصيلي ، وابن عساكر ، وأبي الوقت ، وعليه صح : «أَنْ نَكْسُو» .

فَسَكَتَ الْقَوْمُ ، قَالَ <sup>(١)</sup> : « ائْتُونِي بِأُمِّ خَالِدٍ » ، فَأَتَتِي بِهَا تُحْمَلُ <sup>(٢)</sup> ، فَأَخَذَ  
الْخَمِيصَةَ بِيَدِهِ فَأَلْبَسَهَا ، وَقَالَ : « أَبْلِي ، وَأَخْلِقِي <sup>(٣)</sup> » ، وَكَانَ فِيهَا عِلْمٌ أَخْضَرُ  
أَوْ أَصْفَرُ ، فَقَالَ : « يَا أُمَّ خَالِدٍ ، هَذَا سَنَاءٌ » ، وَسَنَاءٌ بِالْحَبَشِيَّةِ <sup>(٤)</sup> : حَسَنٌ <sup>(٥)</sup> .

• [٥٨٢٥] حدثني <sup>(٤)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنِي <sup>(٦)</sup> ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ ابْنِ  
عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ <sup>(٧)</sup> قَالَ : لَمَّا وَلَدَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ ، قَالَتْ لِي :  
يَا أَنَسُ ، انْظُرْ هَذَا الْغُلَامَ ، فَلَا يُصِيبَنَّ شَيْئًا حَتَّى تَغْدُو بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ  
يُحَنِّكُهُ <sup>(٨)</sup> ، فَغَدَوْتُ بِهِ ؛ فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ <sup>(٩)</sup> وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ حُرَيْثِيَّةٌ <sup>(١٠)</sup> ، وَهُوَ  
يَسِمُ <sup>(١١)</sup> الظَّهْرَ <sup>(١٢)</sup> الَّذِي قَدِمَ عَلَيْهِ فِي الْفَتْحِ .

(١) لأبي ذر وعليه صح : « فقال » . (٢) لأبي ذر عن الكشميهني : « تُحْمَلُ » .

(٣) أخلقي : من إخراج الثوب ، إذا أخرجت باليه ولفقته ، والمراد : الدعاء بطول البقاء ، أي إنها  
تطول حياتها حتى يبلى الثوب ويخلق . (انظر : فتح الباري) (١٠ / ٢٨٠) .

(٤) عليه صح .

(٥) ليس عند أبي ذر ، وفي موضعه صح .

\* [٥٨٢٤] [التحفة : خ ١٥٧٧٩]

(٦) لأبي ذر وعليه صح : « حدثنا » .

(٧) يحنكه : التحنيك : مضغ التمر وذلك حنك الصبي به . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة :  
حنك) .

(٨) حائط : الحائط : البستان من النخيل إذا كان عليه جدار . (انظر : النهاية في غريب الحديث ،  
مادة : حوط) .

(٩) على حاشية البقاعي : « حوتية » ، ونسبه لنسخة .

(١٠) يسم : يُعَلَّمُ بالكَيِّ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وسم) .

(١١) الظهر : الإبل التي يحمل عليها وتركب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ظهر) .

\* [٥٨٢٥] [التحفة : خ م ١٤٥٩]

٢٣- بَابُ ثِيَابِ<sup>(١)</sup> الْخُضْرِ

• [٥٨٢٦] حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، أَخْبَرَنَا<sup>(٣)</sup> أَيُّوبُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، أَنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ؛ فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزَّيْبِرِ<sup>(٤)</sup> الْقُرْظِيُّ ، قَالَتْ عَائِشَةُ - وَعَلَيْهَا خِمَارٌ أَخْضَرُ - فَشَكَتْ إِلَيْهَا وَأَرْتَهَا خُضْرَةً بِجِلْدِهَا ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنِّسَاءُ يَنْصُرُ<sup>(٥)</sup> بَعْضُهُنَّ بَعْضًا ، قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مَا يَلْقَى الْمُؤْمِنَاتُ لَجِلْدِهَا أَشَدَّ خُضْرَةً مِنْ ثَوْبِهَا ، قَالَ : وَسَمِعَ أَنَّهَا قَدْ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنَانِ لَهُ مِنْ غَيْرِهَا ، قَالَتْ : وَاللَّهِ ، مَا لِي إِلَيْهِ مِنْ ذَنْبٍ ، إِلَّا أَنْ مَا مَعَهُ لَيْسَ بِأَغْنَى عَنِّي مِنْ هَذِهِ ، وَأَخَذَتْ هُدْبَةً مِنْ ثَوْبِهَا ، فَقَالَ : كَذَبْتَ - وَاللَّهِ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ - إِنِّي لَأَنْفُضُهَا<sup>(٦)</sup> نَفْضَ الْأَدِيمِ<sup>(٧)</sup> ، وَلَكِنَّهَا نَاشِزٌ<sup>(٨)</sup> تُرِيدُ رِفَاعَةً ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ تَحِلِّي لَهُ<sup>(٩)</sup> - أَوْ : لَمْ تَصْلُحِي لَهُ<sup>(١٠)</sup> - حَتَّى يَذُوقَ مِنْ عُسَيْلَتِكَ » ،

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : « الثَّيَابِ » .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنِي » .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنَا » . (٤) عليه صح .

(٥) لَأَنْفُضُهَا : أَجْهَدُهَا وَأَعْرُكُهَا كَمَا يُفْعَلُ بِالْأَدِيمِ عِنْدَ دَبَاغِهِ ، مِنَ النِّفْضِ ، وَهُوَ كُنَايَةٌ عَنْ كِهَالِ قُوَّةِ الْمُبَاشَرَةِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نَفْضَ) .

(٦) الْأَدِيمُ : الْجِلْدُ . (انظر : مشارق الأنوار) (١ / ٢٤) .

(٧) نَاشِزٌ : عَاصِيَةٌ لَهُ ، وَخَارِجَةٌ عَنْ طَاعَتِهِ ، وَالنُّشُورُ : كِرَاهَةٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الزَّوْجَيْنِ صَاحِبَهُ وَسَوْءَ عِشْرَتِهِ لَهُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نَشَرَ) .

(٨) قوله : « لَمْ تَحِلِّي لَهُ أَوْ لَمْ تَصْلُحِي » لأبي ذر عن الكشميهني : « لَا تَحِلِّينَ لَهُ أَوْ لَا تَصْلُحِينَ » .



قَالَ : وَأَبْصَرَ مَعَهُ ابْنَيْنِ<sup>(١)</sup> ، فَقَالَ : «بَنُوكَ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ<sup>(٢)</sup> : «هَذَا الَّذِي تَزْعُمِينَ مَا تَزْعُمِينَ ، فَوَاللَّهِ ، لَهُمْ أَشْبَهُ بِهِ مِنَ الْغُرَابِ بِالْغُرَابِ» .

## ٢٤ - بَابُ الثِّيَابِ الْبَيْضِ

• [٥٨٢٧] حَدَّثَنَا<sup>(٣)</sup> إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَعْدِ قَالَ : رَأَيْتُ بِشِمَالِ النَّبِيِّ ﷺ وَيَمِينِهِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ يَوْمَ أُحُدٍ ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ .

• [٥٨٢٨] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ الْحُسَيْنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدِّيلِيَّ<sup>(٤)</sup> حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أَبْيَضٌ وَهُوَ نَائِمٌ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدْ اسْتَيْقَظَ ، فَقَالَ : «مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ ؛ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ» قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ : «وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ» ، قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ : «وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ» ، قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ

(١) لأبي ذر وعليه صح : «ابنَيْنِ لَهُ» .

(٢) عليه صح .

\* [٥٨٢٦] [التحفة : خ ١٧٤٠٢]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

\* [٥٨٢٧] [التحفة : خ م ٣٨٤٣]

(٤) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «الدُّولِيُّ» .

سَرَقَ؟ قَالَ: «وَأِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ، عَلَى رَغَمٍ»<sup>(١)</sup> أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ، وَكَانَ أَبُو ذَرٍّ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا قَالَ<sup>(٢)</sup>: «وَأِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا عِنْدَ الْمَوْتِ أَوْ قَبْلَهُ، إِذَا تَابَ وَنَدِمَ، وَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ غُفِرَ لَهُ<sup>(٣)</sup>.

## ٢٥- بَابُ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَافْتِرَاشِهِ<sup>(٤)</sup> لِلرِّجَالِ وَقَدْرِ مَا يَجُوزُ مِنْهُ

• [٥٨٢٩] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ النَّهْدِيَّ، أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ مَعَ عُثْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ بِأَذْرَبِجَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ اللَّتَيْنِ تَلِيَانِ الْإِبْهَامِ. قَالَ: فِيمَا عَلِمْنَا أَنَّهُ يَغْنِي: الْأَعْلَامُ<sup>(٥)</sup>.

• [٥٨٣٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا<sup>(٦)</sup> عُمَرُ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِجَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا، وَصَفَ<sup>(٧)</sup> لَنَا النَّبِيُّ ﷺ إِصْبَعَيْهِ.

(١) رَغَمَ: الرِّغْمُ: الذَّلُّ، وَقِيلَ: الْكَرْهُ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رَغَمَ).

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «يَقُولُ».

(٣) بعده على حاشية البقاعي: «ما كان قبل ذلك» ونسبه لنسخة.

\* [٥٨٢٨] [التحفة: خ م ١١٩٣٠]

(٤) ليس عند أبي ذر، وفي موضعه صح.

(٥) الأعلام: جمع علم، وهو رسم الثوب. (انظر: لسان العرب، مادة: علم).

\* [٥٨٢٩] [التحفة: خ م د س ق ١٠٥٩٧]

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني: «إليه».

(٧) في نسخة، وعند (ق)، وأبي ذر، وعليه صح: «وَوَصَفَ».

وَرَفَعَ زُهَيْرُ الْوُسْطَى وَالسَّبَّابَةَ .

• [٥٨٣١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ الثَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ : كُنَّا مَعَ عُثْبَةَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا يُلْبَسُ الْحَرِيرُ <sup>(١)</sup> فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا لَمْ <sup>(٢)</sup> يُلْبَسْ فِي الْآخِرَةِ مِنْهُ » <sup>(٣)</sup> .

• [٥٨٣٢] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ : وَأَشَارَ أَبُو عُثْمَانَ بِإِصْبَعَيْهِ الْمُسَبَّحَةِ <sup>(٤)</sup> وَالْوُسْطَى <sup>(٥)</sup> .

• [٥٨٣٣] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : كَانَ حُذَيْفَةُ بِالْمَدَائِنِ فَاسْتَسْقَى <sup>(٦)</sup> ، فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ <sup>(٧)</sup> بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ مِنْ

\* [٥٨٣٠] [التحفة : خ م د س ق ١٠٥٩٧]

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : « لَا يُلْبَسُ أَحَدُ الْحَرِيرِ » ، ولفظة : «أحد» من حاشية البقاعي .

(٢) قوله : «إلا لم» عليه صح .

(٣) قوله : «لم يلبس في الآخرة منه» لأبي ذر عن الكشميهني : «لَمْ يُلْبَسْ مِنْهُ شَيْئًا فِي الْآخِرَةِ» .

والرواية التي شرح عليها القسطلاني «لم يلبس منه شيء في الآخرة» ، وقوله : «منه» عليه

صح ، وسقط لأبي ذر . وبعده : «وَأَشَارَ أَبُو عُثْمَانَ بِإِصْبَعَيْهِ الْمُسَبَّحَةِ وَالْوُسْطَى» ورقم على

«وأشار أبو عثمان» لأبي ذر عن المستملي ، ورقم على «بإصبعيه المسبحة والوسطى» للمستملي .

\* [٥٨٣١] [التحفة : خ م د س ق ١٠٥٩٧]

(٤) المسبحة : الإصبع التي تلي الإبهام . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سبح) .

(٥) قوله : «وأشار أبو عثمان . . . إلخ» ، قال القسطلاني : رواية الحموي والكشميهني تأخير هذه

الجملة وجعلها بعد قوله : «حدثنا أبو عثمان» ، ورواية المستملي تقديمها .

\* [٥٨٣٢] [التحفة : خ م د س ق ١٠٥٩٧]

(٦) فاستسقى : الاستسقاء : استفعال من طلب السقيا ، أي : إنزال الغيث على البلاد والعباد .

(انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سقى) .

(٧) دهقان : الدهقان : فارسي معرب ، زعيم فلاحي العجم ، ورؤساء الأقاليم ؛ سموا بذلك

لترفهم . (انظر : مشارق الأنوار) (١/ ٢٦٢) .

فِضَّةَ فَرَمَاهُ بِهِ ، وَقَالَ : إِنِّي لَمْ أَزِمِهِ إِلَّا أَنِّي نَهَيْتُهُ فَلَمْ يَنْتَهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :  
«الذَّهَبُ ، وَالْفِضَّةُ ، وَالْحَرِيرُ ، وَالذِّيبَاغُ»<sup>(١)</sup> ؛ هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا ، وَلَكُمْ فِي  
الْآخِرَةِ .

• [٥٨٣٤] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ  
أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - قَالَ شُعْبَةُ : فَقُلْتُ : أَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ شَدِيدًا : عَنِ النَّبِيِّ  
ﷺ - فَقَالَ<sup>(٢)</sup> : مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ .

• [٥٨٣٥] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، قَالَ :  
سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ يَقُولُ : قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ : «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا  
لَمْ يَلْبَسْهُ»<sup>(٣)</sup> فِي الْآخِرَةِ .

• [٥٨٣٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي ذُبْيَانَ<sup>(٤)</sup> خَلِيفَةَ بْنِ  
كَعْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :  
«مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ» .

(١) الديباغ : نوع من الحرير . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٥٧٦/٦) .

\* [٥٨٣٣] [التحفة : ع ٣٣٧٣]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «قَالَ» .

\* [٥٨٣٤] [التحفة : خ ١٠٣١]

(٣) قوله : «لَمْ يَلْبَسْهُ» . لأبي ذر عن الكشميهني : «لَنْ يَلْبَسَهُ» .

\* [٥٨٣٥] [التحفة : خ م ٥٢٥٧]

(٤) كذا بالضبطين في الذال المعجمة وعليه : معاً .

وَقَالَ لَنَا <sup>(١)</sup> أَبُو مَعْمَرٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ يَزِيدَ ، قَالَتْ مُعَاذَةُ : أَخْبَرْتَنِي  
أُمُّ عَمْرِو بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ <sup>(٢)</sup> بْنَ الزُّبَيْرِ ، سَمِعَ عُمَرَ ، سَمِعَ النَّبِيَّ  
ﷺ <sup>(٣)</sup> .

• [٥٨٣٧] حِثْنِي <sup>(٤)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ <sup>(٥)</sup> ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانٍ <sup>(٦)</sup> قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ  
عَنِ الْحَرِيرِ ، فَقَالَتْ : ائْتِ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَلْهُ ، قَالَ : فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : سَلِ ابْنَ عُمَرَ ،  
قَالَ : فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ، فَقَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو حَفْصٍ ، يَعْنِي : عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلَقَ » <sup>(٧)</sup> لَهُ فِي  
الْآخِرَةِ ، فَقُلْتُ : صَدَقَ ، وَمَا كَذَبَ أَبُو حَفْصٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ <sup>(٨)</sup> ، عَنْ يَحْيَى ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ ، وَقَصَّ  
الْحَدِيثَ .

(١) ليس عند أبي ذر ، وفي موضعه صح .

(٢) قوله : « عبد الله » ليس عند أبي ذر ، وفي موضعه صح .

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح : « نَحْوُهُ » .

\* [٥٨٣٦] [التحفة : خ م س ١٠٤٨٣]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنَا » . (٥) ليس عند أبي ذر ، وفي موضعه صح .

(٦) عليه صح .

(٧) خلاق : حظ ونصيب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خلق) .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : « حَزَبٌ » .

\* [٥٨٣٧] [التحفة : خ م س ١٠٥٤٨]



٢٦- بَابُ مَسِّ الْحَرِيرِ <sup>(١)</sup> مِنْ غَيْرِ لُبْسٍ

وَيُرَوَّى فِيهِ : عَنْ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

- [٥٨٣٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ ثَوْبٌ حَرِيرٍ فَجَعَلْنَا نَلْمُسُهُ <sup>(٢)</sup> وَنَتَعَجَّبُ مِنْهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا ؟ » قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : « مَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هَذَا » .

## ٢٧- بَابُ افْتِرَاشِ الْحَرِيرِ

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هُوَ كَلْبْسِهِ .

- [٥٨٣٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذِّيْبَاجِ ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ .

(١) قوله : « بَابُ مَسِّ الْحَرِيرِ » . لأبي ذر وعليه صح : « بَابُ مَنْ مَسَّ الْحَرِيرَ » .

(٢) عليه صح « نَلْمُسُهُ » رواه أبو ذر بفتح الميم وكسر ها ولم يتعرض للضم ولم يذكر ابن سيده في « محكمه » غير الضم . اهـ . من اليونينية .

\* [٥٨٣٨] [التحفة : خ ١٨١٠]

\* [٥٨٣٩] [التحفة : ع ٣٣٧٣]

## ٢٨ - بَابُ لُبْسِ الْقَسِيِّ

وَقَالَ عَاصِمٌ : عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، قَالَ : قُلْتُ <sup>(١)</sup> لِعَلِيِّ : مَا الْقَسِيَّةُ ؟ قَالَ : ثِيَابٌ أَتَيْنَا مِنَ الشَّامِ - أَوْ : مِنْ مِصْرَ - مُضَلَّعَةٌ فِيهَا حَرِيرٌ ، فِيهَا <sup>(٢)</sup> أَمْثَالُ الْأُتْرُجِ <sup>(٣)</sup> ، وَالْمِثْرَةُ <sup>(٤)</sup> ، كَانَتْ النِّسَاءُ تَصْنَعُهُ لِبُعُولَتِهِنَّ مِثْلَ الْقَطَائِفِ يُصَفَّرُهَا <sup>(٥)</sup> .

وَقَالَ جَرِيرٌ : عَنْ يَزِيدَ ، فِي حَدِيثِهِ : الْقَسِيَّةُ ثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ يُجَاءُ بِهَا مِنْ مِصْرَ ، فِيهَا : الْحَرِيرُ ، وَالْمِثْرَةُ جُلُودُ السَّبَاعِ .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : عَاصِمٌ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ فِي الْمِثْرَةِ <sup>(٦)</sup> .

• [٥٨٤٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سُوَيْدٍ بْنُ مُقَرِّنٍ ، عَنْ ابْنِ عَازِبٍ <sup>(٧)</sup> قَالَ : نَهَانَا <sup>(٨)</sup> النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمَيَاثِرِ الْحُمْرِ وَالْقَسِيِّ <sup>(٩)</sup> .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «قلنا» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «الأترج» .

(٤) «والمِثْرَةُ» هي مهموزة في اليونينية في المواضع الثلاثة هنا .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «يُصَفَّرُهَا» .

(٦) قوله : «قال أبو عبد الله عاصم أكثر وأصح في المِثْرَةِ» عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

المياثر : جمع مِثْرَةٍ ، هي فراش صغير من الحرير محشو بالقطن يجعله الراكب تحته . (انظر :

عمدة القاري) (١٥٨/٢٠) .

(٧) قوله : «عن ابن عازب» . لأبي ذر وعليه صح : «عن البراء بن عازب» .

(٨) لأبي ذر عن المستملي : «نهى» . (٩) لأبي ذر وعليه صح : «وعن القسي» .

القسي : هي ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر ، نسبت إلى قرية على شاطئ

البحر قريبا من تَنِيْس يقال لها الْقَسُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قسس) .

## ٢٩- بَابُ مَا يُرَخَّصُ لِلرِّجَالِ مِنَ الْخَرِيرِ لِلْحِكَّةِ<sup>(١)</sup>

- [٥٨٤١] حدثني<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي لُبْسِ الْخَرِيرِ لِحِكَّةٍ بِهِمَا .

## ٣٠- بَابُ الْخَرِيرِ لِلنِّسَاءِ

- [٥٨٤٢] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنِي<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ<sup>(٣)</sup>، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَلِيٍّ<sup>(٤)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَسَانِي النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةَ سِرَاءٍ<sup>(٥)</sup>، فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي .
- [٥٨٤٣] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ : حَدَّثَنِي جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى حُلَّةَ سِرَاءٍ<sup>(٦)</sup> تُبَاعُ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ ابْتَعْتُهَا

(١) للحكمة : هي الجرب . (انظر : لسان العرب ، مادة : حكك) .

(٢) عليه صح .

\* [٥٨٤١] [التحفة : خ م ١٢٦٤]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ» .

(٤) قوله : «عن علي» لأبي ذر وعليه صح : «عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ» .

(٥) قوله : «حلة سراء» لأبي ذر وعليه صح : «حُلَّةُ سِرَاءٍ» هكذا في النسخ المعتمدة التي بأيدينا والذي في القسطلاني أن رواية أبي ذر بالإضافة .

سراء : نوع من البرود يخالطه حرير . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سير) .

\* [٥٨٤٢] [التحفة : خ م ص ١٠٠٩٩]

(٦) قوله : «حلة سراء» . لأبي ذر وعليه صح : «حُلَّةُ سِرَاءٍ» .

تَلْبَسُهَا<sup>(١)</sup> لِلْوُفْدِ إِذَا أَتَوْكَ وَالْجُمُعَةِ ، قَالَ : « إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ » ،  
و<sup>(٢)</sup> أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ حُلَّةَ سِيرَاءٍ<sup>(٣)</sup> حَرِيرٍ<sup>(٤)</sup> كَسَاهَا إِيَّاهُ ،  
فَقَالَ عُمَرُ : كَسَوْتَنِيهَا ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَقُولُ فِيهَا مَا قُلْتَ ، فَقَالَ : « إِنَّمَا بَعَثْتُ<sup>(٥)</sup> »  
إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا أَوْ تَكْسُوَهَا<sup>(٥)</sup> .

• [٥٨٤٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ  
مَالِكٍ ، أَنَّهُ رَأَى عَلَى أُمِّ كُلْثُومٍ عَمَّتِهَا بِنْتُ<sup>(٦)</sup> رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بُرْدَ حَرِيرٍ سِيرَاءٍ .

### ٣١- بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَجَوَّزُ<sup>(٦)</sup> مِنَ اللَّبَاسِ وَالْبُسْطِ

• [٥٨٤٥] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ،  
عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَبِثْتُ سَنَةً وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ  
عَنِ الْمَرَاتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرْتَا<sup>(٧)</sup> عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَجَعَلْتُ أَهَابُهُ ، فَنَزَلَ يَوْمًا مَنَزِلًا  
فَدَخَلَ الْأَرَاكَ<sup>(٨)</sup> ، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ، ثُمَّ قَالَ : كُنَّا فِي

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : « فَلَبِسَتْهَا » .

(٢) عليه صح .

(٣) قوله : « حُلَّةَ سِيرَاءٍ » لأبي ذر وعليه صح : « حُلَّةَ سِيرَاءٍ » .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « حَرِيرًا » .

(٥) قوله : « أَوْ تَكْسُوَهَا » لأبي ذر وعليه صح : « أَوْ لِتَكْسُوَهَا » .

\* [٥٨٤٣] [التحفة : خ ٧٦٣٣]

\* [٥٨٤٤] [التحفة : خ س ١٤٩٤]

(٦) للكشميهني : « يَتَجَوَّزُ » هي بالحاء والراء المهملتين وضبطها الحافظ ابن حجر بالجيم والزاي ،  
وعلى حاشية البقاعي : « يتخذ » ونسبه لنسخة .

(٧) تظاهرتا : تعاونتا وتساعدتا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ظهر) .

(٨) الأراك : شجر معروف بمكة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أرك) .

الْجَاهِلِيَّةَ لَا نَعُدُّ النِّسَاءَ شَيْئًا ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ وَذَكَرَهُنَّ اللَّهُ رَأَيْنَا لَهُنَّ بِذَلِكَ <sup>(١)</sup> عَلَيْنَا <sup>(٢)</sup> حَقًّا مِنْ غَيْرِ أَنْ نُدْخِلَهُنَّ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِنَا ، وَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ امْرَأَتِي كَلَامٌ فَأَغْلَظْتُ لِي ، فَقُلْتُ لَهَا : وَإِنَّكَ لَهُنَاكِ ؟ قَالَتْ : تَقُولُ هَذَا لِي وَابْنُكَ تُؤْذِي النَّبِيَّ <sup>(٣)</sup> ﷺ ، فَأَتَيْتُ حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ لَهَا : إِنِّي أَحْذَرُكَ أَنْ تَعْصِي <sup>(٤)</sup> اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَتَقَدَّمْتُ إِلَيْهَا فِي أَذَاهُ فَأَتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ ، فَقُلْتُ لَهَا ، فَقَالَتْ : أَعْجَبُ مِنْكَ يَا عُمَرُ ، قَدْ دَخَلْتَ فِي أُمُورِنَا فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَزْوَاجِهِ ؟ فَرَدَّدْتُ <sup>(٥)</sup> ، وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غَابَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَتْهُ أَتَيْتُهُ بِمَا يَكُونُ ، وَإِذَا غِبْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَ أَتَانِي بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ مَنْ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ اسْتَقَامَ لَهُ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا مَلِكُ غَسَّانَ بِالشَّامِ كُنَّا نَخَافُ أَنْ يَأْتِينَا ، فَمَا شَعَرْتُ إِلَّا <sup>(٦)</sup> بِالْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ يَقُولُ <sup>(٧)</sup> : إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ أَمْرٌ ، قُلْتُ لَهُ : وَمَا هُوَ أَجَاءَ الْغَسَّانِيِّ ؟ قَالَ : أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ ، طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ <sup>(٨)</sup> ﷺ نِسَاءَهُ ، فَجِئْتُ فَإِذَا الْبُكَاءُ مِنْ حُجْرِهَا <sup>(٩)</sup> كُلِّهَا <sup>(١٠)</sup> ، وَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ قَدْ صَعِدَ

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «بِذَاكَ» .

(٢) عليه ضبة .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «رَسُولُ اللَّهِ» .

(٤) قوله : «أَنْ تَعْصِي» . لأبي ذر عن الكشميهني : «أَنْ تُعْصِي» .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «فَرَدَّدْتُ» .

(٦) رقم عليه لأبي ذر عن الحموي والمستملي .

(٧) قوله : «فَمَا شَعَرْتُ إِلَّا بِالْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ يَقُولُ» للكشميهني : «فَمَا شَعَرْتُ بِالْأَنْصَارِيِّ إِلَّا وَهُوَ يَقُولُ» .

(٨) قوله : «رَسُولُ اللَّهِ» لأبي الوقت : «النَّبِيُّ» .

(٩) عليه صح ، ولأبي ذر عن الكشميهني : «حُجْرَتِهَا» .

(١٠) عليه صح .



فِي مَشْرَبَةٍ<sup>(١)</sup> لَهُ ، وَعَلَى بَابِ الْمَشْرَبَةِ وَصِيفٌ<sup>(٢)</sup> ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِي<sup>(٣)</sup> ، فَدَخَلْتُ ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَثَرُ فِي جَنْبِهِ ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ مِرْفَقَةٌ<sup>(٤)</sup> مِنْ أَدَمَ<sup>(٥)</sup> حَشُوهَا لَيْفٌ ، وَإِذَا أَهَبٌ<sup>(٦)</sup> مُعَلَّقَةٌ وَقَرِظٌ<sup>(٧)</sup> ، فَذَكَرْتُ الَّذِي قُلْتُ لِحَفْصَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ ، وَالَّذِي رَدَّتْ عَلَيَّ أُمُّ سَلَمَةَ ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَبِثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلَ .

• [٥٨٤٦] حَدَّثَنَا<sup>(٨)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرْتَنِي هِنْدٌ<sup>(٩)</sup> بِنْتُ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ يَقُولُ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ<sup>(١٠)</sup> مِنَ الْفِتْنَةِ ؟ مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ ؟ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ ؟ كَمْ مِنْ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَكَانَتْ هِنْدٌ لَهَا أَزْرَارٌ فِي كُمَيْهَا بَيْنَ أَصَابِعِهَا .

(١) مشربة : غرفة مرتفعة . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤٨٨ / ١) .

(٢) وصيف : خادم . (انظر : مشارق الأنوار) (١٥ / ٢) .

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح : « فَأَذِنَ لِي » .

(٤) مرفقة : وسادة . (انظر : مشارق الأنوار) (٢٩٧ / ١) .

(٥) آدم : جمع أديم ، وهو الجلد . (انظر : لسان العرب ، مادة : آدم) .

(٦) كذا بالضبطين وعليه : معاً . ولأبي ذر وعليه صح : « أَهَبٌ » .

أهَب : جمع إهاب ، وهو الجلد ، وقيل : إنما يقال للجلد إهاب قبل الدبغ ، فأما بعده فلا .

(انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أهَب) .

(٧) قرظ : ورق يدبغ به ، وهو ورق السلم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قرظ) .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنِي » .

\* [٥٨٤٥] [التحفة : خ م ١٠٥١٢]

(٩) لأبي ذر عن المستملي : « اللَّيْل » .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : « هِنْدٌ » .

\* [٥٨٤٦] [التحفة : خ ت ١٨٢٩٠]

## ٣٢- بَابُ مَا يُدْعَى لِمَنْ لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا

- [٥٨٤٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ خَالِدِ بْنِتُ خَالِدٍ قَالَتْ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثِيَابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ، قَالَ<sup>(١)</sup>: «مَنْ<sup>(٢)</sup> تَرَوْنَ نَكُسُوهَا<sup>(٣)</sup> هَذِهِ الْخَمِيصَةُ؟»، فَأُسْكِتَ الْقَوْمُ، قَالَ<sup>(٤)</sup>: ائْثُونِي بِأُمِّ خَالِدٍ؛ فَأَتَى بِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَلْبَسَهَا<sup>(٥)</sup> بِيَدِهِ وَقَالَ: «أَبْلِي وَأَخْلَفِي<sup>(٦)</sup>»، مَرَّتَيْنِ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عِلْمِ الْخَمِيصَةِ وَيُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَيَّ، وَيَقُولُ: «يَا أُمَّ<sup>(٧)</sup> خَالِدٍ، هَذَا سَنَاءُ»، وَالسَّنَاءُ بِلِسَانِ الْحَبَشِيِّ: الْحَسَنُ.

قَالَ إِسْحَاقُ: حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِي، أَنَّهَا رَأَتْهُ عَلَى أُمِّ خَالِدٍ.

٣٣- بَابُ التَّزَعُّفِ لِلرِّجَالِ<sup>(٨)</sup>

- [٥٨٤٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَزَعَّفَ الرَّجُلُ.

(١) لأبي ذر وعليه صح: «فقال». (٢) عليه صح. (٣) «نكسوها» رقم على «ها» بعلامة السقوط عند أبي ذر، وعليه صح. (٤) لأبي ذر وعليه صح: «فقال». (٥) لأبي ذر وعليه صح: «فألْبَسْنِيهَا». (٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي، وعليه صح: «وأخْلَفِي». (٧) قوله: «ويقول يا أم» لأبي ذر وعليه صح: «ويا أم».

\* [٥٨٤٧] [التحفة: خ ١٥٧٧٩]

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «باب النهي عن التزعُّف للرجال».

\* [٥٨٤٨] [التحفة: خ ١٠٥٦]

### ٣٤- بَابُ الثَّوْبِ الْمُرْغَفَرِ

- [٥٨٤٩] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بِوَرَسٍ أَوْ بِزَعْفَرَانٍ .

### ٣٥- بَابُ الثَّوْبِ الْأَحْمَرِ

- [٥٨٥٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعًا <sup>(١)</sup> ، وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حُمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْهُ .

### ٣٦- بَابُ الْمِثْرَةِ <sup>(٢)</sup> الْحُمْرَاءِ

- [٥٨٥١] حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ بْنِ مُقَرِّنٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ : عِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ <sup>(٣)</sup> ؛ وَنَهَانَا عَنْ <sup>(٤)</sup> لُبْسِ الْحَرِيرِ ، وَالذَّبْيَاجِ ،

\* [٥٨٤٩] [التحفة : خ ٧١٦٠]

(١) مربوعا : بين الطويل والقصير . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ربع) .

\* [٥٨٥٠] [التحفة : خ م د ت س ١٨٦٩]

(٢) «الْمِثْرَةُ» هي مهموزة في اليونانية ، وفي «الفتح» : أنها بكسر الميم وسكون التحتانية وفتح المثلثة ولا همز فيها وأصلها من الوثارة أو الوثرة والوثير هو الفراش الوطيء . اهـ .

(٣) تشميت العاطس : الدعاء له عند العطاس بالرحمة . (انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين) للحميدي (ص ٤٣٢) .

(٤) قبله لأبي ذر وعليه صح : «عن سبيع» .

وَالْقَسِّيَّ ، وَالْإِسْتَبْرَقَ <sup>(١)</sup> ، وَمَيَاثِرَ <sup>(٢)</sup> الْحُمْرِ .

### ٣٧- بَابُ النَّعَالِ السَّبْتِيَّةِ <sup>(٣)</sup> وَغَيْرِهَا <sup>(٤)</sup>

• [٥٨٥٢] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ <sup>(٥)</sup> ، عَنْ سَعِيدِ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ :

سَأَلْتُ أَنَسًا : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ : نَعَمْ .

• [٥٨٥٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ

جُرَيْجٍ ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه : رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا ، لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ

أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا ، قَالَ : مَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ : رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ

إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ ، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ ، وَرَأَيْتُكَ تَصْبِغُ بِالصُّفْرَةِ <sup>(٦)</sup> ،

وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ وَلَمْ تُهَلِّ <sup>(٧)</sup> أَنْتَ حَتَّى كَانَ

(١) الإِستبرق : ما غُلِظَ من الحرير . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : برق) .

(٢) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «والمياثر» .

\* [٥٨٥١] [التحفة : خ م ت س ق ١٩١٦]

(٣) السبتية : السُّبْتُ : جلود البقر المدبوعة بالقرظ يتخذ منها النعال . والقرظ : شجر يدبغ به .

(انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سبت) .

(٤) ليس عند أبي ذر ، وفي موضعه صح .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ» .

\* [٥٨٥٢] [التحفة : خ م ت س ٨٦٦]

(٦) بالصفرة : المقصود صفرة ورس أو زعفران ، والورس : نبت أصفر يصبغ به . (انظر : عون

المعبود شرح سنن أبي داود) (١٦/٢) .

(٧) قوله : «ولم تهل» لأبي ذر وعليه صح : «ولم تُهَلِّلْ» .

تهل : الإهلال رفع الصوت بالتلبية . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : هلل)

يَوْمُ التَّرْوِيَةِ<sup>(١)</sup> ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : أَمَّا الْأَزْكَانُ ، فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ ، وَأَمَّا النَّعَالُ السَّبْتِيَّةُ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا ، وَأَمَّا الصُّفْرَةُ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبُغُ بِهَا ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا ، وَأَمَّا الْإِهْلَالُ ، فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهْلُ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ .

● [٥٨٥٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ<sup>(٢)</sup> عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بِزَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ ، وَقَالَ : مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ .

● [٥٨٥٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِزَارٌ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ » .

(١) التروية : هو اليوم الثامن من ذي الحجة ، سُمي به لأنهم كانوا يرتوون فيه من الماء لما بعده ، أي : يسقون ويستقون . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : روي) .

\* [٥٨٥٣] [التحفة : خ م د تم س ق ٧٣١٦]

(٢) لغير أبي ذر وعليه صح : « عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ » .

\* [٥٨٥٤] [التحفة : خ م س ق ٧٢٢٦]

\* [٥٨٥٥] [التحفة : خ م ت س ق ٥٣٧٥]



### ٣٨- بَابُ يَبْدَأُ<sup>(١)</sup> بِالنَّعْلِ الْيُمْنَى

- [٥٨٥٦] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ<sup>(٢)</sup> : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي طُهُورِهِ<sup>(٣)</sup> وَتَرَجُّلِهِ<sup>(٤)</sup> وَتَنَعُّلِهِ.

### ٣٩- بَابُ يَنْزِعُ نَعْلَ<sup>(٥)</sup> الْيُسْرَى

- [٥٨٥٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ ؛ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ<sup>(٦)</sup> ، وَإِذَا نَزَعَ<sup>(٧)</sup> ؛ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ ، لِيَكُنَ<sup>(٨)</sup> الْيُمْنَى أَوْلَهُمَا تَنْعَلُ ، وَآخِرُهُمَا تُنْزَعُ ».

(١) لأبي ذر وعليه صح : «يَبْدَأُ».

(٢) رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني .

(٣) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «طُهُورِهِ» .

(٤) ترجله : الترجل والترجيل : تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رجل) .

\* [٥٨٥٦] [التحفة : ع ١٧٦٥٧]

(٥) مؤخر لأبي ذر على الباب بعده ، وعليه صح .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «نَعْلُهُ» .

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «بِالْيُمْنَى» .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «انْتَزَعَ» .

(٩) رسمه بالمشنتين التحتية والفوقية .

\* [٥٨٥٧] [التحفة : خ د ت ١٣٨١٤]

#### ٤٠ - بَابُ <sup>(١)</sup> لَا يَمْشِي فِي نَعْلِ وَاحِدٍ <sup>(٢)</sup>

- [٥٨٥٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ <sup>(٣)</sup> ، لِيُخَفِّهَمَا <sup>(٤)</sup> ، أَوْ لِيُنْعِلَهُمَا جَمِيعًا . »

#### ٤١ - بَابُ قِبَالَانَ <sup>(٥)</sup> فِي نَعْلِ ، وَمَنْ رَأَى قِبَالًا وَاحِدًا وَاسِعًا

- [٥٨٥٩] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ هُرَيْرَةَ ، أَنَّ نَعْلَ النَّبِيِّ ﷺ <sup>(٦)</sup> كَانَ لَهَا <sup>(٧)</sup> قِبَالَانِ .
- [٥٨٦٠] حَدَّثَنِي <sup>(٨)</sup> مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ : خَرَجَ <sup>(٩)</sup> إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ بِنَعْلَيْنِ <sup>(١٠)</sup> لَهُمَا قِبَالَانِ ، فَقَالَ ثَابِتُ الْبُنَانِيِّ : هَذِهِ نَعْلُ النَّبِيِّ ﷺ .

(١) مقدم لأبي ذر على الباب قبله ، وعليه صح .

(٢) عليه صح ، ولأبي ذر وعليه صح ، والأصلي : « وَاحِدَةٍ » .

(٣) على حاشية البقاعي : « واحد » ونسبه لنسخة .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « لِيُخَفِّهَمَا جَمِيعًا » .

\* [٥٨٥٨] [التحفة : خ م د ت ١٣٨٠٠]

(٥) قبالان : مثني القبال وهو زمام النعل ، وهو السير الذي يكون بين الإصبعين . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قبل) .

(٦) قوله : « نعل النبي » لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « نَعْلِي النَّبِيِّ » .

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « لَهُمَا » .

\* [٥٨٥٩] [التحفة : خ د ت س ق ١٣٩٢]

(٨) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنَا » . (٩) لأبي ذر وعليه صح : « أَخْرَجَ » .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : « نَعْلَيْنِ » .

\* [٥٨٦٠] [التحفة : خ تم ٤٦٠]

## ٤٢ - بَابُ الْقُبَّةِ <sup>(١)</sup> الْحَمَرَاءِ مِنْ أَدَمَ

- [٥٨٦١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةِ حَمَرَاءٍ مِنْ أَدَمَ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يَتَدَرُونَ الْوُضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ .
- [٥٨٦٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ .  
ح وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْأَنْصَارِ وَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ <sup>(٢)</sup> مِنْ أَدَمَ .

## ٤٣ - بَابُ الْجُلُوسِ عَلَى الْحَصِيرِ وَنَحْوِهِ

- [٥٨٦٣] حَدَّثَنِي <sup>(٣)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) القبة : ما يُرفع للدخول فيه ولا يختص بالبناء . وقيل : القبة البناء من الأدم خاصة . والقبة من الخيام : بيت صغير مستدير، وهو من بيوت العرب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قب).

\* [٥٨٦١] [التحفة : خ م ١١٨١٦]

(٢) بعده على حاشية البقاعي : « حمراء » ، ونسبه لنسخة .

\* [٥٨٦٢] [التحفة : خ م ١٥٦١]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « حدَّثنا » .

كَانَ يَخْتَجِرُ<sup>(١)</sup> حَصِيرًا بِاللَّيْلِ فَيَصَلِّي<sup>(٢)</sup>، وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَثُبُونُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا، فَأَقْبَلَ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ»<sup>(٣)</sup> وَإِنْ قَلَّ.

#### ٤٤ - بَابُ الْمُرَرِّ بِالذَّهَبِ<sup>(٤)</sup>

• [٥٨٦٤] وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، أَنَّ أَبَاهُ مَخْرَمَةَ قَالَ لَهُ<sup>(٥)</sup>: يَا بُنَيَّ، إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَتْ عَلَيْهِ أَقْبِيَّةٌ، فَهُوَ يَقْسِمُهَا، فَاذْهَبْ بِنَا إِلَيْهِ، فَذَهَبْنَا، فَوَجَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِي مَنْزِلِهِ، فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ، ادْعُ لِي النَّبِيَّ ﷺ، فَأَعْظَمْتُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَدْعُوكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، إِنَّهُ لَيْسَ بِجَبَّارٍ، فَدَعَوْتُهُ؛ فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيْبَاجٍ مُرَرٍّ بِالذَّهَبِ، فَقَالَ: «يَا مَخْرَمَةُ، هَذَا خَبَأْنَاهُ لَكَ»، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «يَخْتَجِرُ».

يحتجر: يجعله موضعًا منفردًا لنفسه دون غيره. انظر: (النهاية في غريب الحديث، مادة:

حجر)

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني: «فَيَصَلِّي عَلَيْهِ».

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «مَا دَاوَمَ».

\* [٥٨٦٣] [التحفة: خم ت س ق ١٧٧٢٠]

(٤) المزور بالذهب: ما له أضرار منه، أو زُين به أضراره. (انظر: مشارق الأنوار) (١/٣١٠).

(٥) رقم عليه للكشميهني.

\* [٥٨٦٤] [التحفة: خم د ت س ١١٢٦٨]

## ٤٥ - بَابُ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ

• [٥٨٦٥] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ ابْنَ سُوَيْدٍ بْنِ مِقْرَنٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ سَبْعٍ : نَهَى <sup>(١)</sup> عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ - أَوْ قَالَ : حَلَقَةِ الذَّهَبِ - وَعَنِ الْحَرِيرِ ، وَالْإِسْتَبْرَقِ ، وَالذِّيْبَاجِ ، وَالْمِثْرَةِ الْحُمْرَاءِ ، وَالْقَسِيِّ ، وَآنِيَةِ الْفِضَّةِ ؛ وَأَمَرَنَا بِسَبْعٍ : بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَرَدِّ السَّلَامِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ .

• [٥٨٦٦] حَدَّثَنِي <sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ <sup>(٣)</sup> ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ .

وَقَالَ عَمْرُو : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، سَمِعَ النَّضْرَ ، سَمِعَ بَشِيرًا مِثْلَهُ .

• [٥٨٦٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَجَعَلَ فِيهِ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ ، فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ ؛ فَرَمَى بِهِ ، وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ <sup>(٤)</sup> أَوْ فِضَّةٍ .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «نَهَانَا» .

\* [٥٨٦٥] [التحفة : خم م ت س ق ١٩١٦]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثَنَا» . (٣) لأبي ذر وعليه صح : «مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ» .

\* [٥٨٦٦] [التحفة : خم م س ١٢٢١٤]

(٤) ورق : فضة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ورق) .

\* [٥٨٦٧] [التحفة : خم م ٨١٧٠]



## ٤٦ - بَابُ خَاتَمِ الْفِضَّةِ

- [٥٨٦٨] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ ، وَجَعَلَ فِيهِ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ <sup>(١)</sup> ، وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ مِثْلَهُ ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ قَدْ اتَّخَذُوهَا ؛ رَمَى بِهِ ، وَقَالَ : « لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا » ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ؛ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الْفِضَّةِ ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَلَبَسَ الْخَاتَمَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ ، ثُمَّ عُثْمَانُ <sup>(٢)</sup> ، حَتَّى وَقَعَ مِنْ عُثْمَانَ فِي بُئْرِ أَرَيْسَ .

## ٤٧ - بَابُ <sup>(٣)</sup>

- [٥٨٦٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ؛ فَنَبَذَهُ ، فَقَالَ : « لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا » ، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ .
- [٥٨٧٠] حَدَّثَنِي <sup>(٤)</sup> يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي <sup>(٥)</sup> أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا

(١) للكشميهني : « بَطْنُ كَفِّهِ » . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ، وعليه صح : « باطن كَفِّهِ » .

(٢) قوله : « ثم عمر ثم عثمان » لأبي ذر وعليه صح : « وعمر وعثمان » .

\* [٥٨٦٨] [التحفة : خ د ٧٨٣٢]

(٣) ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

\* [٥٨٦٩] [التحفة : خ ٧٢٤٣]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « حدثنا » .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « أخبرني » .

مِنْ وَرَقٍ يَوْمًا وَاحِدًا، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اصْطَنَعُوا الْخَوَاتِيمَ مِنْ وَرَقٍ وَلَبِسُوهَا<sup>(١)</sup>،  
 فَطَرَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمَهُ؛ فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ .  
 تَابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ وَزِيَادٌ وَشُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ .  
 وَقَالَ ابْنُ مُسَافِرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَرَى خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ<sup>(٢)</sup> .

#### ٤٨ - بَابُ فَصِّ الْخَاتَمِ

- [٥٨٧١] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ : سُئِلَ أَنَسٌ :  
 هَلِ اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا؟ قَالَ : أَخَّرَ لَيْلَةً صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ<sup>(٣)</sup> اللَّيْلِ، ثُمَّ  
 أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ خَاتَمِهِ، قَالَ : «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا  
 وَنَامُوا، وَإِنَّكُمْ لَمْ تَزَالُوا<sup>(٤)</sup> فِي صَلَاةٍ؛ مَا<sup>(٥)</sup> أَنْتَظَرْتُمُوهَا» .
- [٥٨٧٢] حَدَّثَنَا<sup>(٦)</sup> إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ : سَمِعْتُ حُمَيْدًا يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ خَاتَمَهُ مِنْ فِضَّةٍ وَكَانَ فَضَّهُ مِنْهُ .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «فَلَبِسُوهَا» .

(٢) قوله : «وقال ابن مسافر، عن الزهري : أرى خاتمًا من ورق» ليس عند أبي ذر، وعلى موضعه صح .

\* [٥٨٧٠] [التحفة : ع ١٥٥٤]

(٣) شطر : نصف . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شطر) .

(٤) قوله : «لم تزالوا» لأبي ذر عن الكشميهني : «لَنْ تَزَالُوا» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «مُنْدُ» .

\* [٥٨٧١] [التحفة : خ ٨٠٤]

(٦) عليه صح ، ورقم له بعلامة التأخير عند أبي ذر .

وَقَالَ <sup>(١)</sup> يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ ، سَمِعَ أَنَسًا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

## ٤٩ - بَابُ خَاتَمِ الْحَدِيدِ

• [٥٨٧٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ : جِئْتُ أَهْبُ نَفْسِي؟ فَقَامَتْ طَوِيلًا ، فَنَظَرَ وَصَوَّبَ ، فَلَمَّا طَالَ مَقَامُهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ : زَوْجُكِهَا ، إِنْ لَمْ يَكُنْ <sup>(٢)</sup> لَكَ بِهَا حَاجَةٌ ، قَالَ : «عِنْدَكَ شَيْءٌ تُصَدِّقُهَا؟» ، قَالَ : لَا ، قَالَ : «انْظُرْ» ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : وَاللَّهِ ، إِنْ وَجَدْتُ شَيْئًا ، قَالَ : «اذهَبْ» ، فَالْتَمَسَ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ ، قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ ، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مَا عَلَيْهِ رِذَاءٌ ، فَقَالَ : أُصَدِّقُهَا إِزَارِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِزَارُكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ» ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ» ، فَتَنَحَّى الرَّجُلُ فَجَلَسَ ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ مُوَلِّيًا ، فَأَمَرَ بِهِ فُدِعِيَ ، فَقَالَ : «مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» ، قَالَ : سُورَةُ كَذَا وَكَذَا لِشَوْرِ عَدَدَهَا <sup>(٣)</sup> ، قَالَ : «قَدْ مَلَكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» .

(١) مقدم لأبي ذر على ما بعده ، وعليه صح .

\* [٥٨٧٢] [التحفة : خ س ٧٧٣ - خت ٧٩١]

(٢) رسمه بالمشناتين الفوقية والتحتية ، وكذا هو في الفرع المعتمد بيدنا بالفوقية والتحتية .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «عَدَّهَا» .

\* [٥٨٧٣] [التحفة : خ م ٤٧١٨]

## ٥٠ - بَابُ نَقْشِ الْخَاتَمِ

- [٥٨٧٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى رَهْطٍ <sup>(١)</sup> - أَوْ : أَنَسٍ مِنَ الْأَعَاجِمِ - فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ <sup>(٢)</sup> كِتَابًا إِلَّا عَلَيْهِ خَاتَمٌ ؛ فَاتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، نَقَشَهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، فَكَأَنِّي بِوَبِصِصٍ <sup>(٣)</sup> - الْخَاتَمِ فِي إِصْبَعِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ فِي كَفِّهِ .

- [٥٨٧٥] حَدَّثَنَا <sup>(٤)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ، وَكَانَ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمَرَ ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُثْمَانَ ، حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي بِثْرِ أَرِيَسَ ، نَقَشَهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ .

## ٥١ - بَابُ الْخَاتَمِ فِي الْخِنْصَرِ

- [٥٨٧٦] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ ، عَنْ

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستمل : «الرَّهْطُ» .

رهط : الرهط من الرجال ما دون العشرة . وقيل : إلى الأربعين ، ولا تكون فيهم امرأة ، ولا واحد له من لفظه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رهط) .

(٢) قوله : «لا يقبلون» . لأبي ذر عن الكشميهني : «لا يقرءون» .

(٣) ببصيص : بريق . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بصص) .

\* [٥٨٧٤] [التحفة : خ د ١١٨٥]

(٤) عليه صح .

\* [٥٨٧٥] [التحفة : خ م تم ٧٩٤٢]

أَنَسِ خَوَّلَنَاهُ قَالَ : صَنَعَ <sup>(١)</sup> النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا ، قَالَ : « إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمًا وَنَقَّشْنَا فِيهِ نَقْشًا ، فَلَا يَنْقُشُ <sup>(٢)</sup> عَلَيْهِ أَحَدٌ » ، قَالَ : فَإِنِّي لَأَرَى بَرِيقَهُ فِي خِنْصَرِهِ .

## ٥٢ - بَابُ <sup>(٣)</sup> « اتَّخَذَ » الْخَاتَمَ لِيُخْتَمَ بِهِ الشَّيْءُ ،

أَوْ لِيُكْتَبَ بِهِ إِلَى أَهْلِ الْكِتَابِ وَغَيْرِهِمْ

- [٥٨٧٧] حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ خَوَّلَنَاهُ قَالَ : لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ ، قِيلَ لَهُ : إِنَّهُمْ لَنْ يَقْرَءُوا كِتَابَكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْتُومًا ، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، وَنَقَّشَهُ <sup>(٥)</sup> : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُوا إِلَى بَيَاضِهِ <sup>(٦)</sup> فِي يَدِهِ .

## ٥٣ - بَابُ <sup>(٧)</sup> « مَنْ جَعَلَ فَصَّ الْخَاتَمِ فِي بَطْنِ كَفِّهِ »

- [٥٨٧٨] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ ،

(١) لأبي ذر وعليه صح : « اضْطَنَعَ » .

(٢) قوله : « فلا ينقش » . لأبي ذر عن الكشميهني : « فَلَا يَنْقُشَنَّ » .

\* [٥٨٧٦] [التحفة : خ م س ١٠٤٤]

(٣) عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٤) كذا بالضبطين ، ورقم على الضم لأبي ذر وعليه صح .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « وَنَقَّشَهُ » .

(٦) « إِلَى بَيَاضِهِ » كذا في اليونينية والفرع المكي وفي بعض الفروع « وَبَيَّضَهُ » . اهـ . من هامش الفرع الذي بيدنا .

\* [٥٨٧٧] [التحفة : خ م س ١٢٥٦]

(٧) ليس عند أبي ذر ، وعلى مكانه صح .



أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، وَيَجْعَلُ <sup>(١)</sup> فَصَّهُ فِي بَطْنِ كَفِّهِ إِذَا لَبَسَهُ ، فَاصْطَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ <sup>(٢)</sup> مِنْ ذَهَبٍ ، فَرَقِي <sup>(٣)</sup> الْمِنْبَرِ ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، فَقَالَ : « إِنِّي كُنْتُ اصْطَنَعْتُهُ ، وَإِنِّي لَا أَلْبَسُهُ » ، فَنَبَذَهُ ؛ فَنَبَذَ النَّاسُ .  
 قَالَ جَوِيرِيَّةُ : وَلَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَالَ : فِي يَدِهِ الْيُمْنَى <sup>(٤)</sup> .

#### ٥٤ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَا يَنْقُشُ » <sup>(٥)</sup> عَلَى نَقْشِ خَاتَمِهِ

• [٥٨٧٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، وَقَالَ : « إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ، وَنَقَشْتُ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، فَلَا يَنْقُشَنَّ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ » .

#### ٥٥ - بَابُ هَلْ يُجْعَلُ نَقْشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ؟

• [٥٨٨٠] حَدَّثَنِي <sup>(٦)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ ثُمَامَةَ ،

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : « وَجَعَلَ » .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « الْخَوَاتِيمُ » . (٣) عليه صح .

(٤) قوله : « قال جويرية ... » إلخ ، قال الحافظ أبو ذر لم يخرج في الصحيح أين موضع الخاتم من اليدين سوى هذا الذي قال جويرية في خاتم الذهب . اهـ . من اليونينية .

\* [٥٨٧٨] [التحفة : خ ٧٦٣٢]

(٥) : « لَا يَنْقُشُ » كذا في اليونينية بالبناء للفاعل والشين غير مضبوطة ، وقال في « الفتح » : « لَا تُنْقَشُ » بضم أوله . اهـ .

\* [٥٨٧٩] [التحفة : خ م ١٠١٣]

(٦) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنَا » .

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا اسْتُخْلِفَ كَتَبَ لَهُ <sup>(١)</sup> ، وَكَانَ نَقُشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ : مُحَمَّدٌ سَطْرٌ ، وَرَسُولٌ سَطْرٌ ، وَاللَّهُ سَطْرٌ .

• [٥٨٨١] <sup>(٢)</sup> وَزَادَنِي أَحْمَدُ ، حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ ثُمَامَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي يَدِهِ ، وَفِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ ، وَفِي يَدِ عُمَرَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ جَلَسَ عَلَى بِئْرِ أَرِيَسَ ، قَالَ : فَأَخْرَجَ الْخَاتَمَ ، فَجَعَلَ يَغْبِثُ بِهِ ؛ فَسَقَطَ ، قَالَ : فَاخْتَلَفْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مَعَ عُثْمَانَ ، فَتَنَزَّحُ <sup>(٣)</sup> الْبِئْرَ ، فَلَمْ نَجِدْهُ <sup>(٤)</sup> .

## ٥٦ - بَابُ الْخَاتَمِ لِلنِّسَاءِ وَكَانَ عَلَى عَائِشَةَ خَوَاتِيمُ ذَهَبٍ <sup>(٥)</sup> .

• [٥٨٨٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَصَلَّى <sup>(٦)</sup> قَبْلَ الْخُطْبَةِ .

(١) «كَتَبَ لَهُ» أَي لَأَنَسٍ مَقَادِيرُ الزَّكَاةِ . اهـ . قسطلاني .

\* [٥٨٨٠] [التحفة : خ د س ق ٦٥٨٢]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «قال أبو عبد الله» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «فتنزه» . وعلى حاشية البقاعي : «تنزه» ، ونسبه لنسخة .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «يجده» .

\* [٥٨٨١] [التحفة : خ د س ق ٦٥٨٢]

(٥) قوله : «خواتيم ذهب» لأبي ذر وعليه صح : «خواتيم الذهب» .

(٦) رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني .

وَزَادَ<sup>(١)</sup> ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ : فَأَتَى النِّسَاءَ ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتْخَ<sup>(٢)</sup> وَالْخَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ .

## ٥٧ - بَابُ الْقَلَائِدِ وَالسَّخَابِ لِلنِّسَاءِ

يَعْنِي : قِلَادَةً مِنْ طِيبٍ وَسُكَّ<sup>(٣)</sup> .

- [٥٨٨٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عِيدِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلُ وَلَا بَعْدُ ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَصَدِّقُ بِخُرْصِهَا<sup>(٤)</sup> وَسِخَابِهَا<sup>(٥)</sup> .

## ٥٨ - بَابُ اسْتِعَارَةِ الْقَلَائِدِ

- [٥٨٨٤] حَدَّثَنَا<sup>(٦)</sup> إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ،

(١) لأبي ذر وعليه صح : «قال أبو عبد الله وزاد» .

(٢) الفتح : جمع فتحة ، وهي خواتيم كبار تلبس في الأيدي ، وربما وُضعت في أصابع الأرجل ، وقيل : هي خواتيم لا فصوص لها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : فتح) .

\* [٥٨٨٢] [التحفة : خ م د ق ٥٦٩٨]

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «ومسك» .

(٤) بخرصها : الخرص : الحلقة الصغيرة من الحلّي ، وهو من حلّي الأذن . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خرص) .

(٥) سخابها : السخاب : خيط ينظم فيه خرز ، ويلبسه الصبيان والجواري ، وقيل : قلادة تتخذ من قرنفل ونحوه ، وليس فيها من اللؤلؤ والجوهر شيء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سخب) .

\* [٥٨٨٣] [التحفة : ع ٥٥٥٨]

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «حدثني» .

عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : هَلَكْتَ قِلَادَةٌ <sup>(١)</sup> لِأَسْمَاءَ ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلَبِهَا رَجَالًا ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ وَلَيَسُوا عَلَى وَضُوءٍ وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً ، فَصَلُّوا وَهُمْ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التِّيمُّمِ .

زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ <sup>(٢)</sup> : اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ .

### ٥٩ - بَابُ الْقُرْطِ <sup>(٣)</sup>

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمَرَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّدَقَةِ ، فَرَأَيْتُهُنَّ يَهْوِينَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَخُلُوقِهِنَّ .

• [٥٨٨٥] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَدِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدًا ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ <sup>(٤)</sup> رَكَعَتَيْنِ ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي قُرْطَهَا .

(١) قِلَادَةٌ : مَا يُعَلَّقُ فِي الْعُنُقِ . (انظر : مشارق الأنوار) (٢/ ١٨٤) .

(٢) قوله : «عن أبيه عن عائشة» ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

\* [٥٨٨٤] [التحفة : خ د ١٧٠٦٠]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «الْقُرْطُ لِلنِّسَاءِ» .

الْقُرْطُ : نَوْعٌ مِنْ خُلِيِّ الْأُذُنِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قرط) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «يَوْمَ عِيدٍ» .

\* [٥٨٨٥] [التحفة : ع ٥٥٥٨]

## ٦٠ - بَابُ السَّخَابِ لِلصَّبْيَانِ

- [٥٨٨٦] حدثني<sup>(١)</sup> إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا وَزْقَاءُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سُوقٍ مِنْ أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ، فَأَنْصَرَفَ فَأَنْصَرَفْتُ، فَقَالَ: «أَيْنَ لُكْعُ<sup>(٢)</sup>؟ ثَلَاثًا - ادْعُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ»، فَقَامَ الْحَسَنُ ابْنُ عَلِيٍّ يَمْشِي وَفِي عُنُقِهِ السَّخَابُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَقَالَ الْحَسَنُ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَالْتَزَمَهُ<sup>(٣)</sup> فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ<sup>(٤)</sup>»، وَأَحَبَّ مَنْ يُحِبُّهُ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، بَعْدَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ.

٦١ - بَابُ<sup>(٥)</sup> الْمُتَشَبِّهُونَ<sup>(٦)</sup> بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتُ بِالرِّجَالِ

- [٥٨٨٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ<sup>(٧)</sup>، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

(١) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا».

(٢) قوله: «أين لكع؟» لأبي ذر عن الحموي والمستمل: «أين لكع».

لكع: اللُّكْعُ عند العرب: العبد، ثم استعمل في الحُمُقِ والذَّم، وقد يطلق على الصغير.

(انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: لكع).

(٣) فالترمه: فاعتنقه. (انظر: المصباح المنير، مادة: لزم).

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «فأحبه».

\* [٥٨٨٦] [التحفة: خ م س ق ١٤٦٣٤]

(٥) رقم عليه لأبي ذر، وعليه صح.

(٦) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «المتشبهين».

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ».



عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ <sup>(١)</sup> ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ  
بِالنِّسَاءِ ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ .

تَابِعُهُ : عَمْرُو ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ .

## ٦٢ - بَابُ إِخْرَاجِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الْبُيُوتِ

• [٥٨٨٨] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ قَالَ : لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ <sup>(٢)</sup> مِنَ الرِّجَالِ ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ <sup>(٣)</sup> مِنَ النِّسَاءِ ،  
وَقَالَ : « أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ » . قَالَ : فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَانًا <sup>(٤)</sup> ، وَأَخْرَجَ  
عَمْرُ فُلَانًا .

• [٥٨٨٩] حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، أَنَّ عُرْوَةَ  
أَخْبَرَهُ ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ <sup>(٥)</sup> أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
كَانَ عِنْدَهَا وَفِي الْبَيْتِ مُخَنَّثٌ ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ أَخِي أُمَّ سَلَمَةَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، إِنَّ

(١) قوله : « رسول الله » لأبي ذر وعليه صح : « النبي » .

\* [٥٨٨٧] [التحفة : خ د ت ق ٦١٨٨]

(٢) المخنثين : جمع المخنث وهو الذي يشبه النساء في أخلاقه وكلامه وحركاته ، وتارة يكون هذا  
خلقه من الأصل وتارة بتكلف . (انظر : تهذيب الأسماء واللغات) (٣/ ١٠٠) .

(٣) المترجلات : اللاتي يتشبهن بالرجال في زيهم وهيئتهم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة :  
رجل) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : « فلانة » .

\* [٥٨٨٨] [التحفة : خ د ت س ٦٢٤٠]

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « بنت » .

فُتِحَ لَكُمْ غَدَا الطَّائِفُ<sup>(١)</sup>، فَإِنِّي أَذُكُّكَ عَلَى بِنْتِ غَيْلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ، وَتُذْبِرُ بِثَمَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ»<sup>(٢)</sup>. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ وَتُذْبِرُ، يَعْنِي: أَرْبَعٌ عُكْنٌ<sup>(٣)</sup> بَطْنُهَا، فَهِيَ تُقْبِلُ بِهِنَّ.

وَقَوْلُهُ: وَتُذْبِرُ بِثَمَانٍ، يَعْنِي: أَطْرَافَ هَذِهِ الْعُكْنِ الْأَرْبَعِ؛ لِأَنَّهَا مُحِيطَةٌ بِالْجَنْبَيْنِ حَتَّى لَحِقَتْ، وَإِنَّمَا قَالَ: بِثَمَانٍ، وَلَمْ يَقُلْ: بِثَمَانِيَّةٍ، وَوَاحِدُ الْأَطْرَافِ وَهُوَ ذَكَرٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: ثَمَانِيَّةَ أَطْرَافٍ<sup>(٤)</sup>.

### ٦٣ - بَابُ قِصِّ الشَّارِبِ

وَكَانَ عُمَرُ<sup>(٥)</sup> يُخْفِي شَارِبَهُ حَتَّى يُنْظَرَ إِلَى بَيَاضِ الْجِلْدِ، وَيَأْخُذُ هَذَيْنِ، يَعْنِي: بَيْنَ الشَّارِبِ وَاللَّحْيَةِ.

- [٥٨٩٠] حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ نَافِعٍ - قَالَ أَصْحَابُنَا: عَنْ الْمَكِّيِّ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِنَ الْفِطْرَةِ قِصُّ الشَّارِبِ».
- [٥٨٩١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ،

(١) قوله: «إِنْ فُتِحَ لَكُمْ غَدَا الطَّائِفُ» لأبي ذر عن الكشميهني: «إِنْ فُتِحَ اللَّهُ لَكُمْ غَدَا الطَّائِفُ».

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستمل: «عَلَيْكُمْ».

(٣) عكن: جمع عكنة وهو ما انطوى وتثنى من لحم البطن سمنا. (انظر: تهذيب الأسماء واللغات) (٤/٣٦).

(٤) قوله: «قال أبو عبد الله تقبل بأربع... لأنه لم يقل ثمانية أطراف» ليس عند أبي ذر، وعلى موضعه صح.

\* [٥٨٨٩] [التحفة: خ م د س ق ١٨٢٦٣]

(٥) قوله: «وكان عمر» لأبي ذر وعليه صح: «وكان ابن عمر».

\* [٥٨٩٠] [التحفة: خ م س ٧٦٥٤]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً : «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ - أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ - : الْخِتَانُ ، وَالِاسْتِحْدَادُ<sup>(١)</sup> ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ ، وَتَقْلِيمُ<sup>(٢)</sup> الْأَظْفَارِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ » .

## ٦٤ - بَابُ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ

• [٥٨٩٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مِنَ الْفِطْرَةِ : حَلْقُ الْعَانَةِ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ » .

• [٥٨٩٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ : الْخِتَانُ ، وَالِاسْتِحْدَادُ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَنَتْفُ الْآبَاطِ<sup>(٣)</sup> » .

• [٥٨٩٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ زَيْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ وَفَرُّوا اللَّحَى ، وَأَخْفُوا<sup>(٤)</sup> الشَّوَارِبِ » .

(١) الاستحْداد : حلق العانة بالحديد . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حدد) .

(٢) تقليم : قص . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قلم) .

\* [٥٨٩١] [التحفة : خ م د س ق ١٣١٢٦]

\* [٥٨٩٢] [التحفة : خ م س ٧٦٥٤]

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «الإبط» .

\* [٥٨٩٣] [التحفة : خ م ١٣١٠٤]

(٤) «وَأَخْفُوا» كذا هو مضبوط في بعض النسخ المعتمدة بأيدينا ، وبه ضبط القسطلاني والحافظ ابن حجر ، وفي بعض النسخ تبعاً لليونينية وفرعها : «وَأَخْفُوا» بقطع الهمزة وكسر الحاء وتشديد الفاء . اهـ . مصححه .

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ، قَبَضَ عَلَى لِحْيَتِهِ فَمَا فَضَلَ أَخَذَهُ .

## ٦٥ - بَابُ إِغْفَاءِ اللَّحَى <sup>(١)</sup>

- [٥٨٩٥] حدثني <sup>(٢)</sup> مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اَنْهَكُوا <sup>(٣)</sup> الشَّوَارِبَ ، وَأَغْفُوا اللَّحَى » .

## ٦٦ - بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الشَّيْبِ

- [٥٨٩٦] حدثنا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسًا ، أَخْضَبَ النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : لَمْ يَبْلُغِ الشَّيْبَ إِلَّا قَلِيلًا .
- [٥٨٩٧] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ : سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ خِضَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ مَا يَخْضِبُ ، لَوْ شِئْتُ أَنْ أُعَدَّ شَمَطَاتِهِ <sup>(٤)</sup> فِي لِحْيَتِهِ .

\* [٥٨٩٤] [التحفة : خ م ٨٢٣٦]

(١) بعده لأبي ذر وعليه صح : « عَفَّوْا : كَثُرُوا وَكَثُرَتْ أَمْوَالُهُمْ » .

(٢) عليه صح .

(٣) انهكوا : بالغوا في الأخذ منها . (انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين) للحميدي (ص ١٩٠) .

\* [٥٨٩٥] [التحفة : خ ٨٠٤٧]

\* [٥٨٩٦] [التحفة : خ م ١٤٦٠]

(٤) شمطاته : شعراته البيض . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شط) .

\* [٥٨٩٧] [التحفة : خ م د ٢٩٣]

• [٥٨٩٨] حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، قَالَ : أَرْسَلَنِي أَهْلِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ <sup>(١)</sup> بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ - وَقَبْضِ إِسْرَائِيلَ ثَلَاثَ أَصَابِعَ - مِنْ قُصَّةٍ <sup>(٢)</sup> فِيهِ شَعْرٌ <sup>(٣)</sup> مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَكَانَ إِذَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ عَيْنٌ أَوْ شَيْءٌ ، بَعَثَ إِلَيْهَا مَخْضَبَهُ <sup>(٤)</sup> ، فَاطَّلَعْتُ فِي الْحُجْلِ <sup>(٥)</sup> فَرَأَيْتُ شَعْرَاتٍ حُمْرًا .

• [٥٨٩٩] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعْرًا <sup>(٦)</sup> مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَخْضُوبًا <sup>(٧)</sup> .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «أُمُّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ» .

(٢) قوله : «مِنْ قُصَّةٍ» عند أبي زيد : «مِنْ فِضَّةٍ» بالفاء المكسورة والضاد المعجمة . كذا في اليونينية وعلى هذه الرواية يكون «من فضة» بياناً لجنس القدح ، وعلى رواية القاف والصاد المهملة فهو بيان للشعر كذا في القسطلاني ، وجعله شيخ الإسلام على هذه الرواية بياناً للقدح أيضاً فقال : «بأن جعلت القصعة ، وهي الخصلة من الشعر قدحاً مضفراً بحيث يحمل الماء» . اهـ .

(٣) قوله : «فيه شعر» للكشميهني : «فِيهَا شَعْرٌ» .

(٤) مخضبه : المخضب : الإناء الذي يغسل فيه الثياب من أي جنس كان . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٣٦١) .

(٥) قوله : «فِي الْحُجْلِ» لأبي ذر وعليه صح : «فِي الْجُلْجُلِ» . وقوله : «الْحُجْلُ» كذا هو مضبوط في بعض النسخ المعتمدة بيدنا ، وفي نسخة أخرى : «الحجل» ، وضبطه القسطلاني بفتح الحاء وسكون الجيم ، وقال : كذا هو في الفرع مضبباً عليه فارجع إليه . اهـ . مصححه .

\* [٥٨٩٨] [التحفة : خ ق ١٨١٩٦]

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «شَعْرَاتٍ» .

(٧) مخضوباً : الخضاب : تغيير اللون . (انظر : لسان العرب ، مادة : خضب) .

\* [٥٨٩٩] [التحفة : خ ق ١٨١٩٦]



- [٥٩٠٠] وَقَالَ لَنَا أَبُو نُعَيْمٍ : حَدَّثَنَا نُصَيْرٌ<sup>(١)</sup> بْنُ أَبِي الْأَشْعَثِ ، عَنْ ابْنِ مَوْهَبٍ ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَرَتْهُ شَعَرَ النَّبِيِّ ﷺ أَحْمَرَ .

## ٦٧ - بَابُ الْخِضَابِ

- [٥٩٠١] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَلِيمَانَ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ » .

## ٦٨ - بَابُ الْجَعْدِ<sup>(٢)</sup>

- [٥٩٠٢] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ<sup>(٣)</sup> ، وَلَا بِالْقَصِيرِ ، وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ<sup>(٤)</sup> ، وَلَيْسَ بِالْآدَمِ<sup>(٥)</sup> ، وَلَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطِطِ<sup>(٦)</sup> ، وَلَا بِالسَّبِطِ<sup>(٧)</sup> ، بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ

(١) عليه صح .

\* [٥٩٠٠] [التحفة : خ ق ١٨١٩٦]

\* [٥٩٠١] [التحفة : خ م د س ق ١٣٤٨٠]

(٢) الجعد : المنثني . (انظر : كشف المشكل من حديث الصحيحين) (٣٢١ / ٢) .

(٣) البائن : المقرط طولا الذي بعد عن قدر الرجال الطوال . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بين) .

(٤) الأمهق : هو خالص البياض الذي لا تشوبه حمرة ولا صفرة ولا سمرة ولا إشراق ، وقيل : بياض في زرقة ، وقيل : مثل بياض البرص . (انظر : مشارق الأنوار) (٣٨٩ / ١) .

(٥) بالآدم : الآدمر . (انظر : كشف المشكل من حديث الصحيحين) (٣٢١ / ٢) .

(٦) «الْقَطِطُ» ، «الْقَطِطُ» كذا هو مضبوط في الفرع المعتمد بيدنا بفتح الطاء الأولى وكسرهما ، و«السبط» بسكون الموحدة وكسرهما . اهـ .

القطط : الشديد الجعودة مثل رءوس السودان . (انظر : مشارق الأنوار) (١٥٨ / ١) .

(٧) بالسبط : مسترسل منبسط . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سبط) .

أَرْبَعِينَ سَنَةً ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً ، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلَحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ .

• [٥٩٠٣] حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ .

قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِي عَنْ مَالِكٍ : إِنَّ جُمَّتَهُ لَتَضْرِبُ قَرِيبًا مِنْ مَنْكَبَيْهِ .

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ ، مَا حَدَّثَ بِهِ قَطُّ إِلَّا ضَحِكَ .

تَابِعَهُ <sup>(١)</sup> : شُعْبَةُ <sup>(٢)</sup> : شَعْرُهُ يَبْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ .

• [٥٩٠٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عُمَرَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَرَانِي <sup>(٣)</sup> اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا

أَدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأِءٍ مِنْ أَذَمِ الرِّجَالِ ، لَهُ لِمَّةٌ <sup>(٤)</sup> كَأَحْسَنِ <sup>(٥)</sup> مَا أَنْتَ رَأِءٍ مِنَ

اللِّمَمِ ، قَدْ رَجَّلَهَا فِيهِ تَقَطَّرُ مَاءٌ ، مُتَكِنًا عَلَى رَجْلَيْنِ ، أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ <sup>(٦)</sup> رَجُلَيْنِ ،

\* [٥٩٠٢] [التحفة : خ م ت س ٨٣٣]

(١) ليس عند أبي ذر ، وعلى موضعه صح .

(٢) قوله : «تابعه شعبة» عند أبي ذر وعليه صح : «قال شعبة» .

\* [٥٩٠٣] [التحفة : خ تم س ١٨٠٢]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «أراني» .

(٤) لمة : ما ألم بالمنكبين من شعر الرأس . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لم) .

(٥) عليه صح .

(٦) عواتق : جمع العاتق ، وهو : من المنكب إلى أصل العنق ، وقيل : موضع الرداء من الجانبين .

(انظر : مشارق الأنوار) (٢/٦٦) .

يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَسَأَلْتُ : مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ : الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ ، وَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ  
جَعْدٍ قَطِطٍ ، أَغْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى ، كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ <sup>(١)</sup> ، فَسَأَلْتُ : مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ :  
الْمَسِيحُ الدَّجَالُ .

• [٥٩٠٥] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، حَدَّثَنَا  
أَنَسُ <sup>(٢)</sup> : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرَهُ مَنْكِبَيْهِ <sup>(٣)</sup> .

• [٥٩٠٦] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ : كَانَ  
يَضْرِبُ شَعْرَ النَّبِيِّ ﷺ مَنْكِبَيْهِ .

• [٥٩٠٧] حَدَّثَنَا <sup>(٤)</sup> عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ  
قَتَادَةَ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنْ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ : كَانَ شَعْرُ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا <sup>(٥)</sup> ، لَيْسَ بِالسَّبِطِ وَلَا الْجَعْدِ ، بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ .

(١) طافية : ناتئة كحبة العنب الطافية فوق الماء ، وقيل : البارزة من بين صواحبها . (انظر :  
مشارك الأنوار) (١/٣٢٦) .

\* [٥٩٠٤] [التحفة : خ م ٨٣٧٣]

(٢) قوله : «حدثنا أنس» لأبي ذر وعليه صح : «عن أنس» .

(٣) منكبيه : مثني منكب ، وهو ما بين الكتف والعنق . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة :  
نكب) .

\* [٥٩٠٥] [التحفة : خ م س ١٣٩٦]

\* [٥٩٠٦] [التحفة : خ م س ١٣٩٦]

(٤) عليه صح .

(٥) رجلا : الرجل من الشعر : الذي ليس بشديد الجعودة ، ولا شديد السبوطه ، والسبوطه :  
الاسترسال والانبساط . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رجل) .

\* [٥٩٠٧] [التحفة : خ م تم س ق ١١٤٤]

• [٥٩٠٨] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَخْمَ الْيَدَيْنِ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَكَانَ شَعْرُ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا، لَا جَعْدَ وَلَا سَبَطَ<sup>(١)</sup>.

• [٥٩٠٩] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَخْمَ الْيَدَيْنِ<sup>(٢)</sup> وَالْقَدَمَيْنِ، حَسَنَ الْوَجْهِ<sup>(٣)</sup>، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ وَلَا قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَكَانَ بَسِطَ الْكَفَّيْنِ<sup>(٤)</sup>.

• [٥٩١٠-٥٩١١] حَدَّثَنَا<sup>(٥)</sup> عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - أَوْ عَنْ رَجُلٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَخْمَ الْقَدَمَيْنِ، حَسَنَ الْوَجْهِ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ.

• [٥٩١٢] وَقَالَ هِشَامٌ : عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ شُنَّ الْقَدَمَيْنِ وَالْكَفَّيْنِ.

(١) قوله : «لا جعد ولا سبط» لأبي ذر وعليه صح : «لا جعدًا ولا سبطًا».

\* [٥٩٠٨] [التحفة : خ م تم س ق ١١٤٤]

(٢) قوله : «ضخم اليدين» لأبي ذر وعليه صح : «ضخم الرأس».

(٣) قوله : «حسن الوجه» ليس عند أبي ذر.

(٤) قوله : «بسط الكفين» لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «سبط الكفين». وعلى حاشية البقاعي : «بسيط»، ونسبه لنسخة.

\* [٥٩٠٩] [التحفة : خ ١١٤٩]

(٥) عليه صح.

\* [٥٩١٠-٥٩١١] [التحفة : خ ١٤١١]

\* [٥٩١٢] [التحفة : خت ١٣٣٩]

- [٥٩١٣-٥٩١٤] وَقَالَ أَبُو هِلَالٍ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَوْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَخْمَ الْكَفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ شَبَهَا <sup>(١)</sup> لَهُ .
- [٥٩١٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، فَذَكَرُوا الدَّجَالَ فَقَالَ : إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَمْ أَسْمَعْهُ قَالَ ذَاكَ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ : «أَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَاَنْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ ، وَأَمَّا مُوسَى فَرَجُلٌ آدَمُ جَعْدٌ ، عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرٍ مَخْطُومٍ <sup>(٢)</sup> بِخُلْبَةٍ <sup>(٣)</sup> ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذْ <sup>(٤)</sup> انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُلْبِي » .

## ٦٩- بَابُ التَّلْبِيدِ

- [٥٩١٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ : مَنْ ضَفَرَ فَلْيَحْلِقْ ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالتَّلْبِيدِ <sup>(٥)</sup> .

(١) «شَبَهَا» كَذَا هُوَ مُضْبُوطٌ فِي الْفُرُوعِ الْمَعْتَمَدَةِ بِأَيْدِينَا ، وَالرَّوَايَةُ الَّتِي شَرَحَ عَلَيْهَا الْقُسْطَلَانِيُّ «شَبَّيَهَا» بِوزنٍ مِثْلٍ ثُمَّ قَالَ : وَضَبَطَهُ الْعَيْنِيُّ بِكسْرِ الْمَعْجَمَةِ وَسُكُونِ الْبَاءِ . اهـ .

\* [٥٩١٣-٥٩١٤] [التحفة : خ ١١٤٩]

(٢) مَخْطُومٌ : لَهُ خَطَامٌ وَهُوَ الْحَبْلُ الَّذِي يُقَادُ بِهِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خطم) .

(٣) بِخُلْبَةٍ : بِحَبْلِ ضَفَرٍ مِنَ الْخَلْبِ ، وَهُوَ لَيْفُ التَّخْلِ . (انظر : مشارق الأنوار) (١/ ٢٣٦) .

(٤) لِأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَحَّ : «إِذَا» .

\* [٥٩١٥] [التحفة : خ م ٦٤٠٠]

(٥) بِالتَّلْبِيدِ : تَلْبِيدُ الشَّعْرِ : أَنْ يُجْعَلَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ صَمْغٍ عِنْدَ الْإِحْرَامِ ؛ لِثَلَا يَشْعَثُ وَيَقْمَلُ ؛ إِبْقَاءً

عَلَى الشَّعْرِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لبد) .



وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُلَبَّدًا <sup>(١)</sup> .

• [٥٩١٧] حدثني <sup>(١)</sup> حِبَّانُ بْنُ مُوسَى وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهَلُّ مُلَبَّدًا ، يَقُولُ : «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ ، وَالنُّعْمَةَ ، لَكَ وَالْمُلْكَ ، لَا شَرِيكَ لَكَ» ، لَا يَزِيدُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ .

• [٥٩١٨] حدثني <sup>(٢)</sup> إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ ، حَلُّوا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ : «إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَّدْتُ <sup>(٣)</sup> هَذِي ، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ» .

## ٧٠- بَابُ الْفَرْقِ

• [٥٩١٩] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ <sup>(١)</sup> ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدُلُونَ <sup>(٤)</sup>

(١) عليه صح .

\* [٥٩١٦] [التحفة : خ ٦٨٥٦]

\* [٥٩١٧] [التحفة : خ م د س ق ٦٩٧٦] (٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٣) قلدت : من القلادة ، وهي : ما جعل في رقبة الإنسان أو الحيوان ، والهدي : ما يهدى إلى البيت الحرام من النعم (الإبل) لتنحر . (انظر : غريب الحديث) للحرابي (٢ / ٨٩١) .

\* [٥٩١٨] [التحفة : خ م د س ق ١٥٨٠٠]

(٤) يسدلون : السدل : الإرخاء والإرسال والإسبال . (انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين) للحميدي (ص ١٤٨) .

أَشْعَارَهُمْ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ ، فَسَدَلَ النَّبِيُّ ﷺ نَاصِيَتَهُ <sup>(١)</sup> ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ .

- [٥٩٢٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّبِيبِ فِي مَفَارِقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ .
- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ ﷺ .

## ٧١- بَابُ الذَّوَائِبِ

- [٥٩٢١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عُبَيْسَةَ ، أَخْبَرَنَا هُشَيْنٌ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ . خ <sup>(٢)</sup> وَ <sup>(٣)</sup> حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بِتُّ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ خَالَتِي ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا ، قَالَ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، قَالَ : فَأَخَذَ بِذَوَابْتِي <sup>(٤)</sup> فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ .

(١) ناصيته : الناصية : مقدم شعر الرأس من الأدمي . (انظر : كشف المشكل) (١/ ٤٣٢) .

\* [٥٩١٩] [التحفة : خ م د تم س ق ٥٨٣٦]

\* [٥٩٢٠] [التحفة : خ م س ١٥٩٢٨]

(٢) «خ» كذا الخاء منقوطة في اليونينية .

(٣) رقم عليه لأبي ذر وعليه صح .

(٤) بذؤابتي : الذؤابة : الشعر المصفور من شعر الرأس . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ذأب) .

\* [٥٩٢١] [التحفة : خ د ٥٤٥٥]

- [٥٩٢٢] حدثنا عمرو بن محمد، حدثنا هُشَيْنٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ بِهَذَا، وَقَالَ :  
بِذُؤَابَتِي ، أَوْ : بِرَأْسِي .

## ٧٢- بَابُ الْقَرْعِ

- [٥٩٢٣] حدثني <sup>(١)</sup> مُحَمَّدٌ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَخْلَدٌ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ :  
أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَفْصٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ نَافِعٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ،  
أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ <sup>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا</sup> يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْقَرْعِ .  
قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : قُلْتُ : وَمَا الْقَرْعُ؟ فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ : إِذَا حَلَقَ الصَّبِيُّ <sup>(٢)</sup>،  
وَتَرَكَ هَاهُنَا شَعْرَةً <sup>(٣)</sup>، وَهَاهُنَا، وَهَاهُنَا، فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ إِلَى نَاصِيَّتِهِ وَجَانِبِي  
رَأْسِهِ .

قِيلَ لِعُبَيْدِ اللَّهِ : فَالْجَارِيَةُ وَالْغُلَامُ؟ قَالَ : لَا أَذْرِي، هَكَذَا قَالَ : الصَّبِيُّ، قَالَ  
عُبَيْدُ اللَّهِ : وَعَاوَدْتُهُ، فَقَالَ : أَمَّا الْقُصَّةُ وَالْقَفَا لِلْغُلَامِ فَلَا بَأْسَ بِهِمَا، وَلَكِنَّ  
الْقَرْعَ أَنْ يُتْرَكَ بِنَاصِيَّتِهِ شَعْرٌ، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ غَيْرُهُ، وَكَذَلِكَ شِقٌّ <sup>(٤)</sup> رَأْسِهِ هَذَا  
وَهَذَا .

- [٥٩٢٤] حدثنا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

\* [٥٩٢٢] [التحفة : خ د ٥٥٥] [٥٤٥٥]

(١) عليه صح .

(٢) قوله : «حَلَقَ الصَّبِيُّ» لأبي ذر وعليه صح : «حُلِقَ الصَّبِيُّ» .

(٣) قوله : «وَتَرَكَ هَاهُنَا شَعْرَةً» لأبي ذر وعليه صح : «وَتَرَكَ هَاهُنَا شَعْرٌ» .

(٤) كذا بالضبطين ، ولأبي ذر وعليه صح : «شِقٌّ» .

\* [٥٩٢٣] [التحفة : خ م د س ق ٨٢٤٣]

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى  
عَنِ الْقَزَعِ .

### ٧٣- بَابُ تَطْيِيبِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا بِيَدَيْهَا

- [٥٩٢٥] حدثني<sup>(١)</sup> أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ،  
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : طَيَّبْتُ النَّبِيَّ ﷺ  
بِيَدِي<sup>(٢)</sup> لِحُرْمِهِ<sup>(٣)</sup> ، وَطَيَّبْتُهُ بِمَنَى قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ<sup>(٤)</sup> .

### ٧٤- بَابُ الطَّيِّبِ فِي الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ

- [٥٩٢٦] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ  
أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ  
أُطَيِّبُ النَّبِيَّ ﷺ بِأُطْيَبٍ<sup>(٥)</sup> مَا يَجِدُ<sup>(٦)</sup> ، حَتَّى أَجِدَ وَبِيصَ الطَّيِّبِ فِي رَأْسِهِ  
وَلِحْيَتِهِ .

\* [٥٩٢٤] [التحفة : خ ٧٢٠٢]

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «بيدي» .

(٣) لحرمة : الحُرْم بالضم : الإحرام بالحج . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حرم) .

(٤) يفيض : الإفاضة : الزَّخْفُ والدَّفْعُ في السَّير بكثرة ، ولا يكون إلا عن تَفَرُّقٍ وَجَمْعٍ ، ومنه

إفاضة الناس من عرفات إلى منى ، ومنه طواف الإفاضة يوم النحر يفيض من منى إلى مكة ،

فيطوف ثم يرجع . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : يفيض) .

\* [٥٩٢٥] [التحفة : خ م ١٧٥٢٩]

(٥) عليه صح . (٦) لأبي ذر وعليه صح : «تجد» .

\* [٥٩٢٦] [التحفة : خ م س ١٦٠١٠]

## ٧٥- باب الإمتشاط

- [٥٩٢٧] حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سهل بن سعد، أن رجلاً طلع من جحر في دار النبي ﷺ، والنبي ﷺ يحك رأسه بالمدرى<sup>(١)</sup> فقال: «لو علمت أنك تنظر<sup>(٢)</sup> لطعنت بها في عينك، إنما جعل الإذن من قبل الأبصار».

## ٧٦- باب ترجيل الحائض زوجها

- [٥٩٢٨] حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ وأنا حائض.
- [٥٩٢٩] حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة مثله.

## ٧٧- باب الترجيل<sup>(٣)</sup>

- [٥٩٣٠] حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، عن أشعث بن سليم، عن أبيه، عن

(١) بالمدرى: شيء يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه، يصرح به الشعر المتلبد. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: درى).

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستمل، وعليه صح: «تَنظُرُ».

\* [٥٩٢٧] [التحفة: خ م ت س ٤٨٠٦]

\* [٥٩٢٨] [التحفة: خ ١٦٦٠٤]

\* [٥٩٢٩] [التحفة: خ تم س ١٧١٥٤]

(٣) بعده لأبي ذر وعليه صح: «والتَّيْمَنُ».



مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ مَا اسْتَطَاعَ <sup>(١)</sup> فِي تَرْجُلِهِ وَوُضُوئِهِ .

## ٧٨- بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْمِسْكِ

- [٥٩٣١] حَدَّثَنِي <sup>(٢)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَلِخُلُوفٍ <sup>(٣)</sup> فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ» .

## ٧٩- بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الطَّيِّبِ

- [٥٩٣٢] حَدَّثَنَا مُوسَى ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كُنْتُ أَطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ بِأَطِيبٍ <sup>(٢)</sup> مَا أَجْدُ .

## ٨٠- بَابُ مَنْ لَمْ يَرُدَّ الطَّيِّبَ

- [٥٩٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي

(١) قوله : «ما استطاع» لأبي ذر عن المستملي : «بِمَا اسْتَطَاعَ» .

\* [٥٩٣٠] [التحفة : ع ١٧٦٥٧]

(٢) عليه صح . (٣) لأبي ذر وعليه صح : «وخلُوفُ» .

\* [٥٩٣١] [التحفة : خ م س ١٣٢٧٨]

\* [٥٩٣٢] [التحفة : خ م س ١٦٣٦٥]

ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيْبَ ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيْبَ .

## ٨١ - بَابُ الذَّرِيرَةِ <sup>(١)</sup>

- [٥٩٣٤] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ - أَوْ مُحَمَّدٌ عَنْهُ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ ، سَمِعَ عُرْوَةَ وَالْقَاسِمَ يُخْبِرَانِ <sup>(٢)</sup> ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : طَبِّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيَّ بِذَرِيرَةٍ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، لِلْحِلِّ وَالْإِحْرَامِ .

## ٨٢ - بَابُ الْمُتَفَلِّجَاتِ <sup>(٣)</sup> لِلْحُسْنِ

- [٥٩٣٥] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(٤)</sup> : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ <sup>(٥)</sup> ، وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ <sup>(٦)</sup> ،

\* [٥٩٣٣] [التحفة : خ ت س ٤٩٩]

(١) الذريرة : نوع من الطيب مجموع من أخلاط . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ذرر) .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «يُقَسِّمَانِ» .

\* [٥٩٣٤] [التحفة : خ م ١٦٣٧٧]

(٣) المتفلجات : الفلج : فرجة ما بين الشايتا والرابعيات فإن تُكَلَّفَ فهو التفليج . والمتفلجات النساء اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : فلج) .

(٤) قوله : «عن عبد الله» لأبي ذر وعليه صح : «قال عبد الله» .

(٥) الواشيمات : الوشم : أن يغرز الجلد بإبرة ثم يحشى بكحل أو نيل فيزرق أثره أو يخضر . والواشمة : التي تفعل ذلك . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وشم) .

(٦) المتنمصات : اللاتي يأمرن بنتف الشعر من وجوههن . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نمص) .

وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ ، الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى ، مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾ <sup>(١)</sup> .

### ٨٣- بَابُ الْوَصْلِ فِي الشَّعْرِ

• [٥٩٣٦] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجٍّ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَهُوَ يَقُولُ - وَتَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعْرِ كَانَتْ بِيَدِ حَرَسِيِّ <sup>(٢)</sup> : أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ ، وَيَقُولُ : « إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ » .

• [٥٩٣٧] وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ <sup>(٣)</sup> ، وَالْوَاشِمَةَ ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ » .

• [٥٩٣٨] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ بْنِ يَنَاقٍ يُحَدِّثُ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، أَنَّ جَارِيَةَ مِنْ

(١) [الحشر : ٧] .

\* [٥٩٣٥] [التحفة : ع ٩٤٥٠]

(٢) حرسي : واحد الحرس وهم خدم السلطان المرتبون لحفظه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حرس) .

\* [٥٩٣٦] [التحفة : خ م د ت س ١١٤٠٧]

(٣) الواصلة : التي تصل شعرها بشعر آخر زور . والمستوصلة : التي تأمر من يفعل بها ذلك . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وصل) .

\* [٥٩٣٧] [التحفة : خ ت ١٤٢١٩]

الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ ، وَأَنَّهَا مَرَضَتْ فَتَمَعَطَ <sup>(١)</sup> شَعْرُهَا ، فَأَرَادُوا أَنْ يَصِلُوهَا ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ» .

تَابِعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ صَفِيَّةَ ، عَنْ عَائِشَةَ .

• [٥٩٣٩] حدثني <sup>(٢)</sup> أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أُمِّي ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : إِنِّي أَنْكَحْتُ ابْنَتِي ، ثُمَّ أَصَابَهَا شَكْوَى فَتَمَرَّقَ <sup>(٣)</sup> رَأْسُهَا ، وَزَوَّجَهَا يَسْتَحِثُّنِي بِهَا ، أَفَأَصِلُ رَأْسَهَا <sup>(٤)</sup> ؟ فَسَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَاصِلَةَ ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ .

• [٥٩٤٠] حدثنا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاصِلَةَ ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ .

• [٥٩٤١] حدثني <sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ،

(١) فتمعط : تناثر وتساقط . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : معط) .

\* [٥٩٣٨] [التحفة : خ م س ١٧٨٤٩]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني : «فتمَرَّقَ» .

فتمرق : انتثر وتساقط من مرض أو غيره . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : مرق)

(٤) للكشميهني : «شعرها» .

\* [٥٩٣٩] [التحفة : خ م ١٥٧٤٠]

\* [٥٩٤٠] [التحفة : خ م س ق ١٥٧٤٧]

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ، وَالْوَاشِمَةَ ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ» .

وَقَالَ نَافِعٌ : الْوَشْمُ فِي اللَّثَةِ <sup>(١)</sup> .

- [٥٩٤٢] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ : قَدِمَ مُعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ آخِرَ قَدَمَةٍ قَدِمَهَا فَخَطَبَنَا ، فَأَخْرَجَ كُبَّةً <sup>(٢)</sup> مِنْ شَعْرِ قَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى <sup>(٣)</sup> أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّاهُ الزُّورَ ، يَعْنِي : الْوَاصِلَةَ فِي الشَّعْرِ <sup>(٤)</sup> .

#### ٨٤ - بَابُ الْمُتَنَمِّصَاتِ

- [٥٩٤٣] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : لَعَنَ عَبْدُ اللَّهِ الْوَاشِمَاتِ ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ ، فَقَالَتْ أُمُّ يَعْقُوبَ : مَا هَذَا؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ، وَ <sup>(٥)</sup> فِي كِتَابِ اللَّهِ! قَالَتْ : وَاللَّهِ لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوحَيْنِ

(١) عليه صح .

اللثة : هي ما حول الأسنان من اللحم . ولم يُرد نافع حصر الوشم فيها ، بل مراده أنه يقع فيها .

(انظر : عمدة القاري) (٩٨ / ١٨) .

\* [٥٩٤١] [التحفة : خ ت ٧٩٣٠]

(٢) كبة : شعر ملفوف بعضه على بعض . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢٦٤ / ٦) .

(٣) «أرى» : فتح الهمزة من الفرع .

(٤) هذا الحديث رقم على أوله بالتصحيح . وليس عند أبي ذر .

\* [٥٩٤٢] [التحفة : خ م س ١١٤١٨]

(٥) عليه صح .



فَمَا وَجَدْتُهُ ، قَالَ : وَاللَّهِ لَئِنْ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ ﴿ وَمَا ءَانَتْكُمْ الرُّسُلُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَنْتَهُوا ﴾ <sup>(١)</sup> .

## ٨٥ - بَابُ الْمَوْصُولَةِ <sup>(٢)</sup>

• [٥٩٤٤] حدثني <sup>(٣)</sup> مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاصِلَةَ ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ، وَالْوَاشِمَةَ ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ .

• [٥٩٤٥] حدثنا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْمُنْذِرِ تَقُولُ : سَمِعْتُ أَسْمَاءَ قَالَتْ : سَأَلْتُ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا <sup>(٤)</sup> الْحَصْبَةُ فَاْمَرَقَ <sup>(٥)</sup> شَعْرُهَا ، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا أَفْأَصِلُ فِيهِ؟ فَقَالَ : «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ» .

• [٥٩٤٦] حدثني <sup>(٦)</sup> يُونُسُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ <sup>(٧)</sup> ، حَدَّثَنَا صَخْرُ ابْنِ جُوَيْرِيَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - أَوْ قَالَ

(١) [الحشر : ٧] .

\* [٥٩٤٣] [التحفة : ع ٩٤٥٠]

(٢) الموصولة : التي تستدعي من يصل لها شعرها بشعر غيرها . (انظر : مشارق الأنوار) (٢/ ٢٨٨) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

\* [٥٩٤٤] [التحفة : خ ٨٠٤٨]

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «أصابها» .

(٥) للحموي والكشميهني : «فأمرق» .

\* [٥٩٤٥] [التحفة : خ م س ق ١٥٧٤٧]

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٧) علي حاشية البقاعي : «زهير» ونسبه لنسخة .

النَّبِيُّ ﷺ: «الْوَاشِمَةُ»<sup>(١)</sup>، وَالْمُوتِشِمَةُ، وَالْوَاصِلَةُ، وَالْمُسْتَوِصِلَةُ، يَعْنِي: لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

• [٥٩٤٧] حِثْنِي<sup>(٣)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ، وَالْمُسْتَوِشِمَاتِ<sup>(٤)</sup>، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغْيِرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ، مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ!

## ٨٦- بَابُ الْوَاشِمَةِ

• [٥٩٤٨] حِثْنِي<sup>(٥)</sup> يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَيْنُ حَقٌّ»، وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ.

• [٥٩٤٩] حِثْنِي<sup>(٥)</sup> ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: ذَكَرْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ حَدِيثَ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ أُمِّ يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلَ حَدِيثِ مَنْصُورٍ.

(١) لأبي ذر وعليه صح: «لعن الله الواشمة... إلخ».

(٢) قال القسطلاني وسقط قوله: «يعني... إلخ في بعض النسخ» اهـ.

\* [٥٩٤٦] [التحفة: خ م ٧٦٨٨]

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «والمُتَوَشِّمَاتِ».

\* [٥٩٤٧] [التحفة: ع ٩٤٥٠]

(٥) عليه صح.

\* [٥٩٤٨] [التحفة: خ م د ١٤٦٩٦]

\* [٥٩٤٩] [التحفة: ع ٩٤٥٠]

- [٥٩٥٠] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبِي فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ، وَآكِلِ الرَّبَا، وَمُوكِلِهِ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ<sup>(١)</sup>.

## ٨٧- بَابُ الْمُسْتَوْشِمَةِ

- [٥٩٥١] حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَيْتُ عُمَرَ بِامْرَأَةٍ تَشِمُ، فَقَامَ فَقَالَ: أَنْشِدُكُمْ<sup>(٢)</sup> بِاللَّهِ مَنْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْوَشْمِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَا سَمِعْتُ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَشْمَنَّ، وَلَا تَسْتَوْشْمَنَّ».

- [٥٩٥٢] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ.

- [٥٩٥٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ،

(١) «وآكل الربا وموكله...» إلخ بالجر في النسخ المعتمدة بأيدينا، وقدر القسطلاني فقال: ولعن الله آكل الربا إلخ. وعلى هذا فهي بالنصب.

\* [٥٩٥٠] [التحفة: خ ١١٨١١]

(٢) أنشدكم: أسألكم وأقسم عليكم. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نشد).

\* [٥٩٥١] [التحفة: خ س ١٤٩٠٩]

\* [٥٩٥٢] [التحفة: خ م د ت س ٨١٣٧]

وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ<sup>(١)</sup>، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ<sup>(٢)</sup>، الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ، مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ!

## ٨٨- بَابُ التَّصَاوِيرِ

• [٥٩٥٤] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ ، وَلَا تَصَاوِيرُ » .

وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ .

## ٨٩- بَابُ عَذَابِ الْمُصَوِّرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

• [٥٩٥٥] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ مُسْلِمٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ مَسْرُوقٍ فِي دَارِ يَسَارِ بْنِ نُمَيْرٍ ، فَرَأَى فِي صُفَّتِهِ<sup>(٣)</sup> تَمَائِيلَ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ » .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ» .

(٢) لأبي ذر عن المستملي : «بالحسن» .

\* [٥٩٥٣] [التحفة : ع ٩٤٥٠]

\* [٥٩٥٤] [التحفة : خم م س ق ٣٧٧٩]

(٣) صفته : الصُّفَّةُ من البنيان : شبه البهو الواسع الطويل السَّمَكِ . (انظر : لسان العرب ، مادة : صفف) .

\* [٥٩٥٥] [التحفة : خم م س ٩٥٧٥]

- [٥٩٥٦] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ » .

#### ٩٠ - بَابُ نَقْضِ الصُّورِ

- [٥٩٥٧] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانٍ ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبٌ <sup>(١)</sup> إِلَّا نَقَضَهُ .

- [٥٩٥٨] حَدَّثَنَا مُوسَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ ، فَرَأَى أَعْلَاهَا مَصُورًا <sup>(٢)</sup> يُصَوِّرُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي ، فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً ، وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً <sup>(٣)</sup> » ، ثُمَّ دَعَا بِتَوْرٍ <sup>(٤)</sup> مِنْ مَاءٍ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى بَلَغَ

\* [٥٩٥٦] [التحفة : خ ٧٨٠٧]

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «تصاوير» .

تصاليب : جمع صليب ، كأنهم سمَّوا ما كانت فيه صورة الصليب تصليبا تسمية بالمصدر .

(انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣٩٨/١٠)

\* [٥٩٥٧] [التحفة : خ دس ١٧٤٢٤]

(٢) عليه صح .

(٣) ذرة : نملة صغيرة ، وقيل : الذرة لا وزن لها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ذر) .

(٤) بتور : التور : إناء من صُفْرٍ أو حجارة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : تور) .



إِبْطَهُ<sup>(١)</sup>، فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : مُنْتَهَى الْحِلْيَةِ<sup>(٢)</sup>.

## ٩١- بَابُ مَا وَطِئَ مِنَ التَّصَاوِيرِ

• [٥٩٥٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ - وَمَا بِالْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ أَفْضَلُ مِنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ<sup>(٣)</sup> لِي عَلَى سَهْوَةٍ<sup>(٤)</sup> لِي فِيهَا تَمَائِيلٌ، فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَتَكَهُ، وَقَالَ : «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ»<sup>(٥)</sup> بِخَلْقِ اللَّهِ، قَالَتْ : فَجَعَلْنَاهُ وَسَادَةً، أَوْ وَسَادَتَيْنِ.

• [٥٩٦٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ

(١) على حاشية البقاعي : «إبطيه» ونسبه لنسخة .

(٢) قوله : «قال منتهى الحلية» أي : تبليغ الغسل إلى الإبط منتهى الحلية في الجنة والحلية التحجيل من أثر الوضوء أو من الحلية المذكورة في قوله تعالى ﴿يُحَلِّتُونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ﴾ . اهـ . قسطلاني .

\* [٥٩٥٨] [التحفة : خ م ١٤٩٠٦]

(٣) بقرام : القِرَامُ : الستر الرقيق ، وقيل : الصفيق من صوف ذي ألوان . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قرم) .

(٤) سهوة : بيت صغير منحدر في الأرض قليلا شبيه بالمخدع والخزانة . وقيل : هو كالصُفَّة تكون بين يدي البيت . وقيل : شبيه بالف أو الطاق يوضع فيه الشيء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سها) .

(٥) يضاهون : يشابهون . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ضها) .

\* [٥٩٥٩] [التحفة : خ م ص ١٧٤٨٣]

قَالَتْ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَفَرٍ ، وَعَلَّقْتُ دُرْنُوكًا<sup>(١)</sup> فِيهِ تَمَائِيلٌ ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَنْزِعَهُ فَنَزَعْتُهُ ، وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ .

## ٩٢ - بَابُ مَنْ كَرِهَ الْقُعُودَ عَلَى الصُّورَةِ<sup>(٢)</sup>

• [٥٩٦١] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّهَا اشْتَرَتْ<sup>(٣)</sup> نِمْرَقَةً<sup>(٤)</sup> فِيهَا تَصَاوِيرُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ ، فَقُلْتُ : أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِمَّا<sup>(٥)</sup> أَذْنَبْتُ ، قَالَ : « مَا هَذِهِ النِّمْرَقَةُ ؟ » قُلْتُ : لَتَجْلِسَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا ، قَالَ : « إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ الصُّورَةُ<sup>(٦)</sup> » .

• [٥٩٦٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ - صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ الصُّورَةُ<sup>(٧)</sup> » .

(١) درنوكة : الدرنوكة : ستر له خمل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : درنك) .

\* [٥٩٦٠] [التحفة : خ ١٦٩٦٨]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «الصُّور» .

(٣) على حاشية البقاعي : «سترت» ونسبه لنسخة .

(٤) كذا بالضبطين ، وعليه صح .

نمرقة : وسادة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نمرق) .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «فَمَا» . (٦) لأبي ذر وعليه صح : «الصُّور» .

\* [٥٩٦١] [التحفة : خ م ١٧٥٥٩]

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستمل : «صورة» . ولأبي ذر عن الكشميهني : «صور» .

قَالَ بُسْرٌ : ثُمَّ اشْتَكَى زَيْدٌ فَعُدْنَاهُ ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ<sup>(١)</sup> ، فَقُلْتُ  
لِعُبَيْدِ اللَّهِ رِبِيبٍ مَيْمُونَةٍ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّورِ يَوْمَ الْأَوَّلِ<sup>(٢)</sup> ؟  
فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : أَلَمْ تَسْمَعْهُ حِينَ قَالَ : «إِلَّا رَقْمًا»<sup>(٣)</sup> فِي ثَوْبٍ ؟  
وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ : أَخْبَرَنَا عَمْرُو ، هُوَ : ابْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَهُ بُكَيْرٌ ، حَدَّثَهُ بُسْرٌ ،  
حَدَّثَهُ زَيْدٌ ، حَدَّثَهُ أَبُو طَلْحَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

### ٩٣- بَابُ كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ فِي التَّصَاوِيرِ

• [٥٩٦٣] حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ  
صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا ، فَقَالَ  
لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : «أَمِيطِي»<sup>(٤)</sup> عَنِّي ، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ لِي فِي  
صَلَاتِي .

### ٩٤- بَابُ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ

• [٥٩٦٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ ،  
هُوَ : ابْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : وَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ جَبْرِيلَ فَرَاثَ<sup>(٥)</sup>

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «صُورٌ» .

(٢) قوله : «يوم الأول» للكشميهني : «يَوْمَ أَوَّلٍ» .

(٣) رقما : الرقم : النقش والوشى . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رقم) .

\* [٥٩٦٢] [التحفة : خ م د س ٣٧٧٥]

(٤) أميطي : نَحْيِي وَأُبْعِدِي . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ميط) .

\* [٥٩٦٣] [التحفة : خ ١٠٥٣]

(٥) فراث : فَابْطَأَ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ريث) .

عَلَيْهِ حَتَّى اشْتَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَقِيَهُ فَشَكَا إِلَيْهِ مَا وَجَدَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ.

## ٩٥- بَابُ مَنْ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ

• [٥٩٦٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفَتْ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَّةَ، قَالَتْ<sup>(١)</sup>: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ قَالَ: «مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ؟» فَقَالَتْ: اشْتَرَيْتُهَا لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»، وَقَالَ: «إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ».

## ٩٦- بَابُ مَنْ لَعَنَ الْمُصَوِّرَ

• [٥٩٦٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي عُندَرُ<sup>(٢)</sup>، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ ابْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ اشْتَرَى غُلَامًا حَجَّامًا، فَقَالَ<sup>(٣)</sup>: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ

\* [٥٩٦٤] [التحفة: خ ٦٧٨٤]

(١) لأبي ذر، وأبي الوقت: «وقالت».

\* [٥٩٦٥] [التحفة: خ م ١٧٥٥٩]

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «محمد بن جعفر».

(٣) قوله: «أنه اشترى غلامًا حجامًا فقال» رقم عليه للحموي والمستملي.

نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدِّمِّ ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَكَسْبِ الْبَغِيِّ ، وَلَعَنَ أَكْلَ الرِّبَا ، وَمُوكَلَّهُ ،  
وَالْوَاشِمَةَ ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ ، وَالْمُصَوِّرَ .

## ٩٧- بَابُ مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ كُلِّ يَوْمٍ الْقِيَامَةِ

أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ

- [٥٩٦٧] حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّضَرَ بْنَ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ ، يُحَدِّثُ <sup>(١)</sup> قَتَادَةَ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُمْ يَسْأَلُونَهُ ، وَلَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى سُئِلَ <sup>(٢)</sup> ، فَقَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ : «مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ فِي الدُّنْيَا كُلَّ يَوْمٍ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» .

## ٩٨- بَابُ الْإِزْتِدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ

- [٥٩٦٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ <sup>(٣)</sup> ، عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ فَدَكِيَّةٌ ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ وَرَاءَهُ .

\* [٥٩٦٦] [التحفة : خ ١١٨١١]

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستمل : «يحدثه» الضمير في «يحدثه» للحديث .

(٢) علي حاشية البقاعي : «يُسأل» ونسبه لنسخة .

\* [٥٩٦٧] [التحفة : خ م س ٦٥٣٦]

(٣) إكاف : الإكاف هو البرذعة ونحوها لذوات الحافر . (انظر : مشارق الأنوار) (١ / ٣٠) .

\* [٥٩٦٨] [التحفة : خ م س ١٠٥]



## ٩٩- بَابُ الثَّلَاثَةِ عَلَى الدَّابَّةِ

- [٥٩٦٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ اسْتَقْبَلَهُ أُغَيْلِمَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَحَمَلَ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَالْآخَرَ خَلْفَهُ.

## ١٠٠- بَابُ حَمْلِ صَاحِبِ الدَّابَّةِ غَيْرَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ

- وَقَالَ <sup>(١)</sup> بَعْضُهُمْ : صَاحِبُ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِصَدْرِ الدَّابَّةِ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ.
- [٥٩٧٠] حَدَّثَنَا <sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، ذَكَرَ الْأَشْرُ <sup>(٣)</sup> الثَّلَاثَةَ عِنْدَ عِكْرِمَةَ فَقَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ حَمَلَ قُتَمَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَالْفَضْلَ خَلْفَهُ، أَوْ قُتَمَ خَلْفَهُ، وَالْفَضْلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَيُّهُمْ شَرٌّ، أَوْ أَيُّهُمْ خَيْرٌ <sup>(٤)</sup> ؟!

## ١٠١- بَابٌ <sup>(٥)</sup>

- [٥٩٧١] حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ

\* [٥٩٦٩] [التحفة : خ س ٦٠٥٣]

(١) من هنا إلى آخره رقم عليه للمستملي .

(٢) عليه صح .

(٣) رقم عليه للحموي . ولأبي ذر عن الكشميهني : «أشْرُ»، ولأبي ذر عن المستملي ، والأصيلي : «شَرٌّ» .

(٤) قوله : «فأَيُّهم شَرٌّ أو أَيُّهم خَيْرٌ» لأبي ذر وعليه صح : «فأَيُّهم أشْرُ أو أَيُّهم أخيرٌ» .

\* [٥٩٧٠] [التحفة : خ ٦٠٠٧]

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «بَابُ إِرْدَاثِ الرَّجُلِ خَلْفَ الرَّجُلِ» .

مَالِكٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ : بَيْنَا أَنَا رَدِيفُ <sup>(١)</sup> النَّبِيِّ ﷺ ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا أُخْرَةٌ <sup>(٢)</sup> الرَّحْلِ ، فَقَالَ : « يَا مُعَاذُ <sup>(٣)</sup> » قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ <sup>(٤)</sup> وَسَعْدَيْكَ ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : « يَا مُعَاذُ » قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ <sup>(٣)</sup> وَسَعْدَيْكَ ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : « يَا مُعَاذُ » قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ <sup>(٣)</sup> وَسَعْدَيْكَ ، قَالَ : « هَلْ تَذَرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ ؟ » قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : « حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا » ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : « يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ <sup>(٥)</sup> » قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ <sup>(٣)</sup> وَسَعْدَيْكَ ، فَقَالَ : « هَلْ تَذَرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوهُ ؟ » قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : « حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ » .

## ١٠٢ - بَابُ إِزْدَافِ الْمَرْأَةِ خَلْفَ الرَّجُلِ <sup>(٦)</sup>

• [٥٩٧٢] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَبَّاحٍ <sup>(٧)</sup> ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ ، وَإِنِّي لَرَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ وَهُوَ يَسِيرُ ،

(١) رديف : الردف والإزداف : الركوب خلف الراكب . (انظر : مشارق الأنوار) (٢٨٧/١) .

(٢) أخرة : الخشبة التي يستند إليها الراكب من مركب البعير . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : آخر) .

(٣) قوله : « يا معاذ » لأبي ذر عن المستملي : « يا معاذ بن جبل » .

(٤) قوله : « رسول الله » للكشميهني : « يا رسول الله » .

(٥) قوله : « بن جبل » ليس عند أبي ذر ، وفي موضعه صح .

\* [٥٩٧١] [التحفة : خ م سي ١١٣٠٨]

(٦) قوله : « خلف الرجل » لأبي ذر وعليه صح : « خلف ذي مخرم » .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : « الصباح » .

وَبَعْضُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ عَثَرَتِ النَّاقَةُ، فَقُلْتُ :  
الْمَرْأَةُ، فَتَزَلْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّهَا أُمُّكُمْ»، فَشَدَدْتُ الرَّحْلَ وَرَكِبَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَنَا، أَوْ رَأَى<sup>(١)</sup> الْمَدِينَةَ قَالَ : «آيِبُونَ<sup>(٢)</sup>، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ،  
لِرَبِّنَا حَامِدُونَ» .

### ١٠٣ - بَابُ الْإِسْتِلقاءِ، وَوَضْعِ الرَّجْلِ عَلَى الْأُخْرَى

- [٥٩٧٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ،  
عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَضْطَجِعُ<sup>(٣)</sup> فِي الْمَسْجِدِ،  
رَافِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى .

\*\*\*

(١) قوله : «أَوْ رَأَى» لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «وَرَأَى» .

(٢) آيِبُونَ : راجعون . (انظر : مشارق الأنوار) (١ / ٥١) .

\* [٥٩٧٢] [التحفة : خ م س ١٦٥٤]

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «مُضْطَجِعًا» .

\* [٥٩٧٣] [التحفة : خ م د ت س ٥٢٩٨]



فَهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ





## فَهْرُسُ الْمَوْضُوعَاتِ

- ٦٤- كتاب النكاح ..... ٥
- ١- الترغيب في النكاح ..... ٥
- ٢- باب قول النبي ﷺ : «من استطاع منكم الباءة فليتزوج ؛ لأنه أغض للبصر وأحصن للفرج» وهل يتزوج من لا أرب له في النكاح ؟ ..... ٧
- ٣- باب من لم يستطع الباءة فليصم ..... ٧
- ٤- باب كثرة النساء ..... ٨
- ٥- باب من هاجر أو عمل خيرا لتزويج امرأة فله ما نوى ..... ٩
- ٦- باب تزويج المعسر الذي معه القرآن والإسلام ..... ٩
- ٧- باب قول الرجل لأخيه : انظر أي زوجتي شئت حتى أنزل لك عنها ..... ١٠
- ٨- باب ما يكره من التبتل والخصاء ..... ١٠
- ٩- باب نكاح الأبكار ..... ١٢
- ١٠- باب الثيبات ..... ١٣
- ١١- باب تزويج الصغار من الكبار ..... ١٤
- ١٢- باب إلى من ينكح وأي النساء خير وما يستحب أن يتخير لنطفه من غير إيجاب ..... ١٥
- ١٣- باب اتخاذ السراري ومن أعتق جاريته ثم تزوجها ..... ١٥
- ١٤- باب من جعل عتق الأمة صداقها ..... ١٧

- ١٥- باب تزويج المعسر ..... ١٧
- ١٦- باب الأكفاء في الدين ..... ١٨
- ١٧- باب الأكفاء في المال وتزويج المقل المثرة ..... ٢٠
- ١٨- باب ما يتقى من شؤم المرأة ..... ٢٢
- ١٩- باب الحرة تحت العبد ..... ٢٣
- ٢٠- باب لا يتزوج أكثر من أربع ..... ٢٤
- ٢١- باب ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ..... ٢٤
- ٢٢- باب من قال : لا رضاع بعد حولين ..... ٢٦
- ٢٣- باب لبن الفحل ..... ٢٧
- ٢٤- باب شهادة المرضعة ..... ٢٧
- ٢٥- باب ما يحل من النساء وما يحرم ..... ٢٨
- ٢٦- باب ﴿وَرَبَّائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ ..... ٣٠
- ٢٧- باب ﴿وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ..... ٣١
- ٢٨- باب لا تنكح المرأة على عمتها ..... ٣٢
- ٢٩- باب الشغار ..... ٣٣
- ٣٠- باب هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد؟ ..... ٣٣
- ٣١- باب نكاح المحرم ..... ٣٤
- ٣٢- باب نهي رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة آخرا ..... ٣٤

- ٣٣- باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح ..... ٣٦
- ٣٤- باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير ..... ٣٧
- ٣٥- باب قول الله جل وعز : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ ﴾ الآية إلى قوله : ﴿ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ ..... ٣٨
- ٣٦- باب النظر إلى المرأة قبل التزويج ..... ٣٩
- ٣٧- باب من قال : لا نكاح إلا بولي ..... ٤١
- ٣٨- باب إذا كان الولي هو الخاطب ..... ٤٤
- ٣٩- باب إنكاح الرجل ولده الصغار ..... ٤٦
- ٤٠- باب تزويج الأب ابنته من الإمام ..... ٤٦
- ٤١- باب السلطان ولي ..... ٤٧
- ٤٢- باب لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها ..... ٤٧
- ٤٣- باب إذا زوج ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود ..... ٤٨
- ٤٤- باب تزويج اليتيمة ..... ٤٩
- ٤٥- باب إذا قال الخاطب للولي : زوجني فلانة فقال : قد زوجتك بكذا وكذا جاز النكاح وإن لم يقل للزوج : أرضيت أو قبلت ..... ٥٠
- ٤٦- باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع ..... ٥١
- ٤٧- باب تفسير ترك الخطبة ..... ٥٢
- ٤٨- باب الخطبة ..... ٥٢
- ٤٩- باب ضرب الدف في النكاح والوليمة ..... ٥٢

- ٥٠- باب قول الله تعالى : ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ وكثرة المهر،  
وأدنى ما يجوز من الصداق ..... ٥٣
- ٥١- باب التزويج على القرآن وبغير صداق ..... ٥٤
- ٥٢- باب المهر بالعروض وخاتم من حديد ..... ٥٥
- ٥٣- باب الشروط في النكاح ..... ٥٥
- ٥٤- باب الشروط التي لا تحل في النكاح ..... ٥٦
- ٥٥- باب الصفرة للمتزوج ..... ٥٦
- ٥٦- باب ..... ٥٧
- ٥٧- باب كيف يدعى للمتزوج ..... ٥٧
- ٥٨- باب الدعاء للنساء اللاتي يهدين العروس وللعروس ..... ٥٧
- ٥٩- باب من أحب البناء قبل الغزو ..... ٥٨
- ٦٠- باب من بنى بامرأة وهي بنت تسع سنين ..... ٥٨
- ٦١- باب البناء في السفر ..... ٥٩
- ٦٢- باب البناء بالنهار بغير مركب ولا نيران ..... ٥٩
- ٦٣- باب الأنباط ونحوها للنساء ..... ٦٠
- ٦٤- باب النسوة اللاتي يهدين المرأة إلى زوجها ..... ٦٠
- ٦٥- باب الهدية للعروس ..... ٦٠
- ٦٦- باب استعارة الثياب للعروس وغيرها ..... ٦٢
- ٦٧- باب ما يقول الرجل إذا أتى أهله ..... ٦٣
- ٦٨- باب الوليمة حق ..... ٦٣



- ٦٩- باب الوليمة ولوبشاة ..... ٦٤
- ٧٠- باب من أولم على بعض نسائه أكثر من بعض ..... ٦٥
- ٧١- باب من أولم بأقل من شاة ..... ٦٦
- ٧٢- باب حق إجابة الوليمة والدعوة ومن أولم سبعة أيام ونحوه ..... ٦٦
- ٧٣- باب من ترك الدعوة فقد عصي الله ورسوله ..... ٦٨
- ٧٤- باب من أجاب إلى كراع ..... ٦٨
- ٧٥- باب إجابة الداعي في العرس وغيرها ..... ٦٨
- ٧٦- باب ذهاب النساء والصبيان إلى العرس ..... ٦٩
- ٧٧- باب هل يرجع إذا رأى منكرا في الدعوة ..... ٦٩
- ٧٨- باب قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس ..... ٧٠
- ٧٩- باب النقيع والشراب الذي لا يسكر في العرس ..... ٧١
- ٨٠- باب المداراة مع النساء ..... ٧١
- ٨١- باب الوصاة بالنساء ..... ٧٢
- ٨٢- باب ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ ..... ٧٢
- ٨٣- باب حسن المعاشرة مع الأهل ..... ٧٣
- ٨٤- باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها ..... ٧٨
- ٨٥- باب صوم المرأة بإذن زوجها تطوعا ..... ٨٣
- ٨٦- باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها ..... ٨٣
- ٨٧- باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه ..... ٨٣
- ٨٨- باب ..... ٨٤

- ٨٩- باب كفران العشير ..... ٨٤
- ٩٠- باب لزوجك عليك حق ..... ٨٦
- ٩١- باب المرأة راعية في بيت زوجها ..... ٨٦
- ٩٢- باب قول الله تعالى : ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ إلى قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ ..... ٨٧
- ٩٣- باب هجرة النبي ﷺ نساءه في غير بيوتهن ..... ٨٧
- ٩٤- باب ما يكره من ضرب النساء ..... ٨٨
- ٩٥- باب لا تطيع المرأة زوجها في معصية ..... ٨٩
- ٩٦- باب ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ ..... ٨٩
- ٩٧- باب العزل ..... ٩٠
- ٩٨- باب القرعة بين النساء إذا أراد سفرها ..... ٩١
- ٩٩- باب المرأة تهب يومها من زوجها لضررتها وكيف يقسم ذلك ..... ٩٢
- ١٠٠- باب العدل بين النساء : ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ﴾ إلى قوله : ﴿وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ ..... ٩٢
- ١٠١- باب إذا تزوج البكر على الثيب ..... ٩٢
- ١٠٢- باب إذا تزوج الثيب على البكر ..... ٩٣
- ١٠٣- باب من طاف على نسائه في غسل واحد ..... ٩٣
- ١٠٤- باب دخول الرجل على نسائه في اليوم ..... ٩٣
- ١٠٥- باب إذا استأذن الرجل نساءه في أن يمرض في بيت بعضهن فأذن له ..... ٩٤

- ١٠٦- باب حب الرجل بعض نسائه أفضل من بعض ..... ٩٤
- ١٠٧- باب المتشبع بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة ..... ٩٥
- ١٠٨- باب الغيرة ..... ٩٥
- ١٠٩- باب غيرة النساء ووجدهن ..... ٩٩
- ١١٠- باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف ..... ١٠٠
- ١١١- باب يقل الرجال ويكثر النساء ..... ١٠١
- ١١٢- باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم والدخول على المغيبة ..... ١٠٢
- ١١٣- باب ما يجوز أن يخلو الرجل بالمرأة عند الناس ..... ١٠٢
- ١١٤- باب ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة ..... ١٠٣
- ١١٥- باب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة ..... ١٠٣
- ١١٦- باب خروج النساء لحوائجهن ..... ١٠٤
- ١١٧- باب استئذان المرأة زوجها في الخروج إلى المسجد وغيره ..... ١٠٤
- ١١٨- باب ما يحل من الدخول والنظر إلى النساء في الرضاع ..... ١٠٥
- ١١٩- باب لا تباشر المرأة المرأة فتنتعها لزوجها ..... ١٠٥
- ١٢٠- باب قول الرجل : لأطوفن الليلة على نسائه ..... ١٠٦
- ١٢١- باب لا يطرق أهله ليلاً إذا أطال الغيبة مخافة أن يخونهم أو يلتمس  
عثراتهم ..... ١٠٦
- ١٢٢- باب طلب الولد ..... ١٠٧
- ١٢٣- باب تستحد المغيبة وتمشط ..... ١٠٨

- ١٢٤- باب ﴿وَلَا يَبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ إلى قوله : ﴿لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ ..... ١٠٩
- ١٢٥- باب ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ﴾ ..... ١٠٩
- ١٢٦- باب قول الرجل لصاحبه : هل أعرستم الليلة؟ و طعن الرجل ابنته في الخاصرة عند العتاب ..... ١١٠
- ٦٥- كتاب الطلاق ..... ١١١
- ١- قول الله تعالى : ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ ..... ١١١
- ٢- باب إذا طلقت الحائض يعتد بذلك الطلاق ..... ١١٢
- ٣- باب من طلق ، وهل يواجهه الرجل امرأته بالطلاق ..... ١١٣
- ٤- باب من أجاز طلاق الثلاث ..... ١١٥
- ٥- باب من خير نساءه ..... ١١٧
- ٦- باب إذا قال : فارقتك أو سرحتك أو الخلية أو البرية أو ما عني به الطلاق ، فهو على نيته ..... ١١٨
- ٧- باب من قال لامرأته : أنت علي حرام ..... ١١٩
- ٨- باب ﴿لَمْ تُحْرَمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ ..... ١٢٠
- ٩- باب لا طلاق قبل النكاح ..... ١٢٢
- ١٠- باب إذا قال لامرأته وهو مكره : هذه أختي ، فلا شيء عليه ..... ١٢٣
- ١١- باب الطلاق في الإغلاق والكراهة والسكران والمجنون وأمرهما والغلط والنسيان في الطلاق والشرك وغيره ..... ١٢٣

- ١٢- باب الخلع وكيف الطلاق فيه؟ ..... ١٢٧
- ١٣- باب الشقاق وهل يشير بالخلع عند الضرورة؟ ..... ١٣٠
- ١٤- باب لا يكون بيع الأمة طلاقا ..... ١٣٠
- ١٥- باب خيار الأمة تحت العبد ..... ١٣١
- ١٦- باب شفاعة النبي ﷺ في زوج بريرة ..... ١٣٢
- ١٧- باب ..... ١٣٢
- ١٨- باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ وَلَا أُمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ ..... ١٣٣
- ١٩- باب نكاح من أسلم من المشركات ، وعدتهن ..... ١٣٣
- ٢٠- باب إذا أسلمت المشركة أو النصرانية تحت الذمي أو الحربي ..... ١٣٤
- ٢١- باب قول الله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ ..... إلى قوله ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ..... ١٣٦
- ٢٢- باب حكم المفقود في أهله وماله ..... ١٣٧
- ٢٣- باب ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ إلى قوله: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ ..... ١٣٩
- ٢٤- باب الإشارة في الطلاق والأمور ..... ١٤٠
- ٢٥- باب اللعان وقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ ..... ١٤٥
- ٢٦- باب إذا عرض بنفي الولد ..... ١٤٨
- ٢٧- باب إحلاف الملاعن ..... ١٤٨



- ٢٨- باب يبدأ الرجل بالتلاعن ..... ١٤٨
- ٢٩- باب اللعان ومن طلق بعد اللعان ..... ١٤٩
- ٣٠- باب التلاعن في المسجد ..... ١٥٠
- ٣١- باب قول النبي ﷺ : «لو كنت راجما بغير بينة» ..... ١٥١
- ٣٢- باب صداق الملاءنة ..... ١٥٢
- ٣٣- باب قول الإمام للمتلاعنين : إن أحكما كاذب ، فهل منكما تائب ؟ ..... ١٥٣
- ٣٤- باب التفريق بين المتلاعنين ..... ١٥٥
- ٣٥- باب يلحق الولد بالملاءنة ..... ١٥٥
- ٣٦- باب قول الإمام : اللهم بين ..... ١٥٥
- ٣٧- باب إذا طلقها ثلاثا ثم تزوجت بعد العدة زوجها غيره فلم يمسه ..... ١٥٥
- ٣٨- باب ﴿وَالَّتِي يَسِّنُ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْبَبْتُمْ﴾ ..... ١٥٦
- ٣٩- باب ﴿وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ ..... ١٥٦
- ٤٠- باب قول الله تعالى : ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ ..... ١٥٧
- ٤١- باب قصة فاطمة بنت قيس ..... ١٥٨
- ٤٢- باب المطلقة إذا خشي عليها في مسكن زوجها أن يقتحم عليها أو  
تبدو على أهلها بفاحشة ..... ١٦٠
- ٤٣- باب قول الله تعالى : ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾  
من الحيض والحبل ..... ١٦٠
- ٤٤- باب ﴿وَبُعُولَهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ في العدة وكيف يراجع المرأة إذا طلقها  
واحدة أو اثنتين ..... ١٦١

- ٤٥- باب مراجعة الحائض ..... ١٦٢
- ٤٦- باب تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرا ..... ١٦٣
- ٤٧- باب الكحل للحادة ..... ١٦٥
- ٤٨- باب القسط للحادة عند الظهر ..... ١٦٦
- ٤٩- باب تلبس الحادة ثياب العصب ..... ١٦٦
- ٥٠- باب ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾ إلى قوله : ﴿ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ ﴾ ..... ١٦٧
- ٥١- باب مهر البغي والنكاح الفاسد ..... ١٦٩
- ٥٢- باب المهر للمدخول عليها ، وكيف الدخول ، أو طلقها قبل الدخول  
والمسيس ..... ١٧٠
- ٥٣- باب المتعة للتي لم يفرض لها ..... ١٧١
- ٦٦- **كتاب النفقات** ..... ١٧٣
- ١- باب وجوب النفقة على الأهل والعيال ..... ١٧٥
- ٢- باب حبس نفقة الرجل قوت سنة على أهله وكيف نفقات العيال ..... ١٧٦
- ٣- باب وقال الله تعالى : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِ الرِّضَاعَةَ ﴾ إلى قوله ﴿ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ ..... ١٧٩
- ٤- باب نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها ونفقة الولد ..... ١٨٠
- ٥- باب عمل المرأة في بيت زوجها ..... ١٨٠
- ٦- باب خادم المرأة ..... ١٨١
- ٧- باب خدمة الرجل في أهله ..... ١٨١

- ٨- باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها  
بالمعروف ..... ١٨٢
- ٩- باب حفظ المرأة زوجها في ذات يده والنفقة ..... ١٨٢
- ١٠- باب كسوة المرأة بالمعروف ..... ١٨٣
- ١١- باب عون المرأة زوجها في ولده ..... ١٨٣
- ١٢- باب نفقة المعسر على أهله ..... ١٨٤
- ١٣- باب ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ وهل على المرأة منه شيء ﴿وَضَرَبَ  
اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ﴾ إلى قوله : ﴿صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ..... ١٨٥
- ١٤- قول النبي ﷺ : «من ترك كلا أو ضياعا فإلي» ..... ١٨٥
- ١٥- باب المراضع من المواليات وغيرهن ..... ١٨٦
- ٦٧- كتاب الأطعمة ..... ١٨٩
- ١- باب التسمية على الطعام والأكل باليمين ..... ١٩١
- ٢- الأكل مما يليه ..... ١٩١
- ٣- باب من تتبع حوالي القصعة مع صاحبه إذا لم يعرف منه كراهية ..... ١٩٢
- ٤- باب التيمن في الأكل وغيره ..... ١٩٣
- ٥- باب من أكل حتى شبع ..... ١٩٣
- ٦- باب ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ﴾ إلى قوله : ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ ..... ١٩٥
- ٧- باب الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة ..... ١٩٦
- ٨- باب السويق ..... ١٩٩
- ٩- باب ما كان النبي ﷺ لا يأكل حتى يسمى له فيعلم ما هو ..... ١٩٩

- ١٠- باب طعام الواحد يكفي الاثنين ..... ٢٠٠
- ١١- باب المؤمن يأكل في معي واحد ..... ٢٠١
- ١٢- باب الأكل متكئا ..... ٢٠٢
- ١٣- باب الشواء وقول الله تعالى : ﴿ فَجَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيدٍ ﴾ أي : مشوي ..... ٢٠٣
- ١٤- باب الخزيرة ..... ٢٠٣
- ١٥- باب الأقط ..... ٢٠٥
- ١٦- باب السلق والشعير ..... ٢٠٥
- ١٧- باب النهس وانتشال اللحم ..... ٢٠٦
- ١٨- باب تعرق العضد ..... ٢٠٦
- ١٩- باب قطع اللحم بالسكين ..... ٢٠٨
- ٢٠- باب ما عاب النبي ﷺ طعاما ..... ٢٠٨
- ٢١- باب النفخ في الشعير ..... ٢٠٨
- ٢٢- باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون ..... ٢٠٩
- ٢٣- باب التلبينة ..... ٢١١
- ٢٤- باب الثريد ..... ٢١٢
- ٢٥- باب شاة مسموطة والكتف والجنب ..... ٢١٣
- ٢٦- باب ما كان السلف يدخرون في بيوتهم وأسفارهم من الطعام  
واللحم وغيره ..... ٢١٣
- ٢٧- باب الحيس ..... ٢١٥
- ٢٨- باب الأكل في إناء مفضض ..... ٢١٦

- ٢٩- باب ذكر الطعام ..... ٢١٦
- ٣٠- باب الأدم ..... ٢١٧
- ٣١- باب الحلواء والعسل ..... ٢١٨
- ٣٢- باب الدباء ..... ٢١٩
- ٣٣- باب الرجل يتكلف الطعام لإخوانه ..... ٢١٩
- ٣٤- باب من أضاف رجلا إلى طعام وأقبل هو على عمله ..... ٢٢٠
- ٣٥- باب المرق ..... ٢٢٠
- ٣٦- باب القديد ..... ٢٢١
- ٣٧- باب من ناول أو قدم إلى صاحبه على المائدة شيئا ..... ٢٢١
- ٣٨- باب الرطب بالقثاء ..... ٢٢٢
- ٣٩- باب ..... ٢٢٢
- ٤٠- باب الرطب والتمر ..... ٢٢٣
- ٤١- باب أكل الجمار ..... ٢٢٥
- ٤٢- باب العجوة ..... ٢٢٥
- ٤٣- باب القران في التمر ..... ٢٢٥
- ٤٤- باب القثاء ..... ٢٢٦
- ٤٥- باب بركة النخل ..... ٢٢٦
- ٤٦- باب جمع اللونين أو الطعامين بمرة ..... ٢٢٧
- ٤٧- باب من أدخل الضيفان عشرة عشرة والجلوس على الطعام عشرة عشرة ..... ٢٢٧



- ٤٨- باب ما يكره من الثوم والبقول ..... ٢٢٨
- ٤٩- باب الكباث وهو ثمر الأراك ..... ٢٢٨
- ٥٠- باب المضمضة بعد الطعام ..... ٢٢٩
- ٥١- باب لعق الأصابع ومصها قبل أن تمسح بالمنديل ..... ٢٣٠
- ٥٢- باب المنديل ..... ٢٣٠
- ٥٣- باب ما يقول إذا فرغ من طعامه ..... ٢٣٠
- ٥٤- باب الأكل مع الخادم ..... ٢٣١
- ٥٥- باب الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر ..... ٢٣١
- ٥٦- باب الرجل يدعى إلى طعام فيقول : وهذا معي ..... ٢٣١
- ٥٧- باب إذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشائه ..... ٢٣٢
- ٥٨- باب قول الله تعالى : ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ ..... ٢٣٣
- ٦٨- كتاب العقيدة** ..... ٢٣٥
- ١- باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق وتحنيكه ..... ٢٣٥
- ٢- باب إمطة الأذى عن الصبي في العقيدة ..... ٢٣٧
- ٣- باب الفرع ..... ٢٣٨
- ٤- باب العتيرة ..... ٢٣٩
- ٦٩- كتاب الذبائح والصيد والتسمية على الصيد** ..... ٢٤١
- ١- باب صيد المعراض ..... ٢٤٣
- ٢- باب ما أصاب المعراض بعرضه ..... ٢٤٣
- ٣- باب صيد القوس ..... ٢٤٤

- ٤- باب الخذف والبندقة ..... ٢٤٥
- ٥- باب من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد أو ماشية ..... ٢٤٦
- ٦- باب إذا أكل الكلب ..... ٢٤٧
- ٧- باب الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة ..... ٢٤٨
- ٨- باب إذا وجد مع الصيد كلبا آخر ..... ٢٤٩
- ٩- باب ما جاء في التصيد ..... ٢٤٩
- ١٠- باب التصيد على الجبال ..... ٢٥٢
- ١١- باب قول الله تعالى : ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ﴾ ..... ٢٥٣
- ١٢- باب أكل الجراد ..... ٢٥٦
- ١٣- باب آنية المجوس والميتة ..... ٢٥٦
- ١٤- باب التسمية على الذبيحة ومن ترك متعمدا ..... ٢٥٧
- ١٥- باب ما ذبح على النصب والأصنام ..... ٢٥٩
- ١٦- باب قول النبي ﷺ : «فليذبح على اسم الله» ..... ٢٥٩
- ١٧- باب ما أنهر الدم من القصب والمروة والحديد ..... ٢٦٠
- ١٨- باب ذبيحة المرأة والأمة ..... ٢٦١
- ١٩- باب لا يذكى بالسن والعظم والظفر ..... ٢٦٢
- ٢٠- باب ذبيحة الأعراب ونحوهم ..... ٢٦٢
- ٢١- باب ذبائح أهل الكتاب وشحومها من أهل الحرب وغيرهم ..... ٢٦٣
- ٢٢- باب ما ند من البهائم فهو بمنزلة الوحش ..... ٢٦٤
- ٢٣- باب النحر والذبح ..... ٢٦٥

- ٢٤- باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة ..... ٢٦٧
- ٢٥- باب الدجاج ..... ٢٦٩
- ٢٦- باب لحوم الخيل ..... ٢٧٠
- ٢٧- باب لحوم الحمر الإنسية ..... ٢٧١
- ٢٨- باب أكل كل ذي ناب من السباع ..... ٢٧٤
- ٢٩- باب جلود الميتة ..... ٢٧٤
- ٣٠- باب المسك ..... ٢٧٥
- ٣١- باب الأرنب ..... ٢٧٥
- ٣٢- باب الضب ..... ٢٧٦
- ٣٣- باب إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب ..... ٢٧٧
- ٣٤- باب الوسم والعلم في الصورة ..... ٢٧٨
- ٣٥- باب إذا أصاب قوم غنيمة فذبح بعضهم غنما أو إبلا بغير أمر أصحابهم لم تؤكل ..... ٢٧٨
- ٣٦- باب إذا ند بعير لقوم فرماه بعضهم بسهم فقتله فأراد إصلاحهم فهو جائز ..... ٢٨٠
- ٣٧- باب أكل المضطر ..... ٢٨٠
- ٧٠- كتاب الأضاحي ..... ٢٨٣
- ١- باب سنة الأضحية ..... ٢٨٣
- ٢- باب قسمة الإمام الأضاحي بين الناس ..... ٢٨٤
- ٣- باب الأضحية للمسافر والنساء ..... ٢٨٥

- ٤- باب ما يشتهى من اللحم يوم النحر ..... ٢٨٥
- ٥- باب من قال : الأضحى يوم النحر ..... ٢٨٦
- ٦- باب الأضحى والمنحر بالمصل ..... ٢٨٧
- ٧- باب في أضحية النبي ﷺ بكبشين أقرنين ويذكر سمينين ..... ٢٨٨
- ٨- باب قول النبي ﷺ لأبي بردة : «ضح بالجدع من المعز ولن تجزي  
عن أحد بعدك» ..... ٢٨٩
- ٩- باب من ذبح الأضاحي بيده ..... ٢٩١
- ١٠- باب من ذبح ضحية غيره ..... ٢٩١
- ١١- باب الذبح بعد الصلاة ..... ٢٩٢
- ١٢- باب من ذبح قبل الصلاة أعاد ..... ٢٩٢
- ١٣- باب وضع القدم على صفح الذبيحة ..... ٢٩٤
- ١٤- باب التكبير عند الذبح ..... ٢٩٤
- ١٥- باب إذا بعث بهديه ليذبح لم يحرم عليه شيء ..... ٢٩٤
- ١٦- باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها ..... ٢٩٥
- ٧١- كتاب الأشربة ..... ٢٩٩
- ١- باب الخمر من العنب ..... ٣٠١
- ٢- باب نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر ..... ٣٠٢
- ٣- باب الخمر من العسل وهو البتع ..... ٣٠٣
- ٤- باب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب ..... ٣٠٥
- ٥- باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه ..... ٣٠٦

- ٦- باب الانتباز في الأوعية والتور ..... ٣٠٧
- ٧- باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف بعد النهي ..... ٣٠٧
- ٨- باب نقيع التمر ما لم يسكر ..... ٣٠٩
- ٩- باب الباذق ..... ٣١٠
- ١٠- باب من رأى أن لا يخلط البسر والتمر إذا كان مسكرا وأن لا يجعل إدامين في إدام ..... ٣١١
- ١١- باب شرب اللبن ..... ٣١١
- ١٢- باب استعذاب الماء ..... ٣١٥
- ١٣- باب شوب اللبن بالماء ..... ٣١٦
- ١٤- باب شراب الحلواء والعسل ..... ٣١٧
- ١٥- باب الشرب قائما ..... ٣١٧
- ١٦- باب من شرب وهو واقف على بعيره ..... ٣١٨
- ١٧- باب الأيمن فالأيمن في الشرب ..... ٣١٩
- ١٨- باب هل يستأذن الرجل من عن يمينه في الشرب ليعطي الأكبر ..... ٣١٩
- ١٩- باب الكرع في الحوض ..... ٣٢٠
- ٢٠- باب خدمة الصغار الكبار ..... ٣٢٠
- ٢١- باب تغطية الإناء ..... ٣٢١
- ٢٢- باب اختناث الأسقية ..... ٣٢٢
- ٢٣- باب الشرب من فم السقاء ..... ٣٢٢
- ٢٤- باب التنفس في الإناء ..... ٣٢٣



- ٢٥- باب الشرب بنفسين أو ثلاثة ..... ٣٢٣
- ٢٦- باب الشرب في آنية الذهب ..... ٣٢٤
- ٢٧- باب آنية الفضة ..... ٣٢٤
- ٢٨- باب الشرب في الأقداح ..... ٣٢٦
- ٢٩- باب الشرب من قدح النبي ﷺ وآنيته ..... ٣٢٦
- ٣٠- باب شرب البركة والماء المبارك ..... ٣٢٧
- ٧٢- كتاب الطب** ..... ٣٢٩
- ١- ما جاء في كفارة المرض وقول الله تعالى : ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ ..... ٣٢٩
- ٢- باب شدة المرض ..... ٣٣١
- ٣- باب أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأول فالأول ..... ٣٣٢
- ٤- باب وجوب عيادة المريض ..... ٣٣٣
- ٥- باب عيادة المغمى عليه ..... ٣٣٤
- ٦- باب فضل من يصرع من الريح ..... ٣٣٤
- ٧- باب فضل من ذهب بصره ..... ٣٣٥
- ٨- باب عيادة النساء الرجال ..... ٣٣٥
- ٩- باب عيادة الصبيان ..... ٣٣٦
- ١٠- باب عيادة الأعراب ..... ٣٣٧
- ١١- باب عيادة المشرك ..... ٣٣٨
- ١٢- باب إذا عاد مريضاً فحضرت الصلاة فصلي بهم جماعة ..... ٣٣٨
- ١٣- باب وضع اليد على المريض ..... ٣٣٩

- ١٤- باب ما يقال للمريض وما يجيب ..... ٣٤٠
- ١٥- باب عيادة المريض راكبا وماشيا وردفا على الحمار ..... ٣٤١
- ١٦- باب قول المريض : إني وجع ، أو : وا رأساه ، أو : اشتد بي الوجع ..... ٣٤٣
- ١٧- باب قول المريض : قوموا عني ..... ٣٤٥
- ١٨- باب من ذهب بالصبي المريض ليدعى له ..... ٣٤٦
- ١٩- باب تمني المريض الموت ..... ٣٤٧
- ٢٠- باب دعاء العائد للمريض ..... ٣٤٩
- ٢١- باب وضوء العائد للمريض ..... ٣٤٩
- ٢٢- باب من دعا برفع الوباء والحمى ..... ٣٥٠
- ٧٣- كتاب الطب ..... ٣٥٣**
- ١- باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ..... ٣٥٣
- ٢- باب هل يداوي الرجل المرأة أو المرأة الرجل ؟ ..... ٣٥٣
- ٣- باب الشفاء في ثلاث ..... ٣٥٣
- ٤- باب الدواء بالعسل ..... ٣٥٤
- ٥- باب الدواء بألبان الإبل ..... ٣٥٦
- ٦- باب الدواء بأبوال الإبل ..... ٣٥٦
- ٧- باب الحبة السوداء ..... ٣٥٧
- ٨- باب التليينة للمريض ..... ٣٥٨
- ٩- باب السعوط ..... ٣٥٩
- ١٠- باب السعوط بالقسط الهندي البحري ..... ٣٥٩

- ١١- باب أي ساعة محتجم؟ ..... ٣٦٠
- ١٢- باب الحجم في السفر والإحرام ..... ٣٦٠
- ١٣- باب الحجامة من الداء ..... ٣٦٠
- ١٤- باب الحجامة على الرأس ..... ٣٦١
- ١٥- باب الحجم من الشقيقة والصداع ..... ٣٦٢
- ١٦- باب الحلق من الأذى ..... ٣٦٣
- ١٧- باب من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو ..... ٣٦٣
- ١٨- باب الإثمد والكحل من الرمذ ..... ٣٦٥
- ١٩- باب الجذام ..... ٣٦٥
- ٢٠- باب المن شفاء للعين ..... ٣٦٦
- ٢١- باب اللدود ..... ٣٦٧
- ٢٢- باب ..... ٣٦٨
- ٢٣- باب العذرة ..... ٣٦٩
- ٢٤- باب دواء المبطن ..... ٣٧٠
- ٢٥- باب لا صفر وهو داء يأخذ البطن ..... ٣٧٠
- ٢٦- باب ذات الجنب ..... ٣٧١
- ٢٧- باب حرق الحصر ليسد به الدم ..... ٣٧٢
- ٢٨- باب الحمى من فيح جهنم ..... ٣٧٣
- ٢٩- باب من خرج من أرض لا تلايمه ..... ٣٧٤
- ٣٠- باب ما يذكر في الطاعون ..... ٣٧٥

- ٣١- باب أجر الصابر في الطاعون ..... ٣٧٨
- ٣٢- باب الرقى بالقرآن والمعوذات ..... ٣٧٨
- ٣٣- باب الرقى بفاتحة الكتاب ..... ٣٧٩
- ٣٤- باب الشرط في الرقية بقطيع من الغنم ..... ٣٨٠
- ٣٥- باب رقية العين ..... ٣٨١
- ٣٦- باب «العين حق» ..... ٣٨٢
- ٣٧- باب رقية الحية والعقرب ..... ٣٨٣
- ٣٨- باب رقية النبي ﷺ ..... ٣٨٣
- ٣٩- باب النفث في الرقية ..... ٣٨٥
- ٤٠- باب مسح الراقي الوجع بيده اليمنى ..... ٣٨٧
- ٤١- باب في المرأة ترقى الرجل ..... ٣٨٧
- ٤٢- باب من لم يرق ..... ٣٨٨
- ٤٣- باب الطيرة ..... ٣٨٩
- ٤٤- باب الفأل ..... ٣٨٩
- ٤٥- باب لا هامة ..... ٣٩٠
- ٤٦- باب الكهانة ..... ٣٩٠
- ٤٧- باب السحر ..... ٣٩٣
- ٤٨- باب الشرك والسحر من الموبقات ..... ٣٩٥
- ٤٩- باب هل يستخرج السحر ..... ٣٩٦
- ٥٠- باب السحر ..... ٣٩٧

- ٥١- باب من البيان سحرا ..... ٣٩٨
- ٥٢- باب الدواء بالعجوة للسحر ..... ٣٩٩
- ٥٣- باب لا هامة ..... ٤٠٠
- ٥٤- باب لا عدوى ..... ٤٠١
- ٥٥- باب ما يذكر في سم النبي ﷺ ..... ٤٠٢
- ٥٦- باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه ..... ٤٠٣
- ٥٧- باب ألبان الأتن ..... ٤٠٤
- ٥٨- باب إذا وقع الذباب في الإناء ..... ٤٠٥
- ٧٤- كتاب اللباس ..... ٤٠٧
- ١- باب قول الله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ ﴾ ..... ٤٠٧
- ٢- باب من جر إزاره من غير خيلاء ..... ٤٠٨
- ٣- باب التشمير في الثياب ..... ٤٠٩
- ٤- باب ما أسفل من الكعنين فهو في النار ..... ٤٠٩
- ٥- باب من جر ثوبه من الخيلاء ..... ٤١٠
- ٦- باب الإزار المهدب ..... ٤١٢
- ٧- باب الأردية ..... ٤١٣
- ٨- باب لبس القميص ..... ٤١٤
- ٩- باب جيب القميص من عند الصدر وغيره ..... ٤١٦
- ١٠- باب من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر ..... ٤١٧
- ١١- باب جبة الصوف في الغزو ..... ٤١٨



- ١٢- باب القباء وفروج حرير ..... ٤١٨
- ١٣- باب البرانس ..... ٤١٩
- ١٤- باب السراويل ..... ٤٢٠
- ١٥- باب العمام ..... ٤٢١
- ١٦- باب التقنع ..... ٤٢١
- ١٧- باب المغفر ..... ٤٢٤
- ١٨- باب البرود والحبرة والشملة ..... ٤٢٤
- ١٩- باب الأكسية والخمائن ..... ٤٢٧
- ٢٠- باب اشتغال الصماء ..... ٤٢٩
- ٢١- باب الاحتباء في ثوب واحد ..... ٤٣٠
- ٢٢- باب الخميصة السوداء ..... ٤٣٠
- ٢٣- باب ثياب الخضر ..... ٤٣٢
- ٢٤- باب الثياب البيض ..... ٤٣٣
- ٢٥- باب لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه ..... ٤٣٤
- ٢٦- باب مس الحرير من غير لبس ..... ٤٣٨
- ٢٧- باب افتراش الحرير ..... ٤٣٨
- ٢٨- باب لبس القسي ..... ٤٣٩
- ٢٩- باب ما يرخص للرجال من الحرير للحكة ..... ٤٤٠
- ٣٠- باب الحرير للنساء ..... ٤٤٠
- ٣١- باب ما كان النبي ﷺ يتجاوز من اللباس والبسط ..... ٤٤١

- ٣٢- باب ما يدعى لمن لبس ثوبا جديدا ..... ٤٤٤
- ٣٣- باب التزعفر للرجال ..... ٤٤٤
- ٣٤- باب الثوب المزعفر ..... ٤٤٥
- ٣٥- باب الثوب الأحمر ..... ٤٤٥
- ٣٦- باب الميثرة الحمراء ..... ٤٤٥
- ٣٧- باب النعال السبتية وغيرها ..... ٤٤٦
- ٣٨- باب يبدأ بالنعل اليمنى ..... ٤٤٨
- ٣٩- باب ينزع نعل اليسرى ..... ٤٤٨
- ٤٠- باب لا يمشي في نعل واحد ..... ٤٤٩
- ٤١- باب قبالة في نعل ، ومن رأى قبالة واحدا واسعا ..... ٤٤٩
- ٤٢- باب القبة الحمراء من آدم ..... ٤٥٠
- ٤٣- باب الجلوس على الحصير ونحوه ..... ٤٥٠
- ٤٤- باب المزهر بالذهب ..... ٤٥١
- ٤٥- باب خواتيم الذهب ..... ٤٥٢
- ٤٦- باب خاتم الفضة ..... ٤٥٣
- ٤٧- باب ..... ٤٥٣
- ٤٨- باب فص الخاتم ..... ٤٥٤
- ٤٩- باب خاتم الحديد ..... ٤٥٥
- ٥٠- باب نقش الخاتم ..... ٤٥٦
- ٥١- باب الخاتم في الخنصر ..... ٤٥٦

- ٥٢- باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء ، أو ليكتب به إلى أهل الكتاب  
وغيرهم ..... ٤٥٧
- ٥٣- باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه ..... ٤٥٧
- ٥٤- باب قول النبي ﷺ : « لا ينقش على نقش خاتمه » ..... ٤٥٨
- ٥٥- باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر؟ ..... ٤٥٨
- ٥٦- باب الخاتم للنساء وكان على عائشة خواتيم ذهب ..... ٤٥٩
- ٥٧- باب القلائد والسخاب للنساء ..... ٤٦٠
- ٥٨- باب استعارة القلائد ..... ٤٦٠
- ٥٩- باب القرط ..... ٤٦١
- ٦٠- باب السخاب للصبيان ..... ٤٦٢
- ٦١- باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال ..... ٤٦٢
- ٦٢- باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت ..... ٤٦٣
- ٦٣- باب قص الشارب ..... ٤٦٤
- ٦٤- باب تقليم الأظفار ..... ٤٦٥
- ٦٥- باب إعفاء اللحي ..... ٤٦٦
- ٦٦- باب ما يذكر في الشيب ..... ٤٦٦
- ٦٧- باب الخضاب ..... ٤٦٨
- ٦٨- باب الجعد ..... ٤٦٨
- ٦٩- باب التليد ..... ٤٧٢
- ٧٠- باب الفرق ..... ٤٧٣

- ٧١- باب الذوائب ..... ٤٧٤
- ٧٢- باب القرع ..... ٤٧٥
- ٧٣- باب تطيب المرأة زوجها بيديها ..... ٤٧٦
- ٧٤- باب الطيب في الرأس واللحية ..... ٤٧٦
- ٧٥- باب الامتشاط ..... ٤٧٧
- ٧٦- باب ترجيل الحائض زوجها ..... ٤٧٧
- ٧٧- باب الترجيل ..... ٤٧٧
- ٧٨- باب ما يذكر في المسك ..... ٤٧٨
- ٧٩- باب ما يستحب من الطيب ..... ٤٧٨
- ٨٠- باب من لم يرد الطيب ..... ٤٧٨
- ٨١- باب الذريرة ..... ٤٧٩
- ٨٢- باب المتفلجات للحسن ..... ٤٧٩
- ٨٣- باب الوصل في الشعر ..... ٤٨٠
- ٨٤- باب المتنمصات ..... ٤٨٢
- ٨٥- باب الموصولة ..... ٤٨٣
- ٨٦- باب الواشمة ..... ٤٨٤
- ٨٧- باب المستوشمة ..... ٤٨٥
- ٨٨- باب التصاوير ..... ٤٨٦
- ٨٩- باب عذاب المصورين يوم القيامة ..... ٤٨٦
- ٩٠- باب نقض الصور ..... ٤٨٧

- ٩١- باب ما وطئ من التصاوير ..... ٤٨٨
- ٩٢- باب من كره القعود على الصورة ..... ٤٨٩
- ٩٣- باب كراهية الصلاة في التصاوير ..... ٤٩٠
- ٩٤- باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ..... ٤٩٠
- ٩٥- باب من لم يدخل بيتا فيه صورة ..... ٤٩١
- ٩٦- باب من لعن المصور ..... ٤٩١
- ٩٧- باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح  
وليس بنافع ..... ٤٩٢
- ٩٨- باب الارتداف على الدابة ..... ٤٩٢
- ٩٩- باب الثلاثة على الدابة ..... ٤٩٣
- ١٠٠- باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه ..... ٤٩٣
- ١٠١- باب ..... ٤٩٣
- ١٠٢- باب إرداف المرأة خلف الرجل ..... ٤٩٤
- ١٠٣- باب الاستلقاء، ووضع الرجل على الأخرى ..... ٤٩٥
- فهرس الموضوعات ..... ٤٩٧